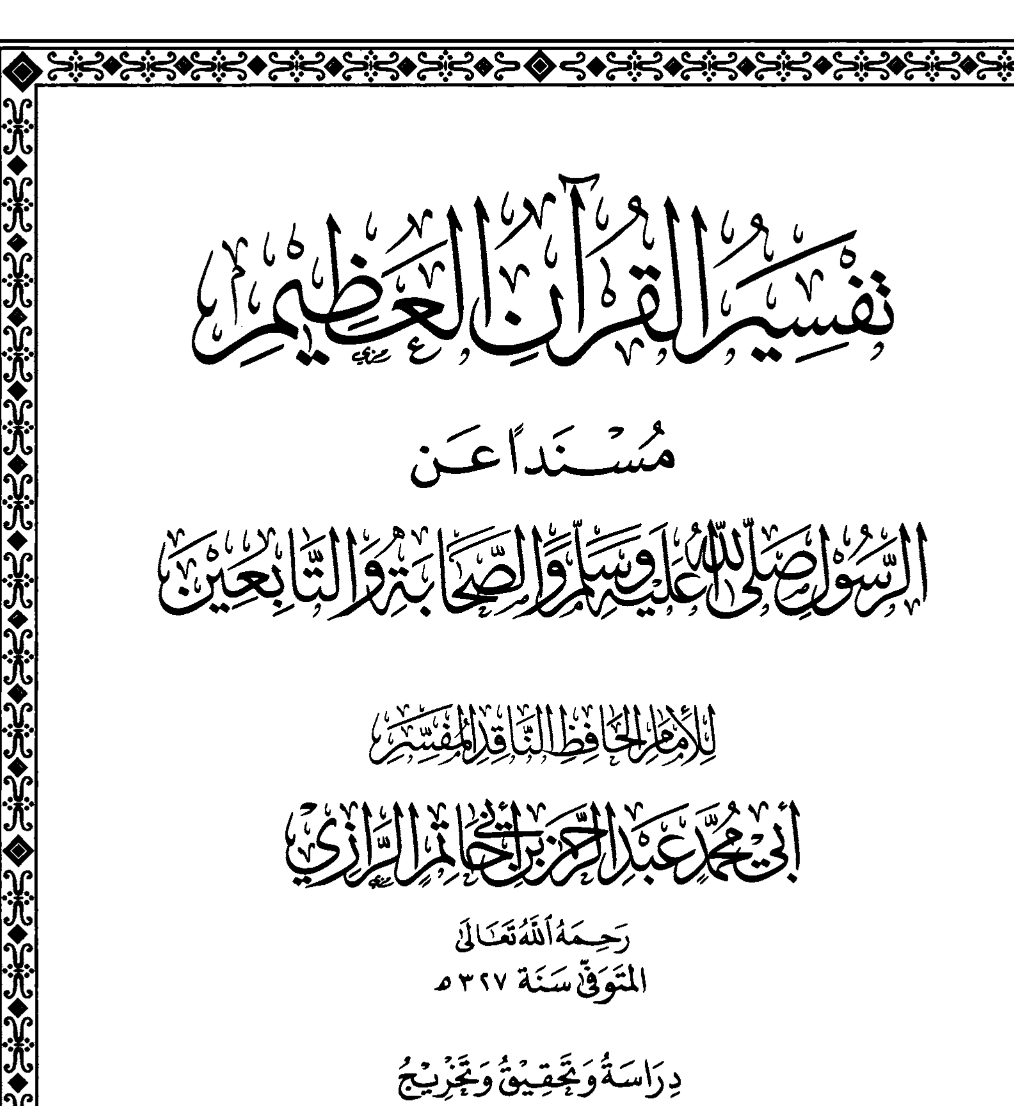


تفسير القرآن العظيم

مسندًا عن الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين

للإمام الحافظ الناقد المفسر

أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي

رحمه الله تعالى

المتوفى سنة ٣٢٧ هـ

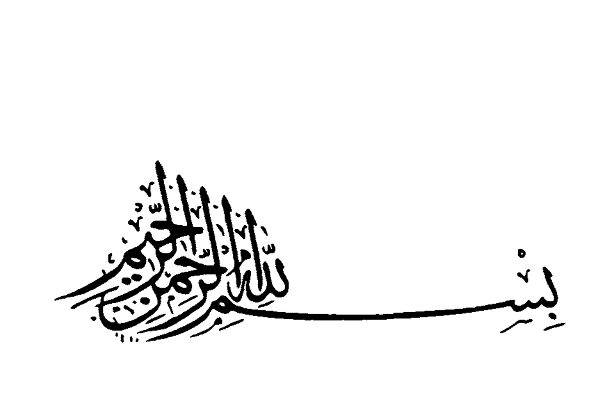
دراسة وتحقيق وتخريج

أ. د. حكمت بن بشير بن ياسين

المجلد الرابع

تفسير سورة النساء

دار ابن الجوزي



أصل هذا المجلد رسالة مقدمة

إلى جامعة أم القرى - مكة المكرمة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

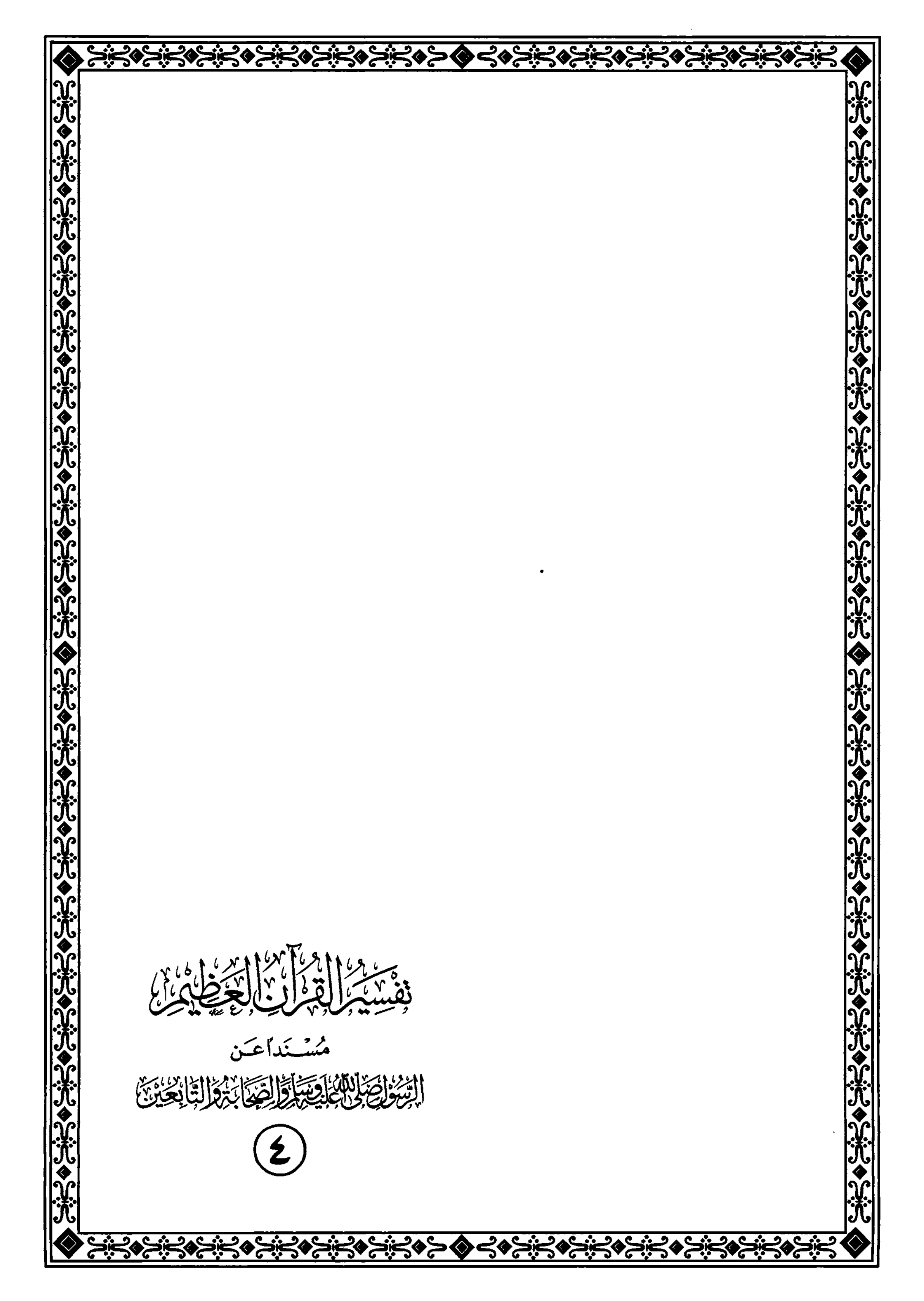
قسم الدراسات العليا الشرعية - فرع الكتاب والسنة

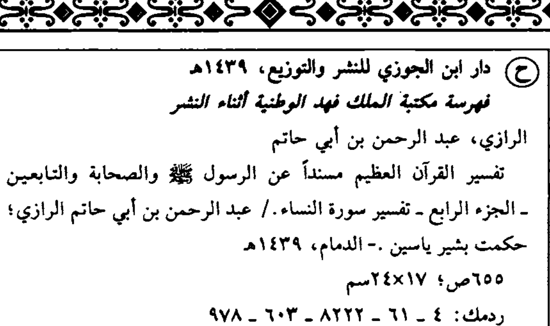
سنة: ١٤٠٤ - ١٤٠٥هـ

لنيل درجة الدكتوراه

إشراف الدكتور:

عبد العال أحمد عبد العال


تفسير القرآن العظيم
مسنداً عن
الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين
٤



ح دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٣٩هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم

تفسير القرآن العظيم مسنداً عن الرسول ﷺ والصحابة والتابعين ـ الجزء الرابع ـ تفسير سورة النساء./ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي؛ حكمت بشير ياسين .- الدمام، ١٤٣٩هـ

٦٥٥ص؛ ١٧×٢٤سم

ردمك: ٤ ـ ٦١ ـ ٨٢٢٢ ـ ٦٠٣ ـ ٩٧٨

١ ـ القرآن ـ سورة النساء ـ تفسير أ. ياسين، حكمت بشير (محقق) ب. العنوان

ديوي ٢٢٧,٦   ١٤٣٩/٢٣١٦

الطَّبْعَةُ الأُولَى

١٤٣٩هـ

الباركود الدولي: 6287015570214



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية: الدمام - طريق الملك فهد - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٩٣،

ص ب. واصل: ٢٩٥٧ الرمز البريدي: ٣٢٢٥٣ - الرقم الإضافي: ٨٤٠٦ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠

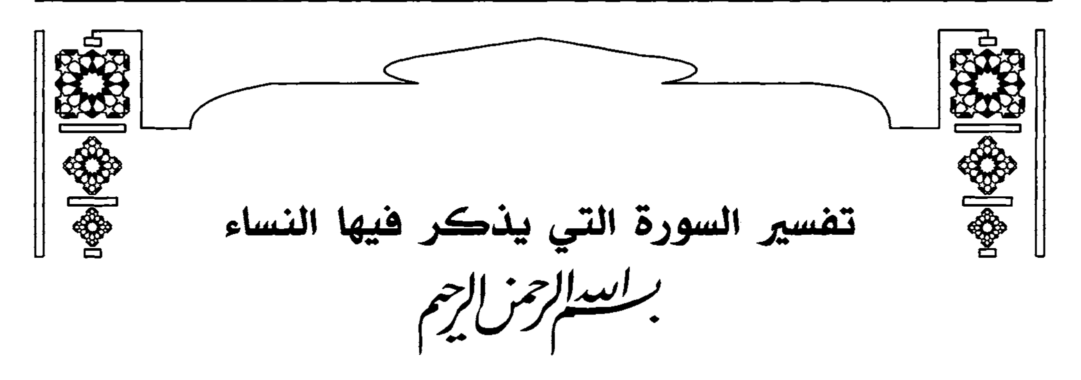
الرياض - تلفاكس: ٢١٠٧٢٢٨ - جوّال: ٠٥٠٣٨٥٧٩٨٨ - **الإحساء** - ت: ٥٨٨٣١٢٢

جدة - ت: ٠١٢٦٨١٤٥١٩ - ٠٥٩٢٠٤١٣٧١ - **بيروت** - هاتف: ٨٦٩٦٠٠/٠٣ - فاكس: ٠١/٦٤١٨٠١

القاهرة - ج.م.ع - محمول: ٠١٠٠٦٨٢٣٧٣٨٨ - تلفاكس: ٠٢٤٤٣٤٤٩٧٠

Twitter: @aljawzi - **Whatsapp:** ٠٠٩٦٦٥٠٣٨٩٧٦٧١ - **Email:** aljawzi@hotmail.com

Instagram: @aljawzi - **Facebook:** دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع - **Website:** www.abnaljawzi.com



تفسير السورة التي يذكر فيها النساء

بسم الله الرحمن الرحيم

* **قوله تعالى:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾.

٢٠٩١ ـ حدثنا محمد بن يحيى: ثنا أبو غسان، ثنا سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، قال: فيما حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾؛ أي: للفريقين جميعًا من الكفار والمنافقين.

* **قوله تعالى:** ﴿ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ﴾.

٢٠٩٢ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ﴾: واعبدوه.

* **قوله تعالى:** ﴿ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾.

٢٠٩٣ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن المفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾: أمَّا: ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾: فمن آدم ﷺ.

[٢٠٩١] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن محمد بن حميد، عن سلمة، به، وأطول. (التفسير ٤٧٢).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما، وزاد ابن إسحاق عن ابن عباس بلفظه. (الدر ١/ ٣٣).
[٢٠٩٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.
[٢٠٩٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن المفضل، به. (التفسير رقم ٨٤٠٠).

٢٠٩٤ ـ وروي عن مجاهد.

٢٠٩٥ ـ وأبي مالك.

٢٠٩٦ ـ وقتادة.

٢٠٩٧ ـ ومقاتل [١٠١/ب]: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿وَخَلَقَ﴾.

٢٠٩٨ ـ وبه، عن السدي، قوله: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾، قال: وجعل.

* **قوله تعالى:** ﴿مِنْهَا﴾.

٢٠٩٩ ـ وبه، عن السدي، قوله: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾، قال: حوَّاء.

٢١٠٠ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو عبد الرحمٰن الحارثي، عن جويبر، عن الضحاك: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾، قال: خلق حوَّاء من آدم، من ضلع الخلف، وهو من أسفل الأضلاع.

[٢٠٩٤] رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: آدم، ورواه سفيان عن رجل، عن مجاهد، به. (تفسير مجاهد ص١٤٣، وتفسير الثوري ص٨٥). وأخرجه الطبري عن سفيان بن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن سفيان، عن رجل، عن مجاهد بلفظه. (التفسير رقم ٨٤٠٢)، وفي إسناده رجل مبهم. وذكره السيوطي بلفظه، وأطول، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي شيبة عن مجاهد. (الدر ٢/ ١١٦).

[٢٠٩٦] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بلفظه. (التفسير رقم ٨٤٠١). وإسناده حسن، تقدم بهامش (٢٨) من سورة آل عمران.

[٢٠٩٨ ـ ٢٠٩٩] وبه؛ أي: بإسناده رقم (٢٠٩٣).

أخرجهما الطبري بلفظهما عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن المفضل، به. (التفسير رقم ٨٤٠٨).

[٢١٠٠] في إسناده جويبر: ضعيف جدًا؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف عن الضحاك بلفظه. (الدر ٢/ ١١٦).

* **قوله تعالى:** ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾.

٢١٠١ ـ حدثنا أبي، ثنا مقاتل بن محمد، ثنا وكيع، عن أبي هلال، عن قتادة، عن ابن عباس ﵄، ـ يعني: قوله: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ ـ، قال: خلقت المرأة من الرجل، فجعل نهمتها في الرجال، وخلق الرجل من الأرض، فجعل نهمته في الأرض، فاحبسوا نساءكم.

٢١٠٢ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾، قال: حوَّاء من قصيرى[١] آدم، وهو نائم، فاستيقظ، فقال: أثا، بالنبطية، امرأة.

٢١٠٣ ـ وروي عن السدي.

٢١٠٤ ـ وقتادة.

[٢١٠١] في إسناده أبو هلال، وهو: محمد بن سليم الراسبي: صدوق، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن.

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٤٨).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر والبيهقي في الشعب عن ابن عباس بنحوه. (الدر ٢/ ١١٦).

[٢١٠٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢). (التفسير رقم ٨٤٠٣). ورواه مجاهد بلفظه. (التفسير ص١٤٣).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري، وزاد عبد بن حميد وابن أبي شيبة وابن المنذر عن مجاهد بنحوه. (الدر ٢/ ١١٦).

[١] قوله: «قصيرى»: في الأصل: «قصيرا». والقصيرى ـ مقصورة ـ: أسفل الأضلاع، أو آخر ضلع في الجنب. (ترتيب القاموس المحيط ٣/ ٦٣١).

[٢١٠٣] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾، «جعل من آدم حوَّاء». (التفسير رقم ٨٤٠٨). وإسناده حسن تقدم بهامش (٥٣) من سورة آل عمران.

[٢١٠٤] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا =

٢١٠٥ ـ ومقاتل بن حيان: أنها: حواء.

* **قوله تعالى:** ﴿وَبَثَّ﴾.

٢١٠٦ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن المفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله تعالى: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا﴾، قال: ﴿بثَّ﴾: خلق.

٢١٠٧ ـ وروي عن مقاتل بن حيان: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾.

٢١٠٨ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، ثنا محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا﴾: من آدم وحوَّاء، يقول: خلق منهما رجالًا كثيرًا ونساءً.

* **قوله تعالى:** ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾.

٢١٠٩ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ يعني: المؤمنين يحذرهم.

* **قوله:** ﴿الَّذِى تَسَآءَلُونَ﴾.

٢١١٠ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان،

= سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة بلفظه، وأطول. (التفسير رقم ٨٤٠٥)، وإسناده حسن تقدم بهامش رقم (٢٨) من سورة آل عمران.

[٢١٠٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، به. (التفسير رقم ٨٤٠٩).

[٢١٠٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٢١٠٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٢١١٠] رجال الإسناد في كلا الطريقين ثقات؛ فالإسناد صحيح.

رواه سفيان عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير ص٨٥).

ح وثنا الأشج، ثنا وكيع، عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ﴾، قال: يقول: أسألك بالله وبالرحم.

٢١١١ ـ حدثنا أبي، ثنا حسان بن عبد الله الواسطي، ثنا السري بن يحيى، قال: تلا الحسن هذه الآية: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ فإذا سئلت بالله فأعط، وإذا سئلت بالرحم فأعط؛ يعني: الرحم التي بينك وبينه.

٢١١٢ ـ حدثنا أبي، ثنا [١٠٢/أ] عبيد الله بن موسى، أنبأ أبو جعفر، عن الربيع، في قوله: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾، قال: الذي تعهدون، وتعتقدون به.

٢١١٣ ـ وروي عن إبراهيم النخعي.

= وأخرجه الطبري عن ابن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، به. (التفسير رقم ٨٤١٨). وإسناده صحيح أيضًا.

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وابن المنذر عن مجاهد بلفظه. (الدر ١١٧/٢).

[٢١١١] إسناده حسن.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف فقط، عن الحسن بنحوه. (الدر ١١٧/٢).

[٢١١٢] في إسناده أبو جعفر، وهو: الرازي: صدوق سيئ الحفظ، ولكن رواية عبيد الله بن موسى عنه من نسخة؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري من طريق أبي جعفر أيضًا، بنحوه. (التفسير رقم ٨٤١١).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وزاد عبد بن حميد عن الربيع بلفظ الطبري. (الدر ١١٧/٢).

[٢١١٣] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا الحماني، قال: حدثنا شريك، عن منصور أو مغيرة، عن إبراهيم بلفظ: «هو قول الرجل: أسألك بالله والرحم». (التفسير رقم ٨٤١٩)، وإسناده ضعيف. وأخرجه بأسانيد أخرى صحيحة عن إبراهيم بنحوه. وذلك عن يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، عن مغيرة، عنه، به. وعن محمد بن بشار، عن عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور، عنه، به. وعن أبي كريب، عن هشيم، عن مغيرة، عنه، به. (انظر: التفسير رقم ٨٤١٥ و٨٤١٦ و٨٤١٧).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وعبد بن حميد عن إبراهيم بلفظه. (الدر ٢/ ١١٧).

٢١١٤ ـ وعكرمة نحو: قول مجاهد.

* **قوله تعالى: ﴿وَٱلْأَرْحَامَ﴾.**

٢١١٥ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾، قال: اتقوا الله الذي تساءلون به، واتقوا الأرحام وصلوها.

٢١١٦ ـ وروي عن الضحاك: مثله.

٢١١٧ ـ وروي عن مقاتل بن حيان.

٢١١٨ ـ وعكرمة، قالا: لا تقطعوها.

٢١١٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو حذيفة، ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾، قال: حفيظًا.

[٢١١٥] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق أبي صالح، به. (التفسير رقم ٨٤٢٣). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١١٧). وأخرج الطحاوي عن يحيى بن عثمان، حدثنا يوسف بن عدي الكوفي، حدثنا غنام بن علي، عن الأعمش سمعت مجاهدًا يقول: «كان ابن عباس يقرأ هذه الآية: ﴿الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾»، ثم عقب الطحاوي، بقوله: منصوبة، يقول: اتقوا الله والأرحام، وقد قرأها كذلك أكثر القراء. (مشكل الآثار ١/ ٩٤ ـ ٩٥).

[٢١١٦] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثني أبو زهير، عن جويبر، عن الضحاك بلفظه. (التفسير ٨٤٢٩)، وإسناده ضعيف. وأخرجه الطبري من طريق جويبر، عن الضحاك، عن ابن عباس بلفظه. (التفسير رقم ٨٤٣١)، وإسناده ضعيف.

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري، عن الضحاك، عن ابن عباس. (الدر ٢/ ١١٧).

[٢١١٨] أخرجه الطبري عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن سفيان، عن خصيف، عن عكرمة بلفظ: اتقوا الأرحام أن تقطعوها. (التفسير ٨٤٢٥)، وإسناده ضعيف.

[٢١١٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٦٤) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق أبي حذيفة، به بلفظه. (التفسير ٨٤٣٥).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن مجاهد بلفظه. (الدر ٢/ ١١٧).

٢١٢٠ ـ وروي عن قتادة.

٢١٢١ ـ ومقاتل بن حيان.

٢١٢٢ ـ والثوري: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ﴾.

٢١٢٣ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، عن عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ﴾ وذلك أن رجلًا من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ له يتيم، فلمَّا بلغ اليتيم، طلب ماله، فمنعه عمه[1]، فخاصمه إلى النبي ﷺ، ونزلت: ﴿وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ﴾؛ يعني: الأوصياء. يقول: أعطوا اليتامى أموالهم.

٢١٢٤ ـ وروي عن مقاتل بن حيان، قال: الأولياء والأوصياء.

٢١٢٥ ـ حدثنا الحسن بن أحمد، ثنا موسى بن محكم، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا عباد بن منصور، عن الحسن، قوله: وأعطوا اليتامى أموالهم، قال: أمروا أن يوفروا أموال اليتامى.

[٢١٢٠] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة بلفظ: ذكر لنا أن نبي الله ﷺ كان يقول: «اتقوا الله، وصلوا الأرحام؛ فإنه أبقى لكم في الدنيا، وخير لكم في الآخرة». (التفسير ٨٤٢٢)، إسناده حسن تقدم بهامش رقم (٢٨).

وأخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة بلاغًا مرفوعًا، به. (التفسير ل١٦/ب).

[٢١٢٢] انظر الأثر رقم (٢١١٨).

[٢١٢٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) ـ في سورة آل عمران ـ، إلا أنه مرسل.

وذكره السيوطي بلفظه، وأطول، ونسبه إلى المصنف عن سعيد بن جبير. (الدر ٢/ ١١٧).

[1] قوله: «عمه»: كذا في الأصل، وفيما نقله السيوطي عن المصنف: «عنه».

[٢١٢٤] أخرجه المصنف عن محمد بن الفضل، عن محمد بن علي، عن محمد بن مزاحم، عن بكير، عن مقاتل، به. (انظر: الأثر رقم ٢٢٤٦)، وإسناده حسن تقدم برقم (٨٦).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والبيهقي عن مقاتل بلفظه. (الدر ٢/ ١٢١).

[٢١٢٥] إسناده تقدم برقم (٣٢) في سورة آل عمران، وفيه موسى بن محكم، ما وجدت له ترجمة.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا﴾.

٢١٢٦ - حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾، يقول: لا تبذروا أموالكم.

والوجه الثاني:

٢١٢٧ - قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، ثنا محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾، يقول: لا تشتروا الخبيث بالطيب.

الوجه الثالث:

٢١٢٨ - حدثنا أحمد بن مهدي، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن إسماعيل، عن أبي صالح: مثله، وقبله: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾، قال: لا تعجل بالرزق.

* **قوله تعالى:** [١٠٢/ب] ﴿الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾.

٢١٢٩ - حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾، يقول: الحرام بالحلال.

[٢١٢٦] الأثر تكملة للأثر رقم (٢١٢٣).

[٢١٢٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦).

[٢١٢٨] في إسناده يحيى بن يمان، وهو: صدوق كثير الخطأ؛ فالإسناد ضعيف.

[٢١٢٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢).

رواه مجاهد بنحوه، ورواه الثوري عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (تفسير مجاهد ص١٤٣، وتفسير الثوري ص٨٥). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى (وهو: ابن ميمون)، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. (التفسير ٨٤٣٦). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري والمصنف، وزاد: عبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في شعب الإيمان عن مجاهد بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١١٧).

٢١٣٠ ـ حدثنا أحمد بن مهدي الأصبهاني، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يحيى بن يمان، ثنا سفيان، عن أبي صالح: مثله، وقبله: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾، قال: لا تعجل بالرزق الحرام قبل أن يأتيك الرزق الحلال الذي قدّر لك.

٢١٣١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾، يقول: لا تتبدلوا الحرام من أموال الناس بالحلال من أموالكم، يقول: لا تبذروا أموالكم الحلال، وتأكلوا أموالهم الحرام.

الوجه الثاني:

٢١٣٢ ـ حدثنا أحمد بن مهدي، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيّب: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾، قال: لا تعطِ مهزولًا، وتأخذ سمينًا.

٢١٣٣ ـ وروي عن الزهري: نحو قول ابن المسيب.

٢١٣٤ ـ حدثنا أحمد بن مهدي، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يحيى بن

[٢١٣٠] الأثر تكملة للأثر رقم (٢١٢٨)، وقد سقط من إسناده شيخ سفيان، وهو: إسماعيل بن أبي خالد، حيث أثبته المصنف في الأثر رقم (٢١٢٨).

[٢١٣١] الأثر تكملة للأثر رقم (٢١٢٣).

[٢١٣٢] في إسناده يحيى بن يمان: صدوق كثير الخطأ؛ فالإسناد ضعيف.

رواه سفيان عن السدي بنحوه. (التفسير ص٨٦). وأخرجه الطبري من طريق يحيى بن يمان، به بلفظه. (التفسير رقم ٨٤٤٠). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري والمصنف، وزاد: ابن المنذر عن سعيد بن المسيب بلفظه. (الدر ٢/ ١١٧).

[٢١٣٣] أخرجه الطبري بلفظ سابقه، وفي إسناده يحيى بن يمان. (التفسير ٨٤٤٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري عن الزهري بلفظه. (الدر ٢/ ١١٧).

وذكر ابن كثير قول ابن المسيب والزهري. (التفسير ١/ ٤٤٩).

[٢١٣٤] في إسناده يحيى بن يمان؛ فالإسناد ضعيف.

يمان، عن سفيان، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: لا تعطِ زائفًا، وتأخذ جيدًا.

٢١٣٥ ـ وروي عن الضحاك: مثله.

٢١٣٦ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾، قال: كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من غنم اليتيم، ويجعل مكانها الشاة المهزولة، يقول: شاة بشاة، ويأخذ الدرهم الجيد، ويطرح مكانه الزيف، ويقول: درهم بدرهم.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾.

٢١٣٧ ـ وبه، عن السدي، قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾، يقول: لا تأكلوا (أموالكم)[١] وأموالهم تخلطوها، وتأكلوها جميعًا.

٢١٣٨ ـ وروي عن مجاهد.

٢١٣٩ ـ وسعيد بن جبير.

= أخرجه الطبري من طريق يحيى بن يمان، به بلفظ: «زيفًا». (التفسير ٨٤٣٩).

[٢١٣٥] رواه سفيان عن أبي سنان، عن الضحاك، قال: «كان أحدهم يعطي الدراهم الغش، ويأخذ الدراهم الجيد». (التفسير ص٨٦). وإسناده حسن، وأبو سنان: هو ضرار بن مرة.

وأخرجه الطبري بلفظ: «لا تعطِ فاسدًا، وتأخذ جيدًا». وفي إسناده رجل مبهم يروي عن الضحاك. (التفسير ٨٤٤١).

[٢١٣٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣).

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل بإسناده بلفظه. (التفسير ٨٤٤٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي بلفظه. (الدر ٢/ ١١٧).

وذكره ابن كثير عن السدي بلفظه. (التفسير ١/ ٤٤٩).

[٢١٣٧] ذكر السيوطي في الدر (٢/ ١١٧) عن مجاهد مثله، وأطول، وقد تقدم تخريجه برقم (٢١٢٩).

[١] قوله: «أموالكم»: غير موجودة في الأصل.

[٢١٣٨] أخرجه الطبري عن ابن بشار، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ الأثر السابق. (التفسير ٨٤٤٦). وإسناده صحيح.

[٢١٣٩] ذكره ابن كثير بلفظ: «لا تخلطوها، فتأكلوها جميعًا». (التفسير ١/ ٤٤٩).

٢١٤٠ ـ ومقاتل بن حيان.

٢١٤١ ـ وسفيان بن حسين: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ۝٢﴾.

٢١٤٢ ـ حدثني أبي، ثنا نصر بن علي الجهضمي، ثنا عبيد ـ يعني: ابن عقيل ـ، ثنا مسلمة بن علقمة، قال: سمعت داود ـ يعني: ابن أبي هند ـ يحدث، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا﴾، قال: إثمًا كبيرًا.

٢١٤٣ ـ وروي عن الحسن.

٢١٤٤ ـ وسعيد بن جبير

٢١٤٥ ـ ومجاهد.

٢١٤٦ ـ وعكرمة.

٢١٤٧ ـ وابن سيرين.

٢١٤٨ ـ والسدي.

[٢١٤٠ ـ ٢١٤١] ذكره ابن كثير بلفظ الأثر السابق. (التفسير ١/٤٤٩). وسفيان بن حسين بن حسن، هو: أبو محمد الواسطي: ثقة في غير الزهري باتفاقهم، من السابعة. (التقريب ١/ ٣١٠).

[٢١٤٢] في إسناده مسلمة، ولكن روي من طرق أخرى؛ فالإسناد حسن. وصححه الحافظ ابن حجر. (فتح الباري ٨/ ٢٤٦).

[٢١٤٣] أخرجه الطبري عن عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا قرة بن خالد، قال: سمعت الحسن يقول: ﴿حُوبًا كَبِيرًا﴾ قال: «إثمًا ـ والله ـ عظيمًا». (التفسير ٨٤٥٥). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٢١٤٤] ذكره ابن كثير بنحو سابقه. (التفسير ١/٤٤٩).

[٢١٤٥] أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو وعمرو بن علي، قالا: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: «إثمًا». (التفسير ٨٤٤٨)، وإسناده صحيح.

[٢١٤٦ ـ ٢١٤٧] ذكره ابن كثير بنحو سابقه، وقول ابن سيرين: أخرجه ابن مردويه بإسناده إلى واصل بن عيينة، عن ابن سيرين. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٤٤٩).

[٢١٤٨] أخرجه الطبري قال: حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن =

٢١٤٩ ـ والضحاك.

٢١٥٠ ـ وقتادة.

٢١٥١ ـ وأبي مالك.

٢١٥٢ ـ ومقاتل بن حيان.

٢١٥٣ ـ وزيد بن أسلم.

٢١٥٤ ـ وأبي سنان: نحو ذلك.

٢١٥٥ ـ حدثنا عباس الدوري، ثنا [١٠٣/أ] عبيد الله بن موسى، أنبأ أبو جعفر الرازي، عن الربيع، في قوله: ﴿حُوبًا كَبِيرًا﴾، قال: خطأً عظيمًا.

الوجه الثاني:

٢١٥٦ ـ حدثنا أحمد بن مهدي، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا إسحاق بن منصور، عن الحكم بن عبد الملك، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قوله: ﴿حُوبًا كَبِيرًا﴾، قال: ظلمًا كبيرًا.

* **قوله تعالى: ﴿كَبِيرًا ۝٢﴾.**

٢١٥٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، ثنا معاوية بن صالح، عن علي بن

= المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بلفظ مجاهد. (التفسير رقم ٨٤٥١)، وإسناده حسن تقدم بهامش رقم (٥٣).

[٢١٤٩] ذكره ابن كثير بنحو سابقه. (التفسير ١/ ٤٤٩).

[٢١٥٠] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة بلفظ: «إثمًا». (التفسير ل١٦/ ب)، وإسناده صحيح. وأخرجه الطبري من طريق عبد الرزاق، به. (التفسير رقم ٨٤٥٢).

[٢١٥١ ـ ٢١٥٤] ذكرهم ابن كثير بنحو سابقه. (التفسير ١/ ٤٤٩).

[٢١٥٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٢١١٢) إلا عباسًا الدوريَّ.

[٢١٥٦] في إسناده الحكم بن عبد الملك، وهو: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس بلفظه. (٢/ ١١٨).

وله شاهد حسن رواه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ يقول: «ظلمًا كبيرًا». (التفسير ٨٤٥٣).

[٢١٥٧] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١).

أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿حُوبًا كَبِيرًا ۝٢﴾، يقول: إثمًا عظيمًا.

٢١٥٨ ـ وروي عن الضحاك.

٢١٥٩ ـ والربيع بن أنس: مثل ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾.

٢١٦٠ ـ حدثنا هارون بن إسحاق، ثنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، في قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾، قالت: هي اليتيمة تكون عند الرجل، وهو وليها فيتزوجها على مالها، ويسيء صحبتها، ولا يعدل في مالها، ويتزوج ما طاب له من النساء سواها مثنى وثلاث ورباع.

٢١٦١ ـ قرأت على محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب،

= أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير ٨٤٥٠).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١١٨).

[٢١٦٠] في إسناده هارون بن إسحاق، وهو: صدوق، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن، ويرتقي بالشواهد والمتابعات إلى الصحيح لغيره؛ كما سيأتي في تخريج الحديث التالي، حيث توبع هارون من عدة طرق.

[٢١٦١] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه البخاري عن عبد العزيز بن عبد الله، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، به، وأطول. (الصحيح ـ التفسير ـ سورة النساء ٦/ ٥٣). وأخرجه من طرق كثيرة كلها تلتقي عند الزهري، به. (انظر: كتاب الوصايا، باب قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾ ٤/ ١٠ و١١، وفي النكاح، باب الترغيب في النكاح وباب الإكفاء في المال وتزويج المقل الثرية، وباب لا يتزوج أكثر من أربع، وباب إذا كان الولي هو الخاطب، وباب تزويج اليتيمة ٧/ ٣ و١٠ و١١ و٢١، وفي الحيل، باب ما ينهى من الاحتيال للولي في اليتيمة ٩/ ٣١). وأخرجه مسلم عن أحمد بن عمرو بن سرح، وحرملة بن يحيى التجيبي كليهما، عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، به، وأطول. (الصحيح ـ التفسير رقم ٣٠١٨). وأخرجه النسائي من طريق أبي صالح، عن الزهري به، وأطول. (التفسير ص٤٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم، وزاد عبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في سننه عن عروة، به. (الدر ٢/ ١١٨).

أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عروة بن الزبير؛ أنه سأل عائشة عن قوله الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾، فقالت: يا ابن أختي! هي اليتيمة تكون في حجر وليها، يشاركها في مالها، فيعجبه مالها وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن، ويبلغوا بهن أعلى سنتهن من الصداق.

٢١٦٢ ـ حدثنا أبي، ثنا ابن أبي عمر، ثنا سفيان بن عيينة، عن أبي سعيد الأعور، عن محمد بن أبي موسى الأشعري، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾، يقول: فإن خفتم عليهن الزنا فأنكحوهن، يقول: فكما خفتم في أموال اليتامى ألا تقسطوا فيها، كذلك فخافوا على أنفسكم ما لم تنكحوا.

٢١٦٣ ـ حدثنا أحمد بن مهدي، ثنا النفيلي، ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي، عن عبد الكريم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في هذه الآية: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾، قال: فكما خفتم أن لا تعدلوا في اليتامى، فخافوا أن لا تعدلوا في النساء، إنما جمعتموهن عندكم.

٢١٦٤ ـ أخبرنا علي بن المبارك ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا زيد بن

[٢١٦٢] في إسناده أبو سعيد الأعور، ومحمد بن أبي موسى الأشعري: وكلاهما لم أجد لهما ترجمة. ولكن وجدت أن ابن حجر ترجم لمحمد بن أبي موسى بدون ذكر الأشعري، ثم ذكر أنه يروي عن ابن عباس، ونقل أن ابن حبان ذكره في الثقات. (التهذيب ٩/ ٤٨٣). وكذا ترجم له في تعجيل المنفعة، وذكر أنه روى عن ابن عباس في تفسير ذي القرنين. (ص٣٨٠)، فلعله هو الأشعري.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف من طريق محمد بن أبي موسى الأشعري، عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١١٨).

[٢١٦٣] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وعبد بن حميد عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١١٨). وذكره الواحدي عن سعيد بن جبير وقتادة والربيع والضحاك والسدي بنحوه. (أسباب النزول ص٨٢).

[٢١٦٤] إسناده تقدم برقم (٥٩٠) إلا مجاهدًا. وفي إسناده علي بن المبارك: =

المبارك، ثنا ابن ثور، قال ابن جريج: كان مجاهد يقول: ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾: إن تحرجتم.

الوجه الثاني:

٢١٦٥ ـ قرأت على محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب [١٠٣/ب]، قال يونس: وقال ربيعة في قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾، قال: يقول: اتركوهن إن خفتم، فقد أحللت لكم أربعًا.

* **قوله تعالى:** ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم﴾.

٢١٦٦ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن فضيل، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي مالك: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم﴾ ما أحل لكم.

٢١٦٧ ـ وروي عن سعيد بن جبير: مثله.

= لم أجد له ترجمة، لكنه توبع حيث رواه الطبري بإسناد صحيح عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: أخبرنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه، وأطول. (التفسير ٨٤٧٥). ورواه مجاهد بلفظه، وأطول. (التفسير ص١٤٤).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١١٨).

[٢١٦٥] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٢١٦٦] رجاله ثقات إلا ابن فضيل، وهو: محمد بن فضيل بن غزوان: صدوق؛ فالإسناد حسن، وقد توبع ابن فضيل، فيرتقي إلى الصحيح لغيره.

فقد أخرجه الطبري من طريق ابن المبارك، عن إسماعيل بن أبي خالد، به. (التفسير ٨٤٧٩). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما، وزاد ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن أبي مالك بلفظه. (الدر ٢/ ١١٩).

[٢١٦٧] أخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن سعيد بن جبير بلفظه. (التفسير ٨٤٨٠).

وأخرجه عبد الرزاق عن معمر، به. (التفسير ١٦/ب)، وإسناده صحيح.

* **قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾.**

٢١٦٨ ـ قرأت على محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عروة بن الزبير؛ أنه سأل عائشة عن قول الله تعالى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾، قالت: أمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن.

قال عروة: قالت عائشة: ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فيهن، فأنزل الله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ ...﴾ [النساء: ١٢٧] الآية.

٢١٦٩ ـ حدثنا علي بن حرب الموصلي، ثنا مالك بن سُعَير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال الله ﷻ: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾، يقول: أحللت لك هؤلاء، فدع هذه.

قال أبو محمد: يعني التي يضرّ بها.

٢١٧٠ ـ وروي عن أبي صالح: نحو ذلك.

الوجه الثاني:

٢١٧١ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا نصر بن علي، أنبأ يزيد بن زريع، عن يونس، عن الحسن: ﴿مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ ما هي لكم من نسائكم من قرابتكم.

[٢١٦٨] هذا الأثر هو تكملة للأثر رقم (٢١٦١) فقد أخرجه الشيخان كاملًا؛ كما تقدم هناك.

[٢١٦٩] رجاله ثقات إلا علي بن حرب الموصلي: صدوق؛ فالإسناد حسن.
ذكره السيوطي بنحوه، ونسبه إلى ابن أبي شيبة وابن المنذر عن عائشة. (الدر ٢/ ١١٩).

[٢١٧١] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.
أخرجه الطبري عن حميد بن مسعدة، عن يزيد بن زريع، به. (التفسير ٨٤٧٨). وفي إسناده حميد بن مسعدة، وهو: صدوق، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن.

والوجه الثالث:

٢١٧٢ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾، يقول: نكاحًا طيبًا.

*** قوله تعالى: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾.**

٢١٧٣ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: قصر الرجال على أربع نسوة من أجل أموال اليتامى.

٢١٧٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قال: كانوا في الجاهلية ينكحون عشرًا من النساء الأيامى، وكانوا يعظمون شأن اليتيم، فتفقدوا من دينهم شأن اليتامى، وتركوا ما كانوا ينكحون في الجاهلية. قال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ فنهاهم عمَّا كانوا ينكحون في الجاهلية.

[٢١٧٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا عيسى (وهو: ابن ميمون)، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. (التفسير ٨٤٨١). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن مجاهد بلفظه، وأطول. (الدر ٢/١١٨ ـ ١١٩).

[٢١٧٣] في إسناده أبو حذيفة: صدوق سيئ الحفظ، وفي روايته عن سفيان مقال ولكنه توبع، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن لغيره.

رواه سفيان عن حبيب، عن طاوس، عن ابن عباس بلفظه. (التفسير ص٨٦). وأخرجه الطبري عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن سفيان، به بلفظه. (التفسير ٨٤٦٤)، وفيه متابعة وكيع لأبي حذيفة. وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري، وزاد الفريابي وابن المنذر عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/١١٨).

[٢١٧٤] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن عبد الله بن صالح، به. (التفسير ٨٤٧٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/١١٨).

٢١٧٥ ـ حدثني أبي، ثنا أحمد بن عبدة، أنبأ حماد، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، قال: بعث الله تعالى محمدًا ﷺ [١٠٤/أ] والناس على أمر جاهليتهم، إلا أن يؤمروا بشيء وينهوا عنه، وكانوا يسألون عن اليتامى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ فقصرهم على الأربعة.

* قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾.

٢١٧٦ ـ حدثني أبي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا مبارك، عن الحسن قال: «العدل» في النساء: أن لا تميلوا.

* قوله تعالى: ﴿فَوَاحِدَةً﴾.

٢١٧٧ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، ثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾، يقول: إن خفت أن لا تعدل في أربع، فثلاث، وإلا فاثنتين، وإلا فواحدة.

* قوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾.

٢١٧٨ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل،

[٢١٧٥] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.
أخرجه الطبري من طريق أبي النعمان: عارم، عن حماد بن زيد، به. (التفسير ٨٤٧١).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن سعيد بن جبير بلفظه. (الدر ٢/ ١١٨).
[٢١٧٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٦٣) في سورة آل عمران.
[٢١٧٧] في إسناده عبد العزيز بن المغيرة: صدوق، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن.
وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري عن قتادة بلفظ المصنف، وأطول. (الدر ٢/ ١١٩).
[٢١٧٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير ٨٤٨٣).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي بلفظه. (الدر ٢/ ١١٩).

ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، قال: السراري[١].

٢١٧٩ ـ وروي عن مقاتل بن حيان: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾﴾.

٢١٨٠ ـ حدثنا محمد بن عوف الحمصي، وعلان بن المغيرة المصري، قالا: ثنا عبد الرحمٰن بن إبراهيم ـ يعني: دحيم ـ، ثنا محمد بن شعيب، عن عمر بن محمد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾﴾، قال: «لا تجوروا».

قال أبي: هذا حديث خطأ، والصحيح عن عائشة موقوف.

٢١٨١ ـ وروي عن ابن عباس.

٢١٨٢ ـ وعائشة.

---

[١] السراري: جمع سرّيّة، وهي: الجارية المتخذة للملك، والجماع. (انظر: لسان العرب ٤/٣٥٨).

[٢١٨٠] في إسناده علان بن المغيرة المصري: ما وجدت له ترجمة بهذا الاسم، ولكن وجدت علان بن علي بن أحمد بن سليمان المصري ولد سنة (٢٢٧هـ)، ومات سنة (٣١٧هـ) وهو معاصر للمصنف، وهو: ثقة. (انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/٤٩٦). وإن لم يكن هو المقصود، فقد تابعه محمد بن عوف، وهو: ثقة، وباقي رجاله ثقات إلا محمد بن شعيب: صدوق، والصحيح وقفه كما قال المصنف.

أخرجه ابن حبان عن ابن أسلم، عن عبد الرحمٰن بن إبراهيم، به. (موارد الظمآن ص٤٢٨). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر وابن حبان في صحيحه عن عائشة مرفوعًا بلفظه، ونقل تعقيب المصنف. (الدر ٢/١١٩).

[٢١٨١] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس بلفظ: «ألا تميلوا». (التفسير ٨٥٠١)، وإسناده جيد تقدم ذكره برقم (٧١)، وهامشه.

[٢١٨٢] ذكره ابن كثير، وذكر جميع الرواة باللفظ المتقدم، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/٤٥١).

٢١٨٣ ـ ومجاهد.

٢١٨٤ ـ وعكرمة.

٢١٨٥ ـ والحسن.

٢١٨٦ ـ وأبي مالك.

٢١٨٧ ـ وأبي رزين.

٢١٨٨ ـ والنخعي.

٢١٨٩ ـ والشعبي.

٢١٩٠ ـ والضحاك.

٢١٩١ ـ وعطاء الخراساني.

٢١٩٢ ـ وقتادة.

[٢١٨٣] رواه مجاهد بلفظ ابن عباس. (التفسير ص١٤٤). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى بن ميمون، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ ابن عباس. (التفسير ٨٤٨٨)، وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢).

[٢١٨٤] انظر: الأثر رقم (٢١٩٥).

[٢١٨٥] أخرجه الطبري قال: حدثنا حميد بن مسعدة، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا يونس، عن الحسن: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟﴾ قال: «العول: الميل في النساء». (التفسير ٨٤٨٦)، وإسناده حسن.

[٢١٨٦] رواه سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي مالك، به. (التفسير ص٨٦ وإسناده صحيح). أخرجه الطبري عن أبي كريب، قال: حدثنا عثام بن علي، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي مالك، في قوله: ﴿أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟﴾ قال: «لا تميلوا». (التفسير ٨٤٩٥)، ورجاله ثقات إلا عثام بن علي: صدوق؛ فالإسناد حسن.

[٢١٨٧] ذكره ابن كثير؛ كما تقدم بهامش رقم (٢١٨٢). (التفسير ١/٤٥١).

[٢١٨٨] أخرجه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم بلفظ: «أن لا تميلوا». (التفسير ٨٤٩٢)، وإسناده صحيح.

[٢١٨٩ ـ ٢١٩١] ذكره ابن كثير؛ كما تقدم بهامش رقم (٢١٨٢). (التفسير ١/٤٥١).

[٢١٩٢] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، =

٢١٩٣ ـ والسدي.

٢١٩٤ ـ ومقاتل بن حيان: أنهم قالوا: ألا تميلوا.

٢١٩٥ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ حماد بن زيد، عن الزبير بن الخريت، عن عكرمة، في قوله: ﴿أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا ۝٣﴾، قال: ألّا تميلوا، وأنشد بيتًا قاله أبو طالب[1]:

= عن قتادة بلفظه. وأخرجه عن الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة بلفظه. (التفسير ٨٤٩٦ و٨٤٩٧)، وكلا الإسنادين حسن.

وأخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن معمر، عن قتادة بلفظه. (التفسير ل١٦/ب).

[٢١٩٣] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بلفظه. (التفسير ٨٤٩٩). وإسناده حسن تقدم برقم (٥٣) وهامشه.

[٢١٩٤] ذكره ابن كثير كما تقدم. (التفسير ١/ ٤٥١).

[٢١٩٥] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح، لكنه مرسل.

أخرجه الطبري من طريق حماد بن زيد، عن الزبير، عن خريت، عن عكرمة، به، وفيه تصحيف: «الزبير، عن حريث»، والصواب كما في رواية المصنف: الزبير بن خرّيت، وهو معروف بروايته عن عكرمة، وبرواية حماد بن زيد عنه. (انظر: التهذيب ٣/ ٣١٤).

وأخرجه الطبري أيضًا عن محمد بن المثنى، قال: حدثنا أبو النعمان ـ محمد بن الفضل ـ، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا داود بن أبي هند، عن عكرمة بلفظه. (التفسير ٨٤٩١ و٨٤٩٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وزاد سعيد بن منصور وعبد بن حميد عن عكرمة بلفظه. (الدر ٢/ ١١٩). وهذا البيت رواه ابن إسحاق عن أبي طالب ضمن قصيدة طويلة يستعطف بها قريشًا، قال ابن إسحاق: فلما خشي أبو طالب دهماء العرب أن يركبوه مع قومه قال قصيدته التي تعوذ فيها بحرم مكة وبمكانه منها، وتودد فيها أشراف قومه، وهو على ذلك يخبرهم وغيرهم في ذلك من شعره أنه غير مسلم رسول الله ﷺ، ولا تاركه لشيء أبدًا حتى يهلك دونه. ثم ذكر القصيدة. (انظر: سيرة ابن هشام ١/ ٢٧٢ و٢٧٧، ط الحلبي).

وأورد ابن منظور هذا البيت بلفظ:

بميزان صدق لا يغلّ شعيرة ... له شاهد من نفسه غير عائل

ونسبه إلى أبي طالب بن عبد المطلب. (لسان العرب ١١/ ٤٨٩).

[1] أبو طالب: هو عم الرسول ﷺ.

بميزان قسط لا يخيس شعيرة ووزان صدق وزنه غير عائل

٢١٩٦ ـ قرئ على يونس بن عبد الأعلى، أنبأ ابن وهب، أخبرني الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أسلم، في قول الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ۝٣﴾، يقول: ذلك أدنى ألَّا يكثر من تعولوا.

والوجه الثالث:

٢١٩٧ ـ أخبرنا أبو محمد ابن بنت الشافعي ـ فيما كتب إليَّ ـ، عن أبيه أو عمِّه، عن سفيان بن عيينة، قوله: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ۝٣﴾ [١٠٤/ب]؛ أي: ألا تفتقروا.

* قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ﴾.

٢١٩٨ ـ حدثنا أحمد بن مهدي، ثنا يحيى بن عبد الحميد، ثنا هشيم، عن سيار أبي الحكم، عن أبي صالح، قال: كان الرجل إذا زوَّج أيِّمه[١] أخذ صداقها دونها، فنهاهم الله عن ذلك، ونزل: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾.

٢١٩٩ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، ثنا محمد بن

[٢١٩٦] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن زيد بن أسلم بلفظه. (الدر ٢/ ١١٩).

وذكره ابن العربي بلفظ: «ألا يكثر عيالكم»، ونسبه إلى الشافعي. (أحكام القرآن ١/ ٣١٤).

[٢١٩٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٥٢) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سفيان بن عيينة بلفظه. (الدر ٢/ ١١٩).

[٢١٩٨] رجال الإسناد ثقات إلا أحمد بن مهدي، الأصبهاني: صدوق؛ فالإسناد حسن، علمًا بأنه توبع.

فقد أخرجه الطبري عن المثنى، عن عمرو بن عون، عن هشيم، به. (التفسير ٨٥١٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما، وزاد سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر عن أبي صالح بلفظه. (الدر ٢/ ١١٩).

[١] قوله: «أيمه»: في الأصل: «أىمه» غير منقوطة، والتصويب من رواية الطبري والسيوطي. وامرأة أيم: التي لا زوج لها.

[٢١٩٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ﴾، يقول: أعطوا النساء.

* قوله تعالى: ﴿صَدُقَـٰتِهِنَّ﴾.

٢٢٠٠ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، ثنا وكيع، عن سفيان، عن عمير الخثعمي، عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي، عن عبد الرحمٰن بن البيلماني، قال: قال رسول الله ﷺ: «﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾»، قالوا: يا رسول الله! فما العلائق بينهن؟ قال: «مما يراضى[١] عليه أهلوهم».

٢٢٠١ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، ثنا محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ﴾، يقول: مهورهن.

* قوله: ﴿نِحْلَةً﴾.

٢٢٠٢ ـ ذكر عن محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري،

= ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مقاتل بلفظ: أعطوا النساء مهورهن. (الدر ٢/ ١١٩).

[١] قوله: «يراضى»: في الأصل: «يراضا».

[٢٢٠٠] إسناده ضعيف ومرسل.

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف، لكن ذكر أن عبد الرحمٰن هو: ابن مالك السلماني، وضعفه. (انظر: التفسير ١/ ٤٥٢). وسواء كان البيلماني، أو السلماني فكلاهما: ضعيفان.

وأخرجه ابن مردويه من طريق حجاج بن أرطاة، عن عبد الملك بن المغيرة، عن عبد الرحمٰن السلماني، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعًا بنحوه.

قال ابن كثير: ابن السلماني: ضعيف، ثم فيه انقطاع أيضًا. (انظر: التفسير ١/ ٤٥٢).

[٢٢٠١] هذا الأثر تكملة للأثر رقم (٢١٩٩).

[٢٢٠٢] إسناده معلق.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن عائشة رضي الله عنها بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٠).

عن عروة، عن عائشة، قالت: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾، قالت: واجبة.

قال أبو محمد:

٢٢٠٣ ـ وروي عن قتادة.

٢٢٠٤ ـ ومقاتل بن حيان، قالا: فريضة.

والوجه الثاني:

٢٢٠٥ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾؛ يعني بـ«النحلة»: المهر.

٢٢٠٦ ـ أخبرنا علي بن المبارك ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا زيد بن المبارك، ثنا ابن ثور، عن ابن جريج: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾، قال: فريضة مسمَّاة.

*** قوله تعالى: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ﴾.**

٢٢٠٧ ـ حدثنا الحسين بن السكن البصري، ثنا أبو زيد النحوي،

[٢٢٠٣] أخرجه الطبري قال: حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾، يقول: «فريضة». (التفسير ٨٥٠٦). وإسناده حسن تقدم بهامش (٢٨).

[٢٢٠٥] إسناده جيد تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير ٨٥٠٧).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١١٩ ـ ١٢٠).

[٢٢٠٦] إسناده تقدم برقم (٥٩٠)، وفيه علي بن المبارك: لم أجد له ترجمة، إلا أنه توبع.

أخرجه الطبري عن القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج بلفظه. (التفسير ٨٥٠٨).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن ابن جريج بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٠).

[٢٢٠٧] في إسناده الحسين بن السكن: شيخ، وأبو زيد النحوي: صدوق له أوهام؛ فالإسناد ضعيف.

=

ثنا قيس، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، في قوله: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾، قال: هي للأزواج.

٢٢٠٨ ـ قرأت على محمد بن الفضل بن موسى، ثنا محمد بن علي، ثنا محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ﴾ للأزواج.

٢٢٠٩ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ﴾، يقول: ما طابت به نفسها في غير كرهٍ أو هوانٍ، فقد أحلَّ الله لك أن تأكلَه هنيئًا مريئًا.

والوجه الثاني:

٢٢١٠ ـ حدثنا أبي، ثنا يزيد بن عبد العزيز، وعلي بن هاشم، قالا: ثنا [١٠٥/أ] هشيم، عن سيار، عن أبي صالح، في قوله: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾، قال: كان الرجل إذا زوَّج ابنته أخذَ صداقها، فنهوا عن ذلك.

= أخرجه الطبري من طريق الحمَّاني، عن شريك، عن سالم، عن سعيد بلفظه. (التفسير ٨٥١٤). وإسناده ضعيف أيضًا.

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن سعيد بن جبير بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٠).

[٢٢٠٨] إسناده حسن تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٢٢٠٩] إسناده حسن تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري قال: حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بلفظه، وزاد: «ذلك» إلى قوله: أحل الله لك «ذلك». (التفسير ٨٥٢١). وإسناده حسن تقدم بهامش (٢٨) من سورة آل عمران.

[٢٢١٠] رجاله ثقات إلا علي بن هاشم فهو: صدوق، وقد تابعه يزيد؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، به، وأطول. (التفسير ٨٥٢٢). وإسناده صحيح أيضًا.

* **قوله تعالى: ﴿عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾.**

٢٢١١ ـ حدثنا أبي، ثنا هشام بن خالد، ثنا الوليد بن مسلم، أنبأ خليد ـ يعني: ابن دعلج ـ، عن الحسن، في قول الله تعالى: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ إلى الممات، قال: فلها أن ترجع حتى الموت.

٢٢١٢ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا هشام بن خالد، ثنا الوليد، عن ابن لهيعة، عن أبي يونس، عن أبي هريرة مثله.

قال أبو محمد:

٢٢١٣ ـ وروي عن مجاهد: نحو ذلك.

٢٢١٤ ـ قرأت على محمد، ثنا محمد، أنبأ محمد، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾، قال: من المهر.

قال أبو محمد:

٢٢١٥ ـ وروي عن عكرمة: مثل قول مقاتل.

* **قوله تعالى: ﴿فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴿٤﴾﴾.**

٢٢١٦ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان،

[٢٢١١] في إسناده خليد بن دعلج: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

[٢٢١٢] إسناده حسن، والوليد هو: ابن مسلم القرشي سماعه قديم من ابن لهيعة، وقد روي من طرق أخرى.

[٢٢١٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٢٢١٥] أخرجه الطبري عن محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا بشر بن المفضل، قال: حدثنا عمارة، عن عكرمة بلفظه. (التفسير ٨٥١٢). ورجاله ثقات إلا عمارة بن غزية بفتح الغين وكسر الزاي، ابن الحارث الأنصاري، المازني، المدني: لا بأس به، وروايته عن أنس مرسلة، من السادسة. مات سنة أربعين ومائة. (التقريب ٢/ ٥١)؛ فالإسناد حسن. وبشر بن المفضل: هو ابن لاحق الرقاشي، أبو إسماعيل البصري: ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة. (التقريب ١/ ١٠١).

[٢٢١٦] في إسناده يعفور بن المغيرة بن شعبة: لم أجد له ترجمة، وذكره ابن كثير =

عن السدي، عن يعفور بن المغيرة بن شعبة، عن علي، قال: إذا اشتكى أحدكم شيئًا، فليسأل امرأته ثلاثة دراهم، أو نحو ذلك، فليبتاع عسلًا، ثم يأخذ ماء السماء، فيجتمع هنيئًا مريئًا شفاءً مباركًا.

٢٢١٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ۝٤﴾، يقول: إذا كان من غير إضرار ولا خديعة، فهو هنيء مريء؛ كما قال الله ﷻ.

قال أبو محمد:

٢٢١٨ ـ وروي عن علقمة: نحو قول علي بن أبي طالب.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ﴾.

٢٢١٩ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي،

= بِاسْم: يعقوب بن المغيرة بن شعبة، وذلك حينما ذكر هذا الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسر ١/ ٤٥١ ـ ٤٥٢). ولم أجد ليعقوب هذا ترجمة أيضًا. ولعل في الإسناد سقط (أبي) قبل قوله: يعفور، لأني وجدت راويًا باسم: عروة بن المغيرة بن شعبة كنيته: أبو يعفور، وهو مناسب أن يكون هو المقصود؛ لأنه من الثالثة وهو ثقة، مات بعد التسعين. (انظر: التقريب ٢/ ١٩). فإن كان هو؛ فالإسناد حسن. (التفسير ص٨٧). ورواه سفيان عن السدي بإسناده بلفظ: «فليشربه بماء السماء فيجمع الشفاء ومباركًا وهنيئًا مريئًا». وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر عن علي بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٠).

[٢٢١٧] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير ٨٥١٧).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٠).

[٢٢١٨] روى سفيان عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة؛ «أنه كان يقول لامرأته: أطعمينا من ذاك الهنيء المريء؛ يعني: مالها». وإسناده صحيح. (التفسير ص٨٧).

أخرجه الطبري عن ابن حميد، قال: حدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، قال: «دخل رجل على علقمة، وهو يأكل طعامًا بين يديه من شيء أعطته امرأته من صداقها أو غيره، فقال له علقمة: ادن فكل من الهنيء المريء». (التفسير ٨٥١٦). وفي إسناده ابن حميد، وهو: محمد بن حميد الرازي: ضعيف.

[٢٢١٩] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران. =

حدثني عمّي الحسين، عن أبيه، عن جده، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾، يقول: لا تسلط السفيه من ولدك على مالك.

٢٢٢٠ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن فضيل، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي مالك: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ لا تعطوها أولادكم؛ ليفسدوها.

٢٢٢١ - حدثنا أبي، ثنا أبو سلمة، ثنا حماد بن سلمة، عن يونس، عن الحسن، في هذه الآية: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾، قال: لا تنحلوا[١] الصغار أموالكم.

* **قوله تعالى: ﴿السُّفَهَاءَ﴾.**

٢٢٢٢ - حدثنا أبي، ثنا هشام بن عمار، ثنا صدقة بن خالد،

= أخرجه الطبري بنفس الإسناد ومختصرًا. (التفسير ٨٥٤٣). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظ المصنف، وأطول. (الدر ٢/ ١٢٠).

[٢٢٢٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٢١٦٦).

أخرجه الطبري من طريق ابن المبارك، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وفيه متابعة ابن المبارك لابن فضيل. (التفسير ٨٥٤٢).

[٢٢٢١] إسناده صحيح.

أخرجه الطبري من طريق هشيم، عن يونس، به. (التفسير ٨٥٤١).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر عن الحسن بنحوه. (الدر ٢/ ١٢٠).

[١] قوله: «لا تنحلوا»؛ أي: لا تعطوا، والنحلة هي: العطية والهبة. (انظر: النهاية ٥/ ٢٩).

[٢٢٢٢] في إسناده عثمان، وروايته هنا عن علي بن يزيد، وعلي نفسه: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره ابن كثير بإسناده ولفظه، ونسبه إلى المصنف، ثم قال: رواه ابن مردويه مطولًا. (التفسير ١/ ٤٥٢).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن أبي أمامة مرفوعًا بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٠).

ثنا عثمان بن أبي العاتكة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، قال: قال النبي ﷺ: «وأن النساء هن السفهاء إلا التي أطاعت قيمها».

٢٢٢٣ ـ [١٠٥/ب] حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو معاوية، عن جويبر، عن الضحاك، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾، قال: هم بَنوك والنساء.

قال أبو محمد:

٢٢٢٤ ـ وروي عن ابن مسعود.

٢٢٢٥ ـ والحكم بن عتيبة.

٢٢٢٦ ـ والضحاك.

٢٢٢٧ ـ والحسن، قالوا: النساء والصبيان.

٢٢٢٨ ـ وروي عن مجاهد.

[٢٢٢٣] في إسناده جويبر؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن الضحاك، عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٠).

[٢٢٢٤ ـ ٢٢٢٥] ذكره ابن كثير، وذكر قول الضحاك والحسن بلفظه. (التفسير ١/ ٤٥٢). قال السيوطي: وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن مسعود بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٠).

[٢٢٢٦] أخرجه الطبري قال: حدثنا أحمد بن حازم الغفاري، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، عن سلمة بن نبيط، عن الضحاك: قال: «أولادكم ونساءكم». (التفسير ٨٥٣٢). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح. وأخرج الطبري عن الضحاك بنحوه بأسانيد ضعيفة من طريق جويبر والحماني. (انظر التفسير ٨٥٣١ و٨٥٣٣).

[٢٢٢٧] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن الحسن بلفظ: «ابنك السفيه، وامرأتك السفيهة». (التفسير ل١٦/ب). وإسناده صحيح.

وأخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق، به. (التفسير ٨٥٢٧). وإسناده حسن تقدم برقم (٦٤٠). وبه قال الشافعي. (انظر: أحكام القرآن ٢/ ١٨٤).

[٢٢٢٨] رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: النساء. (ص١٤٤). وأخرجه الطبري قال حدثني يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: حدثنا سفيان، عن الثوري، =

٢٢٢٩ ـ وعكرمة.

٢٢٣٠ ـ وقتادة، قالوا: النساء.

الوجه الثاني:

٢٢٣١ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، وابن يمان، عن شريك، عن سالم، عن سعيد، قوله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾، قال: اليتامى.

والوجه الثالث:

٢٢٣٢ ـ ذُكِرَ عن مسلم بن إبراهيم، ثنا حرب بن سريج، عن معاوية بن قرة، عن أبي هريرة: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾، قال: الخدم، وهم شياطين الإنس.

* **قوله تعالى: ﴿أَمْوَٰلَكُمُ﴾.**

٢٢٣٣ ـ حدثنا أبي، ثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا حجاج،

= عن حميد، عن قيس، عن مجاهد: بلفظ: هن النساء. والصواب أن ابن وهب يروي عن سفيان الثوري، والثوري يروي عن حميد بن قيس، وحميد بن قيس معروف بالرواية عن مجاهد، وبرواية الثوري عنه، فيكون حرف (عن) بين سفيان والثوري، وبين حميد وقيس زائدًا. (انظر: تهذيب الكمال ترجمة حميد بن قيس والثوري ل٣٣٨ و٥١٢).

وأخرجه من طريق ابن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن حميد، عن مجاهد بلفظ: النساء. (التفسير ٨٥٤٧ و٨٥٤٨). وفي إسنادهما حميد، وهو: الطويل، وهو: من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع، ولكنه توبع، فأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بنحوه. (التفسير ٨٥٤٩). وهذا الإسناد صحيح.

[٢٢٢٩] ذكره ابن كثير بلفظه. (التفسير ١/ ٤٥٢).

[٢٢٣٠] ذكره ابن كثير بلفظه. (التفسير ١/ ٤٥٢).

[٢٢٣١] في إسناده ابن يمان وشريك؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري من طريق شريك، عن سالم، عن سعيد بلفظه. (التفسير ٨٥٤٠).

[٢٢٣٢] في إسناده حرب بن سريج بن المنذر المنقري: أبو سفيان البصري البزاز: صدوق يخطئ؛ فالإسناد ضعيف، وهو معلق أيضًا.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى أبي هريرة بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٠).

[٢٢٣٣] إسناده تقدم برقم (٢٩٤) في سورة آل عمران إلا عطاءً، وهو: ابن أبي رباح: =

عن ابن جريج، عن عطاء: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾، قال: في أموال أهليهم.

٢٢٣٤ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا أبو عامر بن براد، ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا شريك، عن سالم، عن سعيد: ﴿ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾، قال: أموالهم قال: هو كقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩].

* **قوله تعالى: ﴿ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾.**

٢٢٣٥ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾؛ يعني: قوامكم من معاشكم، يقول الله سبحانه: لا تعمد إلى مالك، وما خوّلك الله، وجعله لك معيشة، فتعطيه امرأتك وبنيك، ثم تنظر إلى ما في أيديهم، ولكن أمسك مالك وأصلحه، وكن أنت الذي تنفق عليهم في كسوتهم ورزقهم ومؤنتهم.

٢٢٣٦ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن يمان، عن سفيان، عن جويبر، عن الضحاك: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾، قال: عصمة لدينكم، وقيامًا لكم.

قال أبو محمد:

٢٢٣٧ ـ وروي عن أبي مالك؛ أنه قال: قيامك بعد الله.

= ثقة، وحجاج هو: ابن محمد، ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٢٢٣٤] في إسناده شريك، وهو: صدوق كثير الخطأ؛ فالإسناد ضعيف.

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن سعيد بن جبير بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٠).

[٢٢٣٥] إسناده جيد؛ تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

وأخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به، مع تقديم وتأخير. (التفسير ٨٥٦٠).

[٢٢٣٦] في إسناده جويبر: ضعيف جدًّا؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن الضحاك بلفظه. (الدر ٢/ ١٢١).

ورواه سفيان عن رجل، عن الضحاك، قال: «لدينك ومعيشتك». (التفسير ص٨٨).

[٢٢٣٧] أخرجه الطبري عن سعيد بن يحيى الأموي، قال: حدثنا ابن المبارك، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي مالك: ﴿أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾: «التي هي قوامك =

* **قوله تعالى: ﴿وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا﴾.**

٢٢٣٨ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا﴾، قال: كن أنت الذي تنفق عليهم في كسوتهم ومؤنتهم.

* **قوله تعالى: ﴿وَٱكۡسُوهُمۡ﴾.**

٢٢٣٩ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، ثنا عمِّي الحسين، عن أبيه، عن جده، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱكۡسُوهُمۡ﴾ [١٠٦/أ]، قال: أمرك أن تكسوه.

* **قوله تعالى: ﴿وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ۝٥﴾.**

٢٢٤٠ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا يحيى بن خلف، ثنا أبو عاصم، عن عيسى، ثنا ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ۝٥﴾، قال: في البر والصلة.

٢٢٤١ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا أبو عامر بن برّاد، ثنا يحيى بن أبي

= بعد الله». (التفسير ٨٥٥٨). ورجاله ثقات إلا سعيد بن يحيى الأموي، وهو: سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص، أبو عثمان البغدادي: ثقة ربما أخطأ، من العاشرة، مات سنة تسع وأربعين ومائتين، روى له الشيخان. (التقريب ١/٣٠٨)؛ فالإسناد صحيح.

[٢٢٣٨] هذا الأثر هو طرف من الأثر رقم (٢٢٣٥)، فهو مكرر.

[٢٢٣٩] هذا الأثر تكملة للأثر رقم (٢٢١٩).

[٢٢٤٠] رجاله ثقات إلا علي بن الحسين، فإن كان ابن الجنيد فهو، ثقة، وإن كان العامري: فصدوق، وقد توبع كل من علي ويحيى؛ فالإسناد صحيح لغيره.

أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم، به، وأطول. (التفسير ٨٥٦٨). وإسناده صحيح تقدم بهامش رقم (٢٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن مجاهد بلفظه. (الدر ٢/١٢١).

[٢٢٤١] في إسناده شريك: صدوق كثير الخطأ، اختلط؛ فالإسناد ضعيف.

بكير، ثنا شريك، عن حصين، عن عكرمة: ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝٥﴾، قال: رزقكم الله (لبس أناس)[١].

* **قوله تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ﴾.**

٢٢٤٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ﴾؛ يعني: اختبروا اليتامى عند الحلم.

٢٢٤٣ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ﴾، قال: عقولهم.

قال أبو محمد:

٢٢٤٤ ـ وروي عن الحسن.

٢٢٤٥ ـ والسدي: نحو ذلك.

---

[١] قوله: «لبس أناس»: في الأصل غير واضح النقط، وقد نقطته اعتمادًا على ما تقدم من السياق في قوله تعالى: ﴿وَاكْسُوهُمْ﴾.

[٢٢٤٢] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح بإسناده بلفظ: «اختبروهم». (التفسير ٨٥٧٤). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر والبيهقي في سننه عن ابن عباس، وأطول. (الدر ٢/ ١٢١).

[٢٢٤٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظه. (ص١٤٥). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. (التفسير ٨٥٧٣). وإسناده صحيح تقدم برقم (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٢١).

[٢٢٤٤] أخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه، بلفظ: اختبروا اليتامى. (التفسير ل١٦/ ب). وإسناده صحيح. وأخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق، به. (التفسير ٨٥٧١) وإسناده حسن.

[٢٢٤٥] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، =

٢٢٤٦ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾؛ يعني: الأولياء والأوصياء، يقول: اختبروهم.

* **قوله تعالى:** ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ﴾.

٢٢٤٧ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ﴾، يقول: الحلم.

قال أبو محمد:

٢٢٤٨ ـ وروي عن أبي مالك.

٢٢٤٩ ـ وسعيد بن جبير.

٢٢٥٠ ـ والسدي: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٢٢٥١ ـ ذُكر عن أبي معشر، عن محمد بن قيس، قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟

= قال: حدثنا أسباط، عن السدي بلفظ: فجربوا عقولهم. (التفسير ٨٥٧٢). وإسناده حسن تقدم برقم (٥٣) ـ في سورة آل عمران ـ، وهامشه. وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري عن السدي بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٢١).

[٢٢٤٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران، والأثر تقدم برقم (٢١٢٤).

ذكره ابن كثير مع قول ابن عباس ومجاهد والحسن والسدي بلفظه. (التفسير ١/ ٤٥٢).

[٢٢٤٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظه. (ص١٤٥). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عصام، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: «حتى إذا احتلموا»، وإسناده صحيح تقدم بهامش رقم (٢٢) من سورة آل عمران. (التفسير ٨٥٧٦).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٢١).

[٢٢٥١] إسناده ضعيف؛ لضعف أبي معشر، وهو: نجيح بن عبد الرحمٰن السندي، والإسناد ـ أيضًا ـ معلق. =

﴿ٱلنِّكَاحَ﴾، قال: خمس عشرة[١].

* **قوله تعالى: ﴿فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا﴾.**

٢٢٥٢ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا﴾، قال: فإن عرفتم منهم رشدًا.

قال أبو محمد:

٢٢٥٣ - وروي عن سعيد بن جبير.

٢٢٥٤ - ومجاهد.

٢٢٥٥ - وأبي مالك: نحو ذلك.

* **قوله تعالى: ﴿مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا﴾.**

٢٢٥٦ - حدثنا أبي، ثنا عمرو بن عون الواسطي، أنبأ شريك،

= وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف عن محمد بن قيس بلفظه. (الدر ٢/ ١٢١).

[١] قوله: «خمس عشرة»؛ أي: خمس عشرة سنة، وهذا الرأي هو ما يوافق مذهب الشافعي. (انظر: أحكام القرآن للبيهقي ١/ ٨٦).

[٢٢٥٢] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١).

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير ٨٥٧٩).

[٢٢٥٣] ذكره ابن كثير: قال سعيد بن جبير: يعني صلاحًا في دينهم وحفظًا لأموالهم. (التفسير ١/ ٤٥٣). وذكره السيوطي بهذا اللفظ، ونسبه إلى المصنف فقط عن سعيد بن جبير. (الدر ٢/ ١٢١).

[٢٢٥٤] روى الثوري عن منصور، عن مجاهد، قال: ﴿فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا﴾ قال: أن لا يخدع عن ماله، ولا يسرف فيه. (التفسير ص٨٨).

[٢٢٥٦] في إسناده شريك، ورواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٢١).

عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾، قال: إذا أدرك اليتيم بحلم وعقل ووقار دفع إليه ماله.

قال أبو محمد:

٢٢٥٧ - وروي عن مجاهد: ﴿رُشْدًا﴾: عقلًا.

والوجه الثاني:

٢٢٥٨ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾، قال: إن عرفتم رشدًا في حالهم، والإصلاح في أموالهم.

قال أبو محمد [١٠٦/ب]:

٢٢٥٩ - وروي عن الحسن: نحوه.

٢٢٦٠ - حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾، قال: صلاحًا في دينهم، وحفظًا لأموالهم.

والوجه الثالث:

٢٢٦١ - ذكر عن أبي بكر بن أبي شيبة، ثنا عبيد الله بن موسى،

[٢٢٥٧] أخرجه الطبري بإسناد صحيح عن ابن بشار، عن يحيى، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد بلفظ: العقل. (التفسير ٨٥٨٥).

[٢٢٥٨] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير ٨٥٨٣).

[٢٢٥٩] أخرجه الطبري قال: حدثنا ابن وكيع، قال: حدثني أبي، عن مبارك، عن الحسن قال: «رشدًا في الدين وصلاحًا وحفظًا للمال». (التفسير ٨٥٨٢). وإسناده ضعيف؛ بسبب ابن وكيع، ومبارك لم يصرح بالسماع. وذكره ابن العربي بلفظ: «صلاح الدين والدنيا والطاعة لله وضبط المال»، ونسبه إلى الحسن والشافعي. (أحكام القرآن ١/ ٣٢٢).

[٢٢٦٠] إسناده حسن تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير بلفظه. (الدر ٢/ ١٢١).

[٢٢٦١] رجاله ثقات، إلا أنه معلق.

عن سفيان، عن هشام، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة بن عمرو، قال: ﴿ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾، قال: إذا أقام الصلاة.

والوجه الرابع:

٢٢٦٢ ـ حدثنا أبي، ثنا ابن نفيل، ثنا هشيم، قال: قال ابن شبرمة: ـ يعني: في قوله: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾ ـ، قال: سنة بعد الاحتلام.

* قوله تعالى: ﴿فَادْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾.

٢٢٦٣ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿فَادْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾؛ يعني: ادفعوا إلى اليتامى أموالهم إذا كبروا.

* قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوهَآ﴾.

٢٢٦٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح ـ كاتب الليث ـ، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا﴾؛ يعني: تأكل مال اليتيم.

٢٢٦٥ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير: ﴿وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا﴾؛ يعني: في غير حقٍّ.

قال أبو محمد:

٢٢٦٦ ـ وروي عن مقاتل بن حيان: نحو ذلك.

[٢٢٦٢] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٢٢٦٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٢٢٦٤] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

[٢٢٦٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٢١).

والوجه الثاني:

٢٢٦٧ - حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن المفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا﴾، قال: يسرف في الأكل.

* قوله تعالى: ﴿وَبِدَارًا﴾.

٢٢٦٨ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَبِدَارًا﴾؛ يعني: يأكل مال اليتيم ببادرة، فمن أن يبلغ، فيحول بينه وبين ماله.

قال أبو محمد:

٢٢٦٩ - وروي عن سعيد بن جبير.

٢٢٧٠ - والسدي: نحو ذلك.

* قوله تعالى: ﴿أَن يَكْبَرُواْ﴾.

٢٢٧١ - حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿أَن يَكْبَرُواْ﴾، قال: خشية أن يبلغ الحلم، فيأخذ ماله.

[٢٢٦٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير ٨٥٨٩).
[٢٢٦٨] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير ٨٥٩٠).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٢١).
[٢٢٧٠] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَبِدَارًا﴾: «تبادرًا أن يكبروا، فيأخذوا أموالهم». (التفسير ٨٥٩٢). وإسناده حسن تقدم برقم (٥٣) من سورة آل عمران، وهامشه.
[٢٢٧١] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩)، وهو تتمة للأثر رقم (٢٢٦٥).

* **قوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ﴾.**

٢٢٧٢ ـ حدثنا الأشج، ثنا عبد الله بن سليمان، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا﴾، قالت: نزلت في والي اليتيم.

٢٢٧٣ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء، عن سعيد [١٠٧/أ] بن جبير، قوله: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا﴾؛ يعني: الوصي.

قال أبو محمد:

٢٢٧٤ ـ وروي عن السدي.

٢٢٧٥ ـ والحكم: مثل قول سعيد بن جبير.

* **قوله تعالى: ﴿غَنِيًّا﴾.**

٢٢٧٦ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ فلا يحتاج إلى مال اليتيم.

[٢٢٧٢] في إسناده عبد الله بن سليمان: لم أعرف من هو بالضبط، ولعله العبدي البعلبكي، يروي عن الليث وابن المبارك، وقد ضعف. (انظر: لسان الميزان ٣/ ٢٩٣). إلا أنه توبع، فأخرجه البخاري من طريق صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، به، وأطول. (الصحيح ـ التفسير ـ سورة النساء ٦/ ٥٣).

وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٣٥٣).

[٢٢٧٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٢٢٧٦] رجاله ثقات إلا مقسمًا، فهو: صدوق؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري من طريق مقسم أيضًا بنحوه، وباقي رجاله ثقات. (التفسير ٨٥٩٦). وأخرجه الحاكم من طريق سفيان، به، وأطول، وصححه، ووافقه الذهبي. (المستدرك ٢/ ٣٠٢). وذكره ابن كثير بإسناده بنحوه، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٥٤).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم عن مقسم، عن ابن عباس بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٢١).

والوجه الثاني:

٢٢٧٧ ـ أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ـ قراءةً ـ، أنبأ ابن وهب، حدثني نافع بن أبي نعيم ـ يعني: القارئ ـ، قال: سألت يحيى بن سعيد، وربيعة عن قول الله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾، قالا: ذلك في اليتيم، إن كان غنيًّا أنفق عليه بقدر غناه، ولم يكن للولي منه شيء.

والوجه الثالث:

٢٢٧٨ ـ حدثني أبي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا مبارك، عن الحسن في قول الله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾، قال: والي مال اليتيم، إن كان غنيًّا فليستعفف أن يأكل من أموالهم شيئًا.

*** قوله تعالى: ﴿فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾.**

٢٢٧٩ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا سفيان،

[٢٢٧٧] رجال الإسناد ثقات، إلا نافع بن أبي نعيم القارئ: فنقل المصنف عن أحمد بن حنبل: أنه قال: كان يؤخذ عنه القراءة، وليس في الحديث بشيء، ونقل عن ابن معين: أنه ثقة، وعن أبيه: صدوق صالح الحديث. (انظر: الجرح ٨/ ٤٥٦).

وزاد الذهبي عن ابن المديني، قال: كان عندنا لا بأس به. وعن ابن عدي والنسائي: لا بأس به. (انظر: ميزان الاعتدال ٤/ ٢٤٢). وقال الجزري: أحد القراء السبعة والأعلام: ثقة صالح. (غاية النهاية ٢/ ٣٣٠). وقال الذهبي أيضًا: ينبغي أن يعد حديثه حسنًا. (سير أعلام النبلاء ٧/ ٣٣٨). النتيجة: لا بأس به، والإسناد حسن. قال ابن حجر: وهذا أبعد الأقوال كلها. (فتح الباري ٨/ ٢٤٢).

ذكره السيوطي عن نافع بن أبي نعيم، ونسبه إلى المصنف بلفظ: ذلك في اليتيم إن كان فقيرًا أنفق عليه بقدر غناه. (الدر ٢/ ١٢٢).

[٢٢٧٨] إسناده تقدم برقم (٦٦٣) في سورة آل عمران، وفيه مبارك، وهو: ابن فضالة: لم يصرح بالسماع، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة؛ فالإسناد ضعيف.

[٢٢٧٩] رجاله ثقات إلا مقسمًا، فهو: صدوق، وأما ابن أبي ليلى، فهو: عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى: صدوق سيئ الحفظ، وقد تابعه الأعمش؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري عن ابن بشار، عن أبي أحمد، به. (التفسير ٨٥٩٤). =

عن ابن أبي ليلى، والأعمش، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾، قال: بغناه، لا يصيب منه شيئًا.

قال أبو محمد:

٢٢٨٠ ـ وروي عن أبي العالية.

٢٢٨١ ـ ومجاهد.

٢٢٨٢ ـ وسعيد بن جبير.

٢٢٨٣ ـ والحسن.

٢٢٨٤ ـ والنخعي.

٢٢٨٥ ـ والحكم.

٢٢٨٦ ـ ومقاتل بن حيان.

٢٢٨٧ ـ والسدي: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٢٢٨٨ ـ حدثنا سليمان بن داود بن نصير ـ مولى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ـ، ثنا سهل بن عثمان العسكري، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ثنا إسرائيل، عن عطاء بن السائب، عن عامر، في قوله: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾، قال: هو عليه كالميتة والدم.

والوجه الثالث:

٢٢٨٩ ـ حدثنا أحمد بن عصام، ثنا أبو أحمد ـ يعني: الزبيري ـ،

= وذكره السيوطي، ونسبه إليهما بلفظه، وأطول عن ابن عباس. (الدر ٢/ ١٢١).

[٢٢٨٤] أخرجه الطبري عن ابن بشار، عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم بلفظ: بغناه. (التفسير ٨٥٩٥). وإسناده صحيح.

[٢٢٨٨] في إسناده عطاء بن السائب، وهو: صدوق اختلط.

أخرجه الطبري من طريق ابن حميد، عن حكام، عن عمرو بن أبي قيس، عن عطاء بن السائب، عن عامر بنحوه. (التفسير ٨٦١١).

[٢٢٨٩] رجال الإسناد ثقات، وإبراهيم روايته عن عمر فيها نظر؛ لأنه من =

ثنا مسعر، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، قال: قال عمر: التمسوا الغنى في الباه، قوله: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾.

* قوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ﴾.

٢٢٩٠ ـ حدثنا الأشج، وهارون بن إسحاق، قالا: ثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، قالت: نزلت في ولي اليتيم الذي يقوم عليه، ويصلحه إذا كان محتاجًا أن يأكل منه.

* قوله تعالى: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

٢٢٩١ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو [١٠٧/ب] خالد الأحمر، عن حسين المكتب، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: جاء رجل

= الخامسة، ولم يذكر أنه روى عن عمر. (انظر تهذيب الكمال ٢/ ١٨٣).

[٢٢٩٠] رجاله ثقات إلا هارون بن إسحاق: صدوق، وقد تابعه الأشج؛ فالإسناد صحيح.

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ. (التفسير ١/ ٤٥٣). وأخرجه البخاري من طريق هشام بن عروة، به. (الصحيح ـ الوصايا ـ باب ما للوصي أن يعمل في مال اليتيم ٤/ ١٢، وفي التفسير، باب ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ٦/ ٥٤).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى غيرهم عن عائشة بنحوه. (الدر ٢/ ١٢١).

[٢٢٩١] ذكر ابن حجر رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ، ثم عقب بقوله: وإسناده قوي. (فتح الباري ٨/ ٢٤١). وذكر الذهبي إسناد عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وقال: هو من قبيل الحسن. (انظر: ميزان الاعتدال ٣/ ٢٦٨).

أخرجه أبو داود والبغوي من طريق خالد بن الحارث، عن حسين المعلم ـ المكتب ـ به، وأطول. (السنن ـ الوصايا ـ باب ما جاء فيما لولي اليتيم رقم ٢٧٧٢، وتفسير البغوي ١/ ٤٨١). وفيه متابعة خالد بن الحارث لأبي خالد الأحمر.

وأخرجه النسائي عن حصين، عن عمرو بن شعيب، به بلفظ أبي داود. (السنن ـ الوصايا ـ باب ما للوصي من مال اليتيم ٦/ ٢٥٦). وأخرجه أحمد والنحاس من طريق حسين المعلم، به بنحوه. (المسند رقم ٦٧٤٧، والناسخ والمنسوخ ص٩٤).

إلى النبي ﷺ فقال: إن عندي يتيمًا[١] له مال، وليس عندي شيء، فما آكل من ماله؟ قال: «بالمعروف غير مسرف».

والوجه الثاني:

٢٢٩٢ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، عن علي بن أبي صالح، عن السدي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾، قال: يأكل بالثلاث أصابع.

من أوجب لوالي اليتيم أن يأكل من حواشي ماله وأطرافه[٢].

٢٢٩٣ ـ حدثنا أبي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا مبارك، عن الحسن: «وإن كان فقيرًا»، وهو يقوم لهم بما يصلحهم، فليأكل من حواشي أموالهم، وأطرافه بالمعروف.

الوجه الثاني:

من أوجب لوالي اليتيم أن يأكل بقدر قيامه:

٢٢٩٤ ـ حدثنا أبي، ثنا محمد بن سعيد الأصبهاني، أنبأ علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: أنزلت هذه الآية في اليتيم: ﴿وَمَن كَانَ

---

[١] قوله: «يتيمًا»: في الأصل: «يتيم»، وهو خطأ.

[٢٢٩٢] في إسناده علي بن أبي صالح: ما وجدت له ترجمة.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد والطبري والمصنف عن ابن عباس بلفظ: بأطراف أصابعه الثلاث. ولكن الطبري أخرجه من طريق السدي، عمَّن سمع ابن عباس بلفظ: بأطراف أصابعه. (الدر ٢/ ٢٢، وتفسير الطبري رقم ٨٦٢١ و٨٦٢٢).

وذكره ابن كثير من طريق السدي، به بلفظه، ونسبه إلى المصنف. (التفسر ١/ ٤٥٤).

[٢] لأول مرة في هاتين السورتين [يعني: آل عمران والنساء]، يذكر المصنف العنوان، ثم يسوق الروايات.

[٢٢٩٣] إسناده تقدم برقم (٦٦٣) في سورة آل عمران، وفيه المبارك لم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف.

[٢٢٩٤] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه البخاري من طريق هشام بن عروة، به. (الصحيح ـ التفسير ـ باب ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا﴾ ٦/ ٥٤).

غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ بقدر قيامه عليه.

قال أبو محمد:

٢٢٩٥ ـ وروي عن أبي العالية: نحو ذلك.

والوجه الثالث:

أن يأكل من مال نفسه بالمعروف:

٢٢٩٦ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، ثنا سفيان، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، قال: يأكل من ماله، يقوت على نفسه حتى لا يحتاج إلى مال اليتيم.

قال أبو محمد:

٢٢٩٧ ـ وروي عن مجاهد في إحدى الروايات.

٢٢٩٨ ـ وميمون بن مهران.

٢٢٩٩ ـ والحكم: نحو ذلك.

[٢٢٩٦] رجاله ثقات إلا مقسمًا، فهو: صدوق؛ فالإسناد حسن.

أخرجه النحاس من طريق قبيصة، عن سفيان، عن الأعمش، عن الحكم (ابن عتيبة الكندي)، به. ثم عقب بقوله: وهذا من أحسن ما روي في تفسير الآية؛ لأن أموال الناس محظورة، لا يطلق منها شيء إلا بحجة قاطعة. (الناسخ والمنسوخ ص٩٤).

وأخرجه الحاكم من طريق الثوري، عن الأعمش، عن الحكم، به، وصححه ووافقه الذهبي. (المستدرك ٢/٣٠٢). وأخرجه الطبري من طريق الثوري، عن الأعمش وابن أبي ليلى، عن الحكم، به بنحوه. (التفسير رقم ٨٥٩٤).

وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/٤٥٤). وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد والطبري والمصنف والنحاس والحاكم من طريق مقسم، عن ابن عباس بنحوه. (الدر ٢/١٢١).

[٢٢٩٧ ـ ٢٢٩٨] ذكرهما ابن كثير، ونسبهما إلى المصنف. (التفسير ١/٤٥٤).

[٢٢٩٩] ذكره ابن كثير، وفيه تصحيف حيث ورد باسم: الحاكم. (التفسير ١/٤٥٤).

والوجه الرابع:

أن يأكل من مال اليتيم قرضًا:

٢٣٠٠ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾؛ يعني: القرض.

قال أبو محمد:

٢٣٠١ - وروي عن عبيد.

٢٣٠٢ - وأبي العالية.

٢٣٠٣ - وأبي وائل.

٢٣٠٤ - وسعيد بن جبير في إحدى الروايات.

٢٣٠٥ - ومجاهد.

[٢٣٠٠] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ٨٦٠٤).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما من طريق علي، عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٢١).
[٢٣٠١ - ٢٣٠٣] ذكرهم ابن كثير. (التفسير ١/ ٤٥٤).
[٢٣٠٤] رواه سفيان عن حماد، عن سعيد بلفظ: القرض. (التفسير ص٨٩).
وأخرج النحاس عن الحسين بن علي بن سعيد، عن يوسف بن عدي، قال: حدثنا أبو الأحوص، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن يرفأ - مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه -، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: يا يرفأ! إني أنزلت مال الله مني بمنزلة مال اليتيم، إن احتجت أخذت منه، وإن يسرت قضيته، وإني إن استغنيت استعففت، وإني قد وليت من أمر المسلمين أمرًا عظيمًا. قال النحاس: هذا قول جماعة من التابعين منهم عبيدة قال: فلا يحل للوصي أن يأخذ من مال اليتيم إلا قرضًا، واستشهد بعدها: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾، وكذا قال أبو العالية ومجاهد... (الناسخ والمنسوخ ص٩٣).
[٢٣٠٥] أخرجه الثوري عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: القرض. (التفسير ص٨٨). وأخرجه النحاس عن عبد الله بن أحمد بن عبد السلام، عن أبي الأزهر، قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: أنبأنا ابن عيينة، قال: حدثنا ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: يستسلف والي اليتيم من ماله فإذا أيسر رده. (الناسخ والمنسوخ ص٩٣). وإسناده حسن، ورجال الإسناد ثقات إلا أبا الأزهر، وهو أحمد بن الأزهر: صدوق. وأخرجه الطبري عن حميد بن مسعدة، قال: حدثنا بشر بن المفضل، قال: حدثنا شعبة، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن =

٢٣٠٦ ـ والضحاك.

٢٣٠٧ ـ والسدي: نحو ذلك.

والوجه الخامس:

أن يأكل قرضًا، ولا قضاء عليه إن مات معسرًا:

٢٣٠٨ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾؛ يعني: في القرض قدر ما يبلغ قوتًا، فإن أيسر ردَّ عليه، وإن لم يوسر حتى يموت فلا إثم عليه، ولم يرخص في أموال اليتامى في غير هذا.

٢٣٠٩ ـ حدثنا [١٠٨/أ] أبو سعيد الأشج، ثنا يونس بن بكير، ثنا هشام ـ يعني: الدستوائي ـ، عن حماد، عن سعيد بن جبير: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾، قال: قرضًا، وإذا حضرته الوفاة، ولم يجد ما يؤدي؛ فليستحله من اليتيم، وإن كان صغيرًا؛ فليستحله من وليه.

قال أبو محمد:

٢٣١٠ ـ وروي عن السدي، قال: يأكله قرضًا، فإن أيسر قضاه، وإلا كان في حلٍّ الله.

= مجاهد، به. (التفسير رقم ٨٦١٢). ورجاله ثقات إلا حميدًا، فهو: صدوق؛ فالإسناد حسن.

[٢٣٠٦ ـ ٢٣٠٧] ذكرهما ابن كثير، ونسبهما إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٥٤).

[٢٣٠٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من قول سعيد بن جبير بنحوه، وفي إسناده ابن حميد، وهو: محمد بن حميد الرازي: ضعيف. (التفسير رقم ٨٦١٩). وذكره السيوطي بنحوه، ونسبه إلى عبد بن حميد والبيهقي من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس. (الدر ٢/ ١٢١).

[٢٣٠٩] في إسناده حماد، وهو: ابن أبي سليمان: صدوق له أوهام. وباقي رجاله ثقات إلا يونس بن بكير: صدوق.

أخرجه الطبري من طريق ابن علية، عن هشام الدستوائي، به. وفيه متابعة ابن علية ليونس. (التفسير رقم ٨٦٠٨).

[٢٣١٠] ذكره ابن كثير بنحوه، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٥٤).

٢٣١١ ـ وفي أحد قولي مجاهد.

٢٣١٢ ـ وأبي وائل: نحو ذلك.

والوجه السادس:

أن يأكل سدَّ جوعه، وستر عورته:

٢٣١٣ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا إسحاق بن سليمان، عن أبي جعفر الرازي، عن مغيرة، عن إبراهيم، قوله: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، قال: ليس المعروف: بلبس الكتان[١]، ولكن المعروف: ما سدَّ الجوع، ووارى العورة.

الوجه السابع:

أن لا قضاء عليه:

٢٣١٤ ـ حدثنا أبي، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ إسرائيل، عن منصور،

[٢٣١١] رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: سلفًا من مال يتيمه (ص١٤٦).

[٢٣١٢] أخرجه الطبري بلفظ: قرضًا، وفي إسناده سفيان بن وكيع. (انظر: التفسير ٨٦١٨). وذكر ابن كثير رواية مجاهد وأبي وائل عن المصنف. (التفسير ١/ ٤٥٤).

[٢٣١٣] في إسناده أبو جعفر الرازي: صدوق سيئ الحفظ، وباقي رجاله ثقات، وقد توبع أبو جعفر كما سيأتي؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري من طريق هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم، به. (التفسر ٨٦٢٦). وفيه متابعة هشيم لأبي جعفر الرازي، وهشيم: ثقة. ورواه سفيان الثوري، عن مغيرة، عن إبراهيم بنحوه. (التفسير ص٨٩). وأخرجه الطبري من طريق سفيان، عن مغيرة، عن إبراهيم، به. (التفسير ٨٦٢٧). وفيه متابعة سفيان لأبي جعفر الرازي. وأخرجه مجاهد بلفظه، وأطول. (التفسير ص١٤٦). وأخرجه النحاس عن أحمد بن محمد بن نافع، قال: حدثنا سلمة، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن الثوري، به. (الناسخ والمنسوخ ص٩٣).

[١] الكتّان: بالفتح هو: نوع من الثياب المعتدلة في الحر والبرد واليبوسة، ولا تلزق بالبدن، ويقل قمله. وسمي بذلك؛ لأنه يخيّس، ويلقى بعضه على بعض حتى يكتن. (انظر: لسان العرب ١٣/ ١٣٥، وترتيب القاموس المحيط ٤/ ١٦).

[٢٣١٤] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري من طريق عمرو وجرير، عن منصور، به. وفي إسنادهما ابن حميد. (التفسير ٨٦٤٤ و٨٦٤٥).

عن إبراهيم، في قوله: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ من مال اليتيم، ولا يقضي.

قال أبو محمد:

٢٣١٥ ـ وروي عن عطية.

٢٣١٦ ـ وعطاء.

٢٣١٧ ـ وعكرمة.

٢٣١٨ ـ والحسن: نحو ذلك.

والوجه الثامن:

أن يقضي ما أكل قبل الاضطرار.

٢٣١٩ ـ حدثنا أبو هارون الخراز، ثنا عبد الله بن الجهم، ثنا عمرو ـ يعني: ابن أبي قيس ـ، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، في قوله: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾، قال: لا يأكل منه إلا أن يضطر إليه كما يضطر إلى الميتة، وإن أكل منه قضاه.

[٢٣١٦] أخرجه الطبري قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا الفضل بن عطية، عن عطاء بن أبي رباح، في قوله: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ قال: «إذا احتاج فليأكل بالمعروف، فإن أيسر بعد ذلك فلا قضاء عليه». (التفسير ٨٦٤٢). وفي إسناده الفضل بن عطية بن عمرو بن خالد المروزي: صدوق ربما وهم، من السادسة. (التقريب ٢/ ١١١)، وباقي رجاله ثقات.

[٢٣١٧ ـ ٢٣١٨] أخرجه الطبري قال: حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا يحيى بن واضح، قال: حدثنا الحسين بن واقد، عن يزيد النحوي، عن عكرمة والحسن البصري، قالا: ذكر الله تبارك وتعالى مال اليتامى، فقال: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ «ومعروف ذلك: أن يتقي الله في يتيمه».

وقد أدرج الطبري هذا الرأي ضمن من نصَّ على: أنه لا قضاء عليه. (التفسير ٨٦٤٣). وفي إسناده ابن حميد: ضعيف.

[٢٣١٩] في إسناده عبد الله بن الجهم الرازي: صدوق فيه تشيع، وعمرو: صدوق له أوهام، وعطاء: صدوق اختلط؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره ابن كثير عن عامر الشعبي بلفظه، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٥٤).

والوجه التاسع:

أن يأكل اليتيم الفقير من ماله بالمعروف:

٢٣٢٠ ـ أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ـ قراءة ـ، أنبأ ابن وهب، حدثني نافع بن أبي نعيم القارئ، قال: سألت يحيى بن سعيد، وربيعة عن قول الله: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، قالا: ذلك في اليتيم إن كان فقيرًا أنفق عليه بقدر فقره[1]، ولم يكن للولي منه شيء.

الوجه العاشر:

أن تفسير الآية في أهل البدو:

٢٣٢١ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، ثنا ابن أبي الزناد، في هذه الآية: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، قال: كان أبو الزناد يقول: إنما كان ذلك في أهل البدو وأشباههم.

* **قوله تعالى:** ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ﴾.

٢٣٢٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد [١٠٨/ب] بن جبير، في قوله: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾، يقول للأوصياء: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾.

٢٣٢٣ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي،

[٢٣٢٠] الأثر تقدم برقم (٢٢٧٧)، فهو مكرر.

[1] قوله: «بقدر فقره»: كذا في الأصل، وذكره المصنف برقم (٢٢٧٧). بلفظ: «بقدر غناه»، وكذا نقل السيوطي عن المصنف كما تقدم هناك.

[٢٣٢١] رجال الإسناد ثقات إلا ابن أبي الزناد، وهو عبد الرحمٰن: صدوق تغير.
ذكره السيوطي بلفظه، ونسبه إلى المصنف. (الدر ٢/ ١٢٢).

[٢٣٢٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.
ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٢٢).

[٢٣٢٣] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران. =

حدثني عمِّي الحسين، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾، يقول: إذا دفع إلى اليتيم ماله، فليدفعه إليه بالشهود، وكما أمره الله.

٢٣٢٤ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، ثنا ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾، يقول للأوصياء: إذا دفعتم إلى اليتامى أموالهم، إذا بلغوا الحلم.

* **قوله تعالى:** ﴿فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾.

٢٣٢٥ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾ بالدفع إليهم أموالهم.

* **قوله تعالى:** ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ۝٦﴾.

٢٣٢٦ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ۝٦﴾؛ يعني: شهيدًا؛ يعني: لا شاهد أفضل من الله فيما بينكم وبينهم.

* **قوله تعالى:** ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾.

٢٣٢٧ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، في قوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾؛ يعني: حظًّا ممَّا ترك الوالدان والأقربون.

* **قوله تعالى:** ﴿مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾.

٢٣٢٨ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ

= أخرجه الطبري بإسناده بلفظه. (التفسير رقم ٨٦٥٣).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما بنفس اللفظ. (الدر ٢/ ١٢٢).
[٢٣٢٤] هذا الأثر هو تكملة للأثر رقم (٢٣٢٢).
وقد ذكره السيوطي كاملًا؛ كما تقدم هناك.
[٢٣٢٥] هذا الأثر تكملة للأثر رقم (٢٣٢٢ و٢٣٢٤).
[٢٣٢٦] هذا الأثر تكملة للأثر رقم (٢٣٢٢ و٢٣٢٤).
[٢٣٢٧ ـ ٢٣٢٨] ذكره السيوطي كاملًا، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير. (الدر ٢/ ١٢٣).

﴿وَٱلۡأَقۡرَبُونَ﴾: وذلك أنَّ أهل الجاهلية كانوا لا يورثون النساء، ولا الولدان الصغار شيئًا، يجعلون الميراث لذي الأسنان من الرجال، فنزلت: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٞ مِّمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ﴾.

٢٣٢٩ ـ أخبرنا علي بن المبارك ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا زيد بن المبارك، ثنا ابن ثور، عن ابن جريج، قال ابن عباس: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٞ مِّمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٞ مِّمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَ﴾، قال: نزلت في أمِّ كلثوم، وابنت أم كحلة[١]، وثعلبة بن أوس، وسويد كان أحدهم زوجها، والآخر عمّ ولدها.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٞ مِّمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَ﴾.

٢٣٣٠ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر،

[٢٣٢٩] إسناده منقطع؛ لأن ابن جريج لم يسمع من ابن عباس، وقد تقدم برقم (٥٩٠) إلا ابن عباس.

أخرجه الطبري من طريق حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة بنحوه، مع ما تقدم من الاختلاف، وأطول. (التفسير رقم ٨٦٥٦). وأخرجه أبو نعيم وابن مردويه من طريق ابن هراسة، عن سفيان الثوري، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بنحوه. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٤٥٤ والإصابة ٤/ ٤٨٧). وفي إسنادهما ابن هراسة، وهو: إبراهيم بن هراسة: قال ابن حجر: ضعيف. (انظر: المصدر السابق). وذكر ابن حجر رواية المصنف من طريق محمد بن ثور، به. (انظر: الإصابة ٤/ ٤٨٧). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري والمصنف وابن المنذر عن عكرمة بنحوه. (الدر ٢/ ١٢٢).

[١] قوله: «وابنت أم كحلة»: كذا في الأصل، وفيما نقله السيوطي عن المصنف وابن جرير وابن المنذر بلفظ: «وابنة أم كحلة»، وأم كحلة: بالحاء المهملة. (الدر ٢/ ١٢٢). وفي رواية الطبري: «أم كحلة وابنة كحلة». ولم يذكر أم كلثوم على أساس أن أم كلثوم إحداهن. (التفسير رقم ٨٦٥٦).

والخلاصة أن الرواية فيها وجهان: ابنت أم كحلة، وابنة أم كُجة بضم الكاف، وتشديد الجيم المفتوحة كما في الإصابة، قال ابن حجر: وأما المرأة فلم يختلف في أنها أم كجة بضم الكاف، وتشديد الجيم، إلا ما حكى أبو موسى عن المستغفري: أنه قال فيها: أم كحلة بسكون المهملة، بعدها لام. (الإصابة ٤/ ٤٨٨).

[٢٣٣٠] إسناده حسن، تقدم برقم (١٠) في سورة آل عمران. =

عن قتادة، قال: كانوا لا يورثون النساء، فنزلت: ﴿وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ﴾.

٢٣٣١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ﴾؛ يعني: من الميراث.

* **قوله تعالى:** ﴿نَصِيبًا﴾.

٢٣٣٢ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾؛ يعني: حظًّا.

* [١٠٩/أ] **قوله تعالى:** ﴿مَّفْرُوضًا ۝٧﴾.

٢٣٣٣ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو نعيم، وقبيصة، عن سفيان، عن جويبر، عن الضحاك: ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ۝٧﴾، قال: وفيًّا.

٢٣٣٤ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى، ثنا ابن لهيعة، حدثني عطاء، عن سعيد، قوله: ﴿مَّفْرُوضًا ۝٧﴾؛ يعني: معلومًا.

قال أبو محمد:

٢٣٣٥ ـ وروي عن الضحاك: مثل ذلك.

= أخرجه الطبري بإسناده بلفظه. (التفسير رقم ٨٦٥٥).

[٢٣٣١] هذا الأثر تكملة للأثر رقم (٢٣٢٧ و٢٣٢٨).

[٢٣٣٢] الأثر تكملة لسابقه.

[٢٣٣٣] في إسناده جويبر؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي بلفظ: وقفًا معلومًا، ونسبه إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر عن الضحاك. (الدر ٢/ ١٢٣).

[٢٣٣٤] الأثر تكملة للآثار رقم (٢٣٢٧ و٢٣٢٨ و٢٣٣١ و٢٣٣٢).

[٢٣٣٥] الأثر تكملة للأثر رقم (٢٣٣٣).

* **قوله** ﷻ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُوا[١] ٱلْقُرْبَىٰ﴾.

٢٣٣٦ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ﴾؛ يعني: عند قسمة الميراث، وذلك قبل أن تنزل الفرائض، فأنزل الله تعالى بعد ذلك الفرائض، فأعطى كل ذي حقٍّ حقَّه. فجعلت الصدقة فيما سمّى المتوفّى.

قال أبو محمد:

٢٣٣٧ ـ وروي عن الحسن.

٢٣٣٨ ـ وسعيد بن جبير.

٢٣٣٩ ـ ومقاتل بن حيان: أنهم قالوا: عند قسمة الميراث.

٢٣٤٠ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُوا[٢] ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ﴾ هذه تكون على ثلاثة وجوه: أما الوجه الأول: فيُوصى له[٣] وصية، فيحضرون، فيأخذون وصيتهم، وأما الثاني: فإنهم يحضرون، فيقتسمون إذا كانوا رجالًا، فينبغي لهم (أن)[٤] يعطوهم، وأما الثالث: فتكون الورثة صغارًا،

---

[١] و[٢] قوله: «أولوا»: في الأصل: «ألوا»، بدون واو.

[٢٣٣٦] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري بنفس الإسناد واللفظ. (التفسير رقم ٨٦٧٩).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٣).

[٢٣٣٧ ـ ٢٣٣٨] أخرجه الطبري عن ابن المثنى، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا داود، عن الحسن وسعيد بن جبير، كانا يقولان: «ذاك عند قسمة الميراث». (التفسير ٨٦٩٥).

[٢٣٤٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن المفضل، به، وأطول. (التفسير رقم ٨٧٠٢).

[٣] قوله: «له»: كذا في الأصل، وفي رواية الطبري بلفظ: «لهم».

[٤] قوله: «أن»، غير موجودة في الأصل، واستدركتها من رواية الطبري.

فيقوم وليهم إذا قسم فيقول للذين حضروا: حقّكم حقّ، وقرابتكم قريبة، ولو كان لي في الميراث نصيب لأعطيتكم.

* **قوله تعالى: ﴿أُوْلُوا[١] ٱلْقُرْبَىٰ﴾.**

٢٣٤١ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح - كاتب الليث -، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُوا[٢] ٱلْقُرْبَىٰ﴾، قال: أمر الله المؤمنين عند قسمة مواريثهم أن يصلوا أرحامهم.

٢٣٤٢ - حدثني أبي، ثنا المعلى بن راشد، ثنا عبد الواحد، ثنا عاصم الأحول، قال: قال أبو العالية، في قوله: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ﴾، قال: هذه مبينة[٣] أمر أهل الميراث أن يرضخوا عند قسمة الميراث لمن لا يرث من أقارب الميت.

قال أبو محمد:

٢٣٤٣ - وروي عن مقاتل بن حيان: نحو ذلك.

[٢٣٤١] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، وأخرجه النحاس عن بكر بن سهل كلاهما، عن أبي صالح، به، وكاملًا. (التفسير ٨٦٨٧ والناسخ والمنسوخ ص٩٥).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري والمصنف عن ابن عباس بلفظ الطبري (الدر ٢/ ١٢٣).

[١] و[٢] قوله: «أولوا»: في الأصل: «ألوا»، بدون واوٍ.

[٢٣٤٢] رجاله ثقات. هذا وقد توبع المعلّى بن راشد كما سيأتي؛ فالإسناد حسن.

فقد أخرجه الطبري عن أبي كريب، عن ابن يمان، عن سفيان، عن عاصم، عن أبي العالية والحسن بنحوه. (التفسير رقم ٨٦٩٦). وفيه متابعة أبي كريب للمعلى، وأبو كريب، هو: محمد بن العلاء الهمداني: ثقة.

[٣] قوله: «مبينة»: في الأصل غير منقوطة، وقد اعتمدت على رواية ابن أبي شيبة، فأخرج عن يزيد بن هارون، عن سفيان بن الحسين، عن الحسن وابن سيرين، قالا: «هي مبينة...» (المصنف ١١/ ١٩٤ رقم ١٠٩٤٢).

* **قوله تعالى: ﴿وَٱلۡيَتَٰمَىٰ﴾.**

٢٣٤٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي، عن ابن عباس: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلۡقِسۡمَةَ أُوْلُواْ ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ﴾، قال: أمر الله المؤمنين عند قسمة مواريثهم أن يصلوا أرحامهم، وأيتامهم من الوصية.

* **قوله تعالى: ﴿وَٱلۡمَسَٰكِينُ﴾.**

٢٣٤٥ ـ وبه، عن ابن عباس: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلۡقِسۡمَةَ أُوْلُواْ ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينُ﴾، قال: أمر الله تعالى المؤمنين عند قسمة [١٠٩/ب] مواريثهم، أن يصلوا أرحامهم وأيتامهم ومساكينهم من الوصية إن كان (أوصى)[١] لهم، فإن لم يكن لهم وصية، وصل إليهم من مواريثهم.

* **قوله تعالى: ﴿فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ﴾.**

من فسَّر الآية أنها: محكمة:

٢٣٤٦ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن علية، عن يونس، عن الحسن: كانوا يحضرون فيعطون الخلق[٢]، ويرضخ[٣] لهم الشيء ـ يعني: قوله: ﴿فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ﴾ ـ.

[٢٣٤٤] هذا الأثر هو تكملة للأثر رقم (٢٣٤١) حيث رواه الطبري والنحاس كاملًا؛ كما تقدم هناك في التخريج.

[٢٣٤٥] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٣٤١ و٢٣٤٤).

[١] قوله: «أوصى»: في الأصل: «أوصا».

[٢٣٤٦] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن ابن علية، به بنحوه، وأطول. (التفسير رقم ٨٧٠٤). وأخرجه ابن أبي شيبة عن يحيى بن يمان، عن سفيان، عن عاصم، عن أبي العالية والحسن بنحوه. (المصنف ١١/ ١٩٤).

[٢] قوله: «الخلق» كذا في الأصل، وفي رواية الطبري: «الشيء، والثواب الخلق». (التفسير رقم ٨٧٠٤). والخلق: بكسر الخاء، وفتح اللام: جمع خلقة؛ أي: الثوب البالي القديم.

[٣] قوله: «يرضخ»: الرَّضْخ: هو العطية القليلة. (النهاية ٢/ ٢٢٨).

٢٣٤٧ ـ حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، وهشيم، وأبو عوانة، كلهم عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ﴾، قال: هما وليان فأحدهما يرث، والآخر لا يرث، فالذي يرث فهو الذي يكسو ويرزق، وأما الذي لا يرث، فهو الذي يقول قولًا معروفًا. يقول: هذا لقوم وآخرين، وما لي[١] منه شيء.

٢٣٤٨ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قوله: ﴿فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ﴾، يقول للورثة: أعطوهم من الميراث، وليس بشيء موقوف، فيعطون قبل القسمة، فيقسم الميراث.

٢٣٤٩ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن علية، عن يونس، عن محمد، عن عبيدة، في قوله: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلۡقِسۡمَةَ أُوْلُواْ ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينُ﴾، قال: وَلِيَ عبيدةُ وصيته فأمر بشاة، فذبحت، فأطعم أصحاب هذه الآية، وقال: لولا هذه الآية لكان هذا من مالي.

٢٣٥٠ ـ حدثنا أبي، ثنا إبراهيم بن موسى، ثنا يحيى بن يمان،

[٢٣٤٧] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن ابن بشار، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير بنحوه. (التفسير رقم ٨٦٩٨).

[١] قوله: «وما لي»: في الأصل: «وما ليا».

[٢٣٤٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٢٣٤٩] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسر ١/ ٤٥٥).

وأخرجه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم، عن ابن علية، به. (التفسير رقم ٨٧٠٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة عن عباد بن العوام، عن داود، عن سعيد بن المسيب بنحوه. (المصنف ١١/ ١٩٣ رقم ١٠٩٣٨).

[٢٣٥٠] في إسناده يحيى بن يمان: صدوق يخطئ كثيرًا، وقد توبع؛ فالإسناد حسن.

أخرجه البخاري من طريق عبد الله الأشجعي، عن سفيان، به، وفيه متابعة عبيد الله =

عن سفيان، عن الشيباني، عن عكرمة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ﴾، قال: هي محكمة، وليست بمنسوخة.

٢٣٥١ ـ حدثنا أحمد بن عصام، ثنا أبو عاصم، ثنا شعبة، ثنا قتادة، عن يونس بن جبير، عن حطان، عن أبي موسى؛ أنه قسم له بهذه الآية: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلۡقِسۡمَةَ أُوْلُواْ ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾.

٢٣٥٢ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلۡقِسۡمَةَ أُوْلُواْ ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينُ﴾، قال: هي واجبة على أهل الميراث ما طابت به أنفسهم.

قال أبو محمد:

٢٣٥٣ ـ وروي عن عبد الرحمٰن بن أبي بكر.

٢٣٥٤ ـ وأبي العالية.

٢٣٥٥ ـ والحسن.

= ليحيى بن يمان. (الصحيح ـ التفسير ـ سورة النساء ٦/ ٥٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة عن يحيى بن اليمان، به. (المصنف ١١/ ١٩٦ رقم ١٠٩٤٩).

[٢٣٥١] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة والطبري من طريق شعبة، به. (المصنف ١١/ ١٩٥، والتفسير ٨٦٩٢). وإسناده صحيح. وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن المنذر وعبد بن حميد عن حطان بن عبد الله بنحوه. (الدر ٢/ ١٢٣).

[٢٣٥٢] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه النحاس من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به. (الناسخ والمنسوخ ص٩٦).
وأخرجه الطبري من طريق ابن يمان، عن سفيان، به. (التفسير ٨٦٦١).

وذكره ابن كثير عن الثوري، به. (التفسير ١/ ٤٥٥).

[٢٣٥٣] أخرجه ابن أبي شيبة عن ابن فضيل، عن أشعث، عن ابن سيرين، عن حميد بن عبد الرحمٰن، قال: «ولي أبي ميراثًا، فأمر بشاة فذبحت فصنعت، فلمَّا قسم ذلك الميراث أطعمهم». (المصنف ١١/ ١٩٦ رقم ١٠٩٤٨).

وعبد الرحمٰن بن أبي بكر الصديق: شقيق عائشة ﵄: صحابي جليل.

[٢٣٥٤ ـ ٢٣٥٥] ذكرهما ابن كثير؛ كما تقدم. (التفسير ١/ ٤٥٥).

٢٣٥٦ ـ ومحمد بن سيرين.

٢٣٥٧ ـ والشعبي.

٢٣٥٨ ـ وسعيد بن جبير.

٢٣٥٩ ـ ومجاهد.

٢٣٦٠ ـ ومكحول.

٢٣٦١ ـ والزهري.

٢٣٦٢ ـ وإبراهيم النخعي.

٢٣٦٣ ـ وعطاء.

٢٣٦٤ ـ ويحيى بن يعمر: نحو ذلك.

من فسَّر ذلك على: الوصية:

٢٣٦٥ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ ابن جريج،

[٢٣٥٦] [٢٣٥٨] [٢٣٦٠] ذكرها ابن كثير بلفظ: إنها واجبة. (التفسير ١/ ٤٥٥).

[٢٣٥٩] أخرجه مالك عن عبد الكريم، عن مجاهد، قال: «هي حق واجب ما طابت به الأنفس». (انظر: المصدر السابق).

[٢٣٦١] أخرج ابن أبي شيبة عن عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري بلفظ: إنها محكمة. (المصنف ١١/ ١٩٤ رقم ١٠٩٤٣). وعبد الأعلى، هو: ابن عبد الأعلى: ثقة، معروف بالرواية عن معمر. (انظر: تهذيب الكمال ل١٣٥٥). وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

وأخرجه النحاس من طريق عبد الرزاق، عن معمر، به. (الناسخ والمنسوخ ص٩٦).

[٢٣٦٢] أخرجه ابن أبي شيبة عن جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم بلفظ: «إذا كان قسم القوم الميراث، وكان هؤلاء شهدوا رضخ لهم من الميراث، فإن كانوا أغنياء وأحد منهم شاهد، فإن شاء أعطى من نصيبه، وإلا قال لهم قولًا معروفًا، يقول: إن كان لكم فيه حقًّا». (المصنف ١١/ ١٩٣ رقم ١٠٩٣٩).

[٢٣٦٣] ذكره ابن كثير كما تقدم. (التفسير ١/ ٤٥٥).

[٢٣٦٤] ذكره ابن كثير كما تقدم. (التفسير ١/ ٤٥٥).

[٢٣٦٥] رجاله ثقات إلا الحسن بن أبي الربيع، وهو: صدوق؛ فالإسناد حسن.

أخبرني ابن أبي مليكة؛ أن أسماء بنت عبد الرحمٰن بن أبي بكر، والقاسم بن محمد أخبراه؛ أن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر قسم ميراث أبيه عبد الرحمٰن، وعائشة حية، قالا: فلم يدع [١١٠/أ] في الدار مسكينًا، ولا ذا قرابة إلا أعطاه من ميراث أبيه. قال: وتلا: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ﴾، قال: القسم، فذكرت ذلك لابن عباس، فقال: ما أصاب، ليس ذلك له، إنما ذلك إلى الوصية، وإنما هذه الآية في الوصية، يريد الميت أن يوصي لهم.

من قال: إنها منسوخة:

٢٣٦٦ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا حجاج، عن ابن جريج، وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾، قال: نسختها آية الميراث، فجعل لكل إنسان نصيبه مما ترك، مما قل منه أو أكثر.

قال أبو محمد:

٢٣٦٧ ـ وروي عن سعيد بن المسيب.

= أخرجه الطبري من طريق ابن المبارك، عن ابن مليكة، به بنحوه. (التفسير رقم ٨٦٨١). وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج، به. (التفسير ل١٧/أ و ب). وصححه الحافظ ابن حجر (فتح الباري ٨/ ٢٤٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى أبي داود في ناسخه وعبد بن حميد والبيهقي بنحوه. (الدر ٢/ ١٢٣).

[٢٣٦٦] في إسناده عثمان بن عطاء: ضعيف، وعطاء لم يسمع من ابن عباس؛ فالإسناد ضعيف. وله شواهد صحيحة وحسنة يأتي ذكرها.

أخرجه النحاس عن محمد بن جعفر بن حفص، عن يوسف بن موسى، قال: حدثنا سلمة بن الفضل، قال: أنبأنا إسماعيل بن مسلم، عن حميد الأعرج، عن مجاهد، عن ابن عباس مختصرًا بلفظ: نسختها الميراث والوصية. (الناسخ والمنسوخ ص٩٥). وفي إسناده إسماعيل بن مسلم، وهو: أبو إسحاق المكي معروف برواية سلمة بن الفضل عنه، وهو: ضعيف. (انظر: تهذيب الكمال ٣/ ١٩٩). وحميد: ضعيف. وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وأبي داود في ناسخه عن عطاء عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٣).

[٢٣٦٧] أخرجه الطبري قال: حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمٰن، قال: حدثنا قرة بن خالد، عن قتادة قال: سألت سعيد بن المسيب عن هذه الآية: =

٢٣٦٨ ـ وعكرمة.

٢٣٦٩ ـ وأبي الشعثاء.

٢٣٧٠ ـ والقاسم بن محمد.

٢٣٧١ ـ والضحاك.

٢٣٧٢ ـ وأبي صالح.

٢٣٧٣ ـ وأبي مالك.

٢٣٧٤ ـ وعطاء الخراساني.

٢٣٧٥ ـ وزيد بن أسلم.

٢٣٧٦ ـ وربيعة بن أبي عبد الرحمٰن.

٢٣٧٧ ـ ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

الوجه الثاني: من المنسوخ[١]:

٢٣٧٨ ـ حدثنا أسيد بن عاصم، ثنا سعيد بن عامر، عن همام، ثنا

= ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُو۟لُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ﴾ قال: «هي منسوخة». ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح. (التفسير رقم ٨٦٧٥). وذكره ابن كثير. (التفسير ١/ ٤٥٥).

[٢٣٦٨] ذكره ابن كثير قال: «إنها منسوخة». (المصدر السابق).

[٢٣٦٩ ـ ٢٣٧٠] ذكرهما ابن كثير قال: «إنها منسوخة». (المصدر السابق).

[٢٣٧١ ـ ٢٣٧٢] ذكرهما ابن كثير؛ كما تقدم في الأثر الماضي.

[٢٣٧٣] أخرجه الطبري وابن أبي شيبة من طريق ابن يمان، عن سفيان، عن السدي، عن أبي مالك، قال: «نسختها آية الميراث». (التفسير ٨٦٧٧ والمصنف ١١/ ١٩٦). ورجاله ثقات إلا ابن يمان، وهو: يحيى بن يمان: صدوق يخطئ كثيرًا، إلا أنه توبع، فرواه أيضًا الطبري عن أبي كريب، عن الأشجعي، عن سفيان، به؛ فالإسناد حسن. (انظر: التفسير ١/ ٤٥٥).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى ابن أبي شيبة عن أبي مالك بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٣).

[٢٣٧٤ ـ ٢٣٧٧] ذكرها ابن كثير بلفظ: «إنها منسوخة». (انظر: التفسير ١/ ٤٥٥).

[١] قوله: «من المنسوخ»؛ أي: الذين قالوا: إن الآية منسوخة.

[٢٣٧٨] رجاله ثقات، وما أدري سماع سعيد بن عامر من همام قديمًا أم لا؟ =

قتادة، عن سعيد بن المسيب؛ أنه قال: إنها منسوخة، كانت قبل الفرائض، كان ما ترك الرجل من مال أُعطيَ منه اليتيم والفقير والمسكين وذو القربى إذا حضروا القسمة، ثم نسخ بعد ذلك، نسختها المواريث، فألحق الله تعالى لكل ذي حقٍّ حقَّه، وصارت الوصية من ماله، يوصي بها لذوي قرابته حيث يشاء.

* **قوله تعالى:** ﴿وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾﴾.

٢٣٧٩ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد الله بن رجاء، أنبأ إسرائيل، عن سالم، عن سعيد بن جبير، في قوله: ﴿وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾﴾، قال: كان الرجل ينفق على جاره وقرابته، فإذا مات حضروا، قال وليُّه: ما نملك منه شيئًا، فأمرهم الله أن يقولوا قولًا معروفًا: يرزقكم الله، يعينكم الله، ويرضخ لهم من الثمار.

والوجه الثاني:

٢٣٨٠ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير: ﴿وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾﴾، يقول: عدة حسنة، يقول: إن كان الورثة صغارًا، فليقل أولياء أولئك الورثة لهؤلاء الذين لا يرثون من قرابة الميت واليتامى والمساكين: إن هؤلاء الورثة صغار، فإذا بلغوا العقل أمرناهم أن يعرفوا حقكم، ويعرفوا فيه

= ولكنهما توبعا كما سيأتي؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. (التفسير رقم ٨٦٧٦). وفيه متابعة يزيد لسعيد، ومتابعة سعيد لهمام. وذكره ابن كثير بنفس الإسناد ونحوه، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٥٥).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد الرزاق والطبري والمصنف والنحاس وأبي داود في ناسخه وابن المنذر والبيهقي عن سعيد بن المسيب بنحوه. (الدر ٢/ ١٢٣).

[٢٣٧٩] رجاله ثقات إلا عبد الله بن رجاء: صدوق، وسالم، وهو: ابن أبي حفصة العجلي، أبو يونس الكوفي: صدوق، إلا أنه: شيعي غالٍ؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الحاكم بنحوه عن ابن عباس، وصححه ووافقه الذهبي. (المستدرك ٢/ ٣٠٣).

[٢٣٨٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

وصية ربِّهم. فإن مات قبل ذلك، فورثتهم أعطيتكم حقكم، فهذا القول المعروف.

قال أبو محمد:

٢٣٨١ ـ وروي عن مقاتل بن حيان: نحو ذلك.

الوجه الثالث:

٢٣٨٢ ـ [١١٠/ب] حدثني أبي، ثنا سهيل بن عثمان، ثنا ابن المبارك، عن إسماعيل المكي، عن يزيد بن الوليد، عن إبراهيم، قال: إن كانوا كبارًا أرضخوا لهم، وإن كانوا صغارًا، قال أولياؤهم: ليس لنا من الأمر شيء، ولو كان لنا لأعطيناكم، قال: فهذا القول المعروف.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ﴾.

٢٣٨٣ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَـٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾؛ يعني: الرجل يحضره الموت، فيقال له: تصدَّقْ من مالك، وأعتِقْ، وأعطِ منه في سبيل الله، فنهوا أن يأمروا بذلك؛ يعني: أن من حضر منكم مريضًا عند الموت، فلا يأمره أن ينفق ماله في العتق، أو في الصدقة أو في سبيل الله، ولكن يأمره أن يبين ما له وما عليه من دين، ويوصي من ماله لذوي قرابته الذين لا يرثون، يوصي لهم بالخمس أو الربع، يقول: أليس أحدكم إذا مات وله ولد ضعاف، ـ يعني: صغارًا ـ أن يتركهم بغير مال، فيكونون عيالًا على الناس؟ ولا ينبغي لكم أن تأمروه بما لا ترضون به لأنفسكم ولأولادكم، ولكن قولوا الحقَّ من ذلك.

[٢٣٨٢] في إسناده يزيد بن الوليد ذكره المصنف، وسكت عنه. (انظر: الجرح ٩/ ٢٩٣).

[٢٣٨٣] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن علي بن داود، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ٨٧٠٨).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظ المصنف. (الدر ٢/ ١٢٤).

قال أبو محمد:

٢٣٨٤ ـ وروي عن سعيد بن جبير.

٢٣٨٥ ـ ومجاهد: نحو ذلك، بأخصر ألفاظ.

* قوله تعالى: ﴿مِنْ خَلْفِهِمْ﴾

٢٣٨٦ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، ثنا ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿مِنْ خَلْفِهِمْ﴾؛ يعني: من بعد موتهم.

* قوله تعالى: ﴿ذُرِّيَّةً﴾.

٢٣٨٧ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿ذُرِّيَّةً ضِعَافًا﴾، قال: ذرية ضعفاء.

* قوله تعالى: ﴿ضِعَافًا﴾.

٢٣٨٨ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿ضِعَافًا﴾؛ يعني: عجزةً لا حيلةَ لهم.

[٢٣٨٤] أخرجه الطبري قال: حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، في قوله: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا﴾ قال: «يحضرهم اليتامى، فيقولون: (اتق الله، وصلهم، وأعطهم). فلو كانوا هم، لأحبوا أن يبقوا لأولادهم». (التفسير ٨٧١٣).

ورواه سفيان عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، به، وأطول. (التفسير ص٨٩).

وفي إسناده حبيب بن أبي ثابت: ثقة، لكنه مدلس من المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع.

[٢٣٨٥] رواه مجاهد في تفسيره. (ص١٤٧).

أخرجه الطبري قال: حدثني محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بلفظ: «هذا يفرق المال حين يقسم، فيقول الذين يحضرون: أقللت زد فلانًا، فيقول الله تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ﴾: فليخش أولئك، وليقولوا فيهم مثل ما يحب أحدهم أن يقال في ولده بالعدل إذا أكثر: أبقِ على ذلك». (التفسير رقم ٨٧١٥). وإسناده صحيح تقدم بهامش رقم (٢٢).

[٢٣٨٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير بلفظه، وكاملًا، فشمل الآثار الآتية. (الدر ٢/ ١٢٤).

[٢٣٨٧ ـ ٢٣٨٨] هذه الآثار تتمة لما مضى، ومتممة بعضها البعض.

* **قوله تعالى: ﴿خَافُواْ عَلَيۡهِمۡ﴾.**

٢٣٨٩ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿خَافُواْ عَلَيۡهِمۡ﴾؛ يعني: على ولد الميت الضيعة، كما يخافون على ولد أنفسهم.

* **قوله تعالى: ﴿فَلۡيَتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾.**

٢٣٩٠ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَلۡيَتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾، قال: فهذا في الرجل يحضر عند الرجل عند موته، فيسمعه يوصي وصيته تضرّ ورثته، فأمر الله سبحانه الذي يسمعه أن يتقي الله ويوفقه، ويسدده للصواب، ولينظر لورثته، كما كان يحب أن يصنع بورثته إذا خشي عليهم الضيعة.

* **قوله تعالى: ﴿وَلۡيَقُولُواْ﴾.**

٢٣٩١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن [١١١/أ] سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَلۡيَتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡيَقُولُواْ﴾، يقولوا للميت إذا جلسوا إليه قولًا سديدًا.

* **قوله تعالى: ﴿قَوۡلٗا سَدِيدًا ۝٩﴾.**

٢٣٩٢ ـ حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان، ثنا عمرو العنقزي،

[٢٣٨٩] هذا الأثر تتمة لما مضى، ومتممة بعضها البعض.

[٢٣٩٠] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن علي بن داود، عن أبي صالح، به. (التفسير ٨٧٠٧).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر والبيهقي عن ابن عباس بنحوه. (الدر ٢/ ١٢٣ ـ ١٢٤).

[٢٣٩١] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

والأثر تتمة للأثر رقم (٢٣٨٦)، وما بعده.

[٢٣٩٢] في إسناده أسباط صدوق: كثير الخطأ، ولكن روايته هنا عن تفسير السدي؛ فالإسناد حسن.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٤).

ثنا أسباط، عن السدي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله: ﴿فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾﴾، قال: إذا حضر الرجل عند الوصية فليس ينبغي أن يقال: أوصِ بمالك؛ فإن الله رازق ولدك، ولكن يقال له: قدِّم لنفسك، واترك لولدك، فذلك القول السديد، كأن الذي يأمر بهذا يخاف على نفسه العيلة.

٢٣٩٣ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، ثنا عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾﴾؛ يعني: عدلًا في وصيته، فلا يجور.

الوجه الثاني:

٢٣٩٤ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا إبراهيم بن موسى، أنبأ ابن أبي زائدة، أنبأ مبارك، عن الحسن: ﴿وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾﴾، قال: صدقًا.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾.

٢٣٩٥ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عمران بن عيينة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: لمَّا نزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾ جعل كل رجل في حجره يتيم، يعزل ماله على حدة، فشقَّ ذلك على المسلمين، فأنزل الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، فأحلَّ لهم خلطتهم.

قال أبو محمد:

٢٣٩٦ ـ وروي عن مجاهد.

[٢٣٩٣] الأثر تكملة للأثر رقم (٢٣٩١).

[٢٣٩٤] رجاله ثقات إلا مباركًا، وهو: ابن فضالة: صدوق من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف.

[٢٣٩٥] في إسناده عمران بن عيينة: صدوق له أوهام، وعطاء بن السائب: صدوق اختلط، لكن الحديث روي من طرق أخرى، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن.

ذكره ابن كثير من طريق عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس بنحوه، ولم ينسبه لأحد. (التفسير ١/٤٥٦ ـ ٤٥٧).

٢٣٩٧ ـ والحسن.

٢٣٩٨ ـ والشعبي.

٢٣٩٩ ـ وعطاء بن أبي رباح.

٢٤٠٠ ـ والضحاك: نحو ذلك.

* قوله تعالى: ﴿ظُلْمًا﴾.

٢٤٠١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، ثنا ابن لهيعة، حدثني عطاء، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿ظُلْمًا﴾؛ يعني: استحلالًا بغير حقٍّ.

* قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾.

٢٤٠٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا عقبة بن مكرم، ثنا يونس ـ يعني: ابن بكير ـ، ثنا زياد بن المنذر، عن نافع بن الحارث، عن أبي برزة؛ أن رسول الله ﷺ، قال: «يبعث يوم القيامة قوم من قبورهم تأجّج[١] أفواههم نارًا»، فقيل: من هم يا رسول الله؟! قال: «ألم تر أن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا...﴾» الآية.

[٢٤٠١] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٢٤٠٢] في إسناده زياد بن المنذر، وهو: أبو الجارود الأعمى: رافضي، كذبه ابن معين؛ ونافع، وهو: أبو داود الأعمى: متروك، وقد كذبه ابن معين؛ فالإسناد ضعيف جدًّا.

أخرجه أبو يعلى عن أبي برزة بلفظه، وفي إسناده زياد ونافع أيضًا. (انظر: المطالب العالية ٢/ ٣٢١ مع الهامش). وأخرجه ابن مردويه وابن حبان في صحيحه من طريق عقبة بن مكرم، به. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٤٥٦). وذكر ابن كثير رواية المصنف. (المصدر السابق). وأخرجه الواحدي النيسابوري من طريق عقبة بن مكرم، به. (التفسير الوسيط، المجلد الأول ل١٣٥/ب).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن أبي شيبة وأبو يعلى والطبراني وابن حبان عن أبي برزة بلفظ المصنف. (الدر ٢/ ١٢٤). وذكره الهيثمي، ونسبه إلى أبي يعلى والطبراني، ثم قال: وفيه زياد بن المنذر: وهو كذاب. (مجمع الزوائد ٧/ ٢).

[١] تأجج؛ أي: تضيء من أجيج النار؛ أي: من توقدها. (انظر: النهاية ١/ ٢٥).

٢٤٠٣ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾، قال: إذا قام الرجل يأكل مال اليتيم ظلمًا، يبعث يوم القيامة ولهب النار يخرج من فِيه، ومن مسامعه، ومن أذنيه وأنفه وعينيه، يعرفه [١١١/ب] من رآه يأكل مال اليتيم.

٢٤٠٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح ـ كاتب الليث ـ، حدثني الليث، حدثني عبيد الله بن أبي جعفر؛ أنه قال: من أكل مال اليتيم، فإنه يؤخذ بمشفره[١] يوم القيامة، فيُملأ فوه جمرًا، فيقال له: كل كما أكلته في الدنيا، ثم يدخل السَّعِير الكبرى.

٢٤٠٥ ـ حدثنا أبي، ثنا عبدة، أنبأ أبو عبد الصمد ـ عبد العزيز بن عبد الصمد العمي ـ، ثنا أبو هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري، قال: قلنا: يا رسول الله! حدثنا ما رأيت ليلة أسرى بك. قال: «انطلق بي إلى خلق من خلق الله كثير، رجال: كل رجل منهم له مشفران كمشفر البعير، وهو موكل

[٢٤٠٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير ٨٧٢٢).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٤).

[٢٤٠٤] في إسناده أبو صالح: كاتب الليث، وهو: عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم: صدوق كثير الغلط.
ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن عبيد الله بن جعفر بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٤).

[١] بمشفره: بشفته، والمشفر: الشفة. (انظر: ترتيب القاموس المحيط ٢/ ٧٢٩).

[٢٤٠٥] في إسناده أبو هارون العبدي: متروك، ومنهم من كذبه؛ فالإسناد ضعيف جدًا.

أخرجه الطبري من طريق أبي هارون العبدي ـ أيضًا ـ، عن أبي سعيد الخدري بنحوه. (التفسير رقم ٨٧٢٣). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن أبي سعيد الخدري بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٢٤). وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ، ونسبها إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٥٦). وأخرجه الواحدي النيسابوري من طريق حماد بن سلمة، عن أبي هارون العبدي، به. (التفسير الوسيط ل١٣٣/ ب و١٣٤/ أ).

بهم، رجال يفكون لحى[١] أحدهم، ثم يجاء بصخرة من نار، فتقذف في فِيِّ أحدهم حتى تخرج من أسفله، وله جؤار[٢] وصراخ، فقلت: يا جبريل! من هـؤلاء؟. قـال: هـؤلاء: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ١٠﴾».

* قوله تعالى: ﴿وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ١٠﴾.

٢٤٠٦ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله ابن لهيعة، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، قال: لمَّا نزلت الموجبات التي أوجب الله عليها النار لمن عمل بها: نحو هذه الآية: ﴿وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ١٠﴾ ونحوها، كنا نشهد على من فعل شيئًا من هذا أن له النار، حتى نزلت: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨] فلمَّا نزلت كففنا عن الشهادة، ولم نشهد أنهم في النار، وخفنا عليهم بما أوجب الله لهم.

---

[١] قوله: «لحى»: كذا في الأصل، وفيما نقله ابن كثير عن المصنف بلفظ: لحاء. (التفسير ١/ ٤٥٦).

[٢] قوله: «جؤار»؛ أي: رفع الصوت والاستغاثة. (انظر: النهاية ١/ ٢٣٢).

[٢٤٠٦] رجاله ثقات إلا عبد الله بن لهيعة: صدوق، اختلط ومدلس، ولم يصرح بالسماع. ولا يضر؛ لأنه ثبت من طريق آخر؛ فالإسناد حسن.

وقد أخرجه المصنف من طريق أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، وأخرجه من طريق سلام بن أبي مطيع، عن بكر بن عبد الله المزني، عن ابن عمر. وفيه متابعة أيوب وسلام لابن لهيعة. (انظر: الأثر رقم ٣٣١٧ و٣٣٢٢ وتخريجهما من السورة نفسها). ويقويه ما رواه ابن الضريس وأبو يعلى وابن المنذر وابن عدي بسند صحيح والبزار عن ابن عمر، قال: كنَّا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر، حتى سمعنا من نبينا ﷺ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾، وقـال: «إني ادخرت دعوتي؛ شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»، فأمسكنا عن كثير مما كان في أنفسنا، ثم نطقنا بعد، ورجونا. (انظر: الدر ٢/ ١٦٩، وتفسير ابن كثير ١/ ٥١١).

وقد أشار الهيثمي إلى إسناد البزار بأنه جيد. (انظر: مجمع الزوائد ١٠/ ٢١٠ ـ ٢١١).

* **قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ﴾.**

٢٤٠٧ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا سفيان بن عيينة، عن ابن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: اشتكيت فأتاني رسول الله ﷺ يعودني هو وأبو بكر وهما ماشيان، وقد أُغمِيَ عليَّ، فتوضأ رسول الله ﷺ، ثم صبَّ عليَّ من وضوئه، فأفقت، فقلت: يا رسول الله! كيف أوصي في مالي؟ كيف أصنع في مالي؟ فلم يجبني رسول الله ﷺ، حتى نزلت آية المواريث.

٢٤٠٨ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، قوله: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ﴾، قال: كان ابن عباس يقول: كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين والأقربين، فنسخ الله من ذلك ما أحب، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين.

* **قوله تعالى: ﴿لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾.**

٢٤٠٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح ـ كاتب الليث ـ، حدثني معاوية بن

[٢٤٠٧] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه البخاري من طريق ابن جريج، وأخرجه مسلم من طريق ابن عيينة كلاهما، عن ابن المنكدر، عن جابر بنحوه. (صحيح البخاري ـ التفسير ـ سورة النساء ٦/ ٥٤، وصحيح مسلم، الفرائض ـ باب ميراث الكلالة رقم ١٦١٦).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الستة والمصنف وعبد بن حميد والطبري وابن المنذر والبيهقي في سننه عن جابر بن عبد الله بنحوه. (الدر ٢/ ١٢٤ ـ ١٢٥).

[٢٤٠٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) إلا عطاءً، وهو: ابن أبي رباح، وابن عباس.

أخرجه البخاري عن محمد بن يوسف، عن ورقاء، به، بدون ذكر الأقربين، وأطول. (الصحيح ـ التفسير ـ سورة النساء ٦/ ٥٥).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد والبخاري والطبري وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن ابن عباس بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٢٥).

وأخرجه أيضًا محمد بن يوسف الفريابي في تفسيره. (انظر: فتح الباري ٨/ ٢٤٥).

[٢٤٠٩] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

صالح، عن [١١٢/أ] ابن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾: صغيرًا، أو كبيرًا.

٢٤١٠ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن المفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿حَظِّ﴾، يقول: نصيب.

* قوله تعالى: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَاءً﴾.

٢٤١١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَاءً﴾؛ يعني: بنات.

* قوله تعالى: ﴿فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾.

٢٤١٢ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾؛ يعني: أكثر من اثنتين أو اثنتين، ليس معهن ذكر.

* قوله تعالى: ﴿فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾.

٢٤١٣ ـ حدثنا أبي، ثنا علي بن معبد، ثنا عبيد الله بن عمرو،

= ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٥).

[٢٤١٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

[٢٤١١] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير بلفظه، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٢٥).

[٢٤١٢] الأثر تتمة لما سبق.

[٢٤١٣] في إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل: صدوق في حديثه لين، ويقال: تغيَّر بأخرة، وباقي رجاله ثقات. وصححه الترمذي والحاكم ووافقه الذهبي. (انظر: الجامع الصحيح رقم ٢٠٩٢، والمستدرك ٤/ ٣٣٤).

أخرجه الطحاوي عن يونس بن عبد الأعلى، عن علي بن معبد، به. (مشكل الآثار ٢/ ١١٥). وأخرجه أبو داود من طريق بشر بن المفضل، وأخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم والواحدي كلهم من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، به. =

عن (عبد الله بن محمد)[١] بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد، فقالت: يا رسول الله! هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قتل أبوهما معك يوم أحد شهيدًا، وإنَّ عمهما أخذ مالهما، فاستقلناه[٢]، فلم يدع لهما مالًا، ولا تنكحان إلا ولهما مال، فقال: «سيقضي الله في ذلك»، فأنزل الله تعالى آية الميراث، فبعث إلى عمهما، فقال: «أعطِ ابنتي سعد الثلثين، وأعطِ أمهما الثمن، ولك ما بقي».

٢٤١٤ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ الميت، والبقية للعصبة.

= ووقع في رواية أبي داود: هاتان بنتا ثابت بن قيس. قال أبو داود: أخطأ بشر فيه، إنما هما ابنتا سعد بن الربيع، وثابت بن قيس قتل يوم اليمامة. ثم أخرجه من غير طريق بشر، فقال: حدثنا ابن السرح، ثنا ابن وهب، أخبرني داود بن قيس وغيره من أهل العلم، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله؛ أن امرأة سعد بن الربيع، قالت: يا رسول الله، إن سعدًا هلك، وترك ابنتين وساق نحوه، قال أبو داود: وهذا هو أصح.اهـ. (السنن ـ الفرائض ـ باب ما جاء في ميراث الصلب رقم ٢٨٩١ و٢٨٩٢، الجامع الصحيح ـ الفرائض ـ باب ميراث البنات رقم ٢٠٩٢). (والسنن ـ الفرائض ـ باب فرائض الصلب رقم ٢٧٢٠، والمستدرك ٤/ ٣٣٣ ـ ٣٣٤، التفسير الوسيط للواحدي ل١٣٤/أ). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا الواحدي، ثم نسبه إلى غيرهم أيضًا عن جابر بنحوه. (الدر ٢/ ١٢٥).

[١] قوله: «عبد الله بن محمد بن عقيل»: في الأصل: «ابن عقيل»، واستدركت ما سقط، من رواية الترمذي والحاكم، فقد رويا الحديث من نفس طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، به. وصححاه. (انظر: الجامع الصحيح رقم ٢٠٩٢، والمستدرك ٤/ ٣٣٣ ـ ٣٣٤).

[٢] قوله: «فاستقلناه»: كذا في الأصل، وأظن أن فيه تصحيفًا، والصواب: فاستفاءه؛ لأن في رواية أبي داود بلفظ: وقد استفاء عمهما. (انظر: السنن رقم ٢٨٩١). والضمير في: «استفاءه» يعود إلى عمهما، فالمعنى سواء.

قال ابن الأثير: أي: استرجع حقهما من الميراث وجعله فيئًا له.اهـ. (النهاية ٣/ ٤٨٢).

[٢٤١٤] الأثر تكملة للأثر رقم (٢٤١١ و٢٤١٢).

٢٤١٥ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن المفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾، قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون الجواري، ولا الضعفاء من الغلمان، لا يرث الرجل من ولده إلا من أطاق القتال، فمات عبد الرحمٰن أخو حسان الشاعر، وترك امرأة له يقال لها: أم كجة، وترك خمس جوارٍ، فجاءت الورثة، فأخذوا ماله، فشكت أم كجة ذلك إلى النبي ﷺ، فأنزل الله هذه الآية: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾.

* **قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً﴾.**

٢٤١٦ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً﴾؛ يعني: ابنة واحدة.

* **قوله تعالى: ﴿فَلَهَا النِّصْفُ﴾.**

٢٤١٧ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ وذلك لما نزلت الفرائض التي فرض الله فيها

[٢٤١٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير ٨٧٢٥).
وذكره السيوطي بلفظه، ونسبه إليهما عن السدي. (الدر ٢/ ١٢٥).
وذكره ابن حجر من طريق أسباط، عن السدي بنحوه، ونسبه إلى المصنف. (الإصابة ٤/ ٤٨٨).

[٢٤١٦] الأثر تتمة للآثار رقم (٢٤١١ و٢٤١٢ و٢٤١٤)، ومعناه صحيح.

[٢٤١٧] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري بإسناده بلفظه. (التفسير رقم ٨٧٢٦).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس مختصرًا. فقد ذكره بدون قوله: اسكتوا عن هذا... إلى آخره. وهو الأنسب. (الدر ٢/ ١٢٥).

ما [١١٢/ب] فرض للولد الذكر والأنثى والأبوين، كرهها الناس أو بعضهم، وقالوا: نعطي المرأة الربع والثمن، ونعطي الابنة النصف، ونعطي الغلام الصغير، وليس من هؤلاء أحد يقاتل القوم، ولا يحوز الغنيمة، اسكتوا عن هذا الحديث لعل رسول الله ﷺ ينساه، أو نقول له فيغير، فقال بعضهم: يا رسول الله! أنعطي الجارية نصف ما ترك أبوها وليست تركب الفرس، ولا تقاتل القوم، ونعطي الصبي الميراث، وليس يغني[١] شيئًا؟! وكانوا يفعلون ذلك في الجاهلية لا يعطون الميراث إلا لمن قاتل القوم، ويعطونه الأكبر فالأكبر.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلِأَبَوَيۡهِ﴾.

٢٤١٨ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَلِأَبَوَيۡهِ﴾؛ يعني: أبوي الميت.

* **قوله تعالى:** ﴿لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ﴾.

٢٤١٩ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ﴾: مما ترك الميت.

* **قوله تعالى:** ﴿إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞ﴾.

٢٤٢٠ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞ﴾؛ يعني: ذكرًا كان أو أنثى، فإن كانتا اثنتين فوق ذلك، ولم يكن معهن ذكر، فإن كان الولد ابنة[٢] واحدة فلها نصف المال، ثلاثة أسداس، وللأب سدس، ويبقى سدس واحد، فيرد ذلك على الأب؛ لأنه هو العصبة.

---

[١] قوله: «ليس يغني»: في الأصل: «ليس يعني» بدون نقط، والتنقيط من رواية الطبري.

[٢٤١٨ ـ ٢٤١٩] هذان الأثران تتمة للآثار (٢٤١١ و٢٤١٢ و٢٤١٤ و٢٤١٦).

[٢٤٢٠] هذا الأثر تكملة لما سبق.

[٢] قوله: «ابنة»: في الأصل: «ابنتا».

* **قوله تعالى:** ﴿فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ﴾.

٢٤٢١ - وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ﴾، قال: فإن لم يكن له ذكر ولا أنثى.

* **قوله تعالى:** ﴿وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ﴾.

٢٤٢٢ - وبه، عن سعيد بن جبير: ﴿وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ﴾، وبقية المال للأب.

* **قوله تعالى:** ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ﴾.

٢٤٢٣ - وبه، عن سعيد بن جبير: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ﴾: فإن كان للميت.

* **قوله تعالى:** ﴿إِخْوَةٌ﴾.

٢٤٢٤ - وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ﴾: أخوان فصاعدًا، أو أختان، أو أخ، أو أخت.

* **قوله تعالى:** ﴿فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾.

٢٤٢٥ - وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾، وما بقي فللأب، وليس للإخوة مع الأب شيء، ولكنهم حجبوا الأم عن الثلث.

٢٤٢٦ - حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾، أضروا بالأم،

[٢٤٢١ - ٢٤٢٢] هذه الآثار تتمة لما سبق.

[٢٤٢٣ - ٢٤٢٥] هذه الآثار تتمة لما سبق.

[٢٤٢٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، عن يزيد بن زريع، به. (التفسير ٨٧٣٣).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن قتادة بنحوه. (الدر ٢/ ١٢٥). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف، وعقب عليه بقوله: وهذا كلام حسن. (التفسير ١/ ٤٥٩).

ولا يرثون، ولا يحجبها الأخ الواحد من الثلث، ويحجبها ما فوق ذلك، وكان [١١٣/أ] أهل العلم يرون أنهم إنما حجبوا أمهم من الثلث؛ أن أباهم يلي نكاحهم، ونفقته عليهم دون أمهم.

* **قوله تعالى:** ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٍ﴾.

٢٤٢٧ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الحارث أو عاصم أو غيره، عن عليٍّ؛ أن النبي ﷺ قضى بالدين قبل الوصية، وأنتم تقرؤون الوصية قبل الدين.

٢٤٢٨ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن

[٢٤٢٧] رجاله ثقات إلا الحارث وعاصمًا، وتردد الراوي: عن الحارث، أو عاصم، أو غيره؛ فهو حاصل، حيث روي هذا الحديث من طريق الحارث، وهو: الأعور: ضعيف: وروي من طريق عاصم بن ضمرة، وهو: السلولي الكوفي: صدوق، وقد تابع الحارث؛ كما سيأتي في التخريج. وبالنسبة لعدم تصريح أبي إسحاق بالسماع، فإنه لا يضر؛ لأن هذه الفتوى صحت عن زيد بن ثابت. (انظر: المستدرك ٤/ ٣٣٦)؛ فالإسناد حسن.

أخرجه أحمد ومحمد بن نصر المروزي والترمذي وابن ماجه والطبري والحاكم والبيهقي كلهم من طريق الحارث، عن علي، به. (المسند رقم ٥٩٥ و١٠٩١، السنة للمروزي ص٧٣، والجامع الصحيح ـ الفرائض ـ باب ما جاء في ميراث الإخوة من الأب والأم رقم ٢٠٩٤، والسنن ـ الفرائض ـ باب ميراث العصبة رقم ٢٧٣٩، والتفسير رقم ٨٧٣٦ و٨٧٣٧ و٨٧٣٨، والمستدرك ٤/ ٣٣٦، والسنن ٦/ ٢٦٧). قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق عن الحارث عن علي. وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث، والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم.اهـ. (الجامع الصحيح رقم ٢٠٩٤). وقال الحاكم: هذا حديث رواه الناس عن أبي إسحاق والحارث بن عبد الله على الطريق، لذلك لم يخرجه الشيخان، وقد صحت هذه الفتوى عن زيد بن ثابت.اهـ. (المستدرك ٤/ ٣٣٦). وأخرجه البيهقي من طريق أبي إسحاق الهمداني، عن عاصم بن ضمرة، عن علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: «الدين قبل الوصية، وليس لوارث وصيته». (السنن ٦/ ٢٦٧). وفيه متابعة عاصم للحارث. وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن علي بنحوه. (الدر ٢/ ١٢٦).

[٢٤٢٨] كذا ورد هذا الأثر بدون تفسير وهو مقحم؛ لأن الآثار المتقدمة من طريق =

دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾.

* قوله تعالى: ﴿يُوصِي بِهَآ﴾.

٢٤٢٩ ـ وبه، عن سعيد: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ﴾ فيما بينه وبين الثلث لغير الورثة، ولا تجوز وصية لوارث.

* قوله تعالى: ﴿أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾.

٢٤٣٠ ـ وبه، عن سعيد، قوله: ﴿أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾؛ يعني: الميراث للورثة من بعد دين على الميت.

* قوله تعالى: ﴿ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ﴾.

٢٤٣١ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح ـ كاتب الليث ـ، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ﴾، يقول: أطوعكم لله من الآباء والأبناء أرفعكم درجةً عند الله يوم القيامة؛ لأن الله سبحانه شفَّع المؤمنين بعضهم في بعض.

٢٤٣٢ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ

= سعيد بن جبير واللاحقة متصلة المعنى، ذكرها السيوطي وبأثر واحد متصل من طريق سعيد بن جبير، ونسبه إلى المصنف. (الدر ٢/ ١٢٥).

[٢٤٢٩ ـ ٢٤٣٠] هذه الآثار تتمة للأثر رقم (٢٤٢٥)، وما قبله.

[٢٤٣١] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به، وأقصر. (التفسير رقم ٨٧٤٠).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن ابن عباس بلفظ المصنف. (الدر ٢/ ١٢٦).

[٢٤٣٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن حسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير ٨٧٤٣).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما بلفظه عن السدي. (الدر ٢/ ١٢٦).

لَكُمْ نَفْعًا﴾، قال بعضهم: في نفع الآخرة، وقال بعضهم: إنه نفع الدنيا.

قال أبو محمد:

٢٤٣٣ ـ وروي عن مجاهد، قوله: ﴿أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾: إنه نفع الدنيا.

وقال أبو محمد:

٢٤٣٤ ـ وروي عن الثوري: أنه درجة الآخرة.

* **قوله تعالى:** ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾.

٢٤٣٥ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، ثنا ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾؛ يعني: ما ذكر من قسمة الميراث.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾﴾.

٢٤٣٦ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾﴾ حَكَمَ قَسْمَه.

٢٤٣٧ ـ حدثنا عصام بن رواد، ثنا آدم، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع، عن أبي العالية، قوله: ﴿حَكِيمًا ﴿١١﴾﴾، قال: حكيم في أمره.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَكُمْ﴾.

٢٤٣٨ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن

[٢٤٣٣] رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: في الدنيا. (ص١٤٨). وأخرجه الطبري قال: حدثني محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ «في الدنيا». (التفسير رقم ٨٧٤١). وإسناده صحيح تقدم بهامش رقم (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري عن مجاهد بلفظه. (الدر ٢/١٢٦).

[٢٤٣٥ ـ ٢٤٣٦] الأثران تتمة للأثر رقم (٢٤٣٠)، وما قبله.

[٢٤٣٧] الأثر تقدم برقم (٦٨) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٢٤٣٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران. =

لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَلَكُمْ﴾، يقول: للرجل.

* [١١٣/ب] **قوله تعالى:** ﴿نِصۡفُ مَا تَرَكَ أَزۡوَٰجُكُمۡ﴾.

٢٤٣٩ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَلَكُمۡ نِصۡفُ مَا تَرَكَ أَزۡوَٰجُكُمۡ﴾، يقول: للرجل نصف ما تركت امرأته إذا ماتت.

* **قوله تعالى:** ﴿إِن لَّمۡ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٞ﴾.

٢٤٤٠ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿إِن لَّمۡ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٞ﴾ إن لم يكن لها ولد من زوجها الذي ماتت عنه، أو من غيره.

* **قوله تعالى:** ﴿فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٞ﴾.

٢٤٤١ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٞ﴾ فإن كان لها ولد ذكر، أو أنثى.

* **قوله تعالى:** ﴿فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ﴾.

٢٤٤٢ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ﴾؛ يعني: للزوج.

* **قوله تعالى:** ﴿مِمَّا تَرَكۡنَۚ﴾.

٢٤٤٣ ـ وبه، عن سعيد، قوله: ﴿مِمَّا تَرَكۡنَۚ﴾؛ يعني: مما تركت من المال.

= ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير بلفظه وكاملًا، فتضمن الآثار التالية. (الدر ٢/١٢٦).

[٢٤٣٩ ـ ٢٤٤٢] هذه الآثار تتمة للأثر السابق.

[٢٤٤٣] الأثر تتمة لما سبق.

* قوله تعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ﴾.

تقدم تفسيره[١].

* قوله تعالى: ﴿يُوصِينَ[٢] بِهَآ﴾.

٢٤٤٤ ـ وبالإسناد، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِينَ بِهَآ﴾ النساء.

* قوله تعالى: ﴿أَوۡ دَيۡنٖۚ﴾.

٢٤٤٥ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿أَوۡ دَيۡنٖۚ﴾ دين عليهن، قال: فالدين قبل الوصية فيها تقديم.

* قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ﴾.

٢٤٤٦ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَلَهُنَّ﴾؛ يعني: النساء.

* قوله تعالى: ﴿ٱلرُّبُعُ﴾.

٢٤٤٧ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡتُمۡ﴾؛ يعني: للمرأة الربع.

* قوله تعالى: ﴿مِمَّا تَرَكۡتُمۡ﴾.

٢٤٤٨ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿مِمَّا تَرَكۡتُمۡ﴾؛ يعني: ممَّا ترك زوجها من الميراث.

---

[١] تقدم في الآية السابقة في الأثر رقم (٢٤٢٧ و٢٤٢٨).

[٢] قوله: «يوصين»: في الأصل: «يوصون».

[٢٤٤٤ ـ ٢٤٤٨] الآثار كلها تتمة لما سبق.

* **قوله تعالى: ﴿إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ﴾.**

٢٤٤٩ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ﴾؛ يعني: لزوجها الذي مات عنها.

* **قوله تعالى: ﴿وَلَدٌ﴾.**

٢٤٥٠ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ﴾، قال: ولد منها، ولا من غيرها.

* **قوله تعالى: ﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ﴾.**

٢٤٥١ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ﴾؛ يعني: للرجل.

* **قوله تعالى: ﴿وَلَدٌ﴾.**

٢٤٥٢ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ﴾، قال: ولد ذكر، أو أنثى.

* **قوله تعالى: ﴿فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ﴾.**

٢٤٥٣ ـ حدثنا بحر بن نصر الخولاني، ثنا عبد الله بن وهب، حدثني داود بن قيس، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله؛ أن امرأة سعد بن الربيع، قالت: يا رسول الله! إن سعدًا هلك، وترك ابنتين وأخاه، فعمد أخوه فقبض ما ترك سعد، وإنما تنكح النساء على أموالهن، فقال رسول الله ﷺ: [١/١١٤أ] «ادْعِي لي أخاه»، فجاء، فقال: «ادفع إلى ابنتيه الثلثين، وإلى المرأة الثمن، ولك ما بقي».

[٢٤٤٩ ـ ٢٤٥٢] الآثار كلها تتمة لما سبق.

[٢٤٥٣] في إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل: صدوق فيه لين، وباقي رجاله ثقات، وقد توبع عبد الله كما تقدم في الأثر رقم (٢٤١٣)؛ فالإسناد حسن.

وهناك تقدم تخريجه أيضًا. وأخرجه الطحاوي بنفس الإسناد، وبلفظه تقريبًا. (مشكل الآثار ٢/ ١١٥).

* **قوله تعالى:** ﴿مِمَّا تَرَكْتُمْ﴾.

٢٤٥٤ - حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم﴾؛ يعني: ممَّا ترك الزوج من المال.

* **قوله تعالى:** ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾.

٢٤٥٥ - وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ والدين قبل الوصية، ثم يقسم الميراث.

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ﴾.

٢٤٥٦ - حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا سفيان بن عيينة،

[٢٤٥٤] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٤٥٢)، وما قبله.

[٢٤٥٥] الأثر تتمة لما سبق.

[٢٤٥٦] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح، وقد صححه ابن حجر. (انظر: التلخيص الحبير ٣/ ٨٩).

أخرجه ابن أبي شيبة عن ابن عيينة، عن سليمان، عن طاوس، عن ابن عباس بلفظه، وبدون: «القول ما قلت. قال: قلت: وما قلت؟». وأخرجه عن محمد بن بكر، عن بكر، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن الحسن بن محمد، عن ابن عباس، به. (المصنف ١١/ ٤١٦ رقم ١١٦٤٥ و١١٦٤٧).

وأخرجه عبد الرزاق من طريق ابن عيينة وابن جريج، به. (المصنف ١٠/ ٣٠٣). وأخرجه الدارمي عن محمد بن يوسف، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن الحسن بن محمد، عن ابن عباس، به. (السنن ٢/ ٣٦٦). وأخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن ابن عيينة بنفس الإسناد واللفظ بدون قوله: ولا والد. (التفسير رقم ٨٧٦٧).

وأخرجه الحاكم من طريق ابن عيينة بإسناده بلفظ الطبري، وصححه ووافقه الذهبي. (المستدرك ٢/ ٣٠٤). وأخرجه البيهقي عن ابن عيينة بإسناده بلفظ الطبري: من لا ولد له. ثم عقب البيهقي بقوله: كذا في هذه الرواية، والذي روينا عن عمر، وابن عباس في تفسير الكلالة أشبه بدلائل الكتاب والسُّنَّة من هذه الرواية وأولى أن يكون صحيحًا، لانفراد هذه الرواية، وتظاهر الروايات عنهما بخلافهما. والله أعلم.اهـ. (السنن ٦/ ٢٢٥). =

عن سليمان الأحول، عن طاوس قال: سمعت ابن عباس يقول: كنت آخر الناس عهدًا بعمر، فسمعته يقول: القول ما قلت. قال: قلت: وما قلت؟ قال: الكلالة: من لا ولد له، ولا والد.

٢٤٥٧ - وروي عن الضحاك.

٢٤٥٨ - والحسن: نحو ذلك.

الوجه الثاني:

٢٤٥٩ - حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي،

= وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن المنذر عن ابن عباس بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ٢٥٠). وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ، ونسبها إلى المصنف. ثم عقب بقوله: وهكذا قال علي وابن مسعود. وصح من غير وجه عن ابن عباس وزيد بن ثابت، وبه يقول الشعبي والنخعي، والحسن، وقتادة، وجابر بن زيد، والحكم، وبه يقول أهل المدينة، وأهل الكوفة والبصرة، وهو قول الفقهاء السبعة، والأئمة الأربعة، وجمهور السلف والخلف، بل جميعهم، وقد حكى الإجماع عليه غير واحد.اهـ. (التفسير ١/ ٤٦٠).

وقد سرد السيوطي تخريج روايات الأئمة الذين ذكرهم ابن كثير وغيرهم، ويطول بنا المقام نقل ذلك. (انظر: الدر ٢/ ٢٥٠ و٢٥١ و٢٥٢).

[٢٤٥٨] ذكره ابن كثير؛ كما تقدم آنفًا. (التفسير ١/ ٤٦٠).

[٢٤٥٩] في إسناده سليم بن عبد، السلولي الكوفي: كذا ذكره المصنف، وسكت عنه. (الجرح ٤/ ٢١٢). ونقل ابن حجر عن الشافعي، قال: سألت عنه أهل العلم بالحديث، فقيل لي: إنه مجهول.اهـ. وأجاب عنه، فقال: وذكره ابن أبي حاتم، فلم يقل مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات. (انظر: لسان الميزان ٣/ ١١٠). ونقل ابن حجر عن العجلي توثيقه. (انظر: تعجيل المنفعة ص٦٣)، وباقي رجاله ثقات، وأما عدم تصريح أبي إسحاق بالسماع لا يضر، لأنه ثبت من طرق أخرى صحيحة كما تقدم عن المصنف؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع، عن إسرائيل بنفس الإسناد واللفظ. (المصنف ١١/ ٤١٧ رقم ١١٦٥١). وأخرجه الطبري من طرق كلها تلتقي عند سليم بن عبد، به. (التفسير رقم ٨٧٥٣ و٨٧٥٤ و٨٧٥٦ و٨٧٥٧ و٨٧٥٨ و٨٧٥٩).

وأخرجه البيهقي من طريق سليم بن عبد، به. (السنن ٦/ ٢٢٤).

عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سليم بن عبد، عن ابن عباس بمثل حديث قبله. قال: «الكلالة»: ما خلا الولد والوالد.

٢٤٦٠ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة حدثني عطاء ابن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمۡرَأَةٌ﴾، يقول: إن كان رجل أو امرأة يورث كلالة، و«الكلالة»: الميت الذي ليس له ولد ولا والد.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ﴾.

٢٤٦١ ـ حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي، ثنا وكيع، عن سفيان. ح وحدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، ثنا شعبة، كلاهما عن يعلى بن عطاء، عن القاسم بن عبد الله بن ربيعة، عن سعد بن مالك ـ، وهو: ابن أبي وقاص ـ؛ أنه قرأ هذا الحرف: «إن امرؤ هلك ليس له ولد أخ أو أخت من أم»، وفي حديث الحسن؛ أنه قال في قول الله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمۡرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٌ﴾، قال: من أمه[١].

[٢٤٦٠] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٤٥٥)، وما قبله.

[٢٤٦١] في إسناده القاسم بن عبد الله بن ربيعة الثقفي: مقبول.

أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع، عن سفيان، عن يعلى، عن القاسم، عن سعد بلفظ: وله أخ، أو أخت من أم. (المصنف ١١/ ٤١٧ رقم ١١٦٥٠). وأخرجه الدارمي من طريق سفيان، عن يعلى بن عطاء، عن القاسم عن سعيد، به. ووقع تصحيف بِاسْم: سعد، فوَرَد بِاسْم: سعيد. (السنن ٢/ ٣٦٦). وأخرجه الطبري من طرق كلها تلتقي عند القاسم بن عبد الله. وأخرجه البيهقي من نفس الطريق، به. (التفسير رقم ٨٧٧٢ و٨٧٧٣ و٨٧٧٤ و٨٧٧٥ والسنن ٦/ ٢٢٣). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا ابن أبي شيبة، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد، وسعيد بن منصور، وابن المنذر عن سعد، به. (الدر ٢/ ١٢٦).

[١] قوله: «من أمه»، قال أبو حيان: وأجمعوا على أن المراد في هذه الآية: الإخوة للأم، ويوضح ذلك قراءة أبيٍّ: وله أخ، أو أخت من الأم، وقراءة سعد بن أبي وقاص: وله أخ، أو أخت من أم. (البحر المحيط ٣/ ١٩٠).

٢٤٦٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾؛ يعني: أكثر من واحد، وكانوا اثنين إلى عشرة فصاعدًا.

* **قوله تعالى:** ﴿فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ﴾.

٢٤٦٣ ـ قرئ على يونس بن عبد الأعلى [١١٤/ب]، أنبأ عبد الله بن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: قضى عمر بن الخطاب: أن ميراث الإخوة من الأم بينهم للذكر فيه مثل الأنثى، قال: ولا أرى عمر بن الخطاب قضى بذلك حتى علم ذلك من رسول الله ﷺ، ولهذه الآية التي قال الله تعالى: ﴿فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ﴾.

٢٤٦٤ ـ وروي عن الحسن.

٢٤٦٥ ـ وسعيد بن جبير.

٢٤٦٦ ـ وقتادة: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ﴾.

قد تقدم تفسيره[١].

[٢٤٦٢] الأثر تكملة للأثر رقم (٢٤٦٠)، وما يتبعه.

[٢٤٦٣] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن شهاب عن عمر بن الخطاب بلفظه. (الدر ٢/ ١٢٦).

وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٦٠).

[٢٤٦٦] أخرجه الطبري قال: حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ﴾ «فهؤلاء الأخوة من الأم: إن كان واحد فله السدس، وإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث، ذكرهم وأنثاهم فيه سواء». (التفسير رقم ٨٧٧٦). وإسناده حسن تقدم بهامش رقم (٢٨).

[١] تقدم في الآية السابقة رقم (١١) في الآثار رقم (٢٤٢٧ و٢٤٢٨ و٢٤٢٩ =

* قوله تعالى: ﴿غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾

٢٤٦٧ - حدثنا أبي، ثنا أبو النضر الدمشقي الفراديسي[١]، ثنا عمر بن المغيرة، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الإضرار في الوصية من الكبائر».

٢٤٦٨ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عائذ بن حبيب، عن داود،

= و٢٤٣٠). وكل ما ورد في تفسير آيتي الميراث من أحاديث وآثار موافق لما تقرر في الفقه الإسلامي من قواعد وأحكام للميراث، وقد نقل المصنف معظم تفسير هاتين الآيتين من تفسير سعيد بن جبير.

[٢٤٦٧] في إسناده عمر بن المغيرة. قال المصنف: بصري... سألت أبي عنه، فقال: شيخ. (الجرح ٦/ ١٣٦)؛ فالإسناد ضعيف. وأبو النضر الدمشقي الفراديسي: هو إسحاق بن إبراهيم؛ صدوق، ضعّف بلا مستند. والصحيح أنه موقوف. قال ابن حجر في ترجمة إسحاق بن إبراهيم: روى له الأزدي في الضعفاء: حدثنا عن عمر بن المغيرة، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس رفعه: الضرار في الوصية من الكبائر. قال الأزدي: المحفوظ من قول ابن عباس لا يرفعه، قلت ـ أي: ابن حجر ـ: عمر ضعيف جدًّا فالحمل فيه عليه، وقد رواه الثوري وغيره موقوفًا. اهـ. (التهذيب ١/ ٢٢٠). وقال ابن كثير: قال ابن جرير: الصحيح الموقوف. (التفسير ١/ ٤٦١).

أخرجه الدارقطني والطبري من طريق عمر بن المغيرة، به. (السنن، الوصايا ٤/ ١٥١ والتفسير ٨٧٨٨). وأخرجه الطبري والبيهقي من طرق عن ابن عباس موقوفًا، وعقب البيهقي فقال: هذا هو الصحيح موقوف، وكذلك رواه ابن عيينة، عن داود، موقوفًا. (تفسير الطبري من ٨٧٨٣ ـ ٨٧٨٧ والسنن ٦/ ٢٧١).

وأخرجه العقيلي في الضعفاء مرفوعًا، وقال: لا يعرف أحد رفعه غير عمر بن المغيرة المصيصي. (انظر: نصب الراية ٤/ ٤٠٢). وهكذا فإن مدار الرواية المرفوعة متوقفة على عمر بن المغيرة، وسيذكر المصنف الأثر موقوفًا؛ كما في الأثر الآتي. وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ. (التفسير ١/ ٤٦١).

[١] الفراديسي: بفتح الفاء والراء، وكسر الدال المهملة، هذه النسبة إلى الفراديس، وهو موضع بدمشق، ولها باب يقال له: باب الفراديس منها: أبو النضر إسحاق بن إبراهيم. (اللباب ٢/ ٤١٥).

[٢٤٦٨] رجال الإسناد ثقات إلا عائذ بن حبيب: صدوق؛ فالإسناد حسن.

أخرجه النسائي من طريق علي بن محمد، عن داود بن أبي هند، به. (التفسير =

عن عكرمة، عن ابن عباس: قال: الضرار في الوصية من الكبائر، ثم قرأ: ﴿غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾.

٢٤٦٩ - حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿غَيْرَ مُضَآرٍّ﴾ في الميراث أهله.

٢٤٧٠ - حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾؛ يعني: عليه من غير ضرار يكون به، ولا يقر بحق عليه، ولا يوصي بأكثر من الثلث مضارة لهم، فذلك قوله: ﴿غَيْرَ مُضَآرٍّ﴾؛ يعني: غير مضار للورثة بتلك القسمة، وصية من الله.

* قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾﴾.

٢٤٧١ - حدثنا محمد بن العباس - مولى بني هاشم -، ثنا زنيج،

= ص٤٣). وأخرجه المصنف عن هارون بن إسحاق، عن أبي خالد، عن داود، به. ثم عقب فقال: لم يرفعه والصحيح موقوف. (انظر: الأثر رقم ٢٩٣٩). ورواه سفيان عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس، به. (التفسير ص٩١). وأخرجه الطبري من طريق ابن علية ويزيد بن زريع وبشر كلهم، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس، به موقوفًا. (التفسير رقم ٨٧٨٣ و٨٧٨٤ و٨٧٨٥). وفيه متابعة الثوري وابن علية ويزيد وبشر لعائذ.

وأخرجه البيهقي من طريق هشيم، عن داود، به. (السنن/ ٢٧١). وفيه متابعة هشيم لعائذ. وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ، ونسبها إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٦١).

[٢٤٦٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره. (ص١٤٨). وأخرجه الطبري من طريق عيسى بن ميمون، عن ابن أبي نجيح، به. (التفسير رقم ٨٧٨٠). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢) من سورة آل عمران.

[٢٤٧٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير مختصرًا. (الدر ٢/ ١٢٨).

[٢٤٧١] إسناده حسن، تقدم برقم (١٦٥) في سورة آل عمران.

ثنا سلمة، ثنا محمد بن إسحاق: ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾؛ أي: عليم بما يخفون.

٢٤٧٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿عَلِيمٌ﴾؛ يعني: عالمٌ بها.

* **قوله تعالى:** ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾.

٢٤٧٣ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح ـ كاتب الليث ـ، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾؛ يعني: طاعة الله؛ يعني: المواريث التي سمّى.

والوجه الثاني:

٢٤٧٤ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى، ثنا عبد الله، حدثني عطاء، عن سعيد، قوله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾؛ يعني: سنة الله وأمره في قسمة الميراث.

والوجه الثالث:

٢٤٧٥ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي [١١٥/أ]، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾؛ يعني: شروط الله.

[٢٤٧٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٢٤٧٣] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ٨٧٩١).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس، به. (الدر ٢/١٢٨).

[٢٤٧٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير بلفظه، وأطول. (الدر ٢/١٢٨).

[٢٤٧٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن حسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير ٨٧٩٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن السدي بلفظه. (الدر ٢/١٢٨).

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾.

٢٤٧٦ ـ حدثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن حفص، ثنا سفيان، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾، قال: الإضرار في الوصية.

٢٤٧٧ ـ وروي عن الحسن: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٢٤٧٨ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو خالد، عن ابن جريج، عن مجاهد: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾، قال: فيما اقتص من المواريث.

٢٤٧٩ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ فيقسم الميراث كما أمره الله.

٢٤٨٠ ـ أخبرنا علي بن المبارك ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا زيد بن المبارك، ثنا ابن ثور، عن ابن جريج: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾، قال: من يؤمن بهذه الفرائض.

[٢٤٧٦] رجال الإسناد ثقات إلا الحسين بن حفص: صدوق؛ فالإسناد حسن.

[٢٤٧٨] رجاله ثقات إلا أبا خالد، وهو: سليمان بن حيان: صدوق يخطئ، وقد توبع؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري من طريق حجاج بن محمد المصيصي، عن ابن جريج، به، بنحوه. (التفسير رقم ٨٧٩٢). وفيه متابعة حجاج لأبي خالد.

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن مجاهد بلفظ الطبري. (الدر ٢/١٢٨).

[٢٤٧٩] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٤٧٤).

[٢٤٨٠] إسناده تقدم برقم (٥٩٠)، وفيه علي بن المبارك: ما وجدت له ترجمة.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن ابن جريج بلفظ المصنف. (الدر ٢/١٢٨).

* قوله تعالى: ﴿يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾.

٢٤٨١ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق قال: قال عبد الله: إنها الجنة تفجر من جبل من مسك.

٢٤٨٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي موسى الأنصاري، ثنا هارون بن حاتم، ثنا عبد الرحمٰن بن أبي حماد، عن أسباط، عن السدي، عن أبي مالك، قوله: ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾؛ يعني: المساكن تجري أسفلها أنهارها.

٢٤٨٣ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾؛ يعني: تحتها الأنهار: تحت الشجر البساتين.

* قوله تعالى: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾.

٢٤٨٤ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾؛ يعني: لا يموتون.

* قوله تعالى: ﴿وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾﴾.

٢٤٨٥ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَذَٰلِكَ﴾؛ يعني: ذلك الثواب الفوز العظيم.

* قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْصِ[١] ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾.

٢٤٨٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن داود، عن عكرمة،

[٢٤٨١] الأثر تقدم برقم (٢٢٠)، في سورة آل عمرن، فهو مكرر.

[٢٤٨٢] الأثر تقدم برقم (٢٢١)، في سورة آل عمرن، فهو مكرر.

[٢٤٨٣] إسناده حسن تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٢٤٨٤ ـ ٢٤٨٥] الأثران تكملة لما سبق.

[١] قوله: «﴿يَعْصِ﴾»: في الأصل: «يعصي».

[٢٤٨٦] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح، وتقدم تخريجه في هامش رقم (٢٤٦٨).

عن ابن عباس، قال: الضرر في الوصية من الكبائر، ثم قرأ: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾.

٢٤٨٧ ـ حدثنا سليمان بن داود ـ مولى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ـ، ثنا سهل بن عثمان، ثنا أبو معاوية، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾، قال: في الوصية.

والوجه الثاني:

٢٤٨٨ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، عن ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾؛ يعني: ومن يكفر بقسمة المواريث، وهم المنافقون، كانوا لا يعدون بأن للنساء والصبيان الصغار من الميراث نصيبًا.

٢٤٨٩ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو خالد، عن ابن جريج، عن مجاهد: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾، قال: فيما افترض من المواريث.

٢٤٩٠ ـ أخبرنا علي بن المبارك ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا زيد بن المبارك، ثنا ابن ثور، عن ابن جريج: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾، قال: من لا يؤمن بالله.

* **قوله تعالى:** ﴿وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ﴾.

٢٤٩١ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح ـ كاتب الليث ـ، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ﴾؛ يعني: من لم يرضَ بقسم الله، وتعدَّى ما قال.

[٢٤٨٧] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٢٤٨٨] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٤٧٩).

[٢٤٨٩] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٤٧٨).

[٢٤٩٠] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٤٨٠).

[٢٤٩١] إسناده جيد تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

٢٤٩٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى، ثنا عبد الله، حدثني عطاء، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ﴾؛ يعني: يخالف أمره في قسمة المواريث.

* قوله تعالى: ﴿يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا﴾

٢٤٩٣ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، في قوله: ﴿يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا﴾؛ يعني: يخلد فيها بكفره بقسمة المواريث، ﴿وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾.

٢٤٩٤ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، ثنا محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل، قوله: ﴿وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾؛ يعني: «المهين»: الهوان.

* قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ﴾

٢٤٩٥ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا حجاج، عن ابن جريج، وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱلَّٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ﴾: فكان ذلك الفاحشة في هؤلاء الآيات قبل أن تنزل سورة النور في الجلد والرجم، فإن جاءت اليوم بفاحشة بينة[١]، فإنها تخرج،

= ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري عن ابن عباس بلفظ المصنف. (الدر ٢/١٢٨).

[٢٤٩٢ ـ ٢٤٩٣] الأثران تتمة للأثران رقم (٢٤٧٩ و٢٤٨٨).

[٢٤٩٤] الأثر تقدم برقم (١٩١٩) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٢٤٩٥] رجال الإسناد ثقات إلا عطاءً وعثمان، وعثمان: ضعيف تابعه ابن جريج، ويبقى في الإسناد عطاء بن السائب: صدوق اختلط، ولم يسمع من ابن عباس؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وإلى أبي داود في ناسخه عن ابن عباس بنحوه. (الدر ٢/١٢٨).

[١] قوله: «بينة»: كذا في الأصل، وفيما نقله السيوطي عن المصنف وأبي داود في ناسخه بلفظ: «مبينة». (الدر ٢/١٢٩).

وترجم بالحجارة، فنسختها هذه الآية: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]، والسبيل الذي جعل الله لهن: الجلد والرجم.

٢٤٩٦ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ﴾: إنها الزنا.

٢٤٩٧ ـ وروي عن الحسن.

٢٤٩٨ ـ وعطاء الخراساني.

٢٤٩٩ ـ وسعيد بن جبير.

٢٥٠٠ ـ والسدي: إنها الزنا.

[٢٤٩٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظه. (ص١٤٨). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن أبي نجيح، به، وأطول. (التفسير رقم ٨٧٩٦). وإسناده صحيح. وأخرجه محمد بن نصر المروزي عن يحيى بن خلف، عن أبي عاصم، به مثل الطبري. (السنة ص٩٣).

وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج، عن مجاهد، به. (المصنف ١٠/ ٣٢٢ رقم ١١٠١٧). وفيه ابن جريج: لم يسمع من مجاهد. وذكره السيوطي، ونسبه إلى آدم والبيهقي في سننه عن مجاهد بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٢٨).

[٢٤٩٧] أخرجه الطبري من طريق حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبد الكريم؛ أنه سمع الحسن البصري، بلفظه. (التفسير رقم ٨٨٩٨). وبه قال الشافعي. (أحكام القرآن ٢/ ١٣٠).

[٢٤٩٨] أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عطاء، به. وإسناده صحيح. (المصنف ٦/ ٣٢٢ رقم ١١٠١٧).

[٢٤٩٩] أخرجه المصنف بلفظ: الزنا، وأطول. (انظر: الدر ٢/ ١٢٩).

[٢٥٠٠] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي مطولًا، والشاهد فيه: «إذا زنت المرأة، فإنها كانت تحبس في البيت». (التفسير رقم ٨٨٠١). وإسناده حسن تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

* **قوله تعالى:** ﴿مِن نِّسَآئِكُمْ﴾.

٢٥٠١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿مِن نِّسَآئِكُمْ﴾؛ يعني: المرأة الثيب [١١٦/أ] من المسلمين.

* **قوله تعالى:** ﴿فَٱسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ﴾.

٢٥٠٢ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَٱسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ﴾؛ يعني: من المسلمين أحرارًا.

* **قوله تعالى:** ﴿فَإِن شَهِدُوا۟﴾.

٢٥٠٣ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَإِن شَهِدُوا۟﴾؛ يعني: الزنا.

* **قوله تعالى:** ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾.

٢٥٠٤ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾؛ يعني: احبسوهن في السجون.

* **قوله تعالى:** ﴿فِى ٱلْبُيُوتِ﴾.

٢٥٠٥ ـ وبه، عن سعيد بن جبير: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوتِ﴾؛ يعني: في السجون، قال: كان هذا في أول الإسلام كانت المرأة إذا شهد عليها أربعة من المسلمين عدول بالزنا حبست في السجن، فإن كان لها زوج أخذ المهر منها، ولكنه ينفق عليها من غير طلاق، وليس عليها حد، ولا يجامعها، ولكن يحبسها في السجن.

٢٥٠٦ ـ حدثنا أبي، ثنا يحيى بن المغيرة السعدي، أنبأ جرير،

[٢٥٠١ ـ ٢٥٠٤] الآثار تتمة للأثر رقم (٢٤٩٩)، حيث ذكره السيوطي كاملًا.

[٢٥٠٥] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٤٩٩)، حيث ذكره السيوطي كاملًا.

[٢٥٠٦] إسناد ضعيف؛ لأن فيه مسلمًا الأعور، وهو: مسلم بن كيسان الضبي: ضعيف، ولكن له متابعات وشواهد، فيرتقي إلى الحسن لغيره.

عن مسلم الأعور، عن مجاهد، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ﴾ إلى قوله: ﴿فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ﴾، قال: كانت المرأة إذا فجرت، حبست حتى نزلت: ﴿أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ١٥﴾.

٢٥٠٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو حصين الرازي، ثنا مروان ـ يعني: الفزاري ـ، ثنا مسلم ـ يعني: الأعور ـ، عن مجاهد، عن ابن عباس بنحوه، غير أنه قال: كن يحبسن في البيوت حتى نزلت آية الحدود، فلمَّا نزلت أخرجن، فجلدن من كان عليها الحدُّ.

٢٥٠٨ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا حجاج،

= أخرجه الطبري من طريق معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس بنحوه. وأخرجه الطبري أيضًا من قول مجاهد بإسناد صحيح، ومن قول قتادة بإسناد حسن. (التفسير انظر: رقم ٨٧٩٦ و٨٧٩٧ و٨٧٩٩). وأخرجه النحاس عن بكر بن سهل، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس بنحوه. (الناسخ والمنسوخ ص٩٨). وإسناده جيد تقدم برقم (٧١) إلا بكر بن سهل الدمياطي، قال الذهبي: مقارب الحال. وقال النسائي: ضعيف. (ميزان الاعتدال ١/ ٣٤٦). وقد تكلموا فيه من أجل أحاديث بدون حجة. (انظر: لسان الميزان ٢/ ٥١ ـ ٥٢).

وأخرجه النحاس من طريق قيس بن الربيع، عن مسلم، به. (الناسخ والمنسوخ ص٩٧).

وأخرجه محمد بن نصر المروزي عن إسحاق بن راهويه، عن جرير، به. (السنة ص٩٢ ـ ٩٣). وأخرجه الطبراني من طريق مسلم الأعور، به. (المعجم الكبير ١١/ ٨٧ رقم ١١١٣٤). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الفريابي وابن المنذر والمصنف والنحاس في ناسخه والبزار والطبراني من طريق مجاهد، عن ابن عباس بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٢٩).

وذكر الهيثمي رواية الطبراني، ثم قال: وروى البزار بنحوه، إلا أنه قال: «كن يحبسنَ في البيوت حتى يمتن، فلما نزلت سورة النور، ونزلت الحدود نسختها»، ورجاله رجال الصحيح غير موسى بن إسحاق بن موسى الأنصاري، وهو: ثقة.اهـ. (مجمع الزوائد ٧/ ٢).

[٢٥٠٧] إسناده ضعيف، فيه مسلم الأعور: ضعيف.

تقدم تخريجه في الأثر السابق.

[٢٥٠٨] هذا الأثر هو جزء من الأثر رقم (٢٤٩٥).

عن ابن جريج، وعثمان بن عطاء، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي ٱلْبُيُوتِ﴾ فكان ذلك الفاحشة في هؤلاء الآيات قبل أن تنزل سورة النور في الجلد والرجم، فإن جاءت اليوم بفاحشة بينة؛ فإنها تخرج وترجم بالحجارة، فنسختها هذه الآية: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢].

٢٥٠٩ ـ وروي عن الحسن.

٢٥١٠ ـ وعكرمة.

٢٥١١ ـ وأبي صالح.

٢٥١٢ ـ وقتادة.

٢٥١٣ ـ وعطاء الخراساني.

٢٥١٤ ـ وزيد بن أسلم.

٢٥١٥ ـ والضحاك: إنها منسوخة.

* **قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ﴾.**

٢٥١٦ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ﴾؛ يعني: حتى تموت المرأة وهي على تلك الحال.

[٢٥٠٩] الرواة من الحسن إلى الضحاك ذكرهم ابن كثير، وعقب بقوله: وهو أمر متفق عليه. (التفسير ١/ ٤٦٢).

[٢٥١٢] أخرجه النحاس من طريق سلمة، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا معمر، عن قتادة بنحوه. (الناسخ والمنسوخ ص٩٦).

وأخرجه محمد بن نصر، عن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم، ثنا الحسين بن محمد، ثنا شيبان، عن قتادة بمعناه. (السنة ص٩٣).

[٢٥١٥] أخرجه محمد بن نصر المروزي، عن ابن القهزاذ، ثنا أبو معاذ، ثنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك بن مزاحم بنحوه. (السنة ص٩٤).

[٢٥١٦] الأثر تكملة للأثر رقم (٢٥٠٥)، وما قبله.

* **قوله تعالى: ﴿أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ۝١٥﴾.**

٢٥١٧ ـ حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن حطان بن عبد الله الرقاشي، عن عبادة؛ أن رسول الله ﷺ [١١٦/ب] كان إذا نزل عليه الوحي عرف ذلك فيه، فلمَّا أنزلت: ﴿أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ۝١٥﴾ فلمَّا ارتفع الوحي، قال رسول الله ﷺ: «خذوا عنِّي خذوا، قد جعل الله البكر: بالبكر: جلد مائة، ونفي سنة، والثيب: بالثيب: جلد مائة، ورجم بالحجارة».

٢٥١٨ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا حجاج، عن ابن جريج وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس: ﴿أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ۝١٥﴾ فالسبيل الذي جعل الله لهن: الجلد والرجم.

٢٥١٩ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، ثنا ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ۝١٥﴾؛ يعني: مخرجًا من الحبس، والمخرج: الحد.

[٢٥١٧] رجال الإسناد ثقات إلا مبارك بن فضالة: صدوق ومدلس، ولم يصرح بالسماع، ولكنه توبع؛ فالإسناد حسن.

أخرجه مسلم وأحمد ومحمد بن نصر المروزي والدارمي وأبو داود والترمذي والنحاس والبيهقي كلهم من طريق منصور بن زادان، عن الحسن، به. (الصحيح ـ الحدود ـ باب حد الزاني رقم ١٦٩٠، والمسند ٥/ ٣٢٧، السنة للمروزي ص٩٥، وسنن أبي داود ـ الحدود ـ باب في الرجم رقم ٤٤١٦، والجامع الصحيح ـ الحدود ـ باب رجم الثيب رقم ١٤٣٤، والناسخ والمنسوخ ص٩٧، وسنن البيهقي ٨/ ٢٢١ ـ ٢٢٢). وفيه متابعة منصور لمبارك. وأخرجه مسلم وأحمد والدارمي وأبو داود والطبري والبيهقي من طريق قتادة، عن الحسن، به. (صحيح مسلم رقم ١٦٩٠، والمسند ٥/ ٣١٧ ـ ٣١٨، والسنن رقم ٤٤١٥، والتفسير رقم ٨٨١٠، وسنن البيهقي ٨/ ٢١٠). وفيه متابعة قتادة لمبارك.

وأخرجه الشافعي والبغوي من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عبادة بن الصامت، به. (الرسالة ص١٢٩ و١٣٠ والتفسير ١/ ٤٩٥). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا البغوي، ونسبه إلى غيرهم أيضًا عن عبادة بنحوه. (الدر ٢/ ١٢٩).

[٢٥١٨] هذا الأثر جزء من الأثر رقم (٢٤٩٥).

[٢٥١٩] الأثر تكملة للأثر رقم (٢٥١٦).

* **قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذَانِ﴾.**

٢٥٢٠ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ﴾، قال: الرجلان الزانيان.

٢٥٢١ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قال: ثم ذكر الجواري والفتيان الذين لم ينكحوا، فقال: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ﴾.

* **قوله[١] تعالى: ﴿يَأْتِيَـٰنِهَا﴾.**

٢٥٢٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، ثنا ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير: وذكر البكرين (اللذين)[٢] لم يحصنا، فقال: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا﴾؛ يعني: الفاحشة، وهو: الزنا.

[٢٥٢٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

أخرجه محمد بن نصر المروزي عن يحيى بن خلف، ثنا أبو عاصم الضحاك، عن عيسى بن ميمون، ثنا ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (السنة ص٩٣). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. (التفسير ٨٨١٥). وإسناده صحيح تقدم بهامش رقم (٢٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد بنحوه. (الدر ٢/ ١٣٠).

[٢٥٢١] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير ٨٨١٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٠).

[١] «قوله»: في الأصل محلها بياض.

[٢٥٢٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي؛ ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٣٠).

[٢] في الأصل: «الذين».

* قوله تعالى: ﴿مِنكُمْ﴾.

٢٥٢٣ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ﴾؛ يعني: من المسلمين.

* قوله تعالى: ﴿فَـَٔاذُوهُمَا﴾.

٢٥٢٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا﴾: فكان الرجل إذا زنا أوذي بالتعييرِ وضرب بالنِّعَالِ، فأنزل الله تعالى بعده الآية: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ﴾: فإن كانا مُحْصَنيْنِ رُجِمَا في سُنَّةِ رسولِ الله ﷺ.

٢٥٢٥ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَـَٔاذُوهُمَا﴾؛ يعني: باللسان؛ بالتعيير والكلام القبيح لهما بما عَمِلَا، وليس عليهما حبس؛ لأنهما بكران، ولكن يُعَيَّرَان؛ لِيتوبَا ويَندمَا.

* قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابَا﴾.

٢٥٢٦ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَإِن تَابَا﴾؛ يعني: من الفاحشة.

[٢٥٢٣] الأثر تكملة لسابقه.

[٢٥٢٤] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق أبي صالح، به مختصرًا. (التفسير ٨٨٢٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر من طريق علي، عن ابن عباس بلفظ المصنف. (الدر ٢/ ١٣٠). وأخرجه النحاس عن بكر بن سهل، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، به. (الناسخ والمنسوخ ص٩٨).

[٢٥٢٥] الأثر تكملة للأثر رقم (٢٥٢٢).

[٢٥٢٦] الآثار تكملة لما سبق.

* قوله تعالى: ﴿وَأَصْلَحَا﴾.

٢٥٢٧ ـ وبه، [١١٧/أ] عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا﴾؛ يعني: العمل.

* قوله تعالى: ﴿فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَآ﴾.

٢٥٢٨ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَآ﴾؛ يعني: لا تسمعوهما الأذى بعد التوبة. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾﴾.

فكان هذا يفعل بالبكر والثيب في أول الإسلام، ثم نزل حدُّ الزاني، فصار الحبسُ والأذى (منسوخًا، نسخته)[١] هذه الآية في سورة النور التي يذكر فيها: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي . . .﴾ [النور: ٢] الآية.

* قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا﴾.

٢٥٢٩ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا محمد بن عيسى، ثنا جرير، عن عمارة، عن أبي زرعة، قال: إن أول شيء كتب: أنا التواب؛ أتوب على من تاب.

* قوله تعالى: ﴿رَّحِيمًا ﴿١٦﴾﴾.

٢٥٣٠ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿رَّحِيمًا ﴿١٦﴾﴾ بهم بعد التوبة.

[٢٥٢٧ ـ ٢٥٢٨] الأثران تكملة لما سبق.

[١] قوله: «منسوخًا نسخته»: في الأصل: «منسوخة نسختها»، والتصويب مما نقله السيوطي عن المصنف. (الدر ٢/ ١٣٠).

[٢٥٢٩] إسناده ضعيف؛ لأن فيه محمد بن عيسى، وهو: الدامغاني: مقبول.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى سعيد بن منصور والمصنف وأبي نعيم في الحلية عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير بلفظه. (الدر ١/ ١٦٣).

[٢٥٣٠] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٥٢٨).

٢٥٣١ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا العباس بن الوليد، ثنا يزيد، ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿رَّحِيمًا ﴿١٦﴾﴾، قال: بعباده.

* قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ﴾.

٢٥٣٢ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو عبد الرحمٰن الحارثي، ثنا عثمان بن الأسود، قال: سمعت مجاهدًا يقول في قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾، قال: من عمل ذنبًا سواء من شيخ أو شاب، فهو بجهالة.

٢٥٣٣ ـ حدثنا محمد بن عمار، ثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله الدشتكي، ثنا أبو جعفر ـ يعني: الرازي ـ، عن الربيع، في قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾، قال: هم أهل الإيمان.

* قوله تعالى: ﴿بِجَهَٰلَةٍ﴾.

٢٥٣٤ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو خالد الأحمر، عن عثمان بن الأسود، عن مجاهد، وجويبر، عن الضحاك، في قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾، قالا: ليس من جهالته أن يعلم حلالًا وحرامًا، ولكن من جهالته حين دخل فيه.

[٢٥٣١] رجاله ثقات إلا العباس بن الوليد: صدوق؛ فالإسناد حسن.

[٢٥٣٢] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

رواه سفيان عن عثمان بن الأسود، عن مجاهد بنحوه. (التفسير ص٩٢).

وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بنحوه. (التفسير رقم ٨٨٣٤). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢).

وأخرج ابن حبان البستي عن أبي قتيبة، ثنا ابن أبي السري، ثنا معتمر بن سليمان، عن ابن أبي مطيع، عن أبي حمزة، عن أبي العالية، في هذه الآية: ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾ قال: «ما عصى الله عبد إلا من جهالة». (الثقات ٧/٦٥٨).

[٢٥٣٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣٢) في سورة آل عمران.

[٢٥٣٤] في إسناده أبو خالد الأحمر، وهو: سليمان بن حيان الأزدي: صدوق يخطئ، وفيه ـ أيضًا ـ جويبر: ضعيف جدًا، لكن تابعه مجاهد، عن الضحاك.

٢٥٣٥ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾، قال: من عصى ربَّه فهو جاهل، حتى ينزع عن معصيته.

٢٥٣٦ ـ حدثنا الأشج، ثنا وكيع، عن سفيان، عن جابر، عن مجاهد: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾، قال: «**الجهالة**»: العمد.

٢٥٣٧ ـ وروي عن عطاء: مثله.

والوجه الثاني:

٢٥٣٨ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو أسامة، عن جهير بن يزيد، قال: سألت الحسن عن قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾، قلت: لِمَ هذه [١١٧/ب] الجهالة؟ قال: هم قوم لم يعلموا ما لهم ممَّا عليهم. قلت: أرأيت لو كانوا علموا؟ قال: فليخرجوا منها: فإنها جهالة.

[٢٥٣٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظه. (ص١٤٩). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. (التفسير ٨٨٣٤). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في شعب الإيمان عن مجاهد بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٠).

[٢٥٣٦] في إسناده جابر، وهو: ابن يزيد بن الحارث الجعفي: ضعيف، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه عبد الرزاق والطبري من طريق الثوري، عن مجاهد بلفظه. (تفسير عبد الرزاق ل١٧/ ب، وتفسير الطبري رقم ٨٨٤٠). والإسناد منقطع؛ لأن سفيان لم يسمع من مجاهد، وسفيان من السابعة، ومجاهد من الثالثة، وبين وفاة مجاهد وولادة سفيان ما بين أربع وست سنوات. (انظر: التهذيب ٤/ ١١٤ والتقريب ٢/ ٢٢٩). وأخرجه الطبري من طريق الثوري، عن رجل، عن مجاهد مثله. (التفسير رقم ٨٨٤١).

[٢٥٣٨] رجال الإسناد ثقات إلا جهير بن يزيد: العبدي: وثقه أحمد بن حنبل، وابن معين. وقال يحيى القطان وأبو حاتم وأبو زرعة: لا بأس به. (انظر: الجرح ٢/ ٥٤٧ ـ ٥٤٨)؛ فالإسناد حسن.

٢٥٣٩ ـ حدثنا أبي، ثنا منصور بن أبي مزاحم، ثنا أبو سعيد ـ يعني: محمد بن مسلم بن أبي الوضاح ـ، عن خصيف، عن مجاهد: ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾، قال: من عمل سوءًا، أو إثمًا خطأً، أو عمدًا فهو جاهل حتى ينزع منه.

٢٥٤٠ ـ وروي عن قتادة.

٢٥٤١ ـ وعمرو بن مرة.

٢٥٤٢ ـ والثوري: نحو ذلك: عمدًا، أو خطأً.

والوجه الثالث:

٢٥٤٣ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا يحيى بن خلف، والمقدمي،

[٢٥٣٩] في إسناده محمد بن مسلم: وثقه جماعة منهم: أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة، وقال البخاري: فيه نظر، وفيه أيضًا خصيف: صدوق سيئ الحفظ خلط، ولكنه توبع كما سيأتي؛ فالإسناد حسن.

أخرجه المصنف من طريق عثمان بن الأسود، عن مجاهد بنحوه، وفيه متابعة عثمان لخصيف. (انظر: الأثر رقم ٢٥٣٢ من هذه السورة).

وأخرجه الطبري والمصنف عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بنحوه، وفيه متابعة ابن أبي نجيح لخصيف. (التفسير رقم ٨٨٣٤، وللمصنف الأثر رقم ٢٥٣٥).

[٢٥٤٠] أخرجه الطبري قال: حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة: ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ قال: «اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ فرأوا: أن كل شيء عصي به فهو جهالة، عمدًا كان أو غيره». (التفسير رقم ٨٨٣٣). وإسناده حسن تقدم برقم (١٠) في سورة آل عمران.

وأخرجه الطبري بإسناد حسن أيضًا عن قتادة، عن أبي العالية بنحوه. (التفسير ٨٨٣٢).

[٢٥٤٣] في إسناده الحكم بن أبان: صدوق، وفي رواية ابنه عنه أوهام، ولم يرو عنه هنا ابنه، وباقي رجاله ثقات، إلا يحيى بن خلف: صدوق؛ فالإسناد حسن.

أخرجه ابن أبي شيبة عن معتمر بن سليمان، به. (المصنف ١٣/ ٥٧٠ رقم ١٧٣١٢).

وأخرجه الطبري من طريق الحكم بن أبان، به. (التفسير رقم ٨٨٤٣).

وأخرجه أبو نعيم من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، به. (حلية الأولياء ٣/ ٣٣٤). =

وأبو بكر بن أبي شيبة، قالوا: ثنا معتمر بن سليمان، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، في قوله: ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾، قال: الدنيا كلها جهالة.

* قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾.

٢٥٤٤ - حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، أخبرني إبراهيم بن ميمون، أخبرني رجل من بلحارث[١]، (قال: ثنا رجل منا)[٢]، يقال له: أيوب، قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: «من تاب قبل موته بعام تيب عليه، ومن تاب قبل موته بشهر تيب عليه، ومن تاب قبل موته بجمعة تيب عليه، ومن تاب قبل موته بيوم تيب عليه، ومن تاب قبل موته بساعة تيب عليه»، فقلت له: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾، فقال: إنما أحدثك بما سمعت من رسول الله ﷺ.

٢٥٤٥ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

= وذكره السيوطي، ونسبه إليهم عن عكرمة بنحوه. (الدر ٢/ ١٣٠).

[٢٥٤٤] إسناده ضعيف؛ لأن مداره على رجل مبهم؛ كما سيأتي. وأيوب: ذكره المصنف، وسكت عنه. (الجرح ٢/ ٢٦٢).

أخرجه أحمد والطبري من طريق رجل من بني الحارث، به. (المسند رقم ٦٩٢٠، والتفسير رقم ٨٨٦٣). وأخرجه الطيالسي والبخاري من طريق رجل من بني الحارث، به مختصرًا. (منحة المعبود رقم ٢٢٨٤، والتاريخ الكبير ٢/ ٤٢٧). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري والبيهقي في الشعب عن ابن عمرو بنحوه. (الدر ٢/ ١٣١).

[١] قوله: «بلحارث»؛ أي: من بني الحارث، كذا صرح المصنف والبخاري والطبري. (انظر: الجرح ٢/ ٢٦٢، والتاريخ الكبير ٢/ ٤٢٧، والتفسير رقم ٨٨٦٣).

[٢] قوله: «قال: ثنا رجلٌ منا» سقط، واستدركته من رواية المصنف الآتية برقم (٢٥٥٥)، ورواية أحمد في المسند رقم (٦٩٢٠)، ورواية الطبري رقم (٨٨٦٤)، ومسند الطيالسي رقم (٢٢٨٤)، وفي رواية أحمد: «سمعت».

[٢٥٤٥] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق أبي صالح، به. (التفسير ٨٨٤٦).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما من طريق علي، عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٠).

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾، و«القريب»: ما بينه وبين أن ينظر إلى ملك الموت.

الوجه الثاني:

٢٥٤٦ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا يونس ـ يعني: ابن بكير ـ، عن النضر بن طهمان، قال: سمعت الضحاك: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾، قال: ما كان دون الموت فهو قريب.

والوجه الثالث:

٢٥٤٧ ـ حدثنا محمد بن حماد الطهراني، أنبأ حفص بن عمر العدني، حدثني الحكم بن أبان، عن عكرمة، في قوله: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾، قال: كل الدنيا قريب.

والوجه الرابع:

٢٥٤٨ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾، و«القريب»: قبل الموت ما دام في صحَّته.

٢٥٤٩ ـ وروي عن قتادة: نحوه.

[٢٥٤٦] رجاله ثقات إلى الضحاك؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه وكيع عن النضر، به. (الزهد ص٢٨٣). وأخرجه الطبري عن رجل، عن الضحاك بلفظ: كل شيء قبل الموت فهو قريب. (التفسير رقم ٨٨٥٠).

[٢٥٤٧] تقدم إسناده في سورة آل عمران برقم (٣١١)، وإسناده ضعيف بسبب حفص بن عمر، إلا أنه توبع؛ فيرتقي الإسناد إلى الحسن لغيره.

أخرجه الطبري من طريق معتمر بن سليمان، عن الحكم، به. (التفسير رقم ٨٨٥١). ومعتمر: ثقة، تابع حفصًا. وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن عكرمة بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٣٠).

[٢٥٤٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به بنفس اللفظ. (التفسير رقم ٨٨٤٤).

والوجه الخامس:

٢٥٥٠ ـ حدثني أبي، ثنا أحمد بن عبيد الله بن صخر الغداني، ثنا مسكين بن عبد الله [١١٨/أ] الطاحي ـ أبو فاطمة ـ، ثنا حوشب، عن الحسن، في قوله: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾، قال: ما لم يغرغر[١].

*** قوله تعالى: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۗ﴾.**

٢٥٥١ ـ حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، أخبرني إبراهيم ابن ميمون، حدثني رجل من بلحارث، (قال: حدثنا رجل منا)[٢]، يقال له: أيوب، قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: «من تاب قبل موته بعام تيب عليه، ومن تاب قبل موته بشهر تيب عليه، ومن تاب قبل موته بجمعة تيب عليه، ومن تاب قبل موته بيوم تيب عليه، ومن تاب قبل موته بساعة تيب عليه»، فقلت له: إنما قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٖ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ١٧﴾، فقال: إنما أحدثك ما سمعت من رسول الله ﷺ.

[٢٥٥٠] في إسناده مسكين بن عبد الله ـ أبو فاطمة ـ: ذكره المصنف، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا سوى ما نقله عن أبيه، فقال: وهن أمر مسكين بهذا الحديث: حديث أبي أمامة في الغسل يوم الجمعة. اهـ. (الجرح ٨/ ٣٢٩). ونقل ابن حجر عن الدارقطني أنه: ضعيف الحديث. (انظر: لسان الميزان ٦/ ٢٨ و٢٩)؛ فالإسناد ضعيف، وله شاهد يقويه.

أخرجه أحمد والترمذي من حديث ابن عمر مرفوعًا: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر»، وحسنه الترمذي. (المسند ٢/ ١٣٢، والجامع الصحيح ـ الدعوات رقم ٣٥٣٧). وأخرجه ابن ماجه من حديث عبد الله بن عمر بلفظ: «ليقبل...». (السنن ـ الزهد ـ باب ذكر التوبة رقم ٤٢٥٣).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن الحسن بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٠).

[١] ما لم يغرغر؛ أي: ما لم تبلغ روحه حلقومه، فيكون بمنزلة الشيء الذي يتغرغر به المريض. (النهاية ٣/ ٣٦٠).

[٢٥٥١] الحديث تقدم برقم (٢٥٤٤)، فهو مكرر.

[٢] قوله: «قال: حدثنا رجل منا»: سقط من الأصل. انظر: بيان استدراكه في هامش (٢) من الأثر رقم (٢٥٤٤).

* قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ﴾.

٢٥٥٢ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو يحيى الرازي، عن عمرو بن أبي قيس، عن مطرف، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: أتاه رجل، فقال: يا أبا عباس![1]: سمعت أن الله يقول: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ﴾ كأنه شيء كان، فقال ابن عباس: أما قوله: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ﴾، فإنه لم يزل ولا يزال، وهو: الأول، والآخر، والظاهر، والباطن.

٢٥٥٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي موسى، ثنا هارون بن حاتم، ثنا عبد الرحمٰن بن أبي حماد، عن أسباط، عن السدي، عن أبي مالك، قوله: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ﴾؛ فهو كذاك.

* قوله تعالى: ﴿عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾﴾.

٢٥٥٤ - حدثنا محمد بن العباس، ثنا زنيج، ثنا سلمة، ثنا محمد بن إسحاق: ﴿عَلِيمًا﴾؛ أي: «عليم»: بما تخفون، «الحكيم»: في عذره وحجته إلى عباده.

* قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾.

٢٥٥٥ - حدثنا أحمد بن سنان، ثنا وهب بن جرير، ثنا شعبة،

[٢٥٥٢] في إسناده عمرو والمنهال، وكل واحد منهما: صدوق، وعمرو له أوهام.

[1] قوله: «يا أبا عباس»: في الأصل غير منقوطة، وأبو العباس، كنية ابن عباس رضي الله عنهما. (انظر: الإصابة ٢/ ٣٣٠ والكنى للدولابي ١/ ٨٢).

[٢٥٥٣] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٢٢١) في سورة آل عمران.

[٢٥٥٤] إسناده حسن، تقدم برقم (١٦٥) في سورة آل عمران.

[٢٥٥٥] في إسناده رجل مبهم، وقد تقدم تخريجه برقم (٢٥٤٤).

أخرج الواحدي النيسابوري من طريق سهل بن عثمان، عن عبيدة، عن خارجة بن مصعب، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمٰن بن البيلماني، قال: «سمعت رجلًا من أصحاب النبي ﷺ يقول: من تاب قبل أن يموت بيوم قبل الله منه توبته، فحدثت به رجلًا آخر من أصحاب النبي ﷺ، فقال: من تاب قبل أن يموت بنصف يوم قبل الله توبته». (التفسير الوسيط ل١٣٥/ ب). =

عن إبراهيم بن ميمون، عن رجل من بلحارث بن كعب، ثنا رجل منا، يقال له: أيوب، قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: «من تاب قبل موته عامًا أو بعام تيب عليه، حتى قال: بشهر، حتى قال: بجمعة، حتى قال: بيوم، حتى قال: بساعة، حتى قال: بفواق»[١]، فقلت سبحان الله، ألم يقل الله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ﴾، فقال: إنما أحدثك ما سمعت من رسول الله ﷺ.

٢٥٥٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الرحمٰن، ثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع، عن أبي العالية، في قوله: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾، [١١٨/ب] قال: هذا في أهل النفاق.

٢٥٥٧ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا إسماعيل بن محمد بن جحادة، قال: سألت سفيان الثوري عن قوله: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾، قال: الشرك.

* **قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ﴾.**

٢٥٥٨ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ الثوري،

= وأخرجه أحمد من طريق زيد بن أسلم، عن عبد الرحمٰن بن البيلماني، به. (المسند ٥/ ٣٦٢).

[١] فواق: بضم الفاء وفتحها، وهو: فواق الناقة؛ أي: الفترة التي بين الحلبتين من الراحة. (انظر: النهاية ٣/ ٤٧٩).

[٢٥٥٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٦٢) في سورة آل عمران.

[٢٥٥٧] في إسناده إسماعيل بن محمد بن جحادة: العطار الكوفي: صدوق يهم.

[٢٥٥٨] في إسناده شيخ يعلى: مبهم؛ فالإسناد ضعيف.

رواه الثوري عن يعلى، به. (التفسير ص٩٢). وأخرجه عبد الرزاق عن الثوري، به. (التفسير ل١٧/ ب). وأخرجه الطبري بنفس الإسناد واللفظ. (التفسير رقم ٨٨٦٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا الثوري، وزاد نسبته إلى ابن المنذر والبيهقي عن ابن عمر بلفظه. (الدر ٢/ ١٣١).

عن يعلى بن نعمان، أخبرني من سمع من ابن عمر، يقول: ﴿ٱلتَّوۡبَةُ﴾ مبسوطة للعبد ما لم يسق[١]، ثم قرأ ابن عمر: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ﴾، قال: ثم يقول: وهل الحضور إلا السوق.

٢٥٥٩ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، (ثنا إسماعيل بن محمد بن جحادة)[٢]، قال: سألت سفيان الثوري عن قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ﴾، قال: إذا عاين.

* **قوله تعالى:** ﴿قَالَ إِنِّي تُبۡتُ ٱلۡـَٰٔنَ﴾.

٢٥٦٠ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا ابن نمير، ثنا مصعب بن المقدام، عن شريك، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ قَالَ إِنِّي تُبۡتُ ٱلۡـَٰٔنَ﴾، قال: لا يقبل ذاك منه.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمۡ كُفَّارٌۚ﴾.

٢٥٦١ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح ـ كاتب الليث ـ، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَلَيۡسَتِ ٱلتَّوۡبَةُ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمۡ كُفَّارٌۚ﴾، قال: فأنزل الله تعالى بعد ذلك: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]، فحرَّم الله المغفرةَ على من مات وهو كافر.

---

[١] قوله: «ما لم يسق»؛ أي: ما لم يمت.

[٢٥٥٩] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٥٥٧).

[٢] قوله: «إسماعيل بن محمد بن جحادة»: في الأصل: «إسماعيل بن محمد جحادة، به»، والتصويب من رواية المصنف رقم (٢٥٥٧).

[٢٥٦٠] في إسناده مصعب بن المقدام: صدوق له أوهام، وفي إسناده أيضًا شريك، وهو: ابن عبد الله النخعي: صدوق كثير الخطأ؛ فالإسناد ضعيف.

[٢٥٦١] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن أبي صالح، به، وكاملًا. (التفسير رقم ٨٨٦٧).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ٣١).

٢٥٦٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الرحمٰن، ثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله: ﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾، قال: هذا في أهل الشرك.

٢٥٦٣ ـ وروي عن ابن عباس.

٢٥٦٤ ـ والربيع بن أنس: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾﴾.

٢٥٦٥ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب بن الحارث، أنبأ بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، في قوله: ﴿عَذَابًا﴾، يقول: نكالًا.

* **قوله تعالى:** ﴿أَلِيمًا ﴿١٨﴾﴾.

٢٥٦٦ ـ حدثنا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل، حدثني أبي: عمرٌو، ثنا أبي، أنبأ شبيب بن بشر، أنبأ عكرمة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿أَلِيمًا ﴿١٨﴾﴾، قال: كل شيء وجع.

٢٥٦٧ ـ حدثنا عصام بن رواد، ثنا آدم، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله: ﴿أَلِيمًا ﴿١٨﴾﴾، قال: «**الأليم**»: الموجع في القرآن كله.

٢٥٦٨ ـ وروي عن سعيد بن جبير.

٢٥٦٩ ـ والضحاك.

٢٥٧٠ ـ وقتادة.

[٢٥٦٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٥٩) في سورة آل عمران.

[٢٥٦٤] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع بلفظ: «في الكفار». (التفسير رقم ٨٨٦٥).

[٢٥٦٥] الأثر تقدم برقم (٨٣٣) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٢٥٦٦] الأثر تقدم برقم (٢٨٠) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٢٥٦٧] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٨) في سورة آل عمران.

٢٥٧١ ـ وأبي مالك.

٢٥٧٢ ـ وأبي عمران [١١٩/أ] الجوني.

٢٥٧٣ ـ ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾.

٢٥٧٤ ـ حدثنا زيد بن إسماعيل الصائغ، حدثني معاوية ـ يعني: ابن هشام ـ، عن عيسى بن راشد، عن علي بن بذيمة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ما في القرآن آية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾: إلا كان عليٌّ سيدها وشريفها وأميرها، وما من أصحاب محمد إلا قد عوتب في القرآن، إلا عليّ بن أبي طالب، فإنه لم يعاتب في شيء منه.

٢٥٧٥ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عبدة بن سليمان، عن الأعمش، عن خيثمة، قال: ما تقرأون في القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾؛ فإنه في التوراة: يا أيها المساكين!

٢٥٧٦ ـ حدثنا أبي، ثنا نعيم بن حماد، ثنا عبد الله بن المبارك، أنبأ مسعر، ثنا معن وعون، أو أحدهما؛ أن رجلًا أتى عبد الله بن مسعود، فقال: اعهد إليَّ، فقال: إذا سمعت الله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾: فأرْعها سَمْعَك؛ (فإنه)[١] خير يأمر به، أو شرٌّ ينهى عنه.

* **قوله تعالى:** ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾.

٢٥٧٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن

[٢٥٧٤] الأثر تقدم برقم (١٠٦٠) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٢٥٧٥] الأثر تقدم برقم (١٠٦١) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٢٥٧٦] الأثر تقدم برقم (١٠٦٢) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[١] قوله: «فإنه»: في الأصل: بياض، واستدركته من رواية المصنف رقم (١٠٦٢).

[٢٥٧٧] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق أبي صالح، به. (التفسير رقم ٨٨٨٢). =

تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾، قال: كان الرجل إذا مات، وترك جارية ألقى عليها حميمه[١] ثوبه، فمنعها[٢]، فإن كانت جميلة تزوَّجها، وإن كانت ذميمة حبسها حتى تموت فيرثها.

٢٥٧٨ ـ حدثنا عمار بن خالد، ثنا أسباط، عن الشيباني، عن عكرمة، عن ابن عباس، وقال أبو إسحاق[٣]: وذكره عطاء أبو الحسن السوائي، ولا أظنه إلا ذكره عن ابن عباس، في قوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾، قال: كان الرجل إذا مات كان أولياؤه أحق بامرأته من ولي نفسها، إن شاء بعضهم تزوَّجها، وإن شاؤوا زوَّجوها، فنزلت هذه الآية في ذلك.

٢٥٧٩ ـ وروي عن أبي مِجْلَز[٤]: نحو ذلك.

= وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٣١).

[١] قوله: «حميمه»؛ أي: خاصته، ومن يقرب منه. (انظر: النهاية ١/ ٤٤٦).

[٢] قوله: «فمنعها»: كذا في الأصل، وفيما نقله الطبري والسيوطي عنهما بلفظ: فمنعها من الناس. (التفسير رقم ٨٨٨٢ والدر ٢/ ١٣١).

[٢٥٧٨] إسناده صحيح على شرط البخاري إلا عمارًا، وهو ثقة.

أخرجه البخاري عن محمد بن مقاتل، عن أسباط، به. (الصحيح ـ التفسير ـ سورة النساء ٦/ ٥٥). وأخرجه أبو داود والنسائي والطبري والبيهقي من طريق أسباط بن محمد، به. (السنن ـ النكاح ـ باب ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ رقم ٢٠٨٩، وتفسير النسائي ص٤٣، وتفسير الطبري ٨٨٦٩، والسنن ٧/ ١٣٨).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن المنذر عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٣١).

[٣] أبو إسحاق، هو: سليمان بن فيروز الشيباني الراوي عن عكرمة هنا. (انظر: فتح الباري ٨/ ٢٤٦).

[٢٥٧٩] أخرجه الطبري قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن علية، عن سليمان التيمي، عن أبي ملجز، في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ قال: «كانت الأنصار تفعل ذلك. كان الرجل إذا مات حميمه، ورث حميمه امرأته، فيكون أولى بها من ولي نفسها». (التفسير رقم ٨٨٧٢). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح، وسليمان هو: ابن طرخان التيمي.

ورواه سفيان عن التيمي، عن أبي مجلز بنحوه. (التفسير ص٩٢).

[٤] أبو مِجْلَز: بكسر الميم، وسكون الجيم، وفتح اللام، واسمه: لَاحِق بن حُمَيْد بن سعيد السدوسي.

٢٥٨٠ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن فضيل، ثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، قال: لمَّا توفي أبو قيس الأسلت[١]، أراد ابنه[٢] أن يتزوج امرأته، وكان ذلك لهم في الجاهلية، فأنزل الله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾.

٢٥٨١ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك، قال: كانت المرأة في الجاهلية إذا مات زوجها جاء وليُّه، فألقى عليها ثوبًا، فإن كان له ابن صغير، أو أخ حبسها حتى [١١٩/ب] تشيب أو تموت، فيرثها، فإن هي انفلتت فأتت أهلها، ولم يُلْقِ عليها ثوبًا نجت، فأنزل الله ﷻ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾.

٢٥٨٢ ـ حدثنا الحسين بن السكن البصري، ثنا أبو زيد ـ يعني:

[٢٥٨٠] رجاله ثقات إلا ابن فضيل، وهو: محمد بن فضيل بن غزوان: صدوق؛ فالإسناد حسن. وقد حسنه السيوطي. (انظر: لباب النقول ص٦٥). أخرجه الطبري والنسائي وابن مردويه من طريق محمد بن فضيل، به. (تفسير الطبري رقم ٨٨٧٠، وتفسير النسائي ص٤٣، وانظر: تفسير ابن كثير ١/ ٤٦٥). وذكره السيوطي، ونسبه إلى النسائي والطبري والمصنف عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف بنحوه. (الدر ٢/ ١٣٢).

[١] أبو قيس الأسلت: اختلف في اسمه وإسلامه، واسم الأسلت: عامر بن جشم بن وائل الأوسي. (انظر: الإصابة ٤/ ١٦١).

[٢] ابنه: هو محصن بن أبي قيس بن الأسلت الأنصاري، ذكره ابن حجر، وذكره ابن سعد ضمن الصحابة الذين أسلموا قبل فتح مكة. (انظر: الإصابة ٣/ ٣٦٩، والطبقات الكبرى ٤/ ٣٨٣).

[٢٥٨١] رجال الإسناد ثقات إلا السدي: صدوق يهم، وروايته هنا من التفسير؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري من طريق أسباط، عن السدي بنحوه. (التفسير رقم ٨٨٧٧).

وأخرجه الطبري بإسناد ضعيف عن الضحاك بنحوه. (التفسير رقم ٨٨٧٨). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وعبد بن حميد عن أبي مالك بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٢).

[٢٥٨٢] في إسناده الحسين بن السكن: شيخ، وفيه أيضًا: أبو زيد النحوي، وهو: سعيد بن أوس الأنصاري: صدوق له أوهام؛ فالإسناد ضعيف.

النحوي ـ، ثنا قيس، عن سالم، عن مجاهد: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ فإن الرجل يكون في حجره اليتيمة هو يلي أمرها، فيحبسها رجاء أن تموت امرأته، فيتزوجها أو يتزوجها ابنه.

قال أبو محمد:

٢٥٨٣ ـ وروي عن الشعبي.

٢٥٨٤ ـ وعطاء بن أبي رباح.

٢٥٨٥ ـ وأبي مجلز.

٢٥٨٦ ـ والضحاك.

٢٥٨٧ ـ والزهري.

٢٥٨٨ ـ وعطاء الخراساني.

[٢٥٨٤] أخرجه الطبري عن القاسم، عن الحسين، عن حجاج، عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح؛ «أن أهل الجاهلية كانوا إذا هلك الرجل، فترك امرأة حبسها أهله على الصبي يكون فيهم، فنزلت: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا . . .﴾ الآية». (التفسير رقم ٨٨٧٣).

[٢٥٨٥] تقدم برقم (٢٥٧٩).

[٢٥٨٦] أخرجه الطبري قال: حدثت، عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان الباهلي، قال: سمعت الضحاك يقول: في قوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ «كانوا بالمدينة إذا مات حميم الرجل وترك امرأة، ألقى الرجل عليها ثوبه، فورث نكاحها، وكان أحق بها. وكان ذلك عندهم نكاحًا. فإن شاء أمسكها حتى تفتدي منه. وكان هذا في الشرك». (التفسير رقم ٨٨٧٨). وفي إسناده شيخ الطبري مبهم.

[٢٥٨٧] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، في قوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ قال: «نزلت في ناس من الأنصار كانوا إذا مات الرجل منهم، فأملك(*): الناس بامرأته وليه، فيمسكها حتى تموت فيرثها، فنزلت فيهم». (التفسير ل١٧/ ب). وإسناده صحيح. وأخرجه الطبري من طريق عبد الرزاق، به. (التفسير رقم ٨٨٨٣).

[٢٥٨٨] أخرجه الطبري بنفس إسناد عطاء بن أبي رباح بلفظ: «كان الرجل إذا مات أبوه أو حميمه، فهو أحق بامرأته إن شاء أمسكها، أو يحبسها حتى تفتدي منه بصداقها،

(*) قوله: «فأملك»: هو من باب أفعل للتفضيل، والمعنى: أحق الناس.

٢٥٨٩ ـ ومقاتل بن حيان: نحو ما رُوِّينا عنهم.

٢٥٩٠ ـ قرئ على يونس بن عبد الأعلى، أنبأ ابن وهب، أخبرني الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي هلال، قال زيد بن أسلم في هذه الآية: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ كان أهل يثرب إذا مات الرجل منهم في الجاهلية ورث امرأته من يرث ماله، فكان يعضلها حتى يتزوجها، أو يزوّجها من أراد، وكان أهل تهامة يسيء الرجل صحبة المرأة حتى يطلقها، ويشترط عليها أن لا تنكح إلا من أراد حتى تفتدي منه ببعض ما أعطاها، فنهى الله المؤمنين عن ذلك.

* **قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾.**

٢٥٩١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب بن الحارث التميمي، أنبأ بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾، قال: يقول: لا تمنعوهن: تحبسوهن.

٢٥٩٢ ـ وروي عن سعيد بن جبير: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٢٥٩٣ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح ـ كاتب الليث ـ، حدثني معاوية بن

= أو تموت فيذهب بمالها». (التفسير رقم ٨٨٧٣).

[٢٥٨٩] ذكره ابن كثير، وذكر الرواة السابقين. (انظر: التفسير ١/ ٤٦٥).

[٢٥٩٠] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن زيد بن أسلم بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٢).

وذكره ابن كثير عن زيد بن أسلم بلفظه، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٦٥).

[٢٥٩١] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٦٤) في سورة آل عمران.

[٢٥٩٢] أخرجه الطبري قال: حدثني المثنى، قال: حدثنا الحماني، قال: حدثنا شريك، عن سالم، عن سعيد: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾، قال: «ولا تحبسوهن». (التفسير ٨٨٨٧).

وفي إسناده الحماني، وشريك؛ فالإسناد ضعيف.

[٢٥٩٣] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾؛ يعني: لا تقهروهن.

والوجه الثالث:

٢٥٩٤ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عبيد الله، عن إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك، في قوله: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾، قال: لا تضر بامرأتك؛ لتفتدي منك.

٢٥٩٥ ـ وروي عن السدي.

٢٥٩٦ ـ والضحاك: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾.

٢٥٩٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾، قال: يعني: الرجل تكون له المرأة وهو كاره لصحبتها، ولها عليه مهر فيضرّ بها لتفتدي.

= أخرجه الطبري من طريق أبي صالح، به، وأطول. (التفسير ٨٨٨٤).

[٢٥٩٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٥٨١).

أخرجه الطبري عن محمد بن حسين، عن أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي بنحوه. (التفسير رقم ٨٨٨٨).

[٢٥٩٥] أخرجه الطبري، وتقدم ذكره بهامش (٢٥٩٤).

[٢٥٩٦] أخرجه الطبري قال: حدثت، عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ قال: «العضل أن يكره الرجل امرأته فيضربها حتى تفتدي منه، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾» [النساء: ٢١]. (التفسير رقم ٨٨٨٩). وإسناده ضعيف؛ لإبهام شيخ الطبري.

[٢٥٩٧] الأثر تكملة للأثر رقم (٢٥٩٣).

* **قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ﴾.**

٢٥٩٨ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عبيد الله بن موسى وأبو نعيم، عن إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن [١٢٠/أ] ابن عباس: ﴿إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ﴾، قال: الزنا.

٢٥٩٩ ـ وروي عن ابن مسعود.

٢٦٠٠ ـ وسعيد بن المسيب.

٢٦٠١ ـ والحسن.

٢٦٠٢ ـ والشعبي.

٢٦٠٣ ـ وعكرمة في إحدى الروايات.

٢٦٠٤ ـ والضحاك في إحدى الروايات.

٢٦٠٥ ـ وسعيد بن جبير.

٢٦٠٦ ـ ومجاهد.

٢٦٠٧ ـ ومحمد بن سيرين.

٢٦٠٨ ـ وأبي قلابة.

٢٦٠٩ ـ وعطاء الخراساني.

٢٦١٠ ـ وأبي صالح.

[٢٥٩٨] في إسناده أبو يحيى، وهو: القتات الكوفي: لين الحديث، وباقي رجاله ثقات، وبما أن له شواهد غزيرة؛ فيكون الإسناد حسنًا.

[٢٥٩٩ ـ ٢٦١٣] ذكرها ابن كثير بلفظ: «يعني بذلك: الزنا». (التفسر ١/ ٤٦٦).

[٢٦٠١] انظر: هامش الأثر رقم (٢٤٩٧)، فقد تقدم هناك.

[٢٦٠٢] أخرجه عبد الرزاق عن الثوري، عن صالح، عن الشعبي قال: «الزنا». (المصنف ٦/ ٣٣٢ رقم ١١٠١٨).

[٢٦٠٥] تقدم برقم (٢٤٩٩).

[٢٦٠٩] تقدم برقم (٢٤٩٨).

٢٦١١ ـ والسدي.

٢٦١٢ ـ وزيد بن أسلم.

٢٦١٣ ـ وسعيد بن أبي هلال: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

وهو أحد أقوال ابن عباس:

٢٦١٤ ـ حدثنا أبي، ثنا يحيى بن صالح الوحاظي[١]، ثنا سليمان ـ يعني: ابن بلال ـ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾، قال: «الفاحشة المبينة»: أن تفحش المرأة على أهل الرجل وتؤذيهم.

٢٦١٥ ـ وروي عن أبي بن كعب.

٢٦١٦ ـ وأحد قولي عكرمة: نحو ذلك.

والوجه الثالث:

وهو أحد أقوال ابن عباس:

٢٦١٧ ـ حدثنا أبي، ثنا نعيم بن حماد، وأبو زياد القطان، قالا:

[٢٦١١] أخرجه الطبري قال: حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾، «وهو الزنا، فإذا فعلن ذلك فخذوا مهورهن». (التفسير رقم ٨٨٩٧). وإسناده حسن تقدم برقم (٥٣)، وهامشه.

[٢٦١٤] في إسناده يحيى بن صالح الوحاظي: الحمصي: صدوق، من أهل الرأي، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن.

أخرجه عبد الرزاق عن ابن عيينة، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن إبراهيم التيمي، عن ابن عباس بلفظ: «هو أن تبذوَ على أهله». (المصنف ٦/ ٣٢٣ رقم ١١٠٣٢).

وفي إسناده إبراهيم التيمي: لم يسمع من ابن عباس. قاله ابن المديني. (انظر: التهذيب ١/ ١٧٧).

[١] الوحاظي: بضم الواو، وفتح الحاء، وسكون الألف، وبعدها ظاء معجمة، هذه النسبة إلى وحاظة بن سعد بن عوف. (انظر: اللباب ٣/ ٣٥٤).

[٢٦١٧] رجاله ثقات إلا نعيم بن حماد: فصدوق، وأبا زياد القطان: لا أعرف من هو.

ثنا زياد بن الربيع، ثنا صالح الدهان، عن جابر بن زيد؛ أن ابن عباس كان يقول في هذه الآية: ﴿إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾، قال: «الفاحشة المبينة»: النشوز وسوء الخلق، كان يقول: إذا نشزت، وساء خلقها أخرجها.

٢٦١٨ ـ وروي عن ابن عمر.

٢٦١٩ ـ وأحد قولي الضحاك.

٢٦٢٠ ـ وقتادة.

٢٦٢١ ـ ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ﴾.

٢٦٢٢ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ﴾: أما: «عاشروهن»، فيقول: خالطوهن.

٢٦٢٣ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن

[٢٦١٩] أخرجه الطبري قال: حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا جرير، عن مطرف بن طريف، عن خالد، عن الضحاك بن مزاحم: ﴿إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ قال: «الفاحشة هاهنا: النشوز، فإذا نشزت، حلَّ له أن يأخذ خلعها منها». (التفسير رقم ٨٩٠١). وفي إسناده ابن حميد؛ فالإسناد ضعيف.

[٢٦٢٠] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، قال: «الفاحشة، النشوز». (المصنف ٦/ ٣٢٣ رقم ١١٠٢٠، والتفسير ل١٧/ ب). وإسناده صحيح. وأخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، به. (التفسير رقم ٨٩٠٢)، وإسناده حسن تقدم برقم (١٠).

[٢٦٢٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن حسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ٨٩٠٧). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٣٢ ـ ١٣٣).

[٢٦٢٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران. =

مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾؛ يعني: صحبتهن بالمعروف.

* **قوله تعالى: ﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ ...﴾ الآية.**

٢٦٢٤ ـ وبه، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا﴾ فيطلقها فتتزوج من بعده رجلًا، فيجعل الله له منها ولدًا.

* **قوله تعالى: ﴿فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا﴾.**

٢٦٢٥ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَعَسَىٰٓ﴾، قال: عسى من الله واجب.

* **قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ﴾.**

٢٦٢٦ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي الحسين، عن أبيه، عن جده، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ۝١٩﴾، قال: ويجعل الله في ولدها خيرًا كثيرًا.

والوجه الثاني:

٢٦٢٧ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة [١٢٠/ب]، ثنا ورقاء،

= ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مقاتل بلفظه، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٣٢ ـ ١٣٣).

[٢٦٢٤] الأثر تتمة لسابقه.

[٢٦٢٥] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

[٢٦٢٦] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري بإسناده ولفظه، وأطول. (التفسير رقم ٨٩١١).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٣٣).

[٢٦٢٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن =

عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾﴾: فعسى الله أن يجعل في الكراهة خيرًا.

والوجه الثالث:

٢٦٢٨ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾﴾، قال: ويجعل الله في تزويجها خيرًا كثيرًا.

* قوله تعالى: ﴿خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾﴾.

٢٦٢٩ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾﴾، و«الخير الكثير»: أن يعطف الرجل عليها، فيرزق الرجل ولدها.

٢٦٣٠ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾﴾، وأما: ﴿خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾﴾: فهو الولد.

* قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ﴾.

٢٦٣١ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح ـ كاتب الليث ـ، حدثني معاوية بن صالح،

= أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. (التفسير رقم ٨٩٠٨)، وإسناده صحيح تقدم بهامش رقم (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٣).

[٢٦٢٨] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٦٢٣ و٢٦٢٤).

[٢٦٢٩] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٦٢٦).

[٢٦٣٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن محمد بن حسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير ٨٩١٠).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٣).

[٢٦٣١] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.
ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس بلفظه، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٣٣).

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ﴾، قال: إن كرهت امرأتك، وأعجبك غيرها، فطلقت هذه، وتزوجت تلك.

٢٦٣٢ - وروي عن مجاهد.

٢٦٣٣ - ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

* **قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا﴾.**

٢٦٣٤ - وبه، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا﴾، قال: إن كرهْتَ امرأتك، وأعجبَكَ غيرها، فطلَّقت هذه، وتزوَّجت تلك، فأعطِ هذه مهرها، وإن كان قنطارًا.

* **قوله تعالى: ﴿قِنطَارًا﴾.**

٢٦٣٥ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن يُحَنَّس، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ الخمسين آية في ليلة أصبح له قنطار من الأجر، والقنطار: مثل التل العظيم».

والوجه الثاني:

٢٦٣٦ - حدثنا أحمد بن عبد الرحيم بن البرقي، ثنا عمرو - يعني: ابن أبي سلمة -، أنبأ زهير - يعني: ابن محمد -، ثنا حميد الطويل، ورجل آخر

[٢٦٣٢] أخرجه الطبري قال: حدثني محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ﴾: «طلاق امرأة مكان أخرى، فلا يحل له من مال المطلقة شيء وإن كثر». (التفسير رقم ٨٩١٢). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢) في سورة آل عمران.

ورواه مجاهد في تفسيره بلفظه. (ص١٥٠).

[٢٦٣٤] الأثر تكملة للأثر رقم (٢٦٣١).

[٢٦٣٥] الأثر تقدم برقم (١٨١) في سورة آل عمران، بدون ذكر أبي الدرداء.

[٢٦٣٦] الأثر تقدم برقم (١٨٦) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

سمَّاه، عن أنس، عن رسول الله ﷺ؛ أنه قال: في قول الله تعالى: ﴿وَءَاتَيۡتُمۡ إِحۡدَىٰهُنَّ قِنطَارًا﴾؛ يعني: «ألفًا دينار».

والوجه الثالث:

٢٦٣٧ ـ حدثنا أبي، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا العلاء بن خالد بن وردان، ثنا يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «القنطار: ألف دينار».

والوجه [١/١٣١] الرابع:

٢٦٣٨ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو بكر بن عياش، ثنا أبو حصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن معاذ، قال: «**القنطار**»: ألف ومائتا أوقية.

٢٦٣٩ ـ وروي عن أبي الدرداء.

٢٦٤٠ ـ وأبي هريرة: نحو ذلك.

والوجه الخامس:

٢٦٤١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا مسدد، ثنا يحيى بن سعيد، عن التيمي، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، قال: «**القنطار**»: ثمانون ألفًا.

والوجه السادس:

٢٦٤٢ ـ حدثنا أبي، ثنا عارم، عن حماد، عن سعيد الجريري[١]، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: «**القنطار**»: ملء مسك ثور ذهبًا.

[٢٦٣٧] الأثر تقدم برقم (١٨٥) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٢٦٣٨] الأثر تقدم برقم (١٨٢) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٢٦٣٩] الأثر تقدم ذكره برقم (١٨٣) في سورة آل عمران.

[٢٦٤٠] الأثر تقدم تخريجه برقم (١٨٤) في سورة آل عمران.

[٢٦٤١] الأثر تقدم برقم (١٨٧) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٢٦٤٢] الأثر تقدم برقم (١٩٠) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[١] انظر التعليق على: «سعيد الجُريري» في هامش أثر رقم (١٩٠)، من سورة آل عمران، إذ ورد بِاسْم: (سعيد الجرشي).

٢٦٤٣ ـ ورواه محمد بن موسى الحرشي، عن حماد بن زيد مرفوعًا، والموقوف أصح.

والوجه السابع:

٢٦٤٤ ـ حدثنا أبو عبد الله الطهراني، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ عمر بن حوشب، عن عطاء الخراساني؛ أن ابن عمر سئل عن قوله: «**القنطار**»، قال: سبعون ألفًا.

٢٦٤٥ ـ وروي عن سعيد بن المسيب في إحدى قوليه.

٢٦٤٦ ـ ومجاهد.

٢٦٤٧ ـ وطاوس: مثل ذلك.

والوجه الثامن:

٢٦٤٨ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع، عن يونس، عن الحسن، في هذه الآية: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا﴾، قال: «**القنطار**»: ألف ومائتا دينار.

والوجه التاسع:

٢٦٤٩ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، عن سفيان، عن (إسماعيل، عن أبي صالح)[١]، قال: «**القنطار**»: مائة رطل.

[٢٦٤٣] تقدم ذكره برقم (١٩١) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٢٦٤٤] الأثر تقدم برقم (١٩٤) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٢٦٤٦] أخرجه المصنف برقم (١٩٥) في سورة آل عمران.

[٢٦٤٧] ذكره المصنف برقم (١٩٦) في سورة آل عمران.

[٢٦٤٨] الأثر تقدم برقم (١٩٧) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٢٦٤٩] الأثر تقدم برقم (١٨٨) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[١] قوله: «إسماعيل، عن أبي صالح»: في الأصل: «إسماعيل بن أبي صالح»، وهو تصحيف، والتصويب من رواية المصنف، فقد رواه بنفس الإسناد واللفظ، وكذا رواية الطبري وعبد بن حميد. (انظر: الأثر رقم ١٨٨، وتخريجه في سورة آل عمران).

٢٦٥٠ - وروي عن عمر.

٢٦٥١ - والشعبي.

٢٦٥٢ - والسدي.

٢٦٥٣ - وقتادة: نحو ذلك.

والوجه العاشر:

٢٦٥٤ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو معاوية، عن جويبر، عن الضحاك، في قوله: ﴿قِنطَارًا﴾، قال: من العرب من يقول: «القنطار»: ألف دينار، ومنهم من يقول: اثنا عشر ألفا.

٢٦٥٥ - وروي عن الحسن في إحدى الروايات؛ أنه قال: اثنا عشر ألفًا.

والوجه الحادي عشر:

٢٦٥٦ - حدثنا أبي، ثنا الحسين بن عيسى بن ميسرة الحارثي، ثنا زافر، ثنا حبان، عن سعد بن طريف، عن أبي جعفر، قال: «القنطار»: خمسة عشر ألف مثقال، والمثقال: أربعة وعشرون قيراطًا أصغرها مثل أحد، وأكبرها ما بين السماء إلى الأرض.

* **قوله تعالى:** ﴿فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾.

٢٦٥٧ - حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي

[٢٦٥٢] تقدم تخريجه برقم (١٨٩) في سورة آل عمران.

[٢٦٥٤] الأثر تقدم برقم (١٩٢) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٢٦٥٥] تقدم تخريجه برقم (١٩٣) في سورة آل عمران.

[٢٦٥٦] الأثر تقدم برقم (١٩٨) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٢٦٥٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. (التفسير رقم ٨٩١٢). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى عبد بن حميد وابن المنذر والطبري عن مجاهد بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٣).

نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾، قال: فلا يحل له من مال المطلقة شيء، وإن كثر.

* **قوله تعالى:** ﴿أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا﴾.

٢٦٥٨ ـ وبه، عن مجاهد، قوله: ﴿بُهْتَـٰنًا﴾، قال: إثمًا.

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾﴾.

٢٦٥٩ ـ حدثنا أبو [١٢١/ب] زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قوله الله تعالى: ﴿مُّبِينًا ﴿٢٠﴾﴾؛ يعني: البيِّن.

* **قوله تعالى:** ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾.

٢٦٦٠ ـ حدثنا أبي، ثنا مقاتل بن محمد، ثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم، عن بكر بن عبد الله المزني، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾، قال: «الإفضاء»: الجماع.

٢٦٦١ ـ وروي عن مجاهد.

[٢٦٥٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٣).

[٢٦٦٠] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري من طريق سفيان، به. (التفسير ٨٩١٤ و٨٩١٥).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن ابن عباس بلفظه، وأطول.

[٢٦٦١] رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: المجامعة. (ص١٥١).

وأخرجه الطبري قال: حدثني محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ قال: «مجامعة النساء». وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢). (التفسير رقم ٨٩١٧). وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى عبد بن حميد عن مجاهد بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٣٣).

٢٦٦٢ ـ والسدي: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٢٦٦٣ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ تعظيمًا.

* **قوله تعالى:** ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾.

٢٦٦٤ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد الله بن عمران الأسدي، ثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾، قال: هو قول الرجل: ملكت.

٢٦٦٥ ـ وروي عن سعيد بن جبير، قال: هو قوله: قد نكحت عند الخطبة.

٢٦٦٦ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾، قال: كلمة النكاح التي تستحل بها فروجهن.

[٢٦٦٢] أخرجه الطبري قال: حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾؛ يعني: «المجامعة». (التفسير ٨٩١٩).

[٢٦٦٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٢٦٦٤] في إسناده يحيى بن يمان: صدوق، كثير الخطأ، وباقي رجاله ثقات، إلا أن حبيب بن أبي ثابت: من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٣).

[٢٦٦٦] إسناده حسن، تقدم بهامش (٢٢) من سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظه. (ص١٥١). وأخرجه مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. (التفسير ل٧/ ب). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد مثله، ولكن بلفظ: «استحل». (التفسير رقم ٨٩٢٧). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى =

٢٦٦٧ ـ حدثنا أبو زرعة، وكثير بن شهاب، قالا: ثنا محمد بن سعيد بن سابق، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، في قوله: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾، قال: الميثاق الغليظ أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله. زاد كثير بن شهاب: فإن كلمة الله هي: التشهد في الخطبة، قال: وكان فيما أعطي النبي ﷺ ليلة أسري به، قال: جعلت أمتك لا تجوز لهم الخطبة، حتى يشهدوا أنك عبدي ورسولي.

٢٦٦٨ ـ وروي عن عكرمة.

٢٦٦٩ ـ ومجاهد: مثل متن حديث أبي زرعة.

٢٦٧٠ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾، قال: قوله: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

٢٦٧١ ـ وروي عن أبي العالية.

٢٦٧٢ ـ والحسن.

= المصنف والطبري عن مجاهد بلفظ المصنف. (الدر ٢/ ١٣٤).

[٢٦٦٧] في إسناده أبو جعفر الرازي، إلا أن الرواية من التفسير؛ فالإسناد حسن.

[٢٦٧٠] في إسناده حبيب بن أبي ثابت: ثقة لكنه من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري من طريق ابن المبارك، عن ابن جريج، عن عطاء الخراساني، عن ابن عباس، به. (التفسير رقم ٤٨٠٥). وإسناده منقطع؛ لأن عطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس. (انظر: المراسيل للمصنف ص١٥٧).

[٢٦٧١] ذكره ابن كثير، وسرد الرواة الآخرين إلى يحيى بن أبي كثير. (التفسير ١/ ٤٦٧).

[٢٦٧٢] أخرجه الطبري قال: حدثنا عمرو بن علي، قال: حدثنا أبو قتيبة، قال: حدثنا أبو بكر الهذلي، عن الحسن ومحمد بن سيرين، في قوله: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾، قال: «إمساك بمعروف، أو تسريح بإحسان». (التفسير رقم ٨٩٢٦). وفي إسناده: أبو بكر الهذلي: متروك.

٢٦٧٣ - وقتادة.

٢٦٧٤ - وعكرمة.

٢٦٧٥ - والضحاك.

٢٦٧٦ - والسدي.

٢٦٧٧ - ويحيى بن أبي كثير: نحو ذلك.

* **قوله تعالى: ﴿غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾.**

٢٦٧٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي موسى، ثنا هارون بن حاتم، ثنا عبد الرحمٰن بن أبي حماد، ثنا أسباط، عن السدي، عن أبي مالك، قوله: ﴿غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾؛ يعني: شديدًا.

* **قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾.**

٢٦٧٩ - حدثنا أبي، ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا قيس بن الربيع،

[٢٦٧٣] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة بلفظ: «هو ما أخذ الله تعالى للنساء على الرجال: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾». (التفسير ل١٧/ب و١٨/أ)، وإسناده صحيح. وأخرجه الطبري من طريق عبد الرزاق، به. (التفسير رقم ٨٩٢٣).

[٢٦٧٥] أخرجه الطبري قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا جويبر، عن الضحاك بلفظ: «إمساك بمعروف، أو تسريح بإحسان». (التفسير رقم ٨٩٢١). وفي إسناده جويبر: ضعيف جدًّا، وله شواهد تقدمت.

[٢٦٧٦] أخرجه الطبري قال: حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: «أما: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ فهو أن ينكح المرأة فيقول وليها: أنكحناكها بأمانة الله، على أن تمسكها بالمعروف، أو تسرحها بإحسان». (التفسير رقم ٨٩٢٤). وإسناده حسن تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٢٦٧٨] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٢٢١) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن أبي مالك بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٤).

[٢٦٧٩] إسناده ضعيف؛ في إسناده: أشعث بن سوار: ضعيف، وكذا قيس بن الربيع.

=

عن أشعث بن سوار، عن عدي بن ثابت، عن رجل من الأنصار، قال: توفي أبو قيس[١]، وكان من صالح الأنصار، فخطب ابنُه قيس امرأته، فقالت: إنما أعدُّك ولدًا، وأنت من صالحي قومك، ولكن آتي رسول الله ﷺ فأستأمره، فأتت رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله! إن أبا قيس توفي. فقال: «خيرًا»، ثم قالت: إن ابنَه قيسًا خطبني، وهو من صالحي قومه، وإنما كنت أعدُّه ولدًا، فما ترى؟ قال لها: «ارجعي إلى بيتك»، قال: فنزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾.

٢٦٨٠ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم﴾، يقول: كل امرأة تزوجها أبوك أو ابنك، دخل أو لم يدخل بها، فهي عليك حرام.

٢٦٨١ - حدثنا أبي، ثنا عمرو بن عون، أنبأ خالد، عن يونس، عن الحسن، في قوله: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾، قال: هو أن تملك عقدة النكاح، وليس بالدخول.

أخرجه سنيد والفريابي والطبراني والبيهقي والواحدي كلهم من طريق أشعث بن سوار، به. (انظر: الإصابة ٤/ ١٦٢، ومجمع الزوائد ٧/ ٣، والسنن للبيهقي ٧/ ١٦١، والاستغناء في معرفة الكنى ص٢١٨، وأسباب النزول ص٨٤، ولباب النقول ص٦٦).

وقد ذكر ابن حجر رواية المصنف، ثم قال: وفي سنده قيس بن الربيع عن أشعث بن سوار، وهما ضعيفان، والخبر مع ذلك منقطع. (الإصابة ٣/ ٢٥١ - ٢٥٢).

[١] أبو قيس ذكره ابن حجر، فقال: أبو قيس الأنصاري: لم يُسَمَّ ولا أبوه، ومات في حياة النبي ﷺ. (الإصابة ٤/ ١٦٢).

[٢٦٨٠] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق أبي صالح، به. (التفسير ٨٩٤٢).

وأخرجه البيهقي من طريق أبي صالح، به. (السنن ٧/ ١٦٠ - ١٦١).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن المنذر عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٤).

[٢٦٨١] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن الحسن بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٤).

٢٦٨٢ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا صفوان ـ يعني: ابن صالح ـ، وعبد الرحمٰن بن إبراهيم، قالا: ثنا الوليد، ثنا أبو بكر بن أبي مريم، عن مشيخة، قال: لا ينكح رجل امرأة جد[١] أبي أمه؛ لأنه من الآباء. يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾.

* **قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾.**

٢٦٨٣ ـ ذُكِرَ عن أبي حذيفة ـ موسى بن مسعود ـ، ثنا سفيان، عن عاصم، عن زر بن حبيش، عن أبي بن كعب؛ أنه كان يقرأها: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾: إلا من مات.

٢٦٨٤ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا صفوان بن صالح، ثنا الوليد، ثنا زهير بن محمد، عن عطاء بن أبي رباح، في قول الله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾، يقول: في جاهليتكم.

[٢٦٨٢] إسناده ضعيف؛ لأن فيه أبا بكر بن أبي مريم: ضعيف، والمشيخة: لم يصرح بأسمائها.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن أبي بكر بن أبي مريم، عن مشيخة بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٤).

[١] قوله: «جد»: كذا في الأصل، وفيما نقله السيوطي عن المصنف بلفظ: جده. (الدر ٢/ ١٣٤).

[٢٦٨٣] في إسناده أبو حذيفة، وعاصم بن بهدلة، وكل منهما: صدوق له أوهام؛ فالإسناد ضعيف، وأيضًا معلق.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن أبي بن كعب بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٤).

ورواه سفيان عن عاصم، عن زر، عن أبي بن كعب بلفظ: «إلا من تاب؛ فإن الله كان غفورًا رحيمًا». (التفسير ص٩٣).

[٢٦٨٤] رجاله ثقات، لكن زهير بن محمد: ضعيف في روايته عن أهل الشام، ولم يرو هنا عنهم؛ فالإسناد صحيح.

* **قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً﴾.**

قد تقدم تفسيره [١].

* **قوله تعالى: ﴿وَمَقْتًا﴾.**

٢٦٨٥ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا صفوان بن صالح، ثنا الوليد، ثنا زهير بن محمد، عن عطاء بن أبي رباح، في قوله: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا﴾، قال: يمقت الله عليه.

* **قوله تعالى: ﴿وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾.**

٢٦٨٦ ـ وبه، عن عطاء بن أبي رباح: ﴿وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾، قال: طريقًا لمن عمل به.

* **قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾.**

٢٦٨٧ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان،

---

[١] تقدم تفسيره في سورة آل عمران الآية رقم: (١٣٥). انظر: الآثار (١٤٤٤ إلى ١٤٤٩).

[٢٦٨٥] إسناده صحيح، تقدم برقم (٢٦٨٤).
ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن عطاء بن أبي رباح بلفظه، وكاملًا.

[٢٦٨٦] الأثر تكملة لما سبق.

[٢٦٨٧] رجال الإسناد ثقات، وحبيب هو: ابن أبي ثابت: ثقة لكنه من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع، ومع هذا فيحمل على الاتصال؛ لأن البخاري رواه من طريق حبيب معنعنًا أيضًا كما سيأتي، وما كان في الصحيحين وشبههما عن المدلسين بعن محمول على ثبوت السماع من جهة أخرى. (انظر: تدريب الراوي ١/ ٢٣٠)؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه البخاري عن أحمد بن حنبل، عن يحيى بن سعيد، عن سفيان، به. (الصحيح ـ النكاح ـ باب ما يحل من النساء، وما يحرم ٧/ ١٣). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد الرزاق والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وغيرهم عن ابن عباس، به. =

عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: حرم عليكم سبع نسبًا، [١٢٢/ب]، وسبع صهرًا، وقرأ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ . . .﴾ الآية.

٢٦٨٨ ـ حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان، ثنا أبو أحمد، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن عمير ـ مولىٰ ابن عباس ـ، عن ابن عباس، قال: يحرم من النسب سبع، ومن الصهر سبع، ثم قرأ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾ فهذه النسب.

* **قوله تعالى:** ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾.

٢٦٨٩ ـ حدثنا بحر بن نصر الخولاني، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة بنت عبد الرحمٰن؛

= (الدر ٢/ ١٣٥). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٦٩).

[٢٦٨٨] رجاله ثقات إلا أبا سعيد بن يحيى بن سعيد القطان: صدوق، ولكن تابعه أحمد بن حنبل في رواية البخاري السابقة في الأثر الماضي؛ فيكون الإسناد صحيحًا لغيره.

رواه سفيان عن الأعمش، عن إسماعيل، عن عمير، عن ابن عباس بنحوه. (التفسير ص٩٣). وأخرجه عبد الرزاق عن سفيان، به. (المصنف ٦/ ٢٧٢ رقم ١٠٨٠٨).

وأخرجه الطبري عن محمد بن بشار، عن أبي أحمد، به. (التفسير رقم ٨٩٤٦)، وإسناده صحيح، وفيه متابعة محمد بن بشار ـ وهو: ثقة ـ لأبي سعيد. وأخرجه الحاكم من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، به، وصححه ووافقه الذهبي. (المستدرك ٢/ ٣٠٤).

وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ. (التفسير ١/ ٤٦٩).

[٢٦٨٩] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الشيخان من طريق مالك، به، وأطول. (صحيح البخاري ـ النكاح ـ باب ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ﴾ ٧/ ١٣، وصحيح مسلم ـ الرضاع ـ باب يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة رقم ١٤٤٤). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى عبد الرزاق وابن أبي شيبة عن عائشة، به. (الدر ٢/ ١٣٥).

أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرتها؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة».

٢٦٩٠ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا صفوان، ثنا الوليد، ثنا إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: قال الله تعالى: ﴿وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَـٰعَةِ﴾، قال: وهي أختك من الرضاعة.

٢٦٩١ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن هارون بن عزرة، ثنا عبد الوهاب، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن خلاس بن عمرو؛ أن عليًّا قال في الرجل يتزوج المرأة، ثم يطلقها، أو ماتت قبل أن يدخل بها: هل يحل له أمها؟ قال: فقال علي: هي بمنزلة الربيبة؛ يعني: قوله: ﴿وَأُمَّهَـٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾.

والوجه الثاني:

٢٦٩٢ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن هارون بن عزرة، ثنا عبد الوهاب،

[٢٦٩٠] في إسناده إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي: صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم؛ وروايته هنا عن ابن جريج، وهو مكي؛ فالإسناد ضعيف. (انظر التهذيب ١/ ٣٢١ ـ ٣٢٦).

[٢٦٩١] في إسناده جعفر بن محمد بن هارون بن عزرة القطان، قال المصنف: سمعت منه، وسكت عنه. (الجرح ٢/ ٤٨٨). وفيه عبد الوهاب، وهو: ابن عطاء الخفاف: صدوق ربما أخطأ، ومدلس من الطبقة الثالثة، ولم يصرح بالسماع، وباقي رجاله ثقات، وكل من جعفر وعبد الوهاب توبع كما سيأتي؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري عن محمد بن بشار، قال: حدثنا ابن أبي عدي وعبد الأعلى، عن سعيد، به. وأخرجه عن حميد بن مسعدة، عن يزيد بن زريع، عن سعيد، به. (التفسير رقم ٨٩٥١ و٨٩٥٢). وفي الأول متابعة محمد بن بشار لجعفر، ومتابعة ابن أبي عدي وعبد الأعلى لعبد الوهاب. وفي الثاني متابعة حميد لجعفر، ومتابعة يزيد لعبد الوهاب.

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن علي بن أبي طالب بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٦).

[٢٦٩٢] في إسناده جعفر وعبد الوهاب، وباقي رجاله ثقات، وقد توبع كل منهما؛ فالإسناد حسن.

أخرجه البيهقي من طريق محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن بكر، عن سعيد، به. =

عن سعيد، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أنه كان يقول: إذا طلق الرجل امرأة قبل أن يدخل بها أو ماتت، لم تحلَّ له أمها؛ أنه قال: مبهمة، فكرهها.

٢٦٩٣ ـ وروي عن ابن مسعود.

٢٦٩٤ ـ وعمران بن حصين.

٢٦٩٥ ـ ومسروق.

٢٦٩٦ ـ وطاوس.

٢٦٩٧ ـ وعكرمة.

= (السنن ٧/ ١٦٠). وفيه متابعة محمد بن إسحاق لجعفر، ومتابعة عبد الله بن بكر لعبد الوهاب. وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي شيبة عن ابن عباس بنحوه، وأطول. (الدر ٢/ ١٣٥). وذكره ابن كثير ووقع فيما نقله تحريف وتصحيف، فورد بلفظ: حدثنا جعفر بن محمد، حدثنا هارون بن عروة، فذكره. (التفسير ١/ ٤٧٠). أما التحريف: فأتى حدثنا بين محمد وهارون، وأما التصحيف: فجعل عزرة: عروة. وقد كرره المصنف كما تقدم، وذكره في الجرح فلا مجال للشك.

[٢٦٩٣] ذكره ابن كثير، وذكر جميع الرواة إلى الزهري، ثم عقب بقوله: وهذا مذهب الأئمة الأربعة والفقهاء السبعة وجمهور الفقهاء قديمًا وحديثًا. (المصدر السابق).

وأخرجه مالك والبيهقي بنحوه مطولًا. (انظر الموطأ ٢/ ٦٨، كتاب النكاح، ما لا يجوز في نكاح الرجل أم امرأته، وسنن البيهقي ٧/ ١٥٩).

[٢٦٩٤] أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي شيبة وابن المنذر والبيهقي عن عمران بن حصين: بلفظ: «هي مبهمة». (انظر: الدر ٢/ ١٣٥، والسنن للبيهقي ٧/ ١٦٠). (وانظر: تفسير عبد الرزاق ل١٨/أ، والمصنف له ٦/ ٢٧٤، رقم ١٠٨١٣).

[٢٦٩٥] أخرجه عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والبيهقي عنه بلفظه: «هي مبهمة»، وأطول. (انظر: الدر ٢/ ١٣٦، وتفسير عبد الرزاق ل١٨/أ، وسنن البيهقي ٧/ ١٦٠).

[٢٦٩٦] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه؛ «أنه كرهها». (المصنف ٦/ ٢٧٤ رقم ١٠٨١٤).

[٢٦٩٧] انظر: الأثر رقم (٢٦٩٢).

٢٦٩٨ ـ وعطاء.

٢٦٩٩ ـ والحسن.

٢٧٠٠ ـ ومكحول.

٢٧٠١ ـ وابن سيرين.

٢٧٠٢ ـ وقتادة.

٢٧٠٣ ـ والزهري: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ﴾.

٢٧٠٤ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا إبراهيم بن موسى، أنبأ هشام ـ يعني: ابن يوسف ـ، عن ابن جريج، حدثني إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، أخبرني مالك بن أوس بن الحدثان، قال: كانت عندي امرأة، فتوفيت وقد ولدت لي، فوجدت[١] عليها، فلقيني علي بن أبي طالب فقال: ما لك؟ فقلت: توفيت

[٢٦٩٨] أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عطاء، قال: لا تحل له، هي مرسلة. وإسناده صحيح. (المصنف ٦/ ٢٧٤ رقم ١٠٨١٦).

[٢٦٩٩] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، قال: وبلغني، عن الحسن: مثل قول الزهري. وقول الزهري: «إنه كان يكرهها». (المصنف رقم ١٠٨١٥).

[٢٧٠٢] أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، قال: سئل عنها عمران بن حصين فقال: هي مما حرم. (المصنف رقم ١٠٨١٣).

[٢٧٠٣] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري؛ «أنه كان يكرهها». (المصنف رقم ١٠٨١٥).

[٢٧٠٤] رجال الإسناد ثقات إلا إبراهيم بن عبيد بن رفاعة: صدوق؛ فالإسناد حسن. وقد صححه السيوطي. (انظر: الدر ٢/ ١٣٦).

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، وعقب بقوله: هذا إسناد قوي ثابت إلى علي بن أبي طالب على شرط مسلم، وهو قول غريب جدًا. (التفسير ١/ ٤٧١).

وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج، به. (المصنف ٦/ ٢٧٨ رقم ١٠٨٣٤). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن مالك بن أوس بلفظه، بدون: هي بالطائف. (الدر ٢/ ١٣٦).

[١] قوله: «فوجدت»؛ أي: غضبت. (انظر لسان العرب ٣/ ٤٤٦).

المرأة، فقال علي: لها ابنة؟ قلت: نعم، وهي بالطائف. قال: كانت في حجرك؟ قلت: لا، هي بالطائف. قال: فانكحها. قلت: فأين قول الله تعالى: [١٢٣/أ] ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم﴾؟ قال: إنها لم تكن في حجرك، إنما ذلك إذا كانت في حجرك.

الوجه الثاني:

٢٧٠٥ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن سماك بن الفضل، عن رجل، عن عبد الله بن الزبير، قال: «الربيبة»، والأم سواء، لا بأس بهما إذا لم يدخل بالمرأة.

٢٧٠٦ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن مسروق، قال: «الربائب» حلال ما لم تنكح الأمهات.

٢٧٠٧ ـ حدثني عبد الله بن أحمد الدشتكي، حدثني أبي، ثنا أبي، عن إبراهيم ـ يعني: الصائغ ـ، عن يزيد ـ يعني: النحوي ـ قال: وسألته ـ يعني: عكرمة ـ: لا تحل له من أجل أنه دخل بأمها. قال الله تعالى: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ فهي حرام.

* **قوله تعالى:** ﴿ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾.

٢٧٠٨ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

[٢٧٠٥] في إسناده شيخ سماك مبهم؛ فالإسناد ضعيف، وله شاهد صحيح يقويه.

فقد أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن شريح بلفظه. (التفسير ل١٨/أ) ورجاله ثقات. وأخرجه أيضًا عبد الرزاق عن معمر، عن سماك بن الفضل؛ أن ابن الزبير قال: فذكره بلفظه. (المصنف ٦/٢٧٨ رقم ١٠٨٣٣). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد عن عبد الله بن الزبير بلفظه. (الدر ٢/١٣٦).

[٢٧٠٦] رجاله ثقات إلا جابرًا، وهو: وابن يزيد الجعفي: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

[٢٧٠٧] في إسناده عبد الله الدشتكي: ذكره الذهبي في الميزان، وابن حجر في اللسان، وإبراهيم الصائغ: مجهول الحال؛ فالإسناد ضعيف.

[٢٧٠٨] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلۡتُم بِهِنَّ﴾، قال: و«الدخول»: النكاح.

٢٧٠٩ - وروي عن طاوس، قال: «الدخول»: الجماع.

* قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمۡ تَكُونُواْ دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ﴾.

٢٧١٠ - وبه، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ﴾، قال: فلا حرج.

٢٧١١ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا المحاربي، عن سفيان بن دينار، قال: سألت سعيد بن جبير: عن رجل تزوج امرأة فماتت قبل أن يدخل بها، ولها بنت، أيتزوج بنتها؟ فتلا عليَّ: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمۡ تَكُونُواْ دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ﴾، قال: لا جناح عليه أن يتزوجها.

* قوله تعالى: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ﴾.

٢٧١٢ - حدثنا جعفر بن محمد بن هارون بن عزرة، ثنا عبد الوهاب، قال سعيد: وكان قتادة يكره إذا تزوَّج الرجل المرأة، ثم طلقها قبل أن يدخل بها أن يتزوجها أبوه، ويتأوّل: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ﴾.

٢٧١٣ - حدثنا أبو زرعة، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا خالد بن

[٢٧٠٩] أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن طاوس، عن أبيه؛ أنه كان يقول: «الدخول واللمس والمسيس: الجماع». (المصنف ٦/ ٢٧٧ رقم ١٠٨٢٨). وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد عن طاوس بلفظه. (انظر: الدر ٢/ ١٣٦).

[٢٧١٠] الأثر تكملة للأثر رقم (٢٧٠٨).

[٢٧١١] في إسناده سفيان بن دينار: المكي، وقيل: سعيد بن دينار، وهو أصح: مقبول، وفيه أيضًا: المحاربي، وهو: عبد الرحمٰن بن محمد بن زياد: لا بأس به، وباقي رجاله ثقات، وقد تقدمت له شواهد تقويه؛ فيكون الإسناد حسنًا لغيره.

[٢٧١٢] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٢٦٩١).

[٢٧١٣] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

الحارث، عن أشعث، عن الحسن، ومحمد: إن هؤلاء الآيات مبهمات[١]: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ﴾، ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمۡ﴾.

٢٧١٤ ـ وروي عن طاوس.

٢٧١٥ ـ ومحمد بن سيرين.

٢٧١٦ ـ وإبراهيم.

٢٧١٧ ـ والزهري.

٢٧١٨ ـ ومكحول: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ﴾.

٢٧١٩ ـ حدثنا سليمان بن داود ـ مولى جعفر بن أبي طالب ـ، ثنا سهل بن عثمان، ثنا يحيى ـ يعني: ابن أبي زائدة ـ، ثنا داود بن عبد الرحمٰن، عن ابن جريج، قال: سألت عطاءً عن: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ﴾، قال: (كنا نحدث)[٢] ـ والله أعلم ـ؛ أن النبي [١٢٣/ب] ﷺ لما نكح امرأة زيد، فقال المشركون بمكة في ذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ﴾.

= ذكره السيوطي، ونسبه إلى ابن أبي شيبة والمصنف عن الحسن ومحمد بلفظه، وزيادة: «﴿مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم﴾ بعد: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ﴾». (الدر ٢/ ١٣٦). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف، ووقع فيه تصحيف فورد عن الحسن بن محمد. (التفسير ١/ ٤٧٢).

[١] قوله: «مبهمات»: قال ابن كثير: أي: عامة في المدخول بها، وغير المدخول بها، فتحرم بمجرد العقد عليها، وهذا متفق عليه. (التفسير ١/ ٤٧٢).

[٢٧١٤ ـ ٢٧١٨] ذكرها ابن كثير. (التفسير ١/ ٤٧٢). ما عدا رقم [٢٧١٥].

[٢٧١٩] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح، لكنه مرسل.

أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج، به. (المصنف ٦/ ٢٨٠ رقم ١٠٨٣٧).

وأخرجه الطبري من طريق حجاج، عن ابن جريج، به. (التفسر ٨٩٦٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم عن عطاء، به. (الدر ٢/ ١٣٦).

[٢] قوله: «كنا نحدث»: في الأصل: «نحدث» غير منقوطة، وبدون قوله: «كنا»، واستدركته من رواية الطبري. (انظر: التفسير ٨٩٦٠).

* **قوله تعالى: ﴿وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ﴾.**

٢٧٢٠ ـ قرأت على محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني مالك، عن ابن شهاب، عن قبيصة بن ذؤيب؛ أن رجلًا سأل عثمان ابن عفان: عن الأختين من ملك اليمين: هل يجمع بينهما؟ فقال عثمان: أحلّتهما آية[١]، وحرمتهما آية[٢]، وما كنت لأصنع ذلك، فخرج من عنده، فلقي رجلًا من أصحاب النبي ﷺ، فسأله عن ذلك، فقال: لو كان إليّ من الأمر شيء، ثم وجدت أحدًا فعل ذلك، لجعلته نكالًا.

قال مالك: قال ابن شهاب: أراه علي بن أبي طالب.

قال: وبلغني عن الزبير بن العوام: نحو ذلك.

٢٧٢١ ـ حدثنا أبو سعيد بن يحيى[٣] بن سعيد القطان، ثنا أبو أحمد، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن عمير ـ مولى ابن عباس ـ، عن ابن عباس، قال: يحرم من النسب سبع، ومن الصهر سبع، ثم قرأ: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمۡ

[٢٧٢٠] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه مالك عن ابن شهاب، به. (الموطأ ـ النكاح ـ باب ما جاء في كراهية إصابة الأختين ٢/ ٧٢). وأخرجه الشافعي عن مالك، به. (المسند ص٢٨٨). وأخرجه البيهقي من طريق الشافعي، به. (السنن ٧/ ١٦٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي شيبة من طريق ابن شهاب، به. (الدر ٢/ ١٣٦).

[١] الآية: قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۖ﴾.

[٢] الآية: قوله تعالى: ﴿وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ﴾.

[٢٧٢١] الأثر تقدم برقم (٢٦٨٨)، فهو مكرر.

[٣] قوله: «أبو سعيد بن يحيى»: في الأصل: «أبو سعيد يحيى»، والتصويب من رواية المصنف السابقة برقم (٢٦٨٨)، حيث تكرر الأثر نفسه. وقوله: حدثنا أبو سعيد يحيى بن سعيد القطان يوهم أن المقصود به: الإمام يحيى بن سعيد القطان الناقد؛ لأن كنيته أيضًا أبو سعيد، ولكن ليس هو المقصود؛ لأن المصنف معروف بالرواية عن حفيد يحيى القطان، وهو: أحمد بن محمد بن يحيى القطان. (انظر: التهذيب ١/ ٨٠).

﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ﴾ فهذا الصهر.

٢٧٢٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن عبد الله بن أبي عتبة، عن ابن مسعود؛ أنه سئل: عن الرجل يجمع بين الأختين الأمتين فكرهه، فقال: يقول الله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾، فقال له ابن مسعود: بعيرك أيضًا مما ملكت يمينك.

* **قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾.**

٢٧٢٣ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا صفوان بن صالح، ثنا الوليد، ثنا زهير بن محمد، عن عطاء بن أبي رباح، في قوله الله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾، قال: في جاهليتهم.

٢٧٢٤ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن قتادة، في الرجل يتزوج المرأة، ثم يطلقها قبل أن يراها، قال: لا تحل لأبيه، ولا لابنه، قلت: ما قوله: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾؟ قال: كان في الجاهلية ينكح امرأة لأبيه.

* **قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾.**

٢٧٢٥ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله

[٢٧٢٢] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وغيره عن ابن مسعود بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٧).

وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف، ثم عقب فقال: وهذا هو المشهور عن الجمهور والأئمة الأربعة وغيرهم، وإن كان بعض السلف قد توقف في ذلك. (التفسير ١/ ٤٧٢).

[٢٧٢٣] الأثر تقدم برقم (٢٦٨٤)، فالأثر مكرر.

[٢٧٢٤] إسناده حسن، تقدم برقم (١٠) في سورة آل عمران.

[٢٧٢٥] الأثر تقدم برقم (١٧١٦) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾، قال: غفور لما كان منهم من الشرك.

٢٧٢٦ - حدثنا علي بن الحسين، ثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا يزيد، عن سعيد، عن [١٢٤/أ] قتادة، قوله: ﴿غَفُورًا﴾، قال: للذنوب الكثيرة، أو الكبيرة.

* قوله تعالى: ﴿رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾.

٢٧٢٧ - حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾، قال: بعباده.

* قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾.

٢٧٢٨ - حدثنا علي بن الحسين، ثنا الوليد بن عتبة، ثنا بقية، حدثني مبشر بن عبيد، حدثني الحجاج، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «الإحصان إحصانان: إحصان نكاح، وإحصان عفاف».

قال أبو محمد: قال أبي: هذا حديث منكر.

٢٧٢٩ - حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا أسباط، ثنا مطرف،

[٢٧٢٦] الأثر تقدم برقم (١٧١٧) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٢٧٢٧] الأثر تكملة للأثر رقم (٢٧٢٥).

[٢٧٢٨] في إسناده مبشر بن عبيد: متروك، ورماه أحمد بالوضع، وفيه أيضًا الحجاج، وهو: ابن أرطاة: صدوق كثير الخطأ والتدليس، وقد عنعن؛ فالإسناد ضعيف جدًا. وكما قال المصنف فالحديث منكر.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف من طريق الزهري، به، ونقل عبارة المصنف. (الدر ٢/ ١٣٩).

[٢٧٢٩] في إسناده عمير بن قميم: سكت عنه المصنف؛ كما سيأتي في التعليق الآتي، وأبو إسحاق لم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف. =

عن أبي إسحاق، عن عمير بن (قميم)[١]، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾، قال: هي حلٌّ للرجل إلا ما أنكح مما ملكت يمينه، فإنها لا تحل له.

٢٧٣٠ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو سلمة، ثنا حماد، عن حجاج، عن عطية بن سعد؛ أن ابن عباس، قال: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾، قال: ذوات الأزواج.

٢٧٣١ ـ وروي عن ابن مسعود.

= ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٨ ـ ١٣٩).

[١] قوله: «قميم»: في الأصل: «بربم» غير منقوطة، وهو تصحيف، والتصويب من المصنف حيث ذكره في الجرح والتعديل: عمير بن قميم، ونص على أنه روى عن ابن عباس، وروى عنه أبو إسحاق الهمداني، ولكنه سكت عنه. (٦/ ٣٧٨).

[٢٧٣٠] في إسناده حجاج، وهو: ابن أرطاة، وعطية بن سعد، وكلاهما: صدوق كثير الخطأ؛ فالإسناد ضعيف، وله شواهد ومتابعات تقويه.

أخرجه الطبري من طريق عطية بن سعد، به، وكاملًا. (التفسير رقم ٩٠٠٨).

هذا وقد توبع كل من حجاج وعطية. فرواه الطبري أيضًا من طريق شريك، عن سالم، عن سعيد، عن ابن عباس بنحوه. (التفسير ٩٠٠٥). وفيه متابعة سالم، وهو: ابن أبي الجعد، للحجاج، ومتابعة سعيد بن جبير لعطية. وأخرجه الطبري أيضًا من طريق معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس بنحوه. (التفسير رقم ٩٠٠٢). وفيه متابعة معاوية وعلي لحجاج وعطية. وله شواهد تأتي بعد هذا الأثر منها الصحيح، ومنها غير ذلك.

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٣٨).

وذكره ابن العربي، ونسبه إلى ابن عباس، وابن مسعود، وابن المسيب وغيرهم، وقاله مالك واختاره. (أحكام القرآن ١/ ٣٨١).

[٢٧٣١] أخرجه الطبري قال: حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن حماد، عن إبراهيم، عن عبد الله قال: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ قال: «ذوات الأزواج من المسلمين والمشركين». (التفسير رقم ٩٠٠٤). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

وأخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي شيبة. (انظر: الدر ٢/ ١٣٨).

٢٧٣٢ ـ وأنس بن مالك.

٢٧٣٣ ـ وسعيد بن المسيب.

٢٧٣٤ ـ والحسن.

٢٧٣٥ ـ ومحمد بن علي.

٢٧٣٦ ـ ومجاهد.

٢٧٣٧ ـ والضحاك.

٢٧٣٨ ـ ومكحول.

٢٧٣٩ ـ وسعيد بن جبير.

٢٧٤٠ ـ والشعبي، ومحمد بن علي[١]: مثل ذلك.

٢٧٤١ ـ حدثنا أبي، ثنا يوسف الصفار، ثنا أبو أسامة،

[٢٧٣٢] أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر. (انظر: الدر ٢/١٣٨).

[٢٧٣٣] أخرجه الطبري قال: حدثنا أحمد بن عثمان، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري، عن سعيد بن المسيب: «أنه سئل عن المحصنات من النساء قال: هن ذوات الأزواج». (التفسير رقم ٩٠٠٣). في إسناده النعمان بن راشد: الجزري أبو إسحاق الرقي: صدوق سيء الحفظ. وباقي رجاله ثقات. وأخرجه البيهقي من طريق مالك، عن الزهري، به. (السنن ٧/١٦٧). وأخرجه مالك وعبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن سعيد بن المسيب بلفظه، وأطول. (انظر: الدر ٢/١٣٨).

[٢٧٣٦] أخرجه مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: ذوات الأزواج. (التفسير ل ٨/أ). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بمعناه. (التفسير رقم ٩٠٠٠). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢).

[٢٧٣٨] أخرجه الطبري من طريق الحماني، قال: حدثنا شريك، عن عبد الكريم، عن مكحول بنحوه. (التفسير رقم ٩٠٠٦). وإسناده ضعيف.

[١] محمد بن علي تكرر اسمه، وذكره المصنف برقم (٢٧٣٥)، لذا لم أرقمه.

[٢٧٤١] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح. وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة ـ واللفظ له ـ من قول عبد الله بن مسعود، قال: «أكره أن أطأ امرأة مشركة حتى تسلم». (المصنف =

أخبرني عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر؛ أنه كان لا يرى مشركة محصنة؛ يعني: اليهوديات والنصرانيات.

٢٧٤٢ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾؛ يعني بذلك: الأزواج من النساء، لا يحل نكاحهنّ، يقول: لا تخلب[١]، ولا تعر[٢]، فتنشز على بعلها، وكل امرأة لا تنكح إلا ببينة ومهر فهي من المحصنات التي حرم.

٢٧٤٣ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو اليمان، ثنا شعيب، عن الزهري، قال: كان سعيد بن المسيب يقول في قول الله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾: هن ذوات الأزواج، حرَّم الله نكاحهن مع أزواجهن، فالمحصنة بالعفاف، والمحصنة

= ٧/ ١٩٥ رقم ١٢٧٥١، ومصنف ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٤٨ رقم ١٢٧١٦).

[٢٧٤٢] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.

تقدم تخريجه بهامش رقم (٢٧٣٠).

[١] قوله: «لا تخلب»: كذا في الأصل، وفي رواية الطبري في النسخة غير المحققة (٥/ ٥)، وفي النسخة المخطوطة: (تحلب) غير منقوطة، وكذا فيما نقله السيوطي. (انظر: تفسير الطبري بتحقيق الأستاذ محمود شاكر ٨/ ١٦٢، والدر المنثور ٢/ ١٣٨).

قال الأستاذ محمود شاكر: ولكني آثرت قراءتها «تخبب»، لأنه هو اللفظ المستعمل في إفساد النساء على أزواجهن يقال: خبب عليه امرأته أو عبده أو صديقه. أفسده عليه بمكره وغشه وخداعه. اهـ. ثم استشهد بشعر للفرزدق:

وإن امرَأً أمْسَ يخَبِّبُ زوجتي كماشٍ إلى أسْدِ الشَّرى يستبيلها

(التفسير ٨/ ١٦٢). وهو توجيه مستقيم بالنسبة للمعنى، لكنه يجعلنا نختار غير ما ذكره المحقق الأستاذ محمود شاكر؛ لأن ما ذكره المصنف والطبري بلفظ: تخلب مستقيم المعنى أيضًا. قال ابن منظور: وخلب المرأة عقلها يخلبها خلبًا سلبها إياه، وفلان خلب نساء إذا كان يخالبهن؛ أي: يخادعهن. (انظر: لسان العرب ١/ ٣٦٤).

[٢] قوله: «تعر»: كذا في الأصل، وفي رواية الطبري، وما نقله السيوطي: «تعد». (انظر: التفسير ٨/ ١٦٢، والدر ٢/ ١٣٨).

[٢٧٤٣] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

وانظر: تخريجه بهامش (٢٧٣٣).

بالزوج حرمتا كلتيهما، إلا أن ملك يمينك من النساء من الإماء لك حلال إذا لم يكن للأمة زوج، وقد تكون الأمة محصنة وليس لها زوج، سمَّاها الله: محصنة.

٢٧٤٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾، قال: كل ذات زوج ـ يعني: عليكم حرام ـ، إلا الأربع اللاتي ينكحن بالبينة والمهر.

٢٧٤٥ ـ وروي عن عبيدة السلماني: نحو ذلك.

والوجه الثاني [١٢٤/ب]:

٢٧٤٦ ـ قرأت على محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني حيوة بن شريح، عن أبي صخر، عن محمد بن كعب القرظي؛ أنه قال: السبية لها زوج بأرضها، يسبيها المسلمون، فتباع في الغنائم، فتشترى ولها زوج، فهي حلال.

٢٧٤٧ ـ وروي عن مكحول: نحو ذلك.

[٢٧٤٤] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري من طريق أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٠٠٢).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى الطبراني عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٨).

[٢٧٤٥] أخرجه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم، عن ابن علية، عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة بنحوه. (التفسير رقم ٩٠١٧)، ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح. وذكره ابن العربي، ونسبه إلى عبيدة. (أحكام القرآن ١/ ٣٨٢).

[٢٧٤٦] رجال الإسناد ثقات إلا أبا صخر، وهو: حميد بن زياد: صدوق يهم؛ فالإسناد ضعيف.

[٢٧٤٧] أخرجه ابن أبي شيبة عن عبد الأعلى، عن برد، عن مكحول: «في الرجل إذا كانت له أمة يهودية أو نصرانية، فإنه يطأها». (المصنف ١٢/ ٢٤٨ رقم ١٢٧١٢)، ورجاله ثقات إلا بردًا: بضم أوله، وسكون الراء، وهو: ابن سنان أبو العلاء الدمشقي: صدوق من الخامسة. (التقريب ١/ ٩٥)؛ فالإسناد حسن.

* **قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾.**

٢٧٤٨ ـ حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا همام، عن قتادة، عن صالح ـ يعني: أبا الخليل ـ، عن أبي علقمة الهاشمي، عن أبي سعيد الخدري، قال: أصبنا نساءً يوم أوطاس لهن أزواج، فكرهنا أن نقع عليهن، فسألنا النبيَّ ﷺ، فنزلت: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾.

قال أبو محمد: يعني منهم؛ فحلال، وكل سبايا المشركات إذا استبرين بحيضة، وإن كان لهن أزواج في بلاد الحرب.

٢٧٤٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾، يقول: إلا أمة ملكتها، ولها زوج بأرض الحرب، فهي لك حلال إذا استبريتها[١].

٢٧٥٠ ـ وروي عن عبد الله بن مسعود.

[٢٧٤٨] رجاله ثقات وهمام هو: ابن يحيى: ثقة له أوهام، وقد روي الحديث من طرق أخرى؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. (الصحيح ـ الرضاع ـ باب جواز وطء المسبية بعد الاستبراء رقم ١٤٥٦، وسنن أبي داود ـ النكاح، باب في وطء السبايا رقم ٢١٥٥، والجامع الصحيح ـ النكاح ـ باب ما جاء في الرجل يسبي الأمة رقم ١١٣٢، وتفسير النسائي ص٤٤، وسنن النسائي ـ النكاح ـ باب تأويل ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ ٦/ ١١٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى غيرهم عن أبي سعيد الخدري، به. (الدر ٢/ ١٣٧).

[٢٧٤٩] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق أبي صالح، به. (المصدر السابق).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظ: «استبرأتها». (الدر ٢/ ١٣٨).

[١] قوله: «استبريتها»: ومعنى الاستبراء: أن يشتري الرجل جارية، فلا يطؤها حتى تحيض عنده حيضة ثم تطهر، وكذلك إذا سباها لم يطأها حتى يستبرئها بحيضة، ومعناه: طلب براءتها من الحمل. (لسان العرب ١/ ٣٣).

٢٧٥١ ـ ومكحول: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٢٧٥٢ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾؛ يعني: التي أحلَّ لك من النساء، وهو: ما أحلَّ من حرائر النساء: مثنى، وثلاث، ورباع.

* قوله تعالى: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾.

٢٧٥٣ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، ثنا وكيع، عن علي بن صالح، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾، قال: هذا النسب.

والوجه الثاني:

٢٧٥٤ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، ثنا وكيع، عن سفيان،

[٢٧٥١] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا عتبة بن سعيد الحمصي، قال: حدثنا سعيد، عن مكحول، في قوله: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾، قال: «السبايا». (التفسير رقم ٨٩٦٦).

[٢٧٥٢] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠).

أخرجه الطبري بإسناده ولفظه، وأطول. (التفسير رقم ٩٠٠٨).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٣٨).

[٢٧٥٣] في إسناده سماك بن حرب، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي من طريق عكرمة، عن ابن عباس، ونسبه فقط إلى المصنف بلفظه وأطول. (الدر ٢/ ١٣٩).

[٢٧٥٤] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري من طريق هشام بن حسان، عن ابن سيرين، به. (التفسير رقم ٨٩٩٣). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن عبيدة، به. (الدر ٢/ ١٣٩).

عن هشام، عن ابن سيرين، عن عبيدة، في قوله: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾، قال: الأربع.

٢٧٥٥ - وروي عن عطاء.

٢٧٥٦ - وسعيد بن جبير.

٢٧٥٧ - والحسن.

٢٧٥٨ - وعمر بن عبد العزيز.

٢٧٥٩ - والسدي: نحو ذلك.

والوجه الثالث:

٢٧٦٠ - حدثنا أبو سعيد الأشج، والأحمسي، قالا: ثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، في قوله: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾، قال: ما حرَّم عليكم.

[٢٧٥٥] أخرجه الطبري عن القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: سألت عطاءً عنها، فقال: «حرَّم الله ذوات القرابة. ثم قال: ﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۖ﴾، يقول: حرَّم ما فوق الأربع منهن». (التفسير رقم ٨٩٩٦).

[٢٧٥٦] أخرجه الطبري عن أبي كريب، قال: حدثنا ابن يمان، عن أشعث، عن جعفر، عن سعيد بن جبير بلفظ: «الأربع فما بعدهن حرام». (التفسير رقم ٨٩٩٥). وفي إسناده جعفر القمي: صدوق يهم. وأخرجه يحيى بن يمان بلفظ: «الأربع». (التفسير ل٢/ب).

[٢٧٥٩] أخرجه الطبري عن محمد بن حسين، عن أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي: بلفظ: «الخامسة حرام كحرمة الأمهات والأخوات». وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣)، وهامشه في سورة آل عمران. (التفسير رقم ٨٩٩٧).

[٢٧٦٠] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، به. وإسناده صحيح. (التفسير رقم ٩٠١٥). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن إبراهيم بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٩).

* **قوله تعالى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم﴾.**

٢٧٦١ ـ حدثنا أبي، ثنا ابن نفيل، ثنا محمد ـ يعني: ابن سلمة ـ، عن خصيف، في قوله: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم﴾، يقول: التزويج.

* **قوله تعالى: ﴿مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾**[١].

٢٧٦٢ ـ حدثنا موسى بن أبي موسى [١٢٥/أ]، ثنا هارون بن حاتم، ثنا عبد الرحمٰن بن أبي حماد، عن أسباط، عن السدي، عن أبي مالك، قوله ﷻ: ﴿لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾؛ يعني: سواء ذلك.

* **قوله تعالى: ﴿مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾.**

٢٧٦٣ ـ حدثنا الأحمسي، ثنا وكيع، عن علي بن صالح[٢]**، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾، قال: ما وراء هذا النسب.**

٢٧٦٤ ـ وروي عن عطاء: نحو ذلك.

[٢٧٦١] إسناده صحيح إلى خصيف.

[١] قوله تعالى: «﴿مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾»: في الأصل: «ما وراء ذلك»، وهو تصحيف حيث أتى به صوابًا في الأثر عن أبي مالك.

[٢٧٦٢] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٢٢١) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن أبي مالك بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٣٩).

[٢٧٦٣] في إسناده سماك، وروايته عن عكرمة مضطربة؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٣٩).

[٢] قوله: «علي بن صالح»: وفي الأصل: «علي بن أبي صالح»، وهو خطأ، والتصويب من رواية المصنف برقم (٢٧٥٣)، فقد ذكر الإسناد نفسه، وأيضًا فإن علي بن صالح معروف بالرواية عن سماك بن حرب، وبرواية وكيع عنه. (انظر: التهذيب ٧/ ٣٠٢).

[٢٧٦٤] أخرجه الطبري عن القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثنا حجاج، =

والوجه الثاني:

٢٧٦٥ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا هشام بن خالد، ثنا مخلد بن حسين، ثنا هشام ـ يعني: ابن حسان ـ، عن ابن سيرين، عن عبيدة: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ من الإماء؛ يعني: السراري.

قال علي بن الحسين: إنما هو: تمام بن نجيح[١]، عن الحسن.

والوجه الثالث:

٢٧٦٦ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾، قال: ما دون الأربع.

* **قوله تعالى:** ﴿أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم﴾.

٢٧٦٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح ـ كاتب الليث ـ، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿أَن تَبْتَغُوا﴾، قال: في الشرى والبيع.

= عن ابن جريج، قال: سألت عطاءً عنها، فقال: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾، قال: ما وراء ذات القرابة. (التفسير رقم ٩٠٢٣).

[٢٧٦٥] رجاله ثقات إلا هشام بن خالد، وهو: صدوق؛ فالإسناد حسن.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن عبيدة، به. (الدر ٢/ ١٣٩).

[١] تمام بن نجيح: الأسدي الدمشقي، نزيل حلب: ضعيف من السابعة. (التقريب ١/ ١١٣). ويبدو أن قوله: إنما هو: تمام بن نجيح، عن الحسن، مرتبط بالأثر السابق فقد وضع فوق اسم عبيدة علامة تضبيب، وأظن أن عليَّ بن الحسين يقصد أن مخلد بن حسين يروي عن تمام بن نجيح، عن الحسن ـ والله أعلم ـ؛ لأن تمام بن نجيح معروف بالرواية عن الحسن. (انظر: تهذيب الكمال ل١٦٨).

[٢٧٦٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن حسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ٩٠٢١). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/ ١٣٩).

[٢٧٦٧] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

* قوله تعالى: ﴿مُّحْصِنِينَ﴾.

٢٧٦٨ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿مُّحْصِنِينَ﴾، قال: متناكحين.

٢٧٦٩ ـ قرأت على محمد بن الفضل بن موسى، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿مُّحْصِنِينَ﴾، قال: لفروجهن.

* قوله تعالى: ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾.

٢٧٧٠ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾، قال: زانين بكل زانية.

٢٧٧١ ـ قرأت على محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث؛ أن بكير بن عبد الله بن الأشج حدثه؛ أن أبا السمح ـ مولى بني هاشم ـ حدثه؛ أن رجلًا أتى ابن عباس، فسأله عن: «السفاح»، قال: الزنا.

٢٧٧٢ ـ وروي عن السدي.

[٢٧٦٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره (ص١٥٢) بلفظه، وكاملًا، فشمل لفظ الأثر رقم (٢٧٧٠).

وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه، وكاملًا. (التفسير رقم ٩٠٢٥). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري والمصنف وابن المنذر عن مجاهد بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٣٩).

[٢٧٦٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٢٧٧٠] الأثر تكملة للأثر رقم (٢٧٦٨).

[٢٧٧١] في إسناده أبو السمح، وهو: دراج: صدوق، وفي حديثه عن أبي الهيثم ضعف، ولم يرو هنا عن أبي الهيثم، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٩).

[٢٧٧٢] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، =

٢٧٧٣ ـ ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

الوجه الثاني:

٢٧٧٤ ـ حدثنا أبي، ثنا هدبة، ثنا سليمان بن المغيرة قال: سئل الحسن وأنا أسمع، ما «المسافحة»؟ قال: هي التي لا يزني إليها رجل بعينه إلا تبعته.

* قوله تعالى: ﴿فَمَا ٱسۡتَمۡتَعۡتُم بِهِۦ مِنۡهُنَّ﴾.

٢٧٧٥ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا إسحاق بن سليمان، عن موسى بن عبيدة، قال: سمعت محمد بن كعب القرظي، عن ابن عباس، قال: كانت متعة النساء في أول الإسلام، كان الرجل يقدم البلدة ليس معه من يصلح له ضيعته[١]، ولا يصلح بحفظ متاعه، فيتزوج المرأة إلى قدر ما يرى أنه يفرغ من حاجته، فتنظر له متاعه، وتصلح له ضيعته، وكان يقول: ﴿فَمَا ٱسۡتَمۡتَعۡتُم بِهِۦ مِنۡهُنَّ﴾ إلى أجل مسمًى[٢]، نسختها: ﴿مُّحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَۚ﴾ وكان الإحصان بيد الرجل، يمسك متى شاء، ويطلق متى شاء.

٢٧٧٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

= قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿مُّحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَۚ﴾، يقول: «محصنين غير زناة». (التفسير رقم ٩٠٢٧). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣)، وهامشه في سورة آل عمران.

[٢٧٧٤] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٢٧٧٥] في إسناده موسى بن عبيدة: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٩ ـ ١٤٠).

[١] قوله: «ضيعته»؛ أي: معيشته. (انظر: النهاية ٣/ ١٠٨).

[٢] قوله: «فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى»: هو من مصحف عبد الله بن عباس، ومصحف أبي بن كعب أيضًا، فقد روى ابن أبي داود السجستاني من طرق أربعة عن ابن عباس بهذه القراءة، وروى أيضًا بإسناده عن أبي بن كعب بنفس القراءة. (المصاحف ص٥٣ و٨١).

[٢٧٧٦] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري والنحاس من طريق أبي صالح، به، وأطول. (التفسير رقم ٩٠٢٨، والناسخ والمنسوخ ص١٠٤ ـ ١٠٥). =

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾، قال: والاستمتاع هو: النكاح.

٢٧٧٧ - وروي عن الحسن.

٢٧٧٨ - ومجاهد.

٢٧٧٩ - والزهري: نحو ذلك.

٢٧٨٠ - حدثنا أبي، ثنا ابن أبي عمر، قال: قال سفيان في قوله: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾، قال: هذا في المتعة كانوا قد أمروا بها قبل أن ينهوا عنها.

* **قوله تعالى:** ﴿فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾.

٢٧٨١ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾، قال:

= وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن المنذر عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٣٩).

[٢٧٧٧] أخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الحسن، في قوله: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾، قال: «هو النكاح». (التفسير رقم ٩٠٢٩)، وإسناده حسن تقدم برقم (٦٤٠) في سورة آل عمران.

وأخرجه النحاس من طريق سلمة، عن عبد الرزاق، به. (الناسخ والمنسوخ: ١٠٣).

[٢٧٧٨] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ الحسن. (التفسير رقم ٩٠٣٠). وأخرجه النحاس من طريق الفريابي، عن ابن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به. (الناسخ والمنسوخ ص١٠٣). وذكره ابن العربي، ونسبه إلى الحسن ومجاهد، وإحدى روايتي ابن عباس. (أحكام القرآن ١/ ٣٨٩).

[٢٧٨٠] رجاله ثقات إلا ابن أبي عمر، وهو: محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني: صدوق؛ فالإسناد حسن.

[٢٧٨١] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري والنحاس من طريق أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٠٢٨، والناسخ والمنسوخ ص١٠٥).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري والمصنف عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٣٩).

إذا تزوج الرجل منكم المرأة، ثم نكحها مرةً واحدةً، فقد وجبَ صداقُها كلُّه.

٢٧٨٢ ـ ذكره أبو زرعة، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا عامر بن صالح، عن يونس، عن الحسن: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾، قال: التزوج والمهر.

والوجه الثاني:

٢٧٨٣ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، ثنا وكيع، عن سفيان، عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب، قال: نسخ آية الميراث المتعة.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَا[١] جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾.

قد تقدم تفسيره[٢].

* **قوله تعالى:** ﴿فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ﴾.

٢٧٨٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلَا[١] جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِن بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾، و«التراضي»: أن يوفيها صداقها، ثم يخيرها.

[٢٧٨٢] في إسناده عامر بن صالح: صدوق سيئ الحفظ، أفرط فيه ابن حبان، فقال: يضع. (التقريب ١/ ٣٨٧)؛ فالإسناد ضعيف.

[٢٧٨٣] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه النحاس من طريق يوسف بن موسى، عن وكيع، به. وذكر آية الميراث فقال: «يعني: ولكم نصف ما ترك أزواجكم». (الناسخ والمنسوخ ص١٠٣ ـ ١٠٤).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وإلى أبي داود في ناسخه وابن المنذر والنحاس والبيهقي عن سعيد بن المسيب بلفظه. (الدر ١٤٠).

[١] قوله: «ولا»: في الأصل: «فلا».

[٢] تقدم تفسيره، و ورد بلفظ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ في الآية رقم: (٢٣) من هذه السورة في الأثر رقم (٢٧١٠).

[٢٧٨٤] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٠٤٧).

والوجه الثاني:

٢٧٨٥ ـ قرأت على محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، قال يونس: وقال ربيعة: يقول الله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِۦ﴾ إن أعطت زوجها من بعد الفريضة، أو صنعت إليه[١]، فذلك الذي قال.

* **قوله تعالى:** ﴿مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِۚ﴾.

٢٧٨٦ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِۚ﴾؛ يعني: ما بعد تسمية الأول.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾﴾.

قد تقدم تفسيره[٢].

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾.

٢٧٨٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾، يقول: من لم يكن له سعة.

[٢٧٨٥] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى أبي داود في ناسخه، والمصنف عن ربيعة بلفظه، مع ما تقدم. (الدر ٢/ ١٤١).

[١] قوله: «أو صنعت إليه»: كذا في الأصل. وفيما نقله السيوطي عن المصنف وأبي داود في ناسخه بلفظ: «أو وضعت إليه». (الدر ٢/ ١٤١).

[٢٧٨٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

وتسمية الأول؛ أي: تسمية المهر، وهو: بيان مقدار المهر.

[٢] تقدم في الآية رقم (١٧) من السورة نفسها في الآثار (٢٥٥٢ إلى ٢٥٥٤).

[٢٧٨٧] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري والبيهقي من طريق أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٠٥١، والسنن ٧/ ١٧٣). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم عن ابن عباس بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٤١).

٢٧٨٨ ـ وروي عن مجاهد.

٢٧٨٩ ـ [١٢٦/أ] وسعيد بن جبير.

٢٧٩٠ ـ وأبي مالك.

٢٧٩١ ـ والسدي.

٢٧٩٢ ـ وعطاء الخراساني، قالوا: «الطول»: الغنى.

٢٧٩٣ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا أبو الطاهر، ثنا ابن وهب، أخبرني عبد الجبار، عن ربيعة؛ أنه قال في قول الله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾، قال ربيعة: «الطول»: الهوى، قال: ينكح الأمة إذا كان هواه فيها.

* **قوله تعالى: ﴿أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾.**

٢٧٩٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي ابن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾، يقول: أن ينكح الحرائر.

[٢٧٨٨] رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: «من لم يجد غنًى أن ينكح المحصنات». (ص١٥٢). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾ قال: «الغنى». (التفسير رقم ٩٠٤٩). وإسناده صحيح تقدم بحثه في هامش (٢٢) من سورة آل عمران.

[٢٧٨٩] أخرجه الطبري من طريق أبي بشر، عن سعيد بن جبير بلفظ: «الغنى».

وأخرجه من نفس الطريق بلفظ: «السعة». (التفسير رقم ٩٠٥٣ و٩٠٥٤).

[٢٧٩١] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بلفظ: «فسعة من المال». (التفسير رقم ٩٠٥٥). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣)، وهامشه في سورة آل عمران.

[٢٧٩٣] في إسناده عبد الجبار، هو: ابن عمر الأيلي: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري من طريق ابن وهب، به. (التفسير رقم ٩٠٥٧).

[٢٧٩٤] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٠٦٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظه مطولًا. (الدر ٢/ ١٤١).

٢٧٩٥ ـ وروي عن عطية.

٢٧٩٦ ـ ومجاهد.

٢٧٩٧ ـ ومقاتل بن حيان.

٢٧٩٨ ـ وقتاده: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٢٧٩٩ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾، قال: أما: ﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾: فالعفائف.

٢٨٠٠ ـ حدثنا أبي، ثنا ابن نفيل، ثنا محمد بن سلمة، عن خصيف، قال: كتب عبد الحميد بن عبد الرحمٰن إلى الشعبي، يسأله عن تزويج الأمة، فقال: إذا وجد الرجل طول الحرة، فتزويج الأمة عليه بمنزلة الميتة والدم ولحم الخنزير.

* **قوله تعالى:** ﴿(فَمِن مَّا)[١] مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم﴾.

٢٨٠١ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿(فَمِن مَّا)[٢] مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم﴾

[٢٧٩٦] رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: الحرائر. (ص١٥٢).

وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: «الحرائر». (التفسير رقم ٩٠٦٣). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢) في سورة آل عمران.

[٢٧٩٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق خصيف، عن مجاهد بلفظ: «العفيفة العاملة». وأخرجه أيضًا من طريق مجاهد بلفظ: «العفائف»، وفي إسناده رجل مبهم. (التفسير رقم ٨٩٩٨ و٨٩٩٩).

[٢٨٠٠] في إسناده خصيف: صدوق سيئ الحفظ.

[١] و[٢] قوله: «فمن ما»: في الأصل «فمما»، وهو مخالف للرسم العثماني، وموافق للقواعد الإملائية والتجويد.

[٢٨٠١] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

فكانوا في حلال ما ملكت أيمانهم من الإماء كلهن، ثم أنزل الله سبحانه بعد هذا تحريم نكاح المرأة وأمها، ونكاح ما نكح الآباء والأبناء، وأن يجمع بين الأختين، والأخت من الرضاعة، والأم من الرضاعة، والمرأة لها زوج، حرَّم الله ذلك، حر من حرة، أو أمة.

* **قوله تعالى:** ﴿مِّن فَتَيَـٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾.

٢٨٠٢ ـ وبه، عن ابن عباس، قوله: ﴿مِّن فَتَيَـٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾ فلينكح من إماء المؤمنين.

٢٨٠٣ ـ وروي عن السدي.

٢٨٠٤ ـ ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

٢٨٠٥ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، ثنا وكيع، عن سفيان، عن ليث، عن مجاهد، في قوله: ﴿مِّن فَتَيَـٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾، قال: لا ينبغي للحرِّ المسلم أن يتزوج المملوكة من أهل الكتاب.

٢٨٠٦ ـ وروي عن الحسن.

٢٨٠٧ ـ ومكحول.

٢٨٠٨ ـ وقتادة: نحو ذلك.

[٢٨٠٢] الأثر تكملة لسابقه.

أخرجه الطبري من طريق أبي صالح، به، وأطول. (التفسير رقم ٩٠٦٢).

[٢٨٠٣] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، عن أسباط، عن السدي بلفظ: «فإماؤكم». (التفسير رقم ٩٠٦٥)، وإسناده حسن تقدم برقم (٥٣)، وهامشه.

[٢٨٠٥] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن أبيه، به، بلفظ: «أن ينكح». (التفسير رقم ٩٠٧٠).

[٢٨٠٦] أخرجه ابن المنذر والبيهقي عن الحسن، قال: «إنما رخص في الأمة المسلمة لمن لم يجد طولًا». (انظر: الدر ٢/ ١٤٢).

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِكُمۚ﴾.

٢٨٠٩ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، ثم قال في التقديم: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِكُمۚ﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖۚ﴾.

٢٨١٠ ـ وبه، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖۚ﴾، يقول[١]: [١٢٦/ب] بعضكم من بعض.

* **قوله تعالى:** ﴿فَٱنكِحُوهُنَّ﴾.

٢٨١١ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذۡنِ أَهۡلِهِنَّ﴾، قال: فلتنكح الأمة بإذن أهلها.

٢٨١٢ ـ وروي عن مقاتل بن حيان: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿بِإِذۡنِ أَهۡلِهِنَّ﴾.

٢٨١٣ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿بِإِذۡنِ أَهۡلِهِنَّ﴾، قال: يعني: بإذن أربابهن.

[٢٨٠٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.
ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مقاتل بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٤٢).
[٢٨١٠] الأثر تكملة لسابقه.
[١] في الأصل بياض مقدار كلمة، وفي آخره كذا: «من وما». ذكره السيوطي بلفظه، ولم يذكر شيئًا غير ما في الأصل. (انظر: الدر ٢/ ١٤٢).
[٢٨١١] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه ابن المنذر عن السدي بلفظ: «بإذن مواليهن». (انظر: الدر ٢/ ١٤٢). والمعنى سواء.
[٢٨١٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

* **قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾.**

٢٨١٤ ـ وبه، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾؛ يعني: مهورهن بالمعروف.

* **قوله تعالى: ﴿مُحْصَنَٰتٍ﴾.**

٢٨١٥ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي ابن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ﴾؛ يعني: تنكحوهن حرائر عفائف.

* **قوله تعالى: ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ﴾.**

٢٨١٦ ـ وبه، عن ابن عباس، قوله: ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ﴾: غير زواني في السرّ والعلانية.

٢٨١٧ ـ وروي عن مقاتل بن حيان.

٢٨١٨ ـ ومجاهد: نحوه.

٢٨١٩ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ﴾ و«المسافحة»: المعالنة بالزنا.

٢٨٢٠ ـ وروي عن الضحاك: نحو ذلك.

[٢٨١٤] الأثر تكملة لسابقه.

[٢٨١٥] إسناده جيد تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن أبي صالح، به، بلفظ: «تنكحوهن عفائف غير زواني في سرٍّ، ولا علانية، ﴿وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ﴾؛ يعني: أخلاء». (التفسير رقم ٩٠٧٤).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٤٢).

[٢٨١٦] الأثر تكملة لسابقه.

[٢٨١٨] انظر: الأثر المتقدم برقم (٢٧٧٠).

[٢٨١٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

[٢٨٢٠] أخرجه الطبري: بإسناده عن الضحاك بلفظ: «وأما: «المسافحات»، فهن =

* **قوله تعالى: ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾.**

٢٨٢١ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾؛ يعني: أخلَّاء.

٢٨٢٢ ـ وروي عن أبي هريرة.

٢٨٢٣ ـ ومجاهد.

٢٨٢٤ ـ والشعبي.

٢٨٢٥ ـ والضحاك.

٢٨٢٦ ـ وعطاء الخراساني.

٢٨٢٧ ـ ويحيى بن أبي كثير.

٢٨٢٨ ـ ومقاتل بن حيان.

٢٨٢٩ ـ والسدي، قالوا: أخلَّاء.

= المعالنات بغير مهر»، وفي إسناده شيخ الطبري: مبهم. (التفسير رقم ٩٠٨١).

[٢٨٢١] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٨١٥ و٢٨١٦).

[٢٨٢٣] رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: الأخلاء. (ص١٥٢).

وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ قال: «الخليلة يتخذها الرجل، والمرأة تتخذ الخليل». (التفسير رقم ٩٠٧٨)، وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢).

وأخرجه مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: بنحوه. (التفسير ل٨أ).

[٢٨٢٤] أخرجه الطبري عن القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا إسماعيل بن سالم، عن الشعبي، قال: «الزنا وجهان قبيحان: أحدهما أخبث من الآخر، فأما الذي هو أخبثهما: فالمسافحة، التي تفجر بمن أتاها، وأما الآخر: فذات الخدن». (التفسير رقم ٩٠٨٢).

[٢٨٢٥] أخرجه الطبري قال: حدثت، عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ يقول: حدثنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك بن مزاحم يقول: «وأما: ﴿مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ فذات الخليل الواحد المستسرَّة به، نهى الله عن ذلك». وفي إسناده شيخ الطبري مبهم. (التفسير رقم ٩٠٨١).

[٢٨٢٩] أخرجه الطبري بإسناده عن السدي بلفظ: ولا متخذة صديقًا. (التفسير رقم =

٢٨٣٠ ـ وقال الحسن: الصديق.

٢٨٣١ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو الدرداء ـ عبد العزيز بن منيب ـ، ثنا أبو معاذ النحوي، ثنا عبيد بن سليمان، سمعت الضحاك: قوله[١]: ﴿وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍۚ﴾ فذات الخليل الواحد المستسرَّة به، نهى الله عن ذلك.

* قوله تعالى: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾.

٢٨٣٢ ـ حدثنا علي بن الحسين بن الجنيد، ثنا أحمد بن عبد الرحمٰن، ثنا عبد الله الدشتكي، ثنا أبي، عن أبيه، عن أبي حمزة، عن جابر، عن رجل، عن أبي عبد الرحمٰن، عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾، قال: «إحصانها: إسلامها». قال: وقال عليّ: اجلدوهن.

قال أبو محمد: هو حديث منكر.

٢٨٣٣ ـ وروي عن ابن مسعود.

٢٨٣٤ ـ وابن عمر.

٢٨٣٥ ـ والأسود بن يزيد.

٢٨٣٦ ـ وسعيد بن جبير.

= ٩٠٧٧). وإسناده حسن تقدم برقم (٥٣)، وهامشه في سورة آل عمران.

[٢٨٣١] إسناده تقدم، برقم (٩٦٠) في سورة آل عمران، وفيه أبو معاذ النحوي: سكتوا عنه.

أخرجه الطبري من طريق أبي معاذ أيضًا، به. (التفسير رقم ٩٠٨١).

[١] في الطبري: «يقول في قوله».

[٢٨٣٢] في إسناده والد عبد الله الدشتكي: مقبول، وجده: لم أقف على ترجمة له، وفيه ـ أيضًا ـ رجل مبهم؛ فالإسناد ضعيف، وكما قال المصنف: حديث منكر.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن علي، به، ونقل حكم المصنف. (الدر ٢/ ١٤٢).

[٢٨٣٣] أخرجه عبد بن حميد بلفظ: «إحصانها: إسلامها». (الدر ٢/ ١٤٢).

وأخرجه الطبري عن محمد بن عبد الله بن بزيع، قال: حدثنا بشر بن المفضل، عن سعيد، عن أبي معشر، عن إبراهيم؛ أن ابن مسعود قال: «إسلامها: إحصانها». (التفسير رقم ٩٠٨٨). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

٢٨٣٧ ـ [١٢٧/أ] والشعبي.

٢٨٣٨ ـ وعطاء.

٢٨٣٩ ـ وإبراهيم النخعي في أحد قوليه.

٢٨٤٠ ـ وزر بن حبيش: أنهم قالوا: إحصانها: إسلامها.

٢٨٤١ ـ وقال سالم.

٢٨٤٢ ـ والقاسم: إسلامها وعفافها.

والوجه الثاني:

٢٨٤٣ ـ حدثنا عبيد الله بن إسماعيل البغدادي، ثنا خلف ـ يعني: ابن هشام ـ، ثنا الخفاف، عن هارون، عن أبان بن تغلب، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾؛ يعني: بالأزواج.

٢٨٤٤ ـ وروي عن الحسن.

[٢٨٣٧] أخرجه الطبري قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا إسماعيل بن سالم، عن الشعبي؛ «أنه تلا هذه الآية: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾ قال: يقول: إذا أسلمن». (التفسير رقم ٩٠٩٣). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٢٨٣٩] أخرجه الطبري قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال مغيرة: أخبرنا عن إبراهيم؛ «أنه كان يقول: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾ يقول: إذا أسلمن». (التفسير رقم ٩٠٩٥). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح. ومغيرة، هو: ابن مقسم الضبي، وإبراهيم هو: النخعي.

[٢٨٤١ ـ ٢٨٤٢] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن أبيه، عن إسرائيل، عن جابر، عن سالم والقاسم بلفظه. (التفسير رقم ٩٠٩٩). وفي إسناده ابن وكيع: ضعّف. وسالم هو: ابن عبد الله بن عمر. والقاسم هو: ابن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود، وكلاهما من شيوخ جابر الجعفي. (انظر: تهذيب الكمال ل١٨١).

[٢٨٤٣] في إسناده عبيد الله: صدوق، والخفاف: هو عبد الوهاب بن عطاء: صدوق ربما أخطأ، ومدلس من المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع، ولكن الأثر روي من طرق أخرى بنحوه، كما سيأتي في الآثار الآتية؛ فالإسناد حسن.

[٢٨٤٤] أخرجه الطبري عن محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن، في قوله: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾ قال: «أحصنتهن البعولة». (التفسير =

٢٨٤٥ ـ ومجاهد.

٢٨٤٦ ـ وعكرمة.

٢٨٤٧ ـ وعطاء الخراساني.

٢٨٤٨ ـ وقتادة: نحو ذلك.

٢٨٤٩ ـ وروي عن الشعبي.

٢٨٥٠ ـ والنخعي.

٢٨٥١ ـ ومجاهد، قالوا: لا يحصن الحر إلا بالمسلمة الحرة، ولا يحصن بالمملوكة، ولا باليهوديه، ولا بالنصرانية.

* قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ﴾.

٢٨٥٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ﴾، يقول: فإن جئن بالزنا.

* قوله تعالى: ﴿بِفَاحِشَةٍ﴾.

٢٨٥٣ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ﴾؛ يعني: إذا تزوجت حرًّا، ثم زنت.

= رقم ٩١٠٥). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح. والبعولة: جمع بعل. وهو: الزوج.

[٢٨٤٦] أخرجه الطبري عن القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ «أنه كان يقرأ: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ يقول: إذا تزوجن». (التفسير رقم ٩١٠١).

[٢٨٤٨] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، عن يزيد، عن سعيد، عن قتادة، به. (التفسير رقم ٩١٠٦). وإسناده حسن تقدم بهامش (٢٨) في سورة آل عمران.

[٢٨٥٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٢٨٥٣] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن أبي صالح، به مختصرًا. (التفسير رقم ٩١٠٠).

٢٨٥٤ ـ وروي عن الشعبي.

٢٨٥٥ ـ وسعيد بن جبير.

٢٨٥٦ ـ ومجاهد.

٢٨٥٧ ـ والحسن.

٢٨٥٨ ـ وقتادة: نحو ذلك.

* قوله تعالى: ﴿فَعَلَيْهِنَّ﴾.

٢٨٥٩ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، ثنا ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَعَلَيْهِنَّ﴾، قال: فعلى الولاية.

٢٨٦٠ ـ وروي عن السدي: نحو ذلك.

* قوله تعالى: ﴿نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾.

٢٨٦١ ـ حدثنا أبو زرعة، بإسناده عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾، قال: فعلى الولاية نصف ما على الحرة من الجَلْدِ، وهي: خمسون جلدةً.

٢٨٦٢ ـ وروي عن السدي.

٢٨٦٣ ـ ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

* قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾.

٢٨٦٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

[٢٨٥٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

والولاية هي: الأمة التي يتولى شأنها وليها.

[٢٨٦١] الأثر تتمة لما سبق.

[٢٨٦٤] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق أبي صالح، به، ولكن قوله: «من الجلد»، مبتور من =

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾، قال: من الجَلْدِ.

٢٨٦٥ ـ وروي عن سعيد بن جبير: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ﴾.

٢٨٦٦ ـ وبه، عن ابن عباس، قوله: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ﴾، قال: «العَنَت»: الزنا، وهو: الفجور، فليس لأحد من الأحرار أن ينكحَ أمةً إلا أن لا يقدرَ على حُرَّةٍ، وهو يخْشَى العَنَت.

٢٨٦٧ ـ وروي عن مجاهد.

٢٨٦٨ ـ والحسن.

٢٨٦٩ ـ وسعيد بن جبير.

٢٨٧٠ ـ وعطية.

٢٨٧١ ـ والسدي.

= التفسير بسبب الخرم، هكذا قال محققه. (التفسير رقم ٩١٠٨، وهامشه).

ورواية المصنف هنا، وما نقله السيوطي عن المصنف والطبري يستدرك بها ما سقط من رواية الطبري. (انظر: الدر ٢/ ١٤٢).

[٢٨٦٦] هذا الأثر تكملة للأثر رقم (٢٨٦٤).

أخرجه الطبري من طريق أبي صالح، به مختصرًا. (التفسير رقم ٩١١٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس، به مطولًا. (الدر ٢/ ١٤٢).

[٢٨٦٧] أخرجه الطبري عن أبي كريب، قال: حدثنا ابن إدريس، قال: سمعت ليثًا، عن مجاهد، قوله: ﴿لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ﴾ قال: «الزنا». (التفسير رقم ٩١١٠). وفي إسناده ليث، وهو: ابن أبي سليم: صدوق اختلط حديثه جدًّا، ولم يتميّز حديثه فترك؛ فالإسناد ضعيف.

[٢٨٦٩] أخرجه الطبري من طرق عن سعيد بن جبير بنفس اللفظ، وهذه الطرق يقوي بعضها البعض. (انظر: التفسير رقم ٩١١٣ و٩١١٤ و٩١١٥).

[٢٨٧٠] أخرجه الطبري من طرق عن عطية، وهو: العوفي بلفظه. (التفسير رقم ٩١١٦ و٩١١٧ و٩١٢٠).

٢٨٧٢ ـ والضحاك.

٢٨٧٣ ـ وقتادة.

٢٨٧٤ ـ وعمرو بن دينار.

٢٨٧٥ ـ ومقاتل بن حيان: [١٢٧/ب] نحو ذلك.

* **قوله تعالى: ﴿وَأَن تَصۡبِرُواْ﴾.**

٢٨٧٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَأَن تَصۡبِرُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۗ﴾، قال: وإن تصبروا عن نكاح الأمة فهو خير لكم.

٢٨٧٧ ـ وروي عن مجاهد.

٢٨٧٨ ـ وطاوس.

٢٨٧٩ ـ والحسن.

٢٨٨٠ ـ وسعيد بن جبير.

[٢٨٧٢] أخرجه الطبري من طريقين فيهما جويبر، عن الضحاك بلفظ: «الزنا». (التفسير رقم ٩١١٨ و٩١١٩).

[٢٨٧٦] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩١٢٨).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس مطولًا. (الدر ٢/ ١٤٢).

[٢٨٧٧] أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَأَن تَصۡبِرُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۗ﴾ يقول: «وأن تصبروا عن نكاح الإماء خير لكم، وهو حل». (التفسير رقم ٩١٢٤)، وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢).

وأخرجه مسلم بن خالد الزنجي، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بنحوه. (التفسير ل٨/أ).

[٢٨٧٨] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا حبان، قال: حدثنا ابن المبارك، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرنا ابن طاوس، عن أبيه بلفظ: «أن تصبروا عن نكاح الأمة خير لكم». (التفسير رقم ٩١٢٧). ورجاله ثقات إلا المثنى: لم أعرف من هو.

[٢٨٨٠] أخرجه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا =

٢٨٨١ ـ والسدي.

٢٨٨٢ ـ وجابر بن زيد.

٢٨٨٣ ـ وعطية.

٢٨٨٤ ـ وقتادة.

٢٨٨٥ ـ ومقاتل بن حيان: [١٢٧/ب] نحو ذلك.

* **قوله تعالى: ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾.**

٢٨٨٦ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾، قال: إن تصبروا، فلا ينكح أمة، فيكون ولده مملوكًا فهو خير لكم.

* **قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ﴾.**

٢٨٨٧ ـ حدثنا محمد بن العباس ـ مولى بني هاشم ـ، ثنا محمد بن

= أبو بشر، عن سعيد بن جبير بلفظ: عن نكاح الأمة. (التفسير رقم ٩١٢١)، ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٢٨٨١] أخرجه الطبري عن محمد بن حسين، عن أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي بلفظ: «وأن تصبر، ولا تنكح الأمة، فيكون ولدك مملوكين، فهو خير لك». (التفسير رقم ٩١٢٣)، وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣)، وهامشه في سورة آل عمران.

[٢٨٨٣] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا حبان بن موسى، قال: أخبرنا ابن المبارك، قال: أخبرنا فضيل بن مرزوق، عن عطية بلفظ: «أن تصبروا عن نكاح الإماء خير لكم». (التفسير رقم ٩١٢٦). وعطية هو: العوفي.

[٢٨٨٤] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بلفظ: «نكاح الإماء خير لكم». (التفسير رقم ٩١٢٥). وإسناده حسن تقدم بهامش (٢٨) في سورة آل عمران.

[٢٨٨٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ٩١٢٣).

[٢٨٨٧] الأثر تقدم برقم (٣٨٢) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

عمرو ـ زنيج ـ، ثنا سلمة، قال: قال محمد بن إسحاق: ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ﴾؛ أي: يغفر الذنب.

*** قوله تعالى: ﴿رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾.**

٢٨٨٨ ـ وبه، قال: قال محمد بن إسحاق، قوله: ﴿رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾، قال: يرحم العباد على ما فيهم.

*** قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾.**

٢٨٨٩ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ من تحريم الأمهات والبنات، كذلك كان سنة الذين من قبلكم، ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾[١].

*** قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾.**

٢٨٩٠ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قال: مبدأ التوبة من الله.

*** قوله تعالى: ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾.**

٢٨٩١ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل،

[٢٨٨٨] الأثر تقدم برقم (٣٨٣) في سورة آل عمران، فهو مكرر.
[٢٨٨٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.
ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مقاتل بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٤٣).
[١] قوله: «والله يريد أن يتوب عليكم»: في الأصل: «يريد الله أن يتوب عليكم».
[٢٨٩٠] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.
[٢٨٩١] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري من طريق أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ٩١٣٣).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي بلفظه. (الدر ٢/ ١٤٣).

ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾، قال: هم اليهود والنصارى.

* **قوله تعالى: ﴿ٱلشَّهَوَٰتِ﴾.**

٢٨٩٢ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾، قال: الزنا.

٢٨٩٣ ـ وروي عن ابن عيينة: نحو ذلك.

* **قوله تعالى: ﴿أَن تَمِيلُواْ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾﴾.**

٢٨٩٤ ـ وبه، عن مجاهد قوله: ﴿مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾﴾، قال: يريدون أن تزنوا.

٢٨٩٥ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿أَن تَمِيلُواْ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾﴾ والميل العظيم؛ أن اليهود يزعمون أن نكاح الأخت من الأب حلال من الله.

[٢٨٩٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد بلفظ: الزناة. (التفسير ص١٥٣). وأخرجه الطبري من طريق أبي كريب، عن يحيى بن أبي زائدة، عن ورقاء، به. وفيه متابعة أبي كريب لحجاج. (التفسير رقم ٩١٣٢). وأخرجه مسلم بن خالد، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. (التفسير ل٧/ ب).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري والمصنف وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد بلفظه. (الدر ٢/ ١٤٣).

[٢٨٩٤] أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح عنه، به. (التفسير رقم ٩١٢٩). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢).

ورواه مجاهد بلفظه. (التفسير ص١٥٣). وأخرجه مسلم بن خالد الزنجي عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. (التفسير ل٧/ ب).

[٢٨٩٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف، به. (الدر ٢/ ١٤٣).

* **قوله تعالى:** ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾ [١٢٨/أ].

٢٨٩٦ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾، يقول: في نكاح الأمة، وفي كل شيء فيه يسر.

* **قوله تعالى:** ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾

٢٨٩٧ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه: ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾، قال: في شأن النساء؛ أي: لا يصبر عنهن.

٢٨٩٨ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، ثنا وكيع، عن سفيان،

[٢٥٩٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: «في نكاح الإماء وفي كل شيء رخص فيه». (ص١٥٣). وأخرجه مسلم بن خالد، عن ابن أبي نجيح، به. (التفسير ل٨/أ).

وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، به. (التفسير رقم ٩١٣٥)، وإسناده صحيح تقدم بهامش رقم (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد والطبري والمصنف وابن المنذر عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ١٤٣).

[٢٨٩٧] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، به بنحوه. وإسناده صحيح. (التفسير رقم ٩١٣٦).

[٢٨٩٨] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

رواه سفيان الثوري عن معمر بن راشد، عن طاوس، به. (التفسير ص٩٣). وأخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن طاوس، به. (التفسير ل١٨/أ). وأخرجه الطبري من طريق أبي عاصم، عن سفيان، به. وأخرجه أيضًا من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن طاوس. (التفسير رقم ٩١٣٧ و٩١٣٨).

وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ. (التفسير ١/ ٤٧٩). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا سفيان، عن طاوس، به. (الدر ٢/ ١٤٣).

عن ابن طاوس، عن أبيه: ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ۝٢٨﴾، قال: في أمر النساء.

قال وكيع: يذهب عقله عندهن.

* **قوله تعالى:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾.

٢٨٩٩ ـ حدثنا علي بن حرب الموصلي، ثنا ابن فضيل، عن داود الأودي، عن عامر، عن علقمة، عن عبد الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾، قال: إنها لمحكمة ما نسخت، ولا تنسخ إلى يوم القيامة.

والوجه الثاني:

٢٩٠٠ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي ابن أبي طلحة، عن ابن عباس، قال: لمَّا أنزل الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾، فقال المسلمون: إن الله قد نهانا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل، والطعام هو من فضل الأموال، فلا يحل لأحد منا أن يأكل عند أحد، فكفَّ الناس عن ذلك، فأنزل الله تعالى بعد ذلك: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ﴾ [النور: ٦١].

[٢٨٩٩] رجال الإسناد ثقات إلا علي بن حرب: صدوق؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبراني بسند صحيح عن ابن مسعود بلفظه. (انظر: الدر ٢/ ١٤٢).

وقد ذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن مسعود بلفظه. (المصدر السابق). وذكر الهيثمي رواية الطبراني، وقال: ورجاله ثقات. (مجمع الزوائد ٧/ ٣).

وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ. (التفسير ١/ ٤٧٩).

[٢٩٠٠] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه أبو داود عن أحمد بن محمد المروزي، حدثني علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس بنحوه. (السنن ـ الأطعمة ـ باب نسخ الضيف يأكل من مال غيره رقم ٣٧٥٣).

٢٩٠١ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا محمد بن أبي حماد، ثنا مهران، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾، قال: منعت البيوت زمانًا، كان الرجل لا يضيف أحدًا، ولا يأكل في بيت غيره تأثمًا من ذلك، ثم نسخ الله ذلك، فكان أول من رخص له في ذلك: الأعمى والأعرج والمريض.

والوجه الثالث:

٢٩٠٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾، يقول: لا تأكلوا إلا بحقِّه، وهو الرجل يُجْحَدُ بِحَقٍّ هو له، ويقطع مالًا بيمين كاذبة، أو يغصب، أو يأكل الربا.

*** قوله تعالى: ﴿بِٱلْبَٰطِلِ﴾.**

٢٩٠٣ ـ حدثنا محمد بن عبادة بن البختري، ثنا يزيد، أنبأ حماد، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أنه كره أن يأخذ الرجل الثوب، ويقول: إن رضيته، وإلا رددته عليك ودرهم ودرهمين. قال: هذا الذي قال الله تعالى: [١٢٨/ب] ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾.

٢٩٠٤ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل،

[٢٩٠١] في إسناده محمد بن أبي حماد، وهو: مقبول؛ فالإسناد ضعيف.

[٢٩٠٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

وله شواهد مرفوعة تقويه، كما سيأتي في الأثر رقم (٢٩٢٨).

[٢٩٠٣] إسناده ثقات إلا محمد بن عبادة البختري: صدوق؛ فالإسناد حسن.

وحماد هو: ابن سلمة، أو: ابن زيد، وكلاهما رويا عن داود بن أبي هند، وروى عنهما يزيد بن هارون، وكلاهما: ثقة.

أخرجه الطبري عن محمد بن المثنى، عن عبد الوهاب، عن داود، به. (التفسير رقم ٩١٤٢).

[٢٩٠٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران. =

ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾، قال: أما أكلهم بينهم بالباطل: فبالزنا، والقمار، والنجش، والظلم.

* **قوله تعالى:** ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾.

٢٩٠٥ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾، قال: في تجارة أوسع، أو عطاء يعطيه أحدًا.

٢٩٠٦ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ إلا أن يكون تجارة فليربح في الدرهم ألفًا إن استطاع.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾.

٢٩٠٧ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا حفص بن غياث، عن عمران بن سليمان، عن أبي صالح، وعكرمة: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾، قالا: نهاهم عن قتل بعضهم بعضًا.

= أخرجه الطبري من طريق أحمد بن مفضل، به، وأطول. (التفسير رقم ٩١٤٠).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٤٣).

[٢٩٠٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: «يعطيه أحد أحدًا». (التفسير رقم ٩١٤٥). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن مجاهد بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٤٤).

[٢٩٠٦] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٩٠٤).

[٢٩٠٧] رجاله ثقات إلا عمران بن سليمان: المرادي القيسي: ذكره المصنف، وسكت عنه. وذكره الذهبي، ونقل عن الأزدي: يعرف وينكر. وذكر ابن حجر ما نقله الذهبي، ثم قال: وذكره ابن حبان في الثقات. (انظر: الجرح ٦/ ٢٩٩، وميزان الاعتدال ٣/ ٢٣٨، ولسان الميزان ٤/ ٢٤٦). وفيه ـ أيضًا ـ حفص بن غياث: تغير.
ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن أبي صالح، وعكرمة، به. (الدر ٢/ ١٤٤).

٢٩٠٨ ـ وروي عن مجاهد.

٢٩٠٩ ـ والحسن.

٢٩١٠ ـ وسعيد بن جبير.

٢٩١١ ـ وعطاء.

٢٩١٢ ـ وأبي سنان.

٢٩١٣ ـ ومقاتل بن حيان.

٢٩١٤ ـ ومطر الوراق: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٢٩١٥ ـ حدثنا أبي، ثنا معاذ بن فضالة، ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي

[٢٩١١] أخرجه الطبري قال: حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ قال: «قتل بعضكم بعضًا». (التفسير رقم ٩١٦٦).

[٢٩١٥] في إسناده ابن لهيعة: اختلط ومدلس، ولم يصرح بالسماع، وفيه انقطاع أيضًا، قال الزيلعي: عبد الرحمٰن بن جبير: لم يدرك عمرو بن العاص. (انظر: تخريج أحاديث الكشاف ل٥٨/ب). وذكر المزي وابن حجر أنه قيل بينهما: أبو قيس. (تهذيب الكمال ل٧٨٠، وتهذيب التهذيب ٦/ ١٥٤). هذا بالنسبة للإسناد.

وأما بالنسبة للمتن فإن الذين رووه من طريق عبد الرحمٰن بن جبير، عن عمرو لم يذكروا أنه توضأ، بل ذكروا؛ أنه تيمم إلا رواية الطحاوي، فهي كرواية المصنف؛ فالإسناد ضعيف منقطع.

وقد روي موصولًا، وبإسناد صحيح، فيكون الصحيح متابعًا لرواية المصنف.

أخرجه أبو داود، والدارقطني، والحاكم، وصححه، ووافقه الذهبي، والبيهقي كلهم من طريق عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنيس، عن عبد الرحمٰن بن جبير، عن أبي قيس ـ مولى عمرو بن العاص ـ؛ أن عمرو بن العاص بنحوه، وفيه: «فغسل مغابنه، وتوضأ وضوءه للصلاة». والمغابن: بواطن الأفخاذ عند الحوالب، جمع: مغبن. (النهاية ٣/ ٣٤١، سنن أبي داود ـ الطهارة ـ باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم؟ رقم ٣٣٥، وسنن الدارقطني ـ الطهارة ـ باب التيمم ١/ ١٧٨، والمستدرك ١/ ١٧٧، وسنن البيهقي ١/ ٢٢٦). وأخرجه إسحاق بن راهويه من طريق =

حبيب، عن عمران بن أبي أنيس، عن عبد الرحمٰن بن جبير، عن عمرو بن العاص؛ أنه قال: يا رسول الله! إني احتلمت في ليلة باردة لم يصبني برد مثله قط، فخيَّرْتُ نفسي بين أن أغتسلَ فأقتل نفسي، وأتوضأ، فذكرت قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ فتوضأت، فضحك رسولُ الله ﷺ، ولم يقلْ شيئًا.

* قوله تعالى: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾.

٢٩١٦ - حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله ابن لهيعة، حدثني عطاء، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾؛ يعني: الدماء والأموال جميعًا متعمدًا.

٢٩١٧ - وروي عن مقاتل: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٢٩١٨ - ذكره محمد بن يحيى، أنبأ يحيى بن المغيرة، قال: ذكر جرير:

= ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به متصلًا، وفيه: «فتيممت، ثم صليت». (انظر: تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي ل٥٨/ب). وأخرجه أحمد وأبو داود والدارقطني والطحاوي والحاكم والبيهقي كلهم من طريق عبد الله بن لهيعة بإسناد المصنف، ولكن فيه: «أنه تيمم ثم صلى، ولم يذكر أنه توضأ»، إلا الطحاوي، فذكر: «أنه توضأ». (مسند أحمد ٤/ ٢٠٣، وسنن أبي داود رقم ٣٣٤، وسنن الدارقطني ١/ ٣٣٤، ومشكل الآثار ٣/ ١٧١، والمستدرك ١/ ١٧٧، وسنن البيهقي ١/ ٢٢٥). وأخرجه الطبراني بالسندين والمتنين. (انظر: تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي ل٥٨/ب).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى أحمد وأبي داود وابن المنذر، والمصنف عن عمرو بن العاص، وفيه: أنه تيمم، ثم صلى. (الدر ٢/ ١٤٤).

[٢٩١٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير بلفظه، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٤٥).

[٢٩١٨] في إسناده يحيى بن المغيرة، وهو السعدي: صدوق، وباقي رجاله ثقات. وفي الإسناد صيغة: «ذكره، وذكر»، أما الأولى فمحمولة على الاتصال؛ لأن المصنف =

أن هذه الآية فيمن يؤدي الميراث: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا﴾.

* **قوله تعالى: ﴿عُدْوَٰنًا﴾.**

٢٩١٩ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قوله: ﴿عُدْوَٰنًا﴾؛ يعني: اعتداءً بغير حقٍّ.

* **قوله تعالى: ﴿وَظُلْمًا﴾.**

٢٩٢٠ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، في قوله: ﴿وَظُلْمًا﴾؛ يعني: ظلمًا [١٢٩/أ] بغير حقٍّ، فيمت على ذلك.

* **قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾.**

٢٩٢١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله ابن لهيعة، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، قال: لمَّا نزلت الموجبات التي أوجب الله عليها النار لمن عمل بها نحو هذه الآية: ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾ ونحوها، كنَّا نشهد على من فعل شيئًا من هذا أنه من أهل النار، حتى نزلت: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، فلمَّا نزلت كففنا عن الشهادة، ولم نشهد أنهم في النار، وخفنا عليهم بما أوجب الله لهم.

= معروف بالرواية عن محمد بن يحيى الواسطي؛ كما تقدم في آثار كثيرة. (انظر: على سبيل المثال رقم ١٩ و٣٠ و٥٧). ولفظ ذكر الثانية محمول على الاتصال أيضًا؛ لأن يحيى بن المغيرة معروف بالرواية عن جرير. (انظر: الجرح ٩/١٩١ في ترجمة يحيى بن المغيرة).

وجرير هذا هو: ابن عبد الحميد الضبي. (انظر الأثر رقم ٢٥٠٦)؛ فالإسناد حسن.

[٢٩١٩] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٩١٦).

[٢٩٢٠] الأثر تتمة لسابقه.

[٢٩٢١] الأثر تقدم برقم (٢٤٠٦)، فهو مكرر.

* **قوله تعالى:** ﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ۝٣٠﴾.

٢٩٢٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ۝٣٠﴾، يقول: كان عذابه على الله هيِّنًا.

* **قوله تعالى:** ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾

تفسيرها: إنها الشرك، وقتل الولد، والزنا بحليلة الجار.

٢٩٢٣ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الله بن نمير، أخبرني الأعمش، (عن شقيق بن سلمة)[١]، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود، قال: سئل رسول الله ﷺ عن الكبائر، فقال: «أن تدعو لله ولدًا وهو خلقك، أو أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك، أو أن تزاني حليلة جارك»، ثم قرأ هذه الآية: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨].

الخبر الذي فيه ذكر عقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور:

٢٩٢٤ ـ حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، عن عبيد الله بن

[٢٩٢٢] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٩٢٠)، وما قبله.

[٢٩٢٣] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه البخاري ومسلم من طريق شقيق بن سلمة بنفس الإسناد بنحوه. (صحيح البخاري ـ التفسير ـ سورة البقرة باب: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا﴾، وسورة الفرقان ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ ٦/ ٢٢ و١٣٧، وصحيح مسلم ـ الإيمان ـ باب الشرك أعظم الذنوب رقم ٨٦). وأخرجه ابن منده بخمسة أسانيد من حديث ابن مسعود. (انظر: الإيمان رقم ٤٦٥ ـ ٤٦٩).

[١] قوله: «شقيق بن سلمة»: في الأصل: «شقيق، عن سلمة»، وهو تصحيف، فإن الأعمش معروف بالرواية عن شقيق بن سلمة، وأن شقيق بن سلمة معروف بالرواية عن عمرو بن شرحبيل. (انظر: التهذيب ٤/ ٣٦١ و٨/ ٤٧).

[٢٩٢٤] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الشيخان من طريق شعبة بنفس الإسناد، به. (صحيح البخاري ـ الشهادات ـ باب ما قيل في شهادة الزور ٣/ ٢٢٤، وصحيح مسلم ـ الإيمان ـ باب بيان الكبائر وأكبرها =

أبي بكر، عن أنس، قال: سئل النبي ﷺ عن الكبائر، فقال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وشهادة الزور»، أو قال: «قول الزور».

٢٩٢٥ ـ حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي، ثنا وكيع، عن مسعر، وسفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمٰن، عن عبد الله بن عمرو: رفعه سفيان إلى النبي ﷺ، وأوقفه مسعر: عن عبد الله بن عمرو، قال: «من الكبائر أن يشتم الرجل والديه»، قالوا: كيف يشتم الرجل والديه؟ قال: «يسب الرجل أبا الرجل، فيسب أباه، ويسب أمه، فيسب أمه».

الخبر الذي فيه ذكر شرب الخمر:

٢٩٢٦ ـ [١٢٩/ب] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ـ قراءةً ـ، أنبأ ابن وهب، حدثني أبو صخر؛ أن رجلًا حدثه، عن عمارة بن حزم؛ أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص ـ وهو في الحجر[١] بمكة ـ، وسئل عن: الخمر، فقال: والله إن عظيمًا عند الله: الشيخ مثلي يكذب في هذا المقام على النبي ﷺ، فذهب فسأله، ثم رجع فقال: سألته عن الخمر، فقال: هي أكبر الكبائر وأم الفواحش، من شرب الخمر ترك الصلاة، ووقع على أمه وخالته وعمته.

= رقم ٨٨). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم عن أنس بنحوه. (الدر ٢/ ١٤٦ ـ ١٤٧).

[٢٩٢٥] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الشيخان من طريق سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمٰن، عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا بنحوه. (صحيح البخاري ـ الأدب ـ باب لا يسب الرجل والديه ٨/ ٣، وصحيح مسلم ـ الإيمان ـ باب بيان الكبائر وأكبرها رقم ٩٠).

[٢٩٢٦] في إسناده رجل مبهم.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عمرو بلفظه. (الدر ٢/ ١٤٧).

[١] الحجر: بكسر الحاء، وسكون الجيم: حجر الكعبة، وهو ما تركت قريش في بنائها من أساس إبراهيم ﵇، وحجّرت على الموضع؛ ليعلم أنه من الكعبة فسمي حجرًا لذلك. (انظر: معجم البلدان ٢/ ٢٢١). وهو من المجالس المشهورة في مكة، وقد صدر الأزرقي له بابًا في أخبار مكة، فقال: الجلوس في الحجر، وما جاء في ذلك. (١/ ٣١٥).

٢٩٢٧ ـ حدثنا أبي، ثنا محمد بن عبد الله بن بزيع، ثنا الفضل ـ يعني: ابن سليمان ـ، ثنا أبو حازم، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس؛ أنه كان يعد الخمر أكبر الكبائر.

الخبر الذي فيه ذكر اليمين الغموس:

٢٩٢٨ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح ـ كاتب الليث ـ، حدثني الليث بن سعد، ثنا هشام بن سعد، عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ التيمي، عن أبي أمامة الأنصاري، عن عبد الله بن أنيس الجهني، عن رسول الله ﷺ قال: «مِن أكبر الكبائر: الشرك بالله، وعقوق الوالدين، واليمين الغموس، وما حلف حالف بالله يمينَ صبرٍ[١]، فأدخل فيها مثل جناح البعوضة، إلا كانت نكتة[٢] في قلبه إلى يوم القيامة».

الخبر الذي فيه ذكر الفرار من الزحف، والسحر، وأكل مال اليتيم وأكل الربا، وقذف المحصنة، واستحلال البيت الحرام:

٢٩٢٩ ـ أخبرنا أبو بدر الغبري ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا معاذ بن هانئ،

[٢٩٢٧] في إسناده الفضيل بن سليمان النميري: صدوق، له خطأ كثير، وباقي رجاله ثقات. والحديث الماضي شاهد له، فيكون الإسناد حسنًا لغيره.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٤٧).

[٢٩٢٨] رجال الإسناد ثقات إلا هشامًا وأبا صالحًا كاتب الليث، وهما: صدوقان؛ فالإسناد حسن. وقد حسنه الترمذي حيث أخرجه من طريق الليث بن سعد بإسناده بنحوه. (الجامع الصحيح، باب ومن سورة النساء رقم ٣٠٢٠).

وأخرجه أحمد من نفس الطريق، به. (المسند ٣/ ٤٩٥).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن حبان والطبراني في الأوسط والبيهقي عن عبد الله الجهني، به. (الدر ٢/ ١٤٧).

[١] يمين صبر: وهي اليمين التي يمسكك الحكم عليها حتى تحلف. (نقله ابن منظور عن ابن سيده. لسان العرب ٤/ ٤٣٨).

[٢] قوله: «نكتة»: في الأصل: «وكتة» غير منقوطة، والتصويب من رواية أحمد والترمذي. (المسند ٣/ ٤٩٥ والجامع الصحيح رقم ٣٠٢٠).

[٢٩٢٩] رجاله ثقات إلا أبا بدر الغبري، وهو: عباد بن الوليد: صدوق، =

ثنا حرب بن شداد، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن عبد الحميد بن سنان، عن حديث عبيد بن عمير الليثي؛ أنه حدثه أبوه ـ وكان من أصحاب رسول الله ﷺ ـ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «اجتنب الكبائر التي نهى الله عنها». ثم إن رجلًا من أصحابه سأله، فقال: يا رسول الله! ما الكبائر؟ قال: «هن تسع: أعظمهن الشرك بالله، وقتل المؤمن بغيرِ حقٍّ، وفرار يوم الزحف، والسحر، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، وقذف المحصنة، وعقوق الوالدين المسلمين، واستحلال البيت الحرام قبلتكم: أحياءً وأمواتًا».

الخبر الذي فيه ذكر الإياس[١] من روح الله والأمن من مكر الله:

٢٩٣٠ ـ حدثنا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل، ثنا أبي، ثنا أبي، ثنا شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ كان متكئًا فدخل عليه رجل، فقال: ما الكبائر؟ فقال: «الشرك بالله، والإياس[٢]

= وعبد الحميد بن سنان: مقبول، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

أخرجه أبو داود والنسائي والحاكم من طريق حرب بن شداد، به. وفي إسنادهم جميعًا عبد الحميد بن سنان. (سنن أبي داود ـ الوصايا ـ باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم رقم ٢٨٧٥، وسنن النسائي ـ تحريم الدم ـ باب ذكر الكبائر ٧/ ٨٩، والمستدرك ٤/ ٢٥٩). صححه الحاكم ووافقه الذهبي. وأخرجه الطبري وسقط من إسناده عبد الحميد بن سنان. (التفسير رقم ٩١٨٩). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى الطبراني وابن مردويه عن عمير الليثي مطولًا. (الدر ٢/ ١٤٦). وله شاهد حسن ذكره السيوطي، فقال: وأخرج ابن راهويه والبخاري في الأدب المفرد وعبد بن حميد وابن المنذر والقاضي إسماعيل في أحكام القرآن بسند حسن من طريق: طَيْسَلة، عن ابن عمر بنحوه، وذكر الكبائر التسع. (الدر ٢/ ١٤٦).

[١] و[٢] قوله: «الإياس»: كذا في الأصل، وفيما نقله ابن كثير عن المصنف وعن البزار بلفظ: «اليأس»، ويصح الوجهان. (انظر: التفسير ١/ ٤٨٤). وقد روى الطبري بإسناده عن ابن مسعود: بلفظ: الإياس. (انظر: التفسير رقم ٩١٩٩ و٩٢٠٠).

[٢٩٣٠] في إسناده أحمد بن عمرو: صدوق، وشبيب: صدوق يخطئ، وباقي رجاله ثقات.

وقد حسنه السيوطي، فقد ذكره، ونسبه إلى البزار والطبراني في الأوسط والمصنف بسند حسن عن ابن عباس بنحوه. (الدر ٢/ ١٤٧). ورواية البزار عن عبد الله بن إسحاق =

من روح الله، [١٣٠/أ] والأمن من مكر الله، وهذا أكبر الكبائر».

الخبر الذي فيه التعرب بعد الهجرة(١):

٢٩٣١ ـ حدثنا أبي، ثنا فهد بن عوف، ثنا أبو عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «الكبائر سبع: أولها الإشراكُ بالله، ثم قتلُ النفس بغير حقِّها، وأكلُ الربا، وأكلُ مال اليتيم إلى أن يكبر، والفرارُ من الزحف، ورميُ المحصناتِ، والانقلابُ إلى الأعراب بعد الهجرة».

٢٩٣٢ ـ حدثنا كثير بن شهاب المذحجي القزويني، ثنا محمد بن سعيد،

= العطار عن أبي عاصم النبيل، به. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٤٨٤). وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (المصدر السابق).

(١) التعرب بعد الهجرة: قال ابن الأثير: هو أن يعود إلى البادية، ويقيم مع الأعراب بعد أن كان مهاجرًا، وكان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد. (النهاية ٣/ ٢٠٢).

[٢٩٣١] في إسناده فهد بن عمر، وعمر بن أبي سلمه؛ فالإسناد ضعيف.

ولكنه يتقوى بما رواه الشيخان بإسنادهما عن أبي هريرة: فذكر الكبائر السبع، وسماها موبقات، ثم عددها نفسها إلا الانقلاب إلى الأعراب بعد الهجرة، فأبدلها بالسحر. (انظر: صحيح البخاري ـ الوصايا ـ باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا﴾ ٤/ ١٢، وصحيح مسلم ـ الإيمان ـ باب بيان الكبائر رقم ٨٩). وأما الانقلاب إلى الأعراب بعد الهجرة فثابت في السُّنَّة إلا ما استثنى رسول الله ﷺ. وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ، ونسبها إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٨١).

[٢٩٣٢] رجال الإسناد ثقات إلا كثير بن شهاب: صدوق، وعمرو هو: ابن أبي قيس الرازي: صدوق له أوهام، وكلاهما توبع كما سيأتي، أما عدم تصريح أبي إسحاق بالسماع فلا يضر؛ لأن الحديث الماضي شاهد له؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري عن محمد بن عبيد المحاربي قال: حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، عن عبيد بن عمير به، وزاد: ذكر التعرب بعد الهجرة. (التفسير رقم ٩١٨٠). وأخرجه أيضًا عن ابن حميد، عن جرير، عن منصور، عن أبي إسحاق، به ـ كسابقه ـ. (التفسير رقم ١٩٨١). وفي كلتا الروايتين تصحيف أبي إسحاق فورد بلفظ: ابن إسحاق، والتصوب من رواية المصنف، ومما نقله ابن كثير عن الطبري حيث نقل =

ثنا عمرو، عن مطرف، عن أبي إسحاق، عن عبيد بن عمير، قال: الكبائر سبع، يتلو بكل واحدة آية: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ...﴾ [النساء: ٤٨]، الآية، ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا...﴾ [النساء: ٩٣] الآية، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ...﴾ [النساء: ١٠] الآية ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ...﴾ الآية [النور: ٤]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ زَحْفًا...﴾ [الأنفال: ١٥] الآية كلها.

٢٩٣٣ ـ حدثنا أبي، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبيد بن عمير، قال: سبع، فذكر نحوه، وزاد فيه: التعرب بعد الهجرة، ثم قرأ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِهِم﴾ [محمد: ٢٥].

الخبر الذي فيه سبّ المسلم:

٢٩٣٤ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد الرحمٰن بن إبراهيم ـ دحيم ـ، ثنا عمرو بن

= الإسناد واللفظ معًا. (انظر: تفسير ابن كثير ١/٤٨٦).

وأخرجه المصنف بإسناد صحيح؛ كما سيأتي في الأثر الآتي.

[٢٩٣٣] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري كما تقدم في الأثر السابق.

[٢٩٣٤] في إسناده عمرو بن أبي سلمة: صدوق، وروايته عن زهير بن محمد ضعيفة، وقد روى عن غير زهير كما سيأتي؛ فيتقوى بهذه الرواية.

أخرجه أبو داود من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن زهير بن محمد، به. ولكن في غير رواية اللؤلؤي التي بين أيدينا، بل في رواية الحسن بن العبد، وابن داسة، وهؤلاء من رواة سنن أبي داود قال المزي: هذا الحديث في رواية الحسن بن العبد وابن داسة، ولم يذكره أبو القاسم.اهـ. (انظر: تحفة الأشراف ١/٢٢٨). وأخرجه ابن مردويه من طريق عبد الله بن العلاء بن زيد، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله. هكذا ذكره ابن كثير. (التفسير ١/ ٤٨٤). وعبد الله بن العلاء بن زيد: ترجم له ابن حجر باسم: عبد الله بن العلاء بن زبر كذا في التهذيب. (انظر ٥/ ٣٥٠). وقال في لسان الميزان: عبد الله بن العلاء بن يزيد الدمشقي، وقال: وهو معروف بالثقة من رجال التهذيب، وإنما تصحيف اسم جده، وهو زبر. (انظر: لسان الميزان ٣/ ٣١٨). وعلى هذا فإن الصحيح اسمه: عبد الله بن العلاء بن زيد، وهو: معروف برواية عمرو بن أبي سلمة عنه، وهو ثقة. (انظر: التهذيب ٥/ ٣٥٠، والتقريب ١/ ٤٣٩). =

أبي سلمة، ثنا زهير بن محمد، عن العلاء بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من أكبر الكبائر: (استطالة المرء في)[١] عرض الرجل المسلم، والسبتان، والسبة»[٢].

٢٩٣٥ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن مغيرة، قال: كان يقال: شتم أبي بكر وعمر، من الكبائر.

الخبر الذي ذكر فيه الجمع بين الصلاتين من غير عذر:

٢٩٣٦ ـ حدثنا أبي، ثنا نعيم بن حماد، ثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه،

= وذكره السيوطي، ونسبه إلى أبي داود والمصنف وابن مردويه عن أبي هريرة به. (الدر ٢/ ١٤٧). وأخرجه الطبراني مقتصرًا على الاستطالة، وبلفظ: «أربى الربا»، عن قيس بن سعد بنحوه، ورجاله رجال الصحيح غير طاهر بن خالد بن نزار، وهو: ثقة، وفيه لين. (انظر: مجمع الزوائد ٨/ ٧٣).

[١] ما بين قوسين: غير موجود في الأصل، واستدركته من رواية أبي داود، ومما نقله السيوطي عن المصنف، وأبي داود، وابن مردويه.

ومعنى الاستطالة: الاستحقار والترفع. (انظر: النهاية ٣/ ١٤٥).

[٢] قوله: «والسبتان والسبة»: كذا في الأصل، وفيما نقله السيوطي: «ومن الكبائر: السبتان بالسبة».

[٢٩٣٥] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

وقد سرد الذهبي أحاديث غزيرة في هذا الباب. (الكبائر ص٢٦٠ ـ ٢٦٤).

وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ثم قال: وقد ذهب طائفة من العلماء إلى تكفير مَنْ سَبَّ الصحابة، وهو رواية عن مالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ. (التفسير ١/ ٤٨٦).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مغيرة بلفظه. (الدر ٢/ ١٤٨).

[٢٩٣٦] في إسناده حسين بن قيس الرحبي، أبو علي الواسطي، لقبه حنش: متروك من السادسة. وهو معروف بالرواية عن عكرمة برواية سليمان التيمي عنه. (انظر: التقريب ١/ ١٧٨، وتهذيب الكمال ص٢٩٤)؛ فالإسناد ضعيف، ومعناه صحيح، ويقويه قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣].

أخرجه الترمذي عن يحيى بن خلف البصري، عن المعتمر بن سليمان، به. (الجامع الصحيح ـ الصلاة ـ باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين في الحضر رقم ١٨٨).

وذكره ابن كثير بنفس إسناد المصنف ولفظه، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٨٤).

عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ جمعَ بين الصلاتين من غير عذر، فقد أتى بابًا من أبواب الكبائر».

٢٩٣٧ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا إسماعيل بن علية، عن خالد الحذاء، عن حميد بن هلال، عن أبي قتادة ـ يعني: العدوي ـ، قال: قرئ علينا كتاب عمر: من الكبائر: جمع بين الصلاتين؛ يعني: من غير عذر.

الخبر الذي ذكر فيه الإضرار في الوصية:

٢٩٣٨ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو النضر ـ إسحاق بن إبراهيم الفراديسي الدمشقي ـ، ثنا عمر بن المغيرة، ثنا داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن [١٣٠/ب] عباس، عن النبي ﷺ قال: «الضرار[١] في الوصية من الكبائر».

٢٩٣٩ ـ حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني، ثنا أبو خالد، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: الإضرار في الوصية من الكبائر.

[٢٩٣٧] رجاله ثقات.

وصححه ابن كثير حيث ذكره بنفس الإسناد واللفظ، وزاد إلى لفظه: والفرار من الزحف والنهبة، ثم قال: وهذا إسناد صحيح. (انظر: التفسير ١/ ٤٨٤).

وأخرج الترمذي من طريق حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعًا بلفظ: «من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى بابًا من أبواب الكبائر». وعقب بقوله: وحنش هذا هو: أبو علي الرحبي، وهو: حسين بن قيس، وهو: ضعيف عند أهل الحديث ضعفه أحمد وغيره. والعمل على هذا عند أهل العلم: أن لا يجمع بين الصلاتين إلا في السفر أو بعرفة. (الجامع الصحيح ـ أبواب الصلاة ـ باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين في الحضر رقم ١٨٧).

[٢٩٣٨] الحديث تقدم برقم (٢٤٦٧)، فهو مكرر، وتقدم تخريجه هناك.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس مرفوعًا بلفظه. (الدر ٢/ ١٤٧).

[١] قوله: «الضرار»: كذا في الأصل، وقد تقدم برقم (٢٤٦٧) بنفس الإسناد بلفظ: الإضرار.

[٢٩٣٩] في إسناده أبو خالد، وهو: سليمان بن حيان الأزدي: صدوق يخطئ، لكن الحديث روي من طرق أخرى؛ فالإسناد حسن.

وقد تقدم تخريجه برقم (٢٤٦٨)، فلتراجع طرقه هناك.

قال أبو محمد: لم يرفعه، والصحيح موقوف.

من جعل النهبة من الكبائر:

٢٩٤٠ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا إسماعيل بن علية، عن خالد الحذاء، عن حميد بن هلال، عن أبي قتادة، قال: قرئ علينا كتاب عمر: من الكبائر: الفرار من الزحف والنهبة.

من جعل نكث البيعة، وفراق الجماعة من الكبائر:

٢٩٤١ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا أبو أحمد ـ يعني: الزبيري ـ، ثنا علي بن صالح، عن عثمان بن المغيرة، عن مالك بن جوين، عن عليٍّ، قال: الكبائر: الشرك بالله، وقتل النفس، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنة، والفرار من الزحف، والتعرب بعد الهجرة، والسحر، وعقوق الوالدين، وأكل الربا، وفراق الجماعة، ونكث[١] الصفقة.

من جعل منع ماء السيول والعيون والأودية وطروق الفحل[٢] بِجُعْلٍ[٣] من الكبائر:

٢٩٤٢ ـ حدثنا المنذر بن شاذان، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا صالح بن

[٢٩٤٠] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٩٣٧)، فقد نقله ابن كثير عن المصنف كاملًا، كما تقدم هناك.

[٢٩٤١] في إسناده مالك بن جوين: الحضرمي، كذا ذكره المصنف، وسكت عنه. (الجرح ٨/ ٢٠٧). وباقي رجاله ثقات.

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٨٥).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن علي بلفظه. (الدر ٢/ ١٤٧).

[١] قوله: «ونكث»: في الأصل: «ونلث»، والتصويب مما تقدم عن المصنف في عنوان الأثر.

[٢] قوله: «طروق الفحل»؛ أي: إعارة الفحل. (انظر: النهاية ٣/ ١٢٢). يقال: أطرقني فحلك؛ أي: أعرني فحلك؛ ليضرب في إبلي. (انظر: لسان العرب ١٠/ ٢١٦).

[٣] قوله: «بِجُعْل»؛ أي: بأجر، والجعل: بالضم: الأجر، يقال: جعلت له جعلًا. (المصباح المنير ١/ ١١٢).

[٢٩٤٢] إسناده ضعيف؛ لأن فيه صالح بن حيان، القرشي الكوفي، ضعيف.

حيان، عن ابن بريدة[١]، عن أبيه، قال: أكبر الكبائر: الشرك بالله، وعقوق الوالدين، ومنع فضول الماء بعد الري، ومنع طروق الفحل إلا بِجُعْلٍ.

ما ذكر من جامع خصال الكبائر:

٢٩٤٣ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: الكبائر من أول سورة النساء إلى قوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾.

٢٩٤٤ ـ حدثنا علي بن حرب الموصلي، ثنا ابن فضيل، عن أشعث، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كل ما وعد الله عليه النار كبيرة.

٢٩٤٥ ـ وروي عن الحسن: نحو ذلك.

٢٩٤٦ ـ حدثنا أبي، ثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن ليث، عن طاوس،

---

[١] قوله: «ابن بريدة»: يحتمل أن يكون عبد الله، أو سليمان، وكلاهما: ثقتان.
ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٨٥).
وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى بريدة بلفظه. (الدر ٢/ ١٤٧).

[٢٩٤٣] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.
أخرجه الحاكم من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن وكيع بنفس الإسناد بنحوه. وصححه ووافقه الذهبي. (المستدرك ١/ ٥٩).
وأخرجه الطبري في أحد عشر إسنادًا تارة بنفس اللفظ، وتارة بمعناه، ومنها الصحيح، ومنها الحسن، وغير ذلك. (انظر: التفسير من رقم ٩١٦٨ إلى رقم ٩١٧٨).
وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد عن ابن مسعود بلفظه. (الدر ٢/ ١٤٨).

[٢٩٤٤] في إسناده أشعث، وهو: ابن سوار الكندي: ضعيف.

[٢٩٤٥] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن الحسن، في قوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ «الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وأكل الربا، وقذف المحصنة، وأكل مال اليتيم، واليمين الفاجرة، والفرار من الزحف». (التفسير ل١٨/أ).
ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٢٩٤٦] في إسناده قبيصة، وهو: ابن عقبة السوائي: صدوق، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن.

=

قال: قلت لابن عباس: ما السبع الكبائر؟ قال: هي إلى السبعين أقرب منها إلى السبع.

٢٩٤٧ - وروي عن أبي العالية: نحو ذلك.

٢٩٤٨ - حدثنا أبي، ثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، ثنا أبي، ثنا شبل، عن قيس، عن سعيد بن جبير؛ أن رجلًا سأل ابن عباس: كم الكبائر؟ سبعًا هي؟ قال: هي إلى سبعمائة أقرب منها إلى سبع، وأنه لا كبيرة مع استغفار، ولا صغيرة مع إصرار.

٢٩٤٩ - حدثنا الحسين بن محمد بن شَنَبَة الواسطي، ثنا أبو أحمد، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن [١٣١/أ] عائشة، قالت: ما أخذ على النساء من الكبائر.

= أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: قيل لابن عباس: الكبائر سبع؟ قال: «هي إلى السبعين أقرب». (التفسير ل١٨/أ، والمصنف ١٠/ ٤٦٠ رقم ١٩٧٠٢)، وإسناده صحيح. وأخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق، به. (التفسير رقم ٩٢٠٩). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٨٦).

[٢٩٤٧] أخرجه الطبري قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر وابن أبي عدي، عن عوف، قال: قام أبو العالية الرياحي على حلقة أنا فيها، فقال: «إن ناسًا يقولون: الكبائر سبع، وقد خفت أن تكون الكبائر سبعين، أو يزدن على ذلك». (التفسير رقم ٩٢٠٥). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٢٩٤٨] رجال إسناده ثقات إلا هارون بن زيد: صدوق؛ فالإسناد حسن.

وقد توبع هارون بن زيد حيث أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي حذيفة، عن شبل، به. (التفسير رقم ٩٢٠٧). وذكر ابن كثير روايتي المصنف والطبري بنفس اللفظ. (التفسير ١/ ٤٨٦).

[٢٩٤٩] رجال إسناده ثقات إلا الحسين بن محمد بن شَنَبَة: صدوق؛ فالإسناد حسن.

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف، وورد فيه تصحيف، فذكر: الحسين بن محمد بن شيبة، والصواب: الحسين بن محمد بن شنبة. (التفسير ١/ ٤٨٥). =

قال أبو محمد: يعني: قوله تعالى: ﴿عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشۡرِكۡنَ بِٱللَّهِ شَيۡـًٔا وَلَا يَسۡرِقۡنَ وَلَا يَزۡنِينَ. . .﴾ [الممتحنة: ١٢] الآية.

٢٩٥٠ ـ قرئ على يونس بن عبد الأعلى، أنبأ ابن وهب، أخبرني عبد الله بن عياش، قال: قال زيد بن أسلم في قول الله تعالى: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ﴾ فمن الكبائر: الشرك، والكفر بآيات الله ورسله والسحر، وقتل الأولاد، ومن دعا لله ولدًا أو صاحبة، ومثل ذلك من الأعمال، والقول الذي لا يصلح معه عمل، وأما كل ذنب يصلح معه دين، ويقبل معه عمل؛ فإن الله تعالى يعفو السيئات بالحسنات.

* قوله تعالى: ﴿نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾.

٢٩٥١ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾، قال: الصغائر.

* قوله تعالى: ﴿وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا ۝٣١﴾.

٢٩٥٢ ـ وبه، عن السدي، قوله: ﴿وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا ۝٣١﴾ فـ«الكريم» هو: الحسن في الجنة.

٢٩٥٣ ـ حدثنا عبيد الله بن إسماعيل، ثنا خلف ـ يعني: المقرئ ـ، ثنا الخفاف، عن سعيد، عن قتادة؛ أنه كان يقول: «المدخل الكريم» هو: الجنة.

= وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن مردويه عن عائشة. (الدر ٢/ ١٤٧).

[٢٩٥٠] إسناده ضعيف؛ لأن فيه عبد الله بن عياش بن عباس القتباني: صدوق يغلط، أخرج له مسلم في الشواهد.

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٨٦).

[٢٩٥١] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ٩٢٢٩). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به، وأطول. (الدر ٢/ ١٤٨).

[٢٩٥٢] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن المفضل، به. (التفسير رقم ٩٢٣٥).

[٢٩٥٣] في إسناده عبيد الله، والخفاف وكلاهما: صدوق، والخفاف ربما أخطأ، =

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾.

٢٩٥٤ ـ حدثنا أحمد بن القاسم بن عطية، حدثني أحمد بن عبد الرحمٰن، حدثني أبي، حدثني أبي، ثنا الأشعث بن إسحاق، عن جعفر ـ يعني: ابن أبي المغيرة ـ، عن سعيد، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَۚ﴾، قال: أتت امرأة إلى النبي ﷺ، فقالت: يا نبي الله! للذكر مثل حظ الأنثيين، وشهادة امرأتين برجل، أفنحن في العمل هكذا، إن عملت امرأة حسنة كتبت لها نصف حسنة؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ﴾، فإنه عدل مني، وأنا صنعته.

والوجه الثاني:

٢٩٥٥ ـ حدثنا المنذر بن شاذان، ثنا يعلى، ثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله! لا نقاتل فنستشهد،

= ومدلس من الطبقة الثالثة، ولم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف، ولكن معناه صحيح.
ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن قتادة بلفظه. (الدر ٢/ ١٤٨ ـ ١٤٩).

[٢٩٥٤] إسناده ضعيف؛ لأن في إسناده جعفر بن أبي المغيرة: صدوق يهم.
ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٨٨).
وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٤٩).

[٢٩٥٥] في إسناده المنذر بن شاذان: صدوق، ويعلى بن عبيد: ثقة إلا في الثوري إلا أنهما توبعا؛ فالإسناد صحيح لغيره.
أخرجه أحمد والطبري والطبراني والحاكم والواحدي النيسابوري من طريق ابن عيينة، به، ولم يذكر الآية التي في سورة آل عمران. (المسند ٦/ ٣٢٢، وتفسير الطبري رقم ٩٢٤١، والمعجم الكبير ٢٣/ ٢٨٠ رقم ٦٠٩، والمستدرك ٢/ ٣٠٥ ـ ٣٠٦، وأسباب النزول ص٨٥). قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين إن كان سمع مجاهد من أم سلمة. وأخرجه عبد الرزاق عن ابن عيينة، به مختصرًا أيضًا. (التفسير ل١٨/أ).
وأخرجه الترمذي من طريق عمرو بن دينار، عن رجل من ولد أم سلمة، عن =

ولا نقطع الميراث، فنزلت: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾، ثم نزلت: ﴿أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾ [آل عمران: ١٩٥].

قال أبو محمد: رواه يعلى، عن سفيان الثوري.

٢٩٥٦ ـ ورواه ابن عيينة: مثله.

٢٩٥٧ ـ وروى يحيى بن سعيد القطان، ووكيع بن الجراح [١٣١/ب]، عن الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أم سلمة، قالت: قلت: يا رسول الله!

٢٩٥٨ ـ وروي عن مقاتل بن حيان.

٢٩٥٩ ـ وخصيف: نحو ذلك.

والوجه الثالث:

٢٩٦٠ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

= أم سلمة مرفوعًا مقتصرًا على ذكر الآية التي في سورة آل عمران. (الجامع الصحيح ـ التفسير ـ سورة النساء رقم ٣٠٢٣). وفي هذه الرواية متابعة ولد ابن أم سلمة لرواية مجاهد إن لم يسمع مجاهد من أم سلمة.

وأخرجه الترمذي والطبري من طريق الثوري، عن ابن أبي نجيح، به، وأبدل الآية التي في سورة آل عمران بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]. (الجامع الصحيح رقم ٣٠٢٢، والتفسير رقم ٩٢٣٧).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا الواحدي، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وابن المنذر وسعيد بن منصور عن مجاهد عن أم سلمة، به. (الدر ٢/ ١٤٩).

[٢٩٥٦] تقدم تخريجه ضمن الأثر السابق.

[٢٩٥٧] رجاله ثقات لكن إسناده معلق؛ لأن المصنف لم يسمع من القطان، أو من وكيع، وأما عدم ذكر المتن كاملًا؛ لأن المصنف اعتمد على الرواية السابقة من حديث أم سلمة برقم (٢٩٥٥). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ: مثل المصنف. (التفسير ١/ ٤٨٨).

[٢٩٥٨ ـ ٢٩٥٩] ذكرهما ابن كثير مثل المصنف. (المصدر السابق).

[٢٩٦٠] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾، يقول: لا يتمنى الرجل، فيقول: ليت لي مال فلان وأهله، فنهى الله سبحانه عن ذلك، ولكن ليسأل الله من فضله.

٢٩٦١ ـ وروي عن محمد بن سيرين.

٢٩٦٢ ـ والحسن.

٢٩٦٣ ـ وعطاء.

٢٩٦٤ ـ والضحاك: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَۚ﴾.

٢٩٦٥ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي ابن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَۚ﴾؛ يعني: مما ترك الوالدان والأقربون، يقول: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِۚ﴾.

والوجه الثاني:

٢٩٦٦ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن

= أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٢٣٨).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن ابن عباس بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٤٩).

[٢٩٦١] أخرجه الطبري قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن علية، عن أيوب، عن محمد، قال: «نهيتم عن الأماني، ودللتم على ما هو خير منه: ﴿وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓۚ﴾». (التفسير رقم ٩٢٤٧). وأيوب هو: السختياني، ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٢٩٦٢] ذكره ابن كثير، وذكر عطاء والضحاك مثل المصنف. (التفسير ١/ ٤٨٨).

[٢٩٦٣ ـ ٢٩٦٤] انظر: إلى سابقه.

[٢٩٦٥] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٢٥١).
وذكره السيوطي؛ كما تقدم بهامش (٢٩٦٠).

[٢٩٦٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟﴾ من الإثم، ﴿وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ من الإثم.

* **قوله تعالى:** ﴿وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾.

٢٩٦٧ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾، قال: الرجال قالوا: نريد أن يكون لنا في الأجر أجران، وقالت النساء: نريد أن يكون لنا أجر مثل أجر الرجال الشهداء، فإنا لا نستطيع أن نقاتل، ولو كتب علينا القتال لقاتلنا، فأبى الله ذلك، ولكن قال لهن: سلوا الله من فضله، يرزقكم الأعمال، وهو خير لكم.

٢٩٦٨ ـ حدثنا أبي، ثنا يحيى بن المغيرة، أنبأ جرير بن عبد الحميد، عن ليث، عن مجاهد، في قوله: ﴿وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾، قال: ليس بعرض الدنيا.

٢٩٦٩ ـ حدثنا أبي، ثنا ابن نفيل، ثنا يحيى بن اليمان، عن أشعث،

= ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف فقط عن مقاتل بلفظه. (الدر ٢/١٤٩).

[٢٩٦٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن المفضل، به مختصرًا. (التفسير رقم ٩٢٥٦).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي بلفظ المصنف. (الدر ٢/١٤٩).

[٢٩٦٨] في إسناده ليث، وهو: ابن أبي سليم: صدوق اختلط، ولم يتميّز حديثه، فترك؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري عن ابن حميد، عن هشام، عن ليث، به. (التفسير رقم ٩٢٥٥).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن أبي شيبة عن مجاهد بلفظه. (الدر ٢/١٤٩).

[٢٩٦٩] في إسناده أشعث وجعفر القميان، وكلاهما: صدوق، وجعفر يهم؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري من طريق أشعث، عن جعفر، عن سعيد، به. (التفسير رقم ٩٢٥٣).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن سعيد بن جبير، به. (الدر ٢/١٤٩).

عن جعفر، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَسْـَٔلُوا[١] ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾، قال: العبادة ليس من أمر الدنيا.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾﴾.

٢٩٧٠ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾﴾؛ يعني: عالمًا.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ﴾.

٢٩٧١ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو أسامة [١٣٢/أ]، قال إدريس الأودي: أخبرني طلحة بن مصرف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ﴾، قال: ورثة

٢٩٧٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

---

[١] جاء في الأصل: «واسألوا»: على خلاف الرسم العثماني.

[٢٩٧٠] إسناده حسن تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٢٩٧١] رجال الإسناد ثقات، والإسناد على شرط البخاري إلا أبا سعيد الأشج، وهو: ثقة؛ فالإسناد صحيح.

وقد أخرجه البخاري عن الصلت بن محمد، عن أبي أسامة بإسناده بلفظه، وكاملًا، فشمل لفظ الأثر رقم (٢٩٨٢ و٢٩٩٨)، وفيه زيادة لطيفة في ختام الحديث: وهو قوله: سمع أبو أسامة إدريس، سمع إدريس طلحة. (الصحيح ـ التفسير ـ سورة النساء، باب ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ .....﴾ الآية ٦/ ٥٥ ـ ٥٦). وأخرجه الطبري والنسائي والنحاس والبيهقي من طريق أبي أسامة، به، وكاملًا. (تفسير الطبري رقم ٩٢٧٥، وتفسير النسائي ص٤٥، والناسخ والمنسوخ ص١٠٥، وسنن البيهقي ٦/ ٢٤٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى أبي داود وابن المنذر والحاكم عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٤٩). وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ، ونسبها إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٨٩).

[٢٩٧٢] إسناده جيد تقدم، برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٢٥٩). وذكره ابن العربي عن ابن عباس ومجاهد بلفظ: «موالي العصبة». ثم قال: وهذا صحيح لقوله ـ تعالى ـ بعد ذلك: ﴿مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ وليس بعد الوالدين والأقربين إلا العصبة، ويفسره ويعضده حديث النبي ﷺ: «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما أبقت الفرائض فلأولى عصبة =

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾، قال: «الموالي»: العصبة؛ يعني: الورثة.

٢٩٧٣ ـ وروي عن مجاهد.

٢٩٧٤ ـ وسعيد بن جبير.

٢٩٧٥ ـ وأبي صالح.

٢٩٧٦ ـ وقتادة.

٢٩٧٧ ـ وزيد بن أسلم.

٢٩٧٨ ـ والسدي.

٢٩٧٩ ـ والضحاك.

٢٩٨٠ ـ ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

* **قوله تعالى: ﴿مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾.**

٢٩٨١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾؛ يعني: من الميراث.

= ذكر». اهـ. (أحكام القرآن ١/ ٤١٣). وهذا الحديث صحيح متفق عليه رواه الشيخان من حديث ابن عباس. (صحيح البخاري ـ الفرائض ـ باب ميراث الولد من أبيه وأمه ٨/ ١٨٧، وصحيح مسلم ـ الفرائض ـ باب «ألحقوا الفرائض بأهلها» رقم ١٦١٥).

[٢٩٧٣] رواه سفيان عن رجل، عن مجاهد قال: هم العصبة. (التفسير ص٩٣).

وقد صرح الطبري في روايته: أن الرجل هو منصور، فقال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد قال: «الموالي: العصبة». (التفسير رقم ٩٢٦٠). ورجاله ثقات إلا مؤملًا: صدوق سيئ الحفظ.

وذكر ابن كثير الرواة من مجاهد إلى مقاتل. (التفسير ١/ ٤٨٩).

[٢٩٧٦] أخرجه الطبري قال: حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بلفظ: «عصبة». (التفسير رقم ٩٢٦٢). وإسناده حسن تقدم بهامش رقم (٢٨).

[٢٩٨٠] انظر: هامش (٢٩٧٣).

[٢٩٨١] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

* **قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾.**

٢٩٨٢ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو أسامة، (قال)[١] إدريس الأودي، أخبرني طلحة بن مصرف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾، قال: كان المهاجرون حين قدموا المدينة يورث الأنصاري دون[٢] ذوي رحمه بالأخوة التي آخى رسول الله ﷺ بينهم، فلمَّا نزلت هذه الآية: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ نسخت، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾.

٢٩٨٣ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا حجاج، عن ابن جريج، وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ وكان الرجل قبل الإسلام يعاقد الرجل يقول: ترثني وأرثك، وكان الأحباء يتحالفون، فقال رسول الله ﷺ: «كل حلف كان في

[٢٩٨٢] هذا الحديث هو تتمة للحديث رقم (٢٩٧١).

[١] قوله: «قال»: غير موجود في الأصل، واستدركته من رواية المصنف والبخاري، حيث ورد الإسناد نفسه. انظر: رقم (٢٩٧١ و٢٩٩٨) على سبيل المثال.

وانظر: التخريج بالنسبة لرواية البخاري بهامش (٢٩٧١).

[٢] قوله: «دون»: غير موجودة في الأصل، واستدركتها من رواية البخاري، وعدم وجودها يقلب معنى الحديث.

[٢٩٨٣] في إسناده عثمان بن عطاء: ضعيف، وتابعه ابن جريج، ولكن أباه عطاء: صدوق اختلط: ولم يسمع من ابن عباس؛ فالإسناد ضعيف، ويتقوى بالشواهد إلى الحسن لغيره.

وله شاهد صحيح: أخرجه مسلم وأبو داود والطبري والبيهقي من حديث مطعم بن جبير مرفوعًا بلفظ: «لا حلف في الإسلام، وأيّما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة». (صحيح مسلم ـ الفضائل ـ باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه رقم ٢٥٣٠، وسنن أبي داود ـ الفرائض ـ باب في الحلف رقم ٢٩٢٥، وتفسير الطبري رقم ٩٢٩٥، وسنن البيهقي ٦/ ٢٤٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى ابن المنذر والمصنف عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٥٠). وذكره ابن كثير بنفس إسناد المصنف ولفظه، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٨٩).

الجاهلية، أو عقد أدركه الإسلام، فلا يزيده الإسلام إلا شدَّة، ولا عقد ولا حلف عن الإسلام»، فنسختها هذه الآية: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥].

٢٩٨٤ ـ وروي عن سعيد بن المسيب.

٢٩٨٥ ـ ومجاهد.

٢٩٨٦ ـ والحسن.

[٢٩٨٤] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، قال: حدثني سعيد بن المسيب بمعنى الحلفاء. (التفسير رقم ٩٢٨٨). وأخرجه النحاس عن جعفر بن مجاشع، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق قال: حدثنا داود بن رشيد قال: حدثنا الوليد، قال: حدثنا مروان بن أبي الهذيل؛ أنه سمع الزهري يقول: أخبرني سعيد، به، وأطول. (الناسخ والمنسوخ ص١٠٦).

وأخرج البخاري في الأدب المفرد من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مرفوعًا بنحوه. (باب لا حلف في الإسلام ٢/ ٢٩ رقم ٥٧٣).

وذكر ابن كثير الرواة من سعيد بن المسيب إلى مقاتل بلفظ: الحلفاء. (التفسير ١/ ٤٨٩). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري والنحاس عن سعيد بن المسيب، به. (الدر ٢/ ١٥٠).

[٢٩٨٥] أخرج مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: الحلفاء. (التفسير ل٨/أ). وأخرجه الطبري عن محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد بمعناه. (التفسير رقم ٩٢٧٨). وإسناده صحيح.

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وعبد بن حميد والفريابي وسعيد بن منصور والنحاس عن مجاهد بنحوه. (انظر: الدر ٢/ ١٥٠).

[٢٩٨٦] أخرجه الطبري عن محمد بن حميد، قال: حدثنا يحيى بن واضح، عن الحسين بن واقد، عن يزيد النحوي، عن عكرمة والحسن البصري بنحوه. (التفسير رقم ٩٢٦٦)، وفيه: تصحيف الحسين بن واقد فذكره: الحسن بن واقد. والحسين معروف بالرواية عن يزيد النحوي برواية يحيى بن واضح عنه. (انظر: تهذيب الكمال ل٢٩٦). وفي إسناده محمد بن حميد: ضعيف. وأخرجه النحاس عن عبد الله بن أحمد بن عبد السلام، عن أبي الأزهر، قال: حدثنا روح، عن أشعث، عن الحسن، قال: «كان الرجل يعاقد =

٢٩٨٧ ـ وعطاء.

٢٩٨٨ ـ وسعيد بن جبير.

٢٩٨٩ ـ وأبي صالح.

٢٩٩٠ ـ والشعبي.

٢٩٩١ ـ وسليمان بن يسار.

٢٩٩٢ ـ وعكرمة.

٢٩٩٣ ـ والسدي.

٢٩٩٤ ـ والضحاك.

= الرجل على أنهما إذا مات أحدهما ورثه الآخر، فنسختها آية المواريث». (الناسخ والمنسوخ ص١٠٦).

[٢٩٨٧] أخرجه الطبري عن زكريا بن يحيى، قال: حدثنا حجاج، قال ابن جريج: أخبرني عطاء بلفظ: «الحلف...». (التفسير رقم ٩٢٨٢). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٢٩٨٨] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا الحماني، قال: حدثنا شريك، عن سالم، عن سعيد بلفظ: الحلفاء. (التفسير رقم ٩٢٨٥). وفي إسناده الحماني وشريك؛ فالإسناد ضعيف. وسالم هو: ابن عجلان.

[٢٩٨٩] أخرج النحاس عن بكر بن سهل، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قال: وقوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾، «كان الرجل يعاقد الرجل أيهما مات قبل صاحبه ورثه الآخر؛ فأنزل الله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾». (الناسخ والمنسوخ ص١٠٦).

[٢٩٩١] سليمان بن يسار: اسم أبيه غير واضح في الأصل، واستدركته مما نقله ابن كثير. (انظر: التفسير ١/٤٨٩). وهو: سليمان بن يسار الهلالي المدني: ثقة فاضل، من كبار الثالثة. (التقريب ١/٣٣١).

[٢٩٩٢] أخرجه الطبري عن المثنى، عن الحماني، عن عباد بن العوام، عن خصيف، عن عكرمة بلفظ: «الحلفاء». (التفسير رقم ٩٢٨٦). وفي إسناده الحماني، وخصيف، وانظر: هامش رقم (٢٩٨٦).

[٢٩٩٣] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن المفضل، عن أسباط، عن السدي بنحوه. (التفسير رقم ٩٢٨٧). وإسناده صحيح.

[٢٩٩٤] أخرجه الطبري بنحوه، وفي إسناده شيخ الطبري مبهم، فقد رواه بصيغة =

٢٩٩٥ ـ وقتادة.

٢٩٩٦ ـ ومقاتل بن حيان، قالوا: هم الحلفاء.

والوجه الثاني:

٢٩٩٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو الأصبغ الحراني، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن داود بن حصين، قال: كنت أقرأ على أم سعد بنت الربيع، مع ابنها موسى بن سعد، وكانت يتيمة في حجر أبي بكر، فقرأت عليها: ﴿وَالَّذِينَ «عاقدت»[١] أَيْمَٰنُكُمْ﴾، فقالت: لا، ولكن ﴿وَالَّذِينَ «عَقَدَتْ»[٢] أَيْمَٰنُكُمْ﴾، قالت: إنما أنزلت في أبي بكر وابنه عبد الرحمٰن حين أبى أن يسلم، فحلف أبو بكر أن لا يورثه [١٣٢/ب]، فلمَّا أسلم حين حمل على الإسلام بالسيف، أمره الله أن يؤتيه نصيبه.

= حدثت عن... (التفسير رقم ٩٢٧٣).

[٢٩٩٥] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة بنحوه. (التفسير ل١٨/ب)، وإسناده صحيح. وأخرجه الطبري من طريق عبد الرزاق، به. (التفسير رقم ٩٢٧٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد عن قتادة، به. (الدر ٢/ ١٥٠).

[٢٩٩٦] انظر: هامش رقم (٢٩٨٤).

[٢٩٩٧] رجاله ثقات إلا محمد بن إسحاق فهو: صدوق مدلس، ولم يصرح بالسماع، وفي رواية أبي داود أيضًا لم يصرح بالسماع، وسكت عنه أبو داود، ـ السنن ـ الفرائض ـ. وبما أن القراءتين ثابتتان، وأن الأصبغ توبع كما سيأتي؛ فالإسناد حسن.

أخرجه أبو داود عن أحمد بن حنبل وعبد العزيز بن يحيى، عن محمد بن سلمة بإسناده بنحوه. (السنن ـ الفرائض ـ باب نسخ العقد بميراث الرحم رقم ٢٩٢٣). وفيه متابعة أحمد بن حنبل لعبد العزيز أبي الأصبغ. وذكر ابن كثير رواية المصنف، ثم قال: وهذا قول غريب. (التفسير ١/ ٤٩٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن داود بن الحصين به. (الدر ٢/ ١٥٠).

[١] و[٢] قوله: «عاقدت»، وقوله: «عقدت»، قال أبو داود: من قال: «عقدت»، جعله حلفًا، ومن قال: «عاقدت»، جعله حالفًا. (السنن، كتاب الفرائض ٣/ ١٢٩).

وقوله: «عقدت»: هي قراءة الكوفيين من القراء العشرة، وأما الآخرون من العشرة، فقرأوا بالألف: «عاقدت». (انظر النشر في القراءات العشر ٢/ ٢٤٩).

* **قوله تعالى: ﴿فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡۚ﴾.**

٢٩٩٨ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو أسامة، قال إدريس الأودي: أخبرني طلحة بن مصرف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡۚ﴾، قال: من النصر، والنصيحة، والرفادة[1]، ويوصي لهم، وقد ذهب الميراث.

٢٩٩٩ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، ثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد: ﴿فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡۚ﴾، قال: من النصر، والمشورة، والعقل.

٣٠٠٠ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا إسحاق بن سليمان ـ أبو يحيى الرازي ـ، عن حصين، عن أبي مالك: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَـَٔاتُوهُمۡ

[٢٩٩٨] الأثر تتمة للأثر رقم (٢٩٧١ و٢٩٨٢).

[1] الرفادة؛ أي: الإعانة. (انظر: النهاية ٢/ ٢٤٢).

[٢٩٩٩] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

رواه مجاهد بلفظ: «يعني من العقل، والنصر، والرفد». (التفسير ص١٥٤). ورواه الثوري عن رجل، عن مجاهد، به. (التفسير ص٩٤).

وقد صرح المصنف باسم الرجل بأنه: منصور كما هو أعلاه، وأيضًا صرح بذلك عبد الرزاق والطبري، فأخرجاه من طريق سفيان عن منصور، به. (المصنف ١٠/٣٠٦ رقم ١٩١٩٨، وتفسير الطبري رقم ٩٢٧٨).

وأخرجه مسلم بن خالد الزنجي عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: النصر والرفد. (التفسير ل٨/أ). وأخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح باختصار. (انظر: مصنف عبد الرزاق هامش ١٠/٣٠٦). وأخرجه النحاس من طريق وكيع، به. (الناسخ والمنسوخ ص١٠٦).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المذكورين أعلاه إلا المصنف والثوري والزنجي، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد والفريابي عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ١٥٠).

[٣٠٠٠] رجاله ثقات، وحصين هو: ابن عبد الرحمٰن السلمي: ثقة، لكنه تغير.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وعبد بن حميد عن أبي مالك بلفظه. (الدر ٢/ ١٥٠).

﴿نَصِيبَهُمْ﴾، قال: هو حليف القوم، يقول: أشهدوه أمركم ومشورتكم.

والوجه الثاني:

٣٠٠١ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد الله بن عمران، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك، في قوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ [١] أَيْمَانُكُمْ...﴾ الآية. قال: كان الرجل في الجاهلية يأتي القوم، فيعقدون له أنه رجل منهم، إن كان ضرًّا أو نفعًا أو دمًا، فإنه فيهم مثلهم، ويأخذون له من أنفسهم مثل الذي يأخذون منه، قال: فكانوا إذا كان قتال قالوا: يا فلان! أنت منا فانصرنا، قالوا: وإن كانت منفعة قالوا: أعطنا أنت منا، ولم ينصروه كنصرة بعضهم بعضًا إن استنصروه[٢]، وإن نزل به أمر أعطاه بعضهم، ومنعه بعضهم، ولم يعطوه مثل الذي يأخذون منه، قال: فأتوا النبي ﷺ فسألوه، وتحرجوا من ذلك، وقالوا: قد عاقدناهم في الجاهلية، فأنزل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾، قال: «أعطوهم مثل الذي تأخذون منه».

والوجه الثالث:

٣٠٠٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ من الميراث.

[٣٠٠١] رجال الإسناد ثقات إلا عبد الله بن عمران، وهو: صدوق؛ فالإسناد حسن.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وعبد بن حميد عن أبي مالك بلفظه مع ما تقدم. (الدر ٢/ ١٥٠).

[١] قوله: «عقدت»: وهي قراءة تقدم ذكرها برقم (٢٩٩٧).

[٢] قوله: «استنصروه»: كذا في الأصل، وفيما نقله السيوطي عن المصنف وعبد بن حميد بلفظ: «استنصر». (انظر: الدر ٢/ ١٥٠).

[٣٠٠٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾﴾[١].

* **قوله تعالى:** ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾.

٣٠٠٣ - حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد - يعني: المقبري -، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير النساء اللّاتي إذا نظرْتَ إليها سرتْك، وإذا أمرتَها أطاعتْك، وإذا غبْتَ عنها حفظتْك في مالِها ونفسِها»، وتلا هذه الآية: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ...﴾ إلى آخر الآية.

٣٠٠٤ - وروي [١٣٣/أ] عن السدي.

٣٠٠٥ - ومقاتل بن حيان: مثل ذلك.

٣٠٠٦ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

---

[١] كذا جاء في الأصل، ولم يذكر بعد الآية شيئًا، ولعله اعتمد على ما تقدم تفسيره في سورة آل عمران عند قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾ الآية رقم: (٩٨). فيكون قد سقط قوله: قد تقدم تفسيره. والله أعلم.

[٣٠٠٣] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح. واختلاط سعيد المقبري لا يضر؛ لأن ابن أبي ذئب، وهو: محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة، أثبت الناس فيه.

أخرجه أبو داود الطيالسي والطبري من طريق أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة بنحوه. (منحة المعبود ١/ ٣٠٤، وتفسير الطبري رقم ٩٣٢٨). وأخرجه النسائي في المجتبى، والبزار والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان كلهم من طريق محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة بنحوه، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. (انظر: تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي ل٥٩/أ، والمستدرك ٢/ ١٦١). ولم أجد رواية النسائي في سننه، لذا اعتمدت على نقل الزيلعي. وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ، ونسبها إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٩١).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وابن المنذر والمصنف والحاكم والبيهقي في سننه عن أبي هريرة بنحوه. (الدر ٢/ ١٥١).

[٣٠٠٦] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به، وكاملًا. (التفسير رقم ٩٣٠٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظ المصنف. (الدر ٢/ ١٥١).

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾؛ يعني: أمراء عليهن، أن تطيعه فيما أمرها الله به من طاعة، وطاعته أن تكون محسنة إلى أهله، حافظة لماله.

٣٠٠٧ - وروي عن السدي.

٣٠٠٨ - ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

الوجه الثاني:

٣٠٠٩ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا خلف بن أيوب العامري،

[٣٠٠٧] أخرجه الطبري عن محمد بن حسين، عن أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي: ﴿حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾ يقول: «تحفظ على زوجها ماله وفرجها حتى يرجع، كما أمرها الله». (التفسير رقم ٩٣٢٤)، وإسناده حسن تقدم برقم (٥٣)، وهامشه.

[٣٠٠٨] ذكر السيوطي تخريج المصنف لقول مقاتل بلفظ: «حافظات لفروجهن لغيب أزواجهن، حافظات بحفظ الله، لا يخن أزواجهن بالغيب». (الدر ٢/ ١٥١).

[٣٠٠٩] في إسناده خلف بن أيوب العامري: ضعفه ابن معين، ورمي بالإرجاء؛ فالإسناد ضعيف، ومرسل أيضًا.

أخرجه الطبري من طريق محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قال: حدثنا الحسن بنحوه. (التفسير رقم ٩٣٠٤)، وإسناده صحيح إلا أنه مرسل. وأخرجه ابن مردويه موصولًا قال: حدثنا أحمد بن علي النسائي، ثنا محمد بن هبة الله الهاشمي، ثنا محمد بن محمد بن الأشعث، ثنا موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد، حدثني أبي، عن جدي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بنحوه. (انظر: تخريج الزيلعي على الكشاف ل٥٩/ ب).

وأخرجه الواحدي من طريق علي بن هشام، عن إسماعيل، عن الحسن بنحوه. (أسباب النزول ص٨٦).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن الحسن مرفوعًا بلفظه. (الدر ٢/ ١٥١).

وقد روي بلفظ آخر، فقال ابن العربي: ثبت عن الحسن؛ أنه قال: قال: جاءت امرأة إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: إن زوجي لطم وجهي. قال: «بينكما القصاص». فأنزل الله ﷻ: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ﴾ [طه: ١١٤] قال حجاج في الحديث عنه: فأمسك النبي ﷺ حتى أنزل الله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾. (أحكام القرآن ١/ ٤١٥).

عن أشعث بن عبد الملك، عن الحسن، قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ تستعدي على زوجها أنه لطمها، فقال رسول الله ﷺ: «القصاص»، فأنزل الله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾، فرجعت بغير قصاص.

* قوله تعالى: ﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾.

٣٠١٠ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾، قال: وفضَّلَه عليها بنفقتِهِ وسعيِهِ.

* قوله تعالى: ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾.

٣٠١١ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن إدريس، قال: سمعت عبيدة، عن الشعبي: ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾، قال: الصداق الذي أعطاها، ألا ترى أنه لو قذفها لاعنها، ولو قذفته جلدت.

٣٠١٢ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا المسيب بن واضح، ثنا ابن المبارك، قال: سمعت سفيان: ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾: بما ساقوا من المهر.

[٣٠١٠] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٠٠٦).

[٣٠١١] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح. وابن إدريس هو: عبد الله، وعبيدة هو: السلماني.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن الشعبي بلفظه. (الدر ٢/ ١٥١).

[٣٠١٢] في إسناده المسيب بن واضح، وهو: صدوق يخطئ ويصر، ولكن الأثر ليس من خطئه؛ لأنه توبع؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري من طريق حبان بن موسى، عن ابن المبارك، عن سفيان، به. (التفسير رقم ٩٣١٣). وحبان بن موسى: هو ابن سوار: ثقة من العاشرة مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين. (التقريب ١/ ١٤٧). وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري عن سفيان، به. (الدر ٢/ ١٥١).

* قوله تعالى: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾.

٣٠١٣ - قرأت على محمد بن الفضل بن موسى، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾ فيما بينهن وبين ربهن مصلحات لما ولين.

٣٠١٤ - حدثنا علي بن الحسين، ثنا يحيى بن خلف، ثنا عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾، قال: صوالح النساء.

٣٠١٥ - حدثنا علي بن الحسين، ثنا المسيب بن واضح، قال ابن المبارك: سمعت سفيان يقول: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾: يعملن الخير.

* قوله تعالى: ﴿قَٰنِتَٰتٌ﴾.

٣٠١٦ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿قَٰنِتَٰتٌ﴾؛ يعني: مطيعات.

٣٠١٧ - وروي عن مجاهد.

٣٠١٨ - وعكرمة.

[٣٠١٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٣٠١٤] في إسناده يحيى بن خلف، وهو: صدوق، وعلي بن الحسين: هو ابن الجنيد أو العامري، وباقي رجاله ثقات، وإسناده حسن في الحالين.

[٣٠١٥] في إسناده المسيب بن واضح: صدوق يخطئ ويصر، ولكنه توبع كما سيأتي؛ فالإسناد حسن. والأثر تتمة للأثر رقم (٣٠١٢)

أخرجه الطبري من طريق حبان بن موسى، عن ابن المبارك، به. (التفسير رقم ٩٣١٤). وحبان بن موسى: ثقة، وقد تابع المسيب.

[٣٠١٦] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن علي بن داود، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٣١٨).

[٣٠١٧] رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: مطيعات. (ص١٥٥).

أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. (التفسير رقم ٩٣١٥). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢).

٣٠١٩ ـ وأبي مالك.

٣٠٢٠ ـ وعطاء.

٣٠٢١ ـ وقتادة.

٣٠٢٢ ـ والسدي مثل ذلك.

٣٠٢٣ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿قَٰنِتَٰتٌ﴾ [١٣٣/ب]، يقول: مطيعات لله، ولأزواجهن في المعروف.

* قوله تعالى: ﴿حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ﴾.

٣٠٢٤ ـ حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير النساء اللاتي إذا نظرْتَ إليها سرتْك، وإذا أمرْتَها أطاعتْك، وإذا غبْتَ عنها حفظتْك في نفسِهَا ومالِهَا». قال: وتلا هذه الآية: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ إلى قوله: ﴿قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ﴾.

٣٠٢٥ ـ حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان، ثنا عمرو العنقزي،

[٣٠٢١] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة بلفظ: مطيعات. وإسناده صحيح. (التفسير ل١٨/ب). وأخرجه الطبري من طريق عبد الرزاق، به. (التفسير رقم ٩٣٢٠).

[٣٠٢٢] أخرجه الطبري عن محمد بن حسين، عن أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي، به. (التفسير رقم ٩٣٢١). وإسناده حسن تقدم برقم (٥٣)، وهامشه في سورة آل عمران.

[٣٠٢٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٣٠٢٤] الأثر تقدم برقم (٣٠٠٣)، فهو مكرر، إلا أن في هذا: إلى قوله: ﴿قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ﴾ أما في الماضي: إلى آخر الآية. والمعنى سواء.

[٣٠٢٥] في إسناده أسباط: صدوق كثير الخطأ، ولكن رواية أسباط عن السدي من تفسير السدي؛ فالإسناد حسن. (انظر: الأثر رقم ٥٣، وهامشه في سورة آل عمران). =

ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ﴾، قال: حافظات لأزواجهن في أنفسهن.

٣٠٢٦ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان: ﴿حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ﴾، يقول: حافظات لفروجهن بغيب أزواجهن، حافظات بحفظ الله، لا يخنّ أزواجهن بالغيب.

* **قوله تعالى: ﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ﴾.**

٣٠٢٧ ـ حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان، ثنا عمرو بن محمد العنقزي، ثنا أسباط، عن السدي، في قول الله تعالى: ﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ﴾، قال: استحفظن الله.

قال السدي: وهي في قراءة عبد الله بن مسعود: (بِمَا حَفِظَ اللهُ. فأصلحوا إليهنّ)[1].

٣٠٢٨ ـ حدثنا علي بن الحسين (ثنا المسيب بن واضح)[2]، قال ابن المبارك: سمعت سفيان يقول في قوله: ﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ﴾، قال: يحفظ الله إياها أن جعلها كذلك.

= ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن السدي بلفظه، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٥١).

[٣٠٢٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مقاتل بلفظه. (الدر ٢/ ١٥١).

[٣٠٢٧] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٠٢٥).

[1] وهذه القراءة ذكرها أبو حيان، ونسبها إلى ابن مسعود ﷺ، ثم قال: وينبغي حملها على التفسير... إلخ. (البحر المحيط ٣/ ٢٤٠).

[٣٠٢٨] هذا الأثر تتمة للأثر رقم (٣٠١٢ و٣٠١٥).

[2] قوله: «ثنا المسيب بن واضح»: غير موجود في الأصل، واستدركته من رواية المصنف رقم (٣٠١٢ و٣٠١٥).

* قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ﴾.

٣٠٢٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، ثنا معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾، قال: فتلك المرأة.

* قوله تعالى: ﴿تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾.

٣٠٣٠ ـ وبه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ فتلك المرأة تنشز، وتستخف بحق زوجها، ولا تطيع أمره، فأمره أن يعظها، ويذكرها بالله، ويعظم حقه عليها.

٣٠٣١ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي الحسين، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ﴾ وهي المرأة التي تنشز على زوجها، فلزوجها أن يخلعها حين يأمر الحكمان بذلك، وهو بعد ما تقول لزوجها: والله لا أبرّ لك قسمًا، ولا أدبر في بيتك بغير أمرك، ويقول السلطان: لا (نجيز)[١] لك خلعًا حتى تقول المرأة لزوجها: والله لا أغتسل لك (من جنابة)[٢]، ولا أقيم لله صلاة، [١٣٤/أ] فعند ذلك يجيز السلطان خلع المرأة.

[٣٠٢٩] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه البيهقي من طريق عثمان بن سعيد، عن عبد الله بن صالح، به، وكاملًا، فشمل لفظ الأثر الآتي. (السنن ٧/٣٠٣).

وأخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به مختصرًا. (التفسير رقم ٩٣٣٧). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن المنذر عن ابن عباس، به، وأطول. (الدر ٢/١٥٤ ـ ١٥٥).

[٣٠٣٠] الأثر تتمة لسابقه.

[٣٠٣١] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري بنفس الإسناد بنحوه. (التفسير رقم ٩٤١٦).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظ المصنف. (الدر ٢/١٥٧).

[١] و[٢] قوله: «نجيز»، وقوله: «من جنابة»: غير منقوط في الأصل، واستدركته من رواية الطبري، وما نقله السيوطي عن المصنف والطبري. (التفسير رقم ٩٤١٦، والدر ٢/١٥٧).

٣٠٣٢ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾: بغضهن.

* **قوله تعالى: ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾.**

٣٠٣٣ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، ثنا معاوية بن صالح، حدثني علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾؛ يعني: عظوهن بكتاب الله.

٣٠٣٤ ـ وروي عن مقاتل بن حيان: نحو ذلك.

٣٠٣٥ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعثمان، ومحمد بن العلاء، قالوا: ثنا معاوية بن هشام، ثنا عمار بن رزيق، عن عطاء، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ﴾، قال: العظة (باللسان)[1].

٣٠٣٦ ـ وروي عن الشعبي.

٣٠٣٧ ـ وعطاء.

[٣٠٣٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن حسين عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ٩٣٣٥). وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري عن السدي، به. (الدر ٢/ ١٥٥).

[٣٠٣٣] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح به، وأطول. (التفسير رقم ٩٣٣٩).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظه، وأطول. (الدر ٢/ ١٥٤).

[٣٠٣٥] في إسناده معاوية: صدوق، وعمار: لا بأس به، وعطاء هو: ابن السائب: صدوق اختلط، ولكن الراوي عنه كوفي، فتكون روايته عن عطاء قبل الاختلاط؛ فالإسناد حسن.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٥٥).

[1] في الأصل: «للسان»، والتصويب مما نقله السيوطي عن المصنف. (الدر ٢/ ١٥٥).

[٣٠٣٧] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن إسرائيل، عن جابر، عن عطاء بلفظ: بالكلام. (التفسير رقم ٩٣٤٤). وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف.

٣٠٣٨ ـ وسعيد بن جبير.

٣٠٣٩ ـ ومحمد بن كعب.

٣٠٤٠ ـ والضحاك: نحو ذلك.

٣٠٤١ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو حذيفة، ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾، قال: إذا نشزت المرأة عن فراش زوجها، فإنه يقول لها: اتقي الله، وارجعي إلى فراشك، وهذه الموعظة.

* **قوله تعالى: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ﴾.**

٣٠٤٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ﴾، والهجران: أن لا يجامعها، ويضاجعها في فراشها، ويوليها الظهر، فإن أقبلت، وإلا فقد أذن الله لك أن تضربها ضربًا غير مبرح.

٣٠٤٣ ـ وروي عن مقاتل بن حيان؛ أنه قال: يوليها ظهره.

والوجه الثاني:

٣٠٤٤ ـ ذكره علي بن الحسين، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا معاوية،

[٣٠٣٨] أخرجه الطبري عن ابن حميد، عن حكام، عن عمرو بن أبي قيس، عن عطاء، عن سعيد بن جبير بلفظ: «عظوهن باللسان»، وفي إسناده ابن حميد: ضعيف. (التفسير رقم ٩٣٤٦).

[٣٠٣٩] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن كعب القرظي بلفظ: «بلسانه»، وأطول. (التفسير رقم ٩٣٤٢)، وفي إسناده ابن وكيع وموسى بن عبيدة، وهما: ضعيفان.

[٣٠٤١] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٦٤) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مجاهد بنحوه. (الدر ٢/ ١٥٥).

[٣٠٤٢] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري مختصرًا عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٣٤٧).

وذكره السيوطي بنحوه، ونسبه إلى عبد الرزاق والطبري بنحوه. (الدر ٢/ ١٥٥).

[٣٠٤٤] في إسناده سماك، وروايته عن عكرمة فيها اضطراب، وشريك: صدوق =

ثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾، قال: لا تضاجعها في فراشك.

٣٠٤٥ ـ وروي عن علي بن أبي طالب.

٣٠٤٦ ـ والشعبي.

٣٠٤٧ ـ والحسن.

٣٠٤٨ ـ ومجاهد.

٣٠٤٩ ـ ومقسم.

= اختلط؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف من طريق عكرمة، عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٥٥).

[٣٠٤٦] أخرجه الطبري قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا مغيرة، عن إبراهيم والشعبي؛ أنهما قالا في قوله: ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ قالا: «يهجر مضاجعتها حتى ترجع إلى ما يحب». (التفسير رقم ٩٣٦١). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٠٤٧] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن الحسن وقتادة بنحوه، وأطول. ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح. (التفسير ل١٨/ب).

وأخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق، به. وإسناده حسن. (التفسير رقم ٩٣٦٥).

[٣٠٤٨] رواه مجاهد في تفسيره قال: الهجر في المضجع. (ص١٥٦). وأخرجه الطبري عن الحسن بن زريق الطهوي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي عياش، عن منصور، عن مجاهد في قوله: ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ قال: «لا تضاجعوهن». (التفسير رقم ٩٣٥٨)، ورجاله ثقات إلا الحسن بن زريق الطهوي. قال ابن عدي: حدث بأشياء لا يأتي بها غيره، وقال ابن حبان: يجب مجانبة حديثه على الأحوال. قال ابن عدي: لم أر له أنكر منه ـ حديث أنس: يا أبا عمير! ما فعل النغير؟ ـ فما أدري وهم فيه، أو أخطأ، أو تعمد، وبقية أحاديثه مستقيمة. وقال ابن المنادي: واهي الحديث. (انظر: لسان الميزان ٢/ ٢٠٧ ـ ٢٠٨).

[٣٠٤٩] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا حبان، قال: حدثنا ابن المبارك، قال: حدثنا شريك، عن خصيف، عن مقسم: ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ قال: «هجرها في =

٣٠٥٠ - وإبراهيم.

٣٠٥١ - ومحمد بن كعب.

٣٠٥٢ - وقتادة: أنهم قالوا: تهجر فراشًا.

والوجه الثالث:

٣٠٥٣ - حدثنا الحسن بن أبي الربيع، ثنا عبد الرزاق، أنبأ الثوري، عن خصيف، عن عكرمة، قال: إنما الهجران بالمنطق أن يغلظ لها، وليس بالجماع.

٣٠٥٤ - وروي عن ابن عباس في إحدى الروايات.

٣٠٥٥ - وأبي الضحى: نحو ذلك.

= مضجعها: أن لا يقرب فراشها». (التفسير رقم ٩٣٦٣). وفي إسناده شريك، وخصيف؛ فالإسناد ضعيف.

[٣٠٥٠] تقدم تخريجه برقم (٣٠٤٦)، حيث أخرجه الطبري عنه، وعن الشعبي.

[٣٠٥١] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن أبيه، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن كعب القرظي، به، وأطول. (التفسير رقم ٩٣٦٤). وفي إسناده ابن وكيع وموسى، وهما: ضعيفان.

[٣٠٥٢] تقدم تخريجه برقم (٣٠٤٧) حيث أخرجه عبد الرزاق والطبري عن الحسن وقتادة.

[٣٠٥٣] في إسناده خصيف: صدوق سيئ الحفظ؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه عبد الرزاق عن الثوري، به. (التفسير ل١٨/ب، والمصنف ٦/ ٥١٠ رقم ١١٨٧٥). وأخرجه الطبري بنفس الإسناد واللفظ. (التفسير رقم ٩٣٦٨).

[٣٠٥٤] أخرجه عبد الرزاق عن الثوري، عن رجل، عن أبي صالح، عن ابن عباس بلفظ: «يهجرها بلسانه، ويغلظ لها بالقول، ولا يدع جماعها»، وفي إسناده رجل مبهم. (المصنف ٦/ ٥١٠ رقم ١١٨٧٤، والتفسير ل١٨/ب).

وأخرجه الطبري من طريق عبد الرزاق، به. (التفسير ٩٣٦٧).

[٣٠٥٥] أخرجه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا مغيرة، عن أبي الضحى بلفظ: «يهجر بالقول، ولا يهجر مضاجعتها حتى ترجع إلى ما يريد». (التفسير رقم ٩٣٦٩)، ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

* **قوله تعالى: ﴿وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ﴾.**

٣٠٥٦ ـ حدثنا أبي، ثنا داود بن عبد الله الجعفري، وعيسى بن مرحوم، وابن نفيل، وهارون بن معروف، ـ واللفظ لداود ـ، قالوا: ثنا حاتم، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ، قال: [١٣٤/ب] «اتقوا النساء، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، وإن لكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدًا تكرهونه، فإن فعلن ذلك، فاضربوهن ضربًا غير مبرح».

٣٠٥٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو سلمة، قال: قال حماد: فقلت لحميد: ما المبرح؟ قال حميد: فقلت للحسن: ما المبرح؟ قال: غير المؤثر.

٣٠٥٨ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، ثنا محمد بن الصلت،

[٣٠٥٦] في إسناده داود بن عبد الله الجعفري: صدوق ربما أخطأ، وقد توبع، وفيه عيسى بن مرحوم: لم أجد له ترجمة، ولا يضر بالإسناد؛ لأنه توبع أيضًا كما هو أعلاه، وفي إسناده حاتم، وهو: ابن إسماعيل المدني: صحيح الكتاب، صدوق يهم، وبالرغم من صحة كتابه، إلا أنه روى عن جعفر، عن أبيه أحاديث مراسيل أسندها، ولكن هذا الحديث ليس منها. فقد أخرجه مسلم من نفس الطريق كما سيأتي؛ فالإسناد حسن.

أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم كلاهما، عن حاتم بن إسماعيل المدني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، به، ومطولًا جدًا. (الصحيح ـ الحج ـ باب حجة النبي ﷺ رقم ١٢١٨)، وفيه متابعة أبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم لداود بن عبد الله.

[٣٠٥٧] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن رجل، عن الحسن، قال: ضربًا غير مبرح، غير مؤثر. (التفسير رقم ٩٣٩٥).

[٣٠٥٨] رجاله ثقات إلا محمد بن الصلت البصري: صدوق يهم، روى له البخاري والنسائي. (التقريب ٢/ ١٧٢)، ورواية البخاري له متابعة. (انظر هدي الساري ص٤٣٨). وقد توبع محمد بن الصلت؛ كما سيأتي فيكون الأثر ليس من أوهامه، وإسناده حسن.

أخرجه الطبري عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، قال: حدثنا ابن عيينة، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: قلت لابن عباس: «ما الضرب غير المبرح؟ قال: بالسواك»، ونحوه. =

عن سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن عطاء، في قول الله تعالى: ﴿وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ﴾، قال: بالسواك، ونحوه.

* قوله تعالى: ﴿فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ﴾.

٣٠٥٩ - حدثنا سليمان بن داود - مولى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب -، ثنا عثمان بن عثمان، ثنا عبد الرحيم، وعبيدة - يعني: ابن حميد -، عن الحسن بن عبيد الله النخعي، عن مسلم بن صبيح، قال: سمعت ابن عباس يقول في قوله: ﴿فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ﴾، قال: فإن أطاعته في المضجع فلا يبغي عليها سبيلًا.

٣٠٦٠ - وروي عن عكرمة: نحو ذلك.

* قوله تعالى: ﴿فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ﴾.

٣٠٦١ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ﴾، يقول: إذا أطاعتك فلا تتجنّ عليها العلل.

= (التفسير رقم ٩٣٨٧)، وفيه متابعة إبراهيم الجوهري لمحمد، وإبراهيم هذا: ثقة حافظ من العاشرة. (التقريب ١/ ٣٥). وذكره السيوطي عن عطاء، عن ابن عباس، به، ونسبه إلى الطبري. (الدر ٢/ ١٥٥). وأخرج عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، قال: يضرب ضربًا غير مبرح. (المصنف ٦/ ٥١٠ رقم ١١٨٧٦). وأخرج أيضًا عن ابن جريج، عن ابن طاوس بنحوه. (المصدر السابق رقم ١١٨٧٧)، وهذان الإسنادان صحيحان.

[٣٠٥٩] في إسناده سليمان بن داود: ما وجدت له ترجمة، وعثمان بن عثمان: لم أستطع أن أجزم من هو. وعبد الرحيم: لم أعرف من هو، وعبيدة بن حميد: صدوق ربما أخطأ.

أخرجه الطبري عن ابن حميد، عن جرير، عن الحسن بن عبيد الله بنفس الإسناد بنحوه. (التفسير رقم ٩٣٧٦). وذكره السيوطي، ونسبه إلى ابن أبي شيبة والطبري من طريق أبي الضحى، عن ابن عباس بنحوه. (الدر ٢/ ١٥٥).

[٣٠٦١] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٣٩٦).

٣٠٦٢ ـ وروي عن عطاء.

٣٠٦٣ ـ وقتادة: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٠٦٤ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ (أبو وهب)[١] ـ محمد بن مزاحم ـ، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ فحرَّم الله ضربهن عند الطاعة.

* قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾.

٣٠٦٥ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا إسحاق بن سليمان، ثنا عمرو بن أبي قيس، عن مطرف، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: أتاه رجل، فقال: يا أبا عباس![٢] سمعتَ رسول الله ﷺ يقول: وكان الله كأنه شيء كان، قال: أما قوله: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ﴾؛ فإنه لم يزل ولا يزال، وهو: الأول، والآخر، والظاهر، والباطن.

* قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾.

٣٠٦٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

[٣٠٦٣] أخرجه الطبري قال: حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ يقول: «فإن أطاعتك فلا تبغ عليها العلل». (التفسير رقم ٩٤٠٢). وإسناده حسن تقدم بهامش (٢٨).

[٣٠٦٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[١] قوله: «أبو وهب»: في الأصل: «ابن وهب»، وهو تصحيف؛ لأن محمد بن مزاحم معروف بكنيته: أبي وهب.

[٣٠٦٥] الأثر تقدم برقم (٢٥٥٢)، فهو مكرر.

[٢] قوله: «يا أبا عباس»: في الأصل غير منقوط، وقد تقدم الكلام عليه برقم (٢٥٥٢).

[٣٠٦٦] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ فهذا الرجل والمرأة إذا تفاسد الذي بينهما.

٣٠٦٧ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا معاوية بن هشام، ثنا شريك، عن عطاء، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾، قال: التشاجر.

* **قوله تعالى:** ﴿فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [١٣٥/أ].

٣٠٦٨ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة، قال: شهدت عليًّا وجاءته امرأة وزوجها، مع كل واحد منهما فئام من الناس، فأخرج هؤلاء حكمًا وهؤلاء حكمًا، فقال علي للحكمين: تدريان ما عليكما؟ إن عليكما إن رأيتُمَا أن تجمَعَا بينهما جمعتُمَا، وإن رأيتُمَا أن تُفَرِّقَا فَرَّقتُمَا، فقالت المرأة: رضيت بكتاب الله لي وعليَّ، وقال الزوج: أما الفرقة فلا، فقال عليٌّ: كذبت والله، لا تبرح حتى ترضى بكتاب الله ﷻ لك وعليك.

٣٠٦٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

= أخرجه الطبري عن المثنى عن أبي صالح، به، وكاملًا. (التفسير رقم ٩٤١٨).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر والبيهقي في سننه عن ابن عباس، به، وكاملًا (الدر ٢/ ١٥٦).

[٣٠٦٧] في إسناده شريك: صدوق كثير الخطأ، وعطاء هو: ابن السائب: صدوق اختلط؛ فالإسناد ضعيف.

[٣٠٦٨] رجاله ثقات إلا الحسن بن أبي الربيع: فصدوق؛ فالإسناد حسن.
أخرجه عبد الرزاق بنفس الإسناد مختصرًا (التفسير رقم ل١٩/أ، والمصنف ٦/ ٥١٢ رقم ١١٨٨٣)، وإسناده صحيح. وأخرجه الشافعي والطبري والبيهقي والبغوي عن أيوب، به. (بدائع المنن رقم ١٦٢١، والتفسير رقم ٩٤٠٧، وسنن البيهقي ٧/ ٣٠٦، وتفسير البغوي ١/ ٥٢١). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا البغوي، ونسبه إلى غيرهم عن عبيدة السلماني عن علي، به. (الدر ٢/ ١٥٦).

[٣٠٦٩] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٠٦٦).

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ﴾، فأمر الله سبحانه أن يبعثوا رجلًا صالحًا من أهل الرجل، ورجلًا مثله من أهل المرأة، فينظران أيهما المسيء، فإن كان الرجل هو المسيء حجبوا عنه امرأته، وقصروه على النفقة، وإن كانت المرأة هي المسيئة قصروها على زوجها، ومنعوها النفقة، فإن اجتمع رأيهما على أن يتفرقًا أو يجتمعًا فأمرهما جائز، فإن رأيا أن يجتمعًا فرضي أحد الزوجين، وكره ذلك الآخر، ثم مات أحدهما، فإن الذي رضي يرث الذي كره، ولا يرث الكاره الراضي.

٣٠٧٠ ـ حدثنا أحمد بن عثمان الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ﴾، قال: فليبعث حكمًا من أهله، ويبعث حكمًا من أهلها، تقول المرأة لحكمها: قد وليتك أمري؛ فإن أمرتني أن أرجع رجعت، وإن فرَّقت تفرَّقنا، وتخبره بأمرها إن كانت تريد نفقته، أو كرهت شيئًا من الأشياء، وتأمره أن يرفع عنها ذلك، ويرجع، وتخبره أنها لا تريد الطلاق، ويبعث الرجل حكمًا من أهله، يوليه أمره ويخبره، ويقول له حاجته إن كان يريدها، ولا يريد أن يطلقها، أعطاها ما سألت، وزادها في النفقة، وإلا قال له: خذ لي منها ما لها عليّ وطلقها، فيوليه أمره، فإن شاء طلَّق، وإن شاء أمسك، ثم يجتمع الحكمان، فيخبر كل واحد (منهما)[1] ما يريد لصاحبه، ويجهد كل واحد منهما ما يريد لصاحبه، فإن اتفق الحكمان على شيء فهو جائز، إن طلَّقا وإن أمسكا، فهو قول الله تعالى: ﴿فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا﴾؛ يعني: بذلك الحكمان، فإن بعثت المرأة [١٣٥/ب] حكمًا، (وأبى)[2] الرجل أن يبعث، فإنه لا يقربها أبدًا حتى يبعث حكمًا.

[٣٠٧٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ٩٤١٠).

[1] قوله: «منهما»: في الأصل: «منها»، والتصويب من رواية الطبري. (التفسير رقم ٩٤١٠).

[2] قوله: «وأبى»: في الأصل: «وأبا».

والوجه الثاني:

٣٠٧١ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، قوله: ﴿فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ﴾، وإنما يبعث الحكمان ليصلحا، وليس بأيديهما التفرقة، ولا يملكان ذلك.

٣٠٧٢ ـ وروي عن الحسن: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا﴾.

٣٠٧٣ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن نفيل، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا﴾، قال: هما الحكمان.

[٣٠٧١] رجاله ثقات إلا عبد العزيز بن المغيرة: صدوق، وقد توبع كما سيأتي؛ فالإسناد صحيح لغيره.

أخرجه الطبري عن محمد بن بشار، عن عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، وهو قول قتادة بنحوه، وفيه متابعة محمد بن بشار، ـ وهو: ثقة ـ لعبد العزيز. (التفسير رقم ٩٤١١). وأخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، عن يزيد بن زريع، بنفس الإسناد، واللفظ تقريبًا. (التفسير رقم ٩٤١٢).

[٣٠٧٢] أخرجه عبد الرزاق عن معمر بلفظ: يحكمان في الاجتماع، ولا يحكمان في التفرقة. (المصنف ٦/ ٥١١ رقم ١١٨٨١، والتفسير ل١٩أ).

وأخرجه الطبري كما تقدم بهامش الأثر السابق. وأخرجه من طريق عبد الرزاق بلفظه. (التفسير رقم ٩٤١٥). وأخرجه البيهقي من طريق محمد بن بشر العبدي، عن سعيد بن أبي عروبة، به. (السنن ٧/ ٣٠٧). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم، وإلى ابن المنذر وعبد بن حميد عن الحسن، به. (الدر ٢/ ١٥٦ ـ ١٥٧).

[٣٠٧٣] في هذا الإسناد سقط أو انقطاع؛ وذلك لأن ابن نفيل لم يسمع من عطاء، بل لم يدركه، فإن ابن نفيل هذا: عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل: من العاشرة، ومات سنة أربع وثلاثين ومائتين. (انظر التهذيب ٦/ ١٨، والتقريب ١/ ٤٤٨). وعطاء بن السائب من الخامسة، ومات سنة ست وثلاثين ومائة. (انظر التقريب ٢/ ٢٢).

وله شواهد صحيحة تقدم بعضها، وسيأتي البعض الآخر بعد هذا الأثر.

٣٠٧٤ - وروي عن سعيد بن جبير.

٣٠٧٥ - وأبي صالح.

٣٠٧٦ - وأبي مالك.

٣٠٧٧ - والشعبي.

٣٠٧٨ - ومجاهد: نحو ذلك.

* قوله تعالى: ﴿يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ﴾.

٣٠٧٩ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ﴾، قال: وكذلك كل مصلح يوفقه الله للحق والصواب.

* قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾﴾.

٣٠٨٠ - حدثنا أبي، ثنا مقاتل بن محمد، ثنا وكيع، عن أبي جعفر

[٣٠٧٤] أخرجه عبد الرزاق عن عبد الله بن كثير، عن شعبة بن الحجاج، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير بنحوه (المصنف ٦/ ٥١٣ رقم ١١٨٨٨).

وأخرجه الطبري عن محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الوهاب، قال: حدثنا أيوب، عن سعيد بن جبير بلفظ: «فيبعث حكمًا من أهله وحكمًا من أهلها»، وأطول. (التفسير رقم ٩٤٠٤). وفي إسناده عبد الوهاب: وهو الخفاف: صدوق ربما أخطأ، وباقي رجاله ثقات.

[٣٠٧٧] أخرجه الطبري عن عبد الحميد بن بيان، قال: أخبرنا محمد بن يزيد، عن إسماعيل عن عامر قال: «ما قضى الحكمان من شيء فهو جائز». (التفسير رقم ٩٤٢١).

[٣٠٧٨] رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: يعني: الحكمين. (ص١٥٦). وأخرجه عبد الرزاق عن الثوري، عن أبي هاشم، عن مجاهد قال: «بين الحكمين». (المصنف ٦/ ٥١٤ رقم ١١٨٨٩). وأخرجه الطبري والدولابي من طريق سفيان، عن أبي هاشم إسماعيل بن كثير المكي، عن مجاهد: قال: «أما إنه ليس بالرجل والمرأة، ولكنه الحكمان». (التفسير رقم ٩٤٣٠ والكنى ٢/ ١٤٩). ورجال إسنادهما ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٠٧٩] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٤٣٢).

[٣٠٨٠] في إسناده أبو جعفر الرازي: صدوق سيئ الحفظ، وروايته عن الربيع من =

الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله: ﴿خَبِيرًا ﴿٣٥﴾﴾ بمكانهما.

* قوله تعالى: ﴿وَٱعْبُدُوا ٱللَّهَ﴾.

٣٠٨١ - حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ أبو غسان، ثنا سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، قال: فيما حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱعْبُدُوا ٱللَّهَ﴾؛ أي: وحّدوا.

* قوله تعالى: ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِۦ شَيْـًٔا﴾.

٣٠٨٢ - حدثنا محمد بن عوف الحمصي، ثنا ابن أبي مريم، أنبأ نافع بن يزيد، حدثني سيار بن عبد الرحمٰن، عن يزيد بن قوذر، عن سلمة بن شريح، عن عبادة بن الصامت، قال: أوصانا رسول الله بسبع خصال: أن لا تشركوا بالله شيئًا، وإن حرقتم وقطعتم وصلبتم.

* قوله تعالى: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾.

٣٠٨٣ - حدثنا أبو زرعة - صفوان بن صالح -، ثنا الوليد، أخبرني

= التفسير؛ فالإسناد حسن. انظر الأثر رقم (٨).

[٣٠٨١] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن حميد، عن سلمة بن الفضل، به، وأطول. (التفسير رقم ٢٤٧٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن إسحاق بلفظ الطبري. (الدر ١/ ٣٣).

[٣٠٨٢] في إسناده يزيد بن قوذر: سكت عنه المصنف، (الجرح ٩/ ٢٨٤)، وسلمة بن شريح: روى المصنف عن أبيه؛ أنه: مجهول. (الجرح ٤/ ١٦٤)، وقال ابن حجر: سلمة بن شريح، عن عبادة بن الصامت: لا يعرف. (لسان الميزان ٣/ ٦٩).

وله شاهد يقويه: أخرجه البزار من طريق راشد الحناني، عن شهر بن حوشب، عن أبي الدرداء، قال: «أوصاني أبو القاسم ﷺ: أن لا أشرك بالله شيئًا، وإن حرقت...». ثم قال: راشد: بصري: لا بأس به، وشهر: مشهور. (انظر الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر ١/ ٣٩١).

[٣٠٨٣] إسناده حسن.

بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، في قول الله تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ فيما أمركم به من حق الوالدين.

* قوله تعالى: ﴿وَبِذِي الْقُرْبَى﴾.

٣٠٨٤ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَبِذِي الْقُرْبَى﴾؛ يعني: القرابة.

* قوله تعالى: ﴿وَالْيَتَامَى﴾.

٣٠٨٥ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر،

[٣٠٨٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٣٠٨٥] في إسناده جويبر، وقد توبع كما سيأتي؛ فيكون الإسناد حسنًا لغيره.

أخرجه أبو داود عن أحمد بن صالح، ثنا يحيى بن محمد المديني، ثنا عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم، عن أبيه، عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن يزيد بن رقيش؛ أنه سمع شيوخًا من بني عمرو بن عوف، ومن خاله عبد الله بن أبي أحمد عن علي به، وأطول. (السنن ـ الوصايا ـ باب متى ينقطع اليتم رقم ٢٨٧٣)، وفيه متابعة خالد بن سعيد لجويبر، وخالد: مقبول من الرابعة. (انظر التقريب ١/ ٢١٤). وفي إسناده عبد الله بن خالد: مستور، ويحيى بن محمد المديني: صدوق يخطئ. (انظر التقريب ١/ ٤١١ و٢/ ٣٥٧). قال السخاوي: وقد أعله غير واحد، وحسنه النووي متمسكًا بسكوت أبي داود عليه لا سيما وهو عند الطبراني من وجه آخر عن علي، بل له شواهد عن جابر وأنس وغيرهما. (المقاصد الحسنة ص٤٦٩). وقال المنذري: روي هذا الحديث من رواية جابر بن عبد الله وأنس بن مالك وليس فيها شيء يثبت. (مختصر سنن أبي داود ٤/ ١٥٣)، وهو كما قال، فقد ذكر الزيلعي هذه الروايات وذكر عللها مفصلًا، يطول ذكرها. (انظر تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الكشاف ل٥٢ أو ب). وقد حاولت الوقوف على رواية الطبراني في المعجم الصغير وما وجدتها، وذلك بعد البحث في فهرستين منفردين للمعجم الصغير، وأظن أن الإمام السخاوي سها، والصواب: المعجم الأوسط، وذلك أن الزيلعي ذكر رواية الطبراني في المعجم الأوسط من وجه آخر عن علي، وهو: طريق محمد بن سليمان الصوفي، حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون التبان، حدثني أبي، عن محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن موسى بن عقبة، عن أبان بن تغلب، عن إبراهيم =

عن جويبر، عن الضحاك، عن النزال، عن علي، عن النبيِّ ﷺ [١٣٦/أ]؛ أنه قال: «لا يتم بعد الحلم».

٣٠٨٦ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا سفيان، عن (إسماعيل ـ يعني: ابن أمية ـ)[١]، عن سعيد ـ يعني: المقبري ـ، عن (يزيد بن هرمز)[٢]، قال: كتب نجدة[٣] إلى ابن عباس، سأله عن اليتيم: متى ينقضي يتمه؟ فقال: اكتب يا يزيد!: إذا ونس منه الرشد.

* قوله تعالى: ﴿وَٱلْمَسَـٰكِينِ﴾.

٣٠٨٧ ـ حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني، وأحمد بن سنان الواسطي،

= النخعي، عن علقمة بن قيس، عن علي بنحوه. وقال الزيلعي: وله طريق آخر عند الطبراني في معجمه الأوسط عن معمر، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن الضحاك بن مزاحم، به مرفوعًا، وعبد الكريم بن أبي المخارق: هالك. (نفس المصدر السابق).

[٣٠٨٦] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح، ونجدة لا يعتبر راويًا؛ لأن الراوي والكاتب عن ابن عباس هو يزيد.

أخرجه مسلم وأحمد والبيهقي من طرق كثيرة كلها تلتقي عند يزيد بن هرمز، به. (الصحيح ـ الجهاد رقم ١٣٧ و١٣٨ و١٣٩ و١٤٠ و١٤١، والمسند ١/ ٢٢٤ و٢٤٨ و٢٤٩ و٣٠٨، وسنن البيهقي ٦/ ٥٤).

[١] قوله: «إسماعيل ـ يعني: ابن أمية ـ»: في الأصل: «إسماعيل ـ يعني: ابن أبي أمية ـ»، وفيه زيادة أبي، والصواب ما أثبته؛ فإن إسماعيل بن أمية معروف بالرواية عن سعيد المقبري، وبرواية سفيان الثوري عنه. (انظر التهذيب ١/ ٢٨٣). ومما يؤكد ذلك أن الإمام مسلم أخرجه من طريق سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد المقبري، به. (انظر الصحيح ـ كتاب الجهاد ـ باب النساء الغازيات رقم ١٣٩).

[٢] قوله: «يزيد بن هرمز»: في الأصل: «يزيد بن هارون»، وهو تصحيف؛ فإن الإمام مسلم وأحمد والبيهقي كلهم أخرجوه من طريق سعيد المقبري، عن يزيد بن هرمز، به.

وقد يقال: إن يزيد بن هارون هو الراوي المقصود، فالجواب أنه من التاسعة، وأيضًا فإن المزي ذكر يزيد بن هرمز في شيوخ سعيد المقبري. (تهذيب الكمال ل٤٩٠).

[٣] نجدة: هو ابن عامر الحروري من رؤوس الخوارج، زائغ عن الحق، ذكر في الضعفاء للجوزجاني، وله مقالات معروفة وأتباع انقرضوا. (انظر لسان الميزان ٦/ ١٤٨).

[٣٠٨٧] رجاله ثقات إلا هارون بن إسحاق: صدوق، وقد تابعه أحمد بن سنان؛ فالإسناد صحيح. =

قالا: ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس المسكين بالطوّاف، ولا بالذي ترده اللقمة واللقمتان، ولا التمرة والتمرتان، ولكن المسكين المتعفف لا يسأل الناس شيئًا، ولا يفطن به، فيتصدق عليه».

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾.

٣٠٨٨ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي ابن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾؛ يعني: الذي بينك وبينه قرابة.

٣٠٨٩ ـ وروي عن مجاهد.

٣٠٩٠ ـ وعكرمة.

٣٠٩١ ـ وميمون بن مهران.

٣٠٩٢ ـ والضحاك.

= وأخرجه البخاري ومسلم من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة بنحوه. (صحيح البخاري ـ الزكاة ـ باب قوله تعالى: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣] ٢/ ١٥٣، وصحيح مسلم ـ الزكاة ـ باب المسكين لا يجد غنى (رقم ١٠٣٩). وأشار ابن حجر إلى رواية المصنف. (انظر فتح الباري ٣/ ٣٤٢).

[٣٠٨٨] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة البقرة.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٤٣٧).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى البيهقي في شعب الإيمان من طرق عن ابن عباس، به، وأطول. (الدر ٢/ ١٥٨).

[٣٠٨٩ ـ ٣٠٩٠] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن إسرائيل، عن جابر، عن عكرمة ومجاهد، في قوله: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ قالا: «القرابة». (التفسير رقم ٩٤٤٠)، وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف.

[٣٠٩٢] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا عمرو بن عون، قال: حدثنا هشيم، عن جويبر، عن الضحاك، في قوله: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ قال: «جارك الذي بينك وبينه قرابة». (التفسير رقم ٩٤٤١). وفي إسناده جويبر: ضعيف جدًا.

٣٠٩٣ ـ وزيد بن أسلم.

٣٠٩٤ ـ ومقاتل بن حيان.

٣٠٩٥ ـ وقتادة: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٠٩٦ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا إبراهيم بن موسى، أنبأ ابن أبي زائدة، أنبأ إسرائيل، عن جابر، عن عامر، قال: قال عليٌّ وابن مسعود: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾: المرأة.

٣٠٩٧ ـ وروي عن الحسن.

٣٠٩٨ ـ وسعيد بن جبير: نحو ذلك.

والوجه الثالث:

٣٠٩٩ ـ ذكر عن عبيد الله بن موسى، أنبأ شيبان، عن أبي إسحاق، عن نوف: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾، قال: المسلم.

[٣٠٩٥] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، وعن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: «هو جارك: وهو ذو قرابتك، والجار الجنب: جارك من قوم آخرين، والصاحب بالجنب: صاحبك في السفر، وابن السبيل: الذي يمر عليك، وهو مسافر». (التفسير ل ١٩(أ)). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

وأخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق، به مختصرًا. (التفسير رقم ٩٤٣٩).

[٣٠٩٦] رجاله ثقات، إلا جابرًا، وهو: الجعفي: ضعيف.

[٣٠٩٩] رجاله ثقات إلى نوف، وأبو إسحاق، وهو: السبيعي: لم يصرح بالسماع، والإسناد ـ أيضًا ـ معلق.

وصله الطبري فرواه عن محمد بن عمارة الأسدي قال: حدثنا عبيد الله بن موسى قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن نوف الشامي، به. (التفسير رقم ٩٤٤٦)، وأظن أن في سفيان تصحيفًا، والصواب: شيبان، ولكن يعكر ما ذكرت بأن عبيد الله بن موسى يروي عن سفيان وشيبان. (انظر تهذيب الكمال ص ٨٨٩). وفي إسناد الطبري في طبعة بولاق في موضع آخر بنفس الإسناد ورد باسم: شيبان، وأيضًا في المخطوط، وفي هامش =

* قوله تعالى: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾.

٣١٠٠ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾: الذي ليس بينك وبينه قرابة.

٣١٠١ - وروي عن عكرمة.

٣١٠٢ - ومجاهد في إحدى الروايات.

٣١٠٣ - وقتادة.

٣١٠٤ - وعطاء الخراساني.

٣١٠٥ - والسدي.

٣١٠٦ - والضحاك

= النسخة المحققة قال المحقق: وقد جاء في هذا الإسناد في المطبوعة: شيبان، عن أبي إسحاق، وكذلك هو في المخطوطة، ولكنه كتب: «شيبان» كتابة سيئة، كتابة شاك في قراءتها... (انظر تفسير الطبري المحقق ٨/٣٣٩، وطبعة بولاق ٥/٥١)، لكن ما ورد في رواية المصنف يوافق ما ذهب إليه الناسخ، وهو الصواب. والله أعلم. وذكره السيوطي، ونسبة إليهما عن نوف الشامي بلفظه، وأطول. (الدر ٢/١٥٨).

[٣١٠٠] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٤٤٧).

[٣١٠١ - ٣١٠٢] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن إسرائيل، عن جابر، عن عكرمة ومجاهد بلفظ: «المجانب». (التفسير رقم ٩٤٥٣). وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف.

[٣١٠٣] تقدم تخريجه عن عبد الرزاق بهامش رقم (٣٠٩٥).

[٣١٠٥] أخرجه الطبري قال: حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ «الجار الغريب يكون في القوم». (التفسير رقم ٩٤٥٠).

[٣١٠٦] أخرجه الطبري قال: حدثني يحيى بن أبي طالب، قال: حدثنا يزيد، قال: أخبرنا جويبر، عن الضحاك: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ قال: «من قوم آخرين». (التفسير رقم ٩٤٥٥). وفي إسناده جويبر: ضعيف جدًا.

٣١٠٧ ـ وزيد بن أسلم.

٣١٠٨ ـ ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣١٠٩ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا إبراهيم بن موسى، أنبأ ابن أبي زائدة، قال: قال ابن جريج، عن سليم ـ هو (أبو عبيد الله)[١] ـ؛ أنه سمع مجاهدًا يقول في ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾، قال: هو رفيقك في السفر الذي في بياتك، ويده مع يدك.

والوجه الثالث:

٣١١٠ ـ ذكر عن عبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن أبي إسحاق، عن نوف، قال: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾، قال: اليهودي، والنصراني.

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾.

٣١١١ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع [١٣٦/ب]، عن إسرائيل،

[٣١٠٩] في إسناده: المكي أبو عبد الله: صدوق من السادسة. (التقريب ١/ ٣٢١). وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري من طريق سليم، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ٩٤٦٤ و٩٤٦٥).

[١] قوله: «أبو عبيد الله»: كذا في الأصل: وفي التقريب، والتهذيب: «عبد الله». (التقريب ١/ ٣٢١، والتهذيب ٤/ ١٦٧).

[٣١١٠] إسناده معلق، تقدم برقم (٣٠٩٩)، وفيه أبو إسحاق: لم يصرح بالسماع.

وصله الطبري عن محمد بن عمارة الأسدي، قال حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن نوف الشامي، به. (التفسير رقم ٩٤٥٦). وسفيان: تصحيف، والصواب: شيبان، عن أبي إسحاق، وقد تقدم ترجيح ذلك في هامش رقم (٣٠٩٩).

[٣١١١] رجال إسناده ثقات إلا جابرًا، وهو: الجعفي: ضعيف.

أخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن أبيه، عن سفيان، عن جابر، به. وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف. (التفسير رقم ٩٤٧١). ورواه سفيان عن جابر، عن الشعبي، أو عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن ابن مسعود قال: «امرأة الرجل». (التفسير ص ٩٥).

وأخرجه الطبراني من قول بن مسعود، وفيه: شيخ الطبراني عبد الله بن محمد بن =

عن جابر، عن عامر، عن عليٍّ، وعبد الله، في قوله: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾، قالا: هي المرأة.

٣١١٢ - وروي عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى.

٣١١٣ - وإبراهيم النخعي.

٣١١٤ - والحسن.

٣١١٥ - وسعيد بن جبير في إحدى الروايات: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣١١٦ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾، قال: الرفيق.

٣١١٧ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عقبة، عن إسرائيل، عن جابر،

= سعيد، وهو: ضعيف. (انظر مجمع الزوائد ٧/ ٤). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبراني وعبد بن حميد وابن المنذر عن علي، به. (الدر ٢/ ١٥٩).

[٣١١٢] أخرجه الطبري عن محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن هلال عنه، به. (التفسير رقم ٩٤٧٤)، ورجاله ثقات.

[٣١١٣] أخرجه الطبري قال: حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الهيثم، عن إبراهيم، به. (التفسير رقم ٩٤٧٥)، ورجاله ثقات. وابن بشار هو: محمد، وعبد الرحمٰن هو: ابن مهدي، وسفيان هو: الثوري، وأبو الهيثم هو: سليمان بن عمرو بن عبد الليثي.

[٣١١٤ - ٣١١٥] ذكرهما ابن كثير، وذكر ما قبلهما، ونسبهما إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٩٥).

[٣١١٦] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٤٥٧).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى البيهقي في الشعب عن ابن عباس بلفظ: الرفيق في السفر. (الدر ٢/ ١٥٩).

[٣١١٧] في إسناده جابر، وهو: ابن يزيد الجعفي: ضعيف. وباقي رجاله ثقات إلا عقبة، وهو: ابن خالد السكوني: صدوق.

أخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن أبيه، عن إسرائيل، عن جابر، عن عكرمة =

عن مجاهد وعكرمة، في قوله: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ﴾، قال: هو الرفيق في السفر.

٣١١٨ ـ وروي عن قتادة: نحو ذلك.

٣١١٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو حذيفة، ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ﴾: الرفيق في السفر، منزله منزلك، وطعامه طعامك، ومسيره مسيرك.

٣١٢٠ ـ حدثنا أبي، ثنا إبراهيم بن حمزة، ثنا حاتم بن أبي عجلان، عن زيد بن أسلم، قوله: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ﴾، قال: هو جليسك في الحضر، ورفيقك في السفر.

٣١٢١ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن أبي بكير ـ يعني: مرزوق ـ، عن سعيد بن جبير: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ﴾، قال: الرفيق الصالح.

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾.

٣١٢٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

= ومجاهد، به. (التفسير رقم ٩٤٦٢).

[٣١١٨] أخرجه عبد الرزاق، كما تقدم بهامش رقم (٣٠٩٥). وإسناده صحيح.

أخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق، به. (التفسير رقم ٩٤٥٩).

[٣١١٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٦٤) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي حذيفة، به. (التفسير رقم ٩٤٦١).

[٣١٢٠] في إسناده حاتم بن أبي عجلان: لم أقف على ترجمته، فلا أستطيع الحكم على الإسناد. لكني وجدت في ترجمة إبراهيم بن حمزة القرشي: أنه روى عن حاتم بن إسماعيل، فلعله هو المقصود، فإن كان هو المقصود؛ فالإسناد حسن.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر والحكيم الترمذي في نوادر الأصول. (الدر ٢/ ١٥٩).

[٣١٢١] في إسناده أبو بكير: مقبول.

رواه سفيان عن مرزوق، عن سعيد بن جبير بلفظ: «الرفيق في السفر». (التفسير ص ٩٥). وأخرجه الطبري من طريق أبي بكير، به. (التفسير رقم ٩٤٦٧).

[٣١٢٢] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾، قال: هو الضيف الفقير الذي ينزل بالمسلمين.

٣١٢٣ - وروي عن سعيد بن جبير: مثل ذلك.

الوجه الثاني:

٣١٢٤ - حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن قتادة، وعن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾، قال: هو الذي يمرُّ عليك، وهو مسافر.

٣١٢٥ - وروي عن الحسن.

٣١٢٦ - وأبي جعفر: محمد بن علي.

٣١٢٧ - ومقاتل بن حيان.

٣١٢٨ - والضحاك: نحو ذلك.

٣١٢٩ - حدثنا أبي، ثنا الفضل بن دكين، ثنا مندل[1]، عن ليث، عن مجاهد، في قوله: ﴿وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾، قال: لابن السبيل حقٌّ في الزكاة، وإن كان غنيًّا؛ يعني: إذا كان منقطعًا به.

[٣١٢٤] رجاله ثقات إلا الحسن: صدوق؛ فالإسناد حسن.

أخرجه عبد الرزاق عن معمر، به. (انظر هامش ٣٠٩٥). وإسناده صحيح. وأخرجه الطبري بنفس إسناد المصنف، ولفظه. (التفسير رقم ٩٤٨٤).

[٣١٢٨] أخرجه الطبري قال: حدثني المثنى، قال: حدثنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا هشيم، عن جويبر، عن الضحاك بلفظ: «الضيف». (التفسير رقم ٩٤٨٨). وفي إسناده جويبر: ضعيف جدًّا.

[٣١٢٩] رجاله ثقات إلا مندل بن علي: ضعيف؛ وليثًا، وهو: ابن أبي سليم: اختلط جدًّا، ولم يتميّز حديثه؛ فترك؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري بإسناد ضعيف من قول الربيع. (التفسير رقم ٩٤٨٥).

[1] قوله: «مندل»: في الأصل غير منقوط، واستدركت تنقيطه من الجرح والتعديل حيث ذكره، وصرح بأنه روى عن ليث بن أبي سليم، وأن الفضل بن دكين روى عنه. (٨/ ٤٣٤).

٣١٣٠ ـ وروي عن عمر بن عبد العزيز.

٣١٣١ ـ والزهري.

٣١٣٢ ـ والضحاك.

٣١٣٣ ـ والربيع بن أنس: نحو ذلك.

* قوله تعالى: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾.

٣١٣٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو حذيفة، ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾، قال: ما خوّلك الله فأحسن صحبته، كل هذا أوصى الله به.

٣١٣٥ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، في قوله: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾؛ يعني: [١٣٧/أ] من عبيدكم وإمائكم يوصي الله بهم خيرًا أن تؤدوا إليهم حقوقهم التي جعل الله لهم.

* قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾.

٣١٣٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو نعيم، ثنا الأسود بن شيبان، ثنا يزيد بن

[٣١٣٣] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع بلفظ: «هو المار عليك، وإن كان في الأصل غنيًّا». (التفسير رقم ٩٤٨٥).

[٣١٣٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٦٤) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي حذيفة، به، بدون: فأحسن صحبته. (التفسير رقم ٩٤٩٠). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن مجاهد بلفظ المصنف. (الدر ٢/ ١٥٩).

[٣١٣٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة البقرة.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مقاتل بلفظه. (الدر ٢/ ١٥٩).

[٣١٣٦] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ومعظم ألفاظ هذا الحديث غير واضحة في الأصل، وقد استدركتها من أصل المخطوط. =

عبد الله بن الشخير، قال: قال مطرف: كان يبلغني عن أبي ذر حديث كنت أشتهي لقاءه، فلقيته. فقلت: يا أبا ذر! بلغني أنك تزعم أن رسول الله ﷺ حدثكم: «إن الله يحب ثلاثة، ويبغض ثلاثة». قال: أجل، فلا أخالك، أكذب على خليلي؟ ثلاثًا[١]. قلت: مَن الثلاثة الذين يبغض؟ قال: «المختال الفخور»، أو ليس تجدونه عندكم في كتاب الله المنزل؟ ثم قرأ الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ۝٣٦﴾، قلت: ومن؟ قال: «المختال المنان».

٣١٣٧ - حدثنا أبي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، عن خالد، عن أبي تميمة، عن رجل من بلهجيم[٢]، قال: قلت: يا رسول الله! أوصني، قال:

= أخرجه أحمد من طريق يزيد، عن الأسود بن شيبان، به، وأطول. (المسند ٥/ ١٧٦).

وأخرجه مسلم وابن منده من طريق شعبة، عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة، عن خرشة بن الحر، عن أبي ذر بنحوه. وأخرجاه أيضًا من طريق سليمان الأعمش، عن سليمان بن مسهر، عن خرشة بن الحر، به. (صحيح مسلم - الإيمان - باب بيان غلظ تحريم الإزار رقم ١٠٦، والإيمان لابن مندة رقم ٦١٦ و٦١٨). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ لكن بدون السؤال الأخير بعد الآية. (التفسير رقم ١/ ٤٩٦).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى أحمد وابن المنذر والمصنف والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب من طريق مطرف بن عبد الله، عن أبي ذر بنحوه، وأطول. (الدر ٢/ ١٦١ - ١٦٢).

[١] قوله: «ثلاثًا»: في الأصل: «ثلاث».

[٣١٣٧] رجال الإسناد ثقات. وفي إسناده رجل مبهم، ولكنه صحابي، وسيتبين أنه: جابر بن سليم ﷺ؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه أبو داود من طريق أبي تميمة، عن أبي جري جابر بن سليم، به، ومطولًا. (السنن - اللباس - باب في إسبال الإزار رقم ٤٠٨٤). وأخرجه أحمد من طريق عبد ربه الهجيمي، عن جابر بن سليم، به. (المسند ٥/ ٦٣). وذكره السيوطي عن رجل من بلجيم، وهو تصحيف، والصواب ما تقدم من الهجيم، ونسبه إلى المصنف وأحمد وأبي داود والنسائي والبغوي والباوردي والطبراني بلفظ المصنف. (الدر ٢/ ١٦٢).

[٢] قوله: «بلهجيم»: كذا في الحاشية مصححًا، وفي الأصل تصحيف بلفظ: «بلحيهم»، وقد شطب عليه الناسخ. والرجل هذا من بني الهجيم، وهو الصحابي: جابر بن سليم؛ كما سبق ذكره في التخريج. (انظر الإصابة ٤/ ٣٢).

«إياك وإسبال الإزار؛ فإن إسبال الإزار من المخيلة، وإن الله لا يحب المخيلة».

٣١٣٨ ـ حدثنا أحمد بن يحيى بن مالك السوسي، ثنا أبو بلال ـ يعني: الأشعري ـ، ثنا زافر بن سليمان، عن الأصبغ بن زيد، عن العوام بن حوشب، قال: (إنك لا تكاد تجده سيئ الملكة)[١] إلا وجدته مختالًا فخورًا، ثم قرأ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾.

* **قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ﴾.**

٣١٣٩ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن يمان، عن أشعث، عن جعفر، عن سعيد بن جبير: ﴿ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ﴾، قال: هذا في العلم، ليس للدنيا منه شيء.

[٣١٣٨] في إسناده: أبو بلال: ذكره المصنف، وسكت عنه. (الجرح ٩/ ٣٥٠). وذكره ابن حجر، ونقل تضعيفه عن الدارقطني، ونقل عن ابن حبان في الثقات: يغرب ويتفرد، وليّنه الحاكم. (لسان الميزان ٧/ ٢٢، ٦/ ١٤). وزافر بن سليمان: صدوق كثير الأوهام، والأصبغ بن زيد: صدوق يغرب، وله شواهد تقويه.

أخرجه الطبري من قول عبد الله بن واقد أبي رجاء الهروي، قال: «لا تجد سيئ الملكة إلا وجدته مختالًا فخورًا، وتلا: ﴿وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا﴾». (التفسير رقم ٩٤٩٢). وأخرج أحمد وابن ماجه والبغوي من طريق فرقد السّبخي، عن مرة الطيب، عن أبي بكر الصديق مرفوعًا بلفظ: «لا يدخل الجنة سيئ الملكة...» الحديث. وأخرجه أحمد من طريق عثمان وفرقد، عن مرة، به. (المسند ١/ ٤ و٧، وسنن ابن ماجه ـ الأدب ـ باب الإحسان إلى المماليك رقم ٣٦٩١، وتفسير البغوي ١/ ٥٢٤).

وقد حسنه السيوطي. (انظر فيض القدير شرح الجامع الصغير ٦/ ٤٤٩).

[١] ما بين قوسين غير واضح قليلًا، وبعد الرجوع إلى الأصل المخطوط أثبته.

[٣١٣٩] في إسناده يحيى بن يمان: صدوق يخطئ كثيرًا، وجعفر القمي: صدوق يهم؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري من طريق عارم، عن أشعث، به، بلفظه. (التفسير رقم ٩٤٩٩).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير بلفظه. (الدر ٢/ ١٦٢).

٣١٤٠ ـ حدثنا أبي، ثنا سليمان بن عبد الجبار، ثنا محمد بن الصلت، ثنا أبو كدينة، عن أبي سنان، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، قال: كان علماء بني إسرائيل يبخلون بما عندهم من العلم، وينهون العلماء أن يعلموا الناس شيئًا، فعيَّرهم الله بذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ. . .﴾ الآية.

والوجه الثاني:

٣١٤١ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا روح بن عبادة، ثنا محمد بن عبد الملك بن جريج، عن أبيه، أخبرني ابن طاوس، عن أبيه، قال: «البخل»: أن يبخل الرجل بما في يديه.

٣١٤٢ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، ثنا عمِّي الحسين، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ﴾؛ يعني: أهل الكتاب. يقول: يكتمون.

والوجه الثالث:

٣١٤٣ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط،

[٣١٤٠] في إسناده محمد بن الصلت، وجعفر بن أبي المغيرة، وكلاهما: صدوق يهم. وأبو سنان هو: إما: ضرار: ثقة، أو: سعيد بن سنان: صدوق له أوهام، وسليمان بن عبد الجبار: قال المصنف: سئل عنه أبي، فقال: صدوق. (الجرح ٤/ ١٣٠).

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف عن سعيد بن جبير بلفظه. (الدر ٢/ ١٦٢).

[٣١٤١] رجاله ثقات إلا الحسن: صدوق، وإلا محمدًا: مقبول، وقد توبع؛ فالإسناد حسن.

فقد أخرجه الطبري من طريق حجاج، عن ابن جريج، به، وأطول. وفيه متابعة حجاج لمحمد. (التفسير رقم ٩٤٩٣).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن طاوس بلفظ الطبري مطولًا. (الدر ٢/ ١٦٢).

[٣١٤٢] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.

[٣١٤٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به، وأطول. (التفسير رقم ٩٤٩٨).

عن السدي: ﴿الَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ فهم اليهود، يبخلون اسم محمد [١٣٧/ب] ﷺ.

٣١٤٤ - حدثنا أبي، ثنا (أحمد بن عبد العزيز بن المغيرة)[١]، ثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿الَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾: هم أعداء الله أهل الكتاب، بخلوا بحقِّ الله عليهم.

والوجه الرابع:

٣١٤٥ - حدثنا أبي، ثنا سويد بن سعيد، ثنا حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، قال: إن «البخيل»: الذي لا يؤدي حقَّ الله من ماله.

٣١٤٥/م - وروي عن قتادة والأوزاعي: نحو ذلك[٢].

والوجه الخامس:

٣١٤٦ - كتب إليَّ محمد بن حبال، قال: قال عمر بن عبد الغفار: قال ابن عيينة: «البخل»: إذا منع الفضل.

[٣١٤٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر، قال: حدثنا يزيد، به، وكاملًا. (التفسير رقم ٩٤٩٧). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٦٢).

[١] قوله: «أحمد بن عبد العزيز بن المغيرة»: كذا في الأصل، ثم شطب على أحمد، وهو الصواب. وانظر على سبيل المثال الأثر: (٩٣٣ و٢١٧٧ و٢٧٠٩).

[٣١٤٥] في إسناده سويد بن سعيد: صدوق مدلس، وقد صرح بالسماع، وقد عوتب الإمام مسلم على روايته عن سويد بن سعيد، فقال إبراهيم بن أبي طالب: قلت لمسلم: كيف استجزت الرواية عن سويد في الصحيح؟ فقال: ومن أين كنت آتي بنسخة حفص بن ميسرة. (التهذيب ٤/ ٢٧٥)؛ فالإسناد على شرط مسلم.

[٢] هذا النص سقط ترقيمه بسبب عدم وضوحه في التصوير، وبعد الرجوع إلى الأصل المخطوط وجدته واضحًا، ثم أعطيته بعد ذلك رقمًا مكرَّرًا.

[٣١٤٦] إسناده تقدم، برقم (٨٦٩) في سورة آل عمران، ولم أجد ترجمة لمحمد، ولا لعمر.

* **قوله تعالى: ﴿وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ﴾.**

٣١٤٧ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمّي الحسين، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ﴾، يقول: ويأمرون الناس بالكتمان.

٣١٤٨ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ﴾: أمر بعضهم بعضًا بكتمان محمد ﷺ.

* **قوله تعالى: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾.**

٣١٤٩ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو عبد الرحمٰن ـ يعني: الحارثي ـ، أنبأ جويبر، عن الضحاك: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾، قال: هم أهل الكتاب كتموا محمدًا، وما أنزل عليه.

٣١٥٠ ـ وروي عن السدي: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣١٥١ ـ حدثني أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، ثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾: كتموا الإسلام ومحمدًا ﷺ، وهم ﴿يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

[٣١٤٧] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.
ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٦٢).
[٣١٤٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به، وأطول. (التفسير رقم ٩٤٩٨).
[٣١٤٩] في إسناده جويبر: ضعيف جدًا؛ فالإسناد ضعيف.
[٣١٥٠] أخرجه الطبري بنفس الإسناد المتقدم بهامش (٣١٤٨)، بلفظ: «فهم اليهود ﴿وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾: اسم محمد ﷺ».
[٣١٥١] هذا الأثر هو تتمة للأثر رقم (٣١٤٤).

الوجه الثالث:

٣١٥٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ أبو غسان، ثنا سلمة، قال: قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد ـ مولى آل زيد بن ثابت ـ، عن عكرمة: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾؛ أي: النبوة التي فيها تصديق ما جاء به محمد ﷺ.

* **قوله تعالى:** ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٣٧﴾﴾.

٣١٥٣ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٣٧﴾﴾: نزلت في يهود.

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ إلى قوله: ﴿فَسَآءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾﴾.

٣١٥٤ ـ وبه، عن مجاهد، في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَٰنُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾﴾: نزلت في اليهود.

[٣١٥٢] إسناده حسن، تقدم برقم (١٦٥) في سورة آل عمران، إلا أنه مرسل.

رواه ابن إسحاق بنحوه. (سيرة ابن هشام ٢/ ١٨٨). وأخرجه الطبري من طريق سلمة، به، ووصله إلى ابن عباس بنفس اللفظ، وأطول. (التفسير رقم ٩٥٠١).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن المنذر عن ابن عباس مثل الطبري. (الدر ٢/ ١٦٢). ويستنتج مما تقدم أن لفظ ابن عباس سقط من رواية المصنف.

[٣١٥٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

ورواه مجاهد قال: هم اليهود. (التفسير ص١٥٨). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بنحوه. (التفسير رقم ٩٤٩٥). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ١٦٢).

[٣١٥٤] الأثر تتمة لما سبق.

* [١٣٨/أ] **قوله تعالى:** ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾﴾.

٣١٥٥ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا خزز بن المبارك، ثنا سفيان بن عيينة، عن سالم بن أبي حفصة، قال: لم يكن بالكوفة رجل كان أعظم صدقة من سالم بن أبي الجعد، فقال: قال الله تعالى: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾، قال سفيان: يرغبهم فيها.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾.

٣١٥٦ ـ حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا خارجة بن مصعب الضبعي، ثنا زيد بن أسلم ـ مولى عمر بن الخطاب ـ، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: ارجعوا، فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه، قال: فيذهبون، فيخرجون خلقًا

[٣١٥٥] في إسناده خزز بن المبارك، ذكره المصنف، وسكت عنه. (الجرح ٣/ ٤٠٦). وذكر بأنه رازي روى عن بشر بن السري، وروى عنه علي بن الحسين بن الجنيد. وقد وصفه علي بن الحسين بأنه: الشيخ الصالح. وقفت على هذا القول من خلال جمعي لمرويات المصنف المفقودة من تفسير ابن كثير. (التفسير ٨/ ٣٣٧ ـ ط. الشعب)، وسالم بن أبي حفصة: صدوق. وباقي رجاله ثقات.

[٣١٥٦] في إسناده خارجة بن مصعب: متروك، وقد توبع؛ كما سيأتي؛ فالإسناد حسن لغيره.

أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن زيد بن أسلم، به مختصرًا. وفيه متابعة معمر لخارجة. (التفسير ل ١٩أ). وأخرجه البخاري ومسلم من طريق حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم به، ومطولًا، والشاهد فيه: «فيقول: اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من إيمان، فأخرجوه فيخرجون من عرفوا»، قال أبو سعيد: فإن لم تصدقوني فاقرأوا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَـٰعِفْهَا ...﴾ (صحيح البخاري ـ التوحيد ـ باب قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾ ٩/ ١٥٦، وصحيح مسلم ـ الإيمان ـ باب معرفة طريق الرؤية رقم١٨٣). وفيه متابعة حفص بن ميسرة لخارجة بن مصعب. وذكره السيوطي مختصرًا، ونسبه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن ماجه والطبري والمصنف عن أبي سعيد الخدري، به. (الدر ٢/ ١٦٣).

كثيرًا، ثم يرجعون، فيقولون: ربنا! ما تركنا في النار أحدًا ممن أمرتنا أن نخرجه إلا أخرجنا».

وكان أبو سعيد إذا حدث بهذا الحديث، يقول: فإن لم تصدقوني بهذا الحديث، فاقرأوا هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ...﴾ الآية.

٣١٥٧ ـ حدثنا المنذر بن شاذان، ثنا زكريا بن عدي، ثنا حفص، عن الشيباني، عن عطاء الواسطي[١]، عن يسير بن عمرو[٢]، عن عبد الله، قال: ذكر أربع آيات، وذكر: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ﴾.

* **قوله تعالى: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ﴾.**

٣١٥٨ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، ثنا ابن لهيعة،

[٣١٥٧] في إسناده عطاء، وسيأتي بيان من هو بالتحديد، فإن كان البزاز، فقد نقل الذهبي عن ابن معين: أنه ليس بشيء. (ميزان الاعتدال ٣/ ٧٨). وان كان الواسطي، فهو: متروك؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه ابن أبي داود من طريق محمد بن عبد الله المخرمي، عن زكريا بن عدي، به، إلا أنه ذكر عطاء البزاز مكان الواسطي. (المصاحف ص ٥٤).

[١] قوله: «عطاء الواسطي»: كذا في الأصل، وفي رواية ابن أبي داود من طريق الشيباني: عن عطاء البزاز، عن يسير بن عمرو. (المصاحف ص ٥٤). وأرى أنه البزاز؛ لأن عطاء الواسطي لم يرو عن يسير بن عمرو، ولم يرو عنه الشيباني، وأيضًا فإن المزي صرح في ترجمة يسير بن عمرو أن عطاء البزاز روى عنه. (تهذيب الكمال ل ٩٣٥ و١٥٤٨).

[٢] قوله: «يسير بن عمرو»: في الأصل: «سير بن عمرو» بدون نقط الياء الأولى، واستدركته من رواية ابن أبي داود، وهو معروف بالرواية عن عبد الله بن مسعود، وبرواية عطاء البزاز. (تهذيب الكمال ل ١٥٤٨).

[٣١٥٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير، به، وأطول. (الدر ٢/ ١٦٣).

حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً﴾: وزن ذرة زادت على سيئاته تضاعفها.

٣١٥٩ ـ حدثنا أبي، ثنا إبراهيم بن موسى، أنبأ يحيى بن يمان، عن سفيان، عن عمرو بن قيس، عن الضحاك، قال: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا﴾، قال: إذا لم يجد له إلا حسنة أدخله بها الجنة.

* **قوله تعالى: ﴿يُضَٰعِفْهَا﴾.**

٣١٦٠ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عيسى بن يونس، عن هارون بن عنترة، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، قال: قال عبد الله بن مسعود: يؤتى بالعبد والأمة يوم القيامة، فينادي منادٍ على رؤوس الأولين والآخرين: هذا فلان ابن فلان، من كان له حق فليأتِ إلى حقه، فتفرح المرأة أن يذوب لها الحق على أبيها، أو على أخيها، أو على زوجها، فلا أنساب بينهم يومئذٍ ولا يتساءلون، فيغفر الله من حقِّه ما شاء، ولا يغفر من حقوق الناس شيئًا، فينصب للناس، فينادي: هذا فلان ابن فلان، من كان له حق فليأتِ إلى حقِّه، فيقول: فنيت الدنيا [١٣٨/ب] من أين أوتيهم حقوقهم؟ قال: خذوا من أعماله الصالحة، فأعطوا كلَّ ذي حقٍّ بقدر طلبته، فإن كان وليًّا لله، ففضل له مثقال ذرة، ضاعفها الله له حتى يدخله الجنة، ثم قرأ علينا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾، قال: ادخل الجنة، وإن كان عبدًا شقيًّا قال الملك: فنيت حسناته، وبقي له طالبون كثير، قال: خذوا من سيئاتهم، فأضيفوها إلى سيئاته، ثم صُكُّوا له صكًّا من النار[١].

[٣١٥٩] في إسناده يحيى بن يمان: صدوق يخطئ كثيرًا.

[٣١٦٠] رجاله ثقات إلا زاذان، وهو: أبو عمر الكندي البزاز: صدوق يرسل، وهارون بن عنترة: لا بأس به؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري بإسنادين من طريق زاذان عن ابن مسعود، به. (التفسير رقم ٩٥٠٨ و٩٥٠٩). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد عن ابن مسعود، به. (الدر ٢/ ١٦٣). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٤٩٧).

[١] قوله: «من النار» في ابن جرير، وابن كثير: «إلى النار»، وفي ابن جرير في =

٣١٦١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قوله: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا﴾ فأما المشرك يخفف به عنه العذاب يوم القيامة، ولا يخرج من النار أبدًا.

* **قوله تعالى: ﴿وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾.**

٣١٦٢ ـ حدثنا أبي، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير[١]، ثنا أبو خالد الأحمر ـ سليمان بن حيان ـ، عن داود بن أبي هند، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة: ﴿وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾، قال: الجنة.

٣١٦٣ ـ وروي عن الحسن.

٣١٦٤ ـ وسعيد بن جبير.

٣١٦٥ ـ وعكرمة.

٣١٦٦ ـ والضحاك.

٣١٦٧ ـ وقتادة: نحو ذلك.

الوجه الثاني:

٣١٦٨ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو نعيم، ثنا فضيل ـ يعني: ابن مرزوق ـ،

= الرواية الأخرى، وفي الدر: «اكتبوا له كتابًا إلى النار».

[٣١٦١] الأثر تكملة للأثر رقم (٣١٥٨).

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ. (التفسير ١/ ٤٩٧).

[٣١٦٢] الأثر تقدم برقم (١٨٦٢) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[١] قوله: «نمير»: في الأصل: «بكير»، ثم صححها الناسخ، وشطب على الكاف.

[٣١٦٣] من قول الحسن إلى قتادة تقدم في الآثار رقم (١٨٦٣ إلى ١٨٦٧) في سورة آل عمران، فهي مكررة.

[٣١٦٤] رواه سفيان عن ابن جريج، عن عباد ـ (وهو: ابن أبي صالح) ـ، عن سعيد بن جبير، قال: الجنة. (التفسير ص ٩٥).

[٣١٦٨] في إسناد فضيل بن مرزوق: صدوق يهم، وعطية العوفي: صدوق يخطئ كثيرًا؛ فالإسناد ضعيف. =

عن عطية العوفي، حدثني عبد الله بن عمر، قال: نزلت هذه الآية في الأعراب: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾، قال: فقال رجل: فما للمهاجرين يا أبا عبد الرحمٰن؟! قال: ما هو أفضل من ذلك: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ۝٤٠﴾.

* قوله تعالى: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا ۝٤٠﴾.

٣١٦٩ - حدثنا أبي، ثنا عبد الله بن صالح بن مسلم، أنبأ فضيل، عن عطية، حدثني عبد الله - يعني: ابن عمر -، قال: نزلت هذه الآية: ﴿وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ۝٤٠﴾ بعد الإضعاف، وإذا قال لشيء عظيم فهو عظيم.

٣١٧٠ - حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا ۝٤٠﴾؛ يعني: جزاءً وافرًا في الجنة.

* قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾.

٣١٧١ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو عبد الرحمٰن الحارثي، عن جويبر، عن الضحاك: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾، قال: كل أمة بنبيها.

٣١٧٢ - حدثنا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، حدثني أبي، حدثني أبو

= أخرجه الطبري من طريق فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي، عن عبد الله بن عمير، وهو تصحيف، والصواب: عبد الله بن عمر، به. (التفسير رقم ٩٥١١). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى سعيد بن منصور وابن المنذر والطبراني عن ابن عمر، به. (الدر ٢/ ١٦٢).

[٣١٦٩] في إسناده ما في سابقه.
ذكره السيوطي كما تقدم آنفًا، فجعله هو وسابقه حديثًا واحدًا.

[٣١٧٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٣١٧١] في إسناده جويبر؛ فالإسناد ضعيف.

[٣١٧٢] إسناده تقدم برقم (٢٨٠) في سورة آل عمران، وفيه أحمد وشبيب =

عاصم ـ الضحاك بن مخلد ـ، ثنا شبيب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: الشاهد: نبي الله. قال الله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [١/١٣٩].

* **قوله تعالى:** ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾.

٣١٧٣ ـ حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان، وموسى بن عبد الرحمٰن المسروقي، قالا: ثنا حسين الجعفي، عن زائدة، عن عاصم، عن زر، قال: قال عبد الله: قال لي رسول الله ﷺ: «اقرأ»، فافتتحت النساء حتى إذا انتهيت إلى قول الله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾، قال: فدمعت عيناه، وقال: «حسبنا».

والسياق لأبي سعيد.

٣١٧٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، ثنا الصلت بن مسعود الجحدري،

= وكلاهما: صدوق، وشبيب: يخطئ، وله شواهد في الصحيحين؛ كما سيأتي في الآثار القادمة؛ فالإسناد حسن.

[٣١٧٣] في إسناده أبو سعيد بن يحيى: صدوق، تابعه موسى بن عبد الرحمٰن. وفي إسناده ـ أيضًا ـ عاصم بن أبي النجود: صدوق له أوهام، ولكن هذا الحديث ليس من أوهامه؛ لأنه ثبت في الصحيحين، وقد توبع أيضًا؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الشيخان من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن ابن مسعود بنحوه.

وأخرجاه من طرق أخرى كلها من حديث ابن مسعود. (صحيح البخاري ـ فضائل القرآن ـ باب من أحب أن يسمع القرآن (٦/ ٢٤١)، وباب البكاء عند قراءة القرآن ٦/ ٢٤٣، وصحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها ـ باب فضل سماع القرآن ـ رقم ٨٠٠ وما بعده). وذكره السيوطي، ونسبه إلى البخاري والمصنف وغيرهما، ولم ينسبه إلى مسلم، عن ابن مسعود، به. (الدر ٢/ ١٦٣).

[٣١٧٤] في إسناده يونس بن محمد: ذكره المصنف، وسكت عنه (الجرح ٩/ ٢٤٦). وفيه أيضًا فضيل بن سليمان: صدوق يخطئ كثيرًا.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والبغوي والطبراني بإسناد حسن عن محمد بن =

ثنا فضيل بن سليمان، ثنا يونس بن محمد بن فضالة الأنصاري، عن أبيه، قال: وكان أبي ممن صحب رسول الله ﷺ، أتاه في بني ظفر، فجلس على الصخرة التي في بني ظفر اليوم، ومعه ابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وناس من أصحابه، فأمر رسول الله ﷺ قارئًا فقرأ، فأتى على هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾، فبكى رسول الله ﷺ حتى ضرب لحياه وجنباه، فقال: «يا ربِّ، هذا شهادتي[١] على من بين ظهري، فكيف بمن لم أرَهُ؟!».

* **قوله تعالى:** ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ﴾.

٣١٧٥ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، عن هاشم بن البريد، عن مسلم البطين، قوله: ﴿لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ﴾، قال: الذين كفروا.

٣١٧٦ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا أبي، حدثني عمّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ﴾؛ يعني: أن تسوَّى الأرض بالجبال، والأرض عليهم.

= فضالة الأنصاري، به. (الدر ٢/ ١٦٣). والظاهر أن لهذه الرواية متابعات كما في إسناد الطبراني، فهو حسن كما تقدم عن السيوطي. وذكره البرهان فوري، ونسبه إلى المصنف والحسن بن سفيان والبغوي والطبراني وأبي نعيم في المعرفة وابن النجار، ثم قال: وحُسّن. (كنز العمال ٢/ ٣٩٧). وذكره ابن كثير بنفس إسناد المصنف ولفظه، ونسبه إلى المصنف (التفسير ١/ ٤٩٨). وأخرجه الطبراني من حديث محمد بن فضالة الظفري، به، ورجاله ثقات. (انظر: مجمع الزوائد ٧/ ٤). وأخرجه الطبراني من حديث عبد الرحمٰن بن لبيبة، عن أبيه، عن جده بنحوه. قال الهيثمي: وعبد الرحمٰن بن لبيبة: لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. (المصدر السابق).

[١] في الأصل: «هذا شهدت».

[٣١٧٥] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣١٧٦] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري بنفس الإسناد واللفظ. (التفسير رقم ٩٥٢٣).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٦٤).

٣١٧٧ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَعَصَوُا۟ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ﴾، يقول: ودُّوا لو (انحرفت)[١] الأرض فساخوا فيها، ولا يكتمون الله حديثًا.

* **قوله تعالى: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾.**

٣١٧٨ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا إسحاق بن سليمان، عن عمرو بن أبي قيس، عن مطرف، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: أتاه رجل فقال: يا أبا عباس! سمعت الله يقول: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾، قال ابن عباس: فإنهم إذا رأوا أنه لا يدخل الجنة إلا أهل الصلاة، قالوا: تعالوا نجحد، فيجحدون، فيختم على أفواههم، وتشهد [١٣٩/ب] أيديهم وأرجلهم، ولا يكتمون الله حديثًا.

[٣١٧٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.
ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة بلفظه. (الدر ٢/ ١٦٤).

[١] قوله: «انحرفت»، في الأصل: «تحرقت»، والتصويب مما نقله السيوطي.

[٣١٧٨] رجاله ثقات إلا عمرو بن أبي قيس: صدوق له أوهام، والمنهال: صدوق. وقد توبع عمرو كما سيأتي؛ فالإسناد حسن.
أخرجه الطبري من طريق عمرو بن أبي قيس، به. (التفسير رقم ٩٥٢٠). وأخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن رجل، عن المنهال، به. (التفسير ل١٩/أ). وأخرجه الطبري من طريق عبد الرزاق عن معمر، عن رجل، عن المنهال، به. (التفسير رقم ٩٥٢١). وأخرجه الطبراني من طريق عبد الله بن عمرو الرقي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، به، ومطولًا. وفيه تصحيف المنهال إلى منال. (المعجم الكبير ١٠/ ٣٠٠ رقم ١٠٥٩٤). وفيه متابعة عبيد الله بن عمرو الرقي لعمرو بن أبي قيس، وعبيد الله: ثقة. وأخرجه الحاكم من طريق عمرو بن أبي قيس، به، وصححه، ووافقه الذهبي. (المستدرك ٢/ ٣٠٦ ـ ٣٠٧).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس مطولًا بلفظ الطبراني. (الدر ٢/ ١٦٤).

٣١٧٩ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو خالد، عن سعد بن طارق ـ أبي مالك الأشجعي ـ، عن ربعي بن خراش، عن حذيفة، قال: «أتى الله بعبد من عباده آتاه الله مالًا، فقال له: ماذا عملت في الدنيا؟ ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾، قال: يا ربِّ! آتيتني مالًا، فكنت أبايع الناس، وكان من خلقي الجواز، فكنت أيسِّر على الموسر، وأنظر المعسر، قال الله تعالى: أنا أحق بذي منك، تجاوزوا عن عبدي»، فقال عقبة بن عامر وأبو مسعود الأنصاري: وهكذا سمعناه من فيِّ رسول الله ﷺ.

٣١٨٠ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾، قال: بجوارحهم.

* **قوله تعالى:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾.

قد تقدم تفسيره[١].

* **قوله تعالى:** ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾.

٣١٨١ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان،

[٣١٧٩] رجاله إسناده ثقات إلا أبا خالد، وهو: سليمان بن حيان: صدوق يخطئ.

أخرجه الحاكم من طريق أبي خالد بنفس الإسناد بنحوه، وصححه، فقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. (المستدرك ٢/ ٣٠٦).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والحاكم عن حذيفة بنحوه. (الدر ٢/ ١٦٤).

[٣١٨٠] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) من سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٦٤).

[١] تقدم في سورة آل عمران الآية رقم: (١٠٠) (المجلد الثالث، الأثر رقم ١٠٦٠ ـ ١٠٦٢).

[٣١٨١] رجال الإسناد ثقات، وعدم تصريح أبي إسحاق بالسماع لا يضر؛ لأن الحاكم صححه، ووافقه الذهبي؛ فيدل على أن الإسناد متصل وصحيح. =

عن أبي إسحاق، عن عمرو بن شرحبيل، قال: قال عمر: اللهمَّ! بيِّن لنا في الخمر، فنزلت: ﴿قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩]، قال: اللَّهُمَّ بيِّن لنا في الخمر، فنزلت: ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾، فقال: اللَّهُمَّ بيِّن لنا في الخمر، فنزلت: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ﴾ [المائدة: ٩٠]. حتى بلغ: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١].

الوجه الثاني:

٣١٨٢ ـ حدثنا محمد بن عمار، ثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن سعد

= أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وأحمد والبيهقي والحاكم كلهم من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو، عن عمر بن الخطاب، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. (سنن أبي داود ـ الأشربة ـ باب تحريم الخمر رقم ٣٦٧٠، والجامع الصحيح ـ التفسير ـ رقم ٣٠٤٩، وسنن النسائي ـ الأشربة ـ تحريم الخمر ٨/ ٢٨٦، ومسند أحمد ١/ ٥٣، وسنن البيهقي ٨/ ٢٨٥، والمستدرك ٢/ ٢٧٨).

وذكره ابن كثير من طريق إسرائيل، به. (التفسير ١/ ٥٠٠).

[٣١٨٢] في إسناده أبو جعفر الرازي: صدوق، سيئ الحفظ إلا أنه توبع، وعطاء: صدوق اختلط.

وقد صححه الترمذي والحاكم، حيث توبع أبو جعفر بواسطة سفيان وحماد وعلي بن عاصم. وأخرجه الحاكم من طريق سفيان عن عطاء بن السائب، به مختصرًا، وصححه، ووافقه الذهبي. (المستدرك ٢/ ٣٠٧). وأخرجه الترمذي من طريق عبد بن حميد عن عبد الرحمٰن بن سعد عن أبي جعفر، به. وعقب بقوله: هذا حديث حسن صحيح غريب. (الجامع الصحيح ـ التفسير ـ سورة النساء رقم ٣٠٢٦). وأخرجه تمام الرازي من طريق علي بن عاصم عن عطاء بن السائب، به. (الفوائد ٢/ ٨٩٨). وأخرجه أبو داود والطبري والنحاس من طريق سفيان عن عطاء بن السائب، به. (السنن ـ الأشربة ـ باب تحريم الخمر رقم ٣٦٧١، والتفسير رقم ٩٥٢٤، والناسخ والمنسوخ ص١٠٨). وأخرجه الطبري أيضًا عن حماد عن عطاء بن السائب، به. (التفسير رقم ٩٥٢٥).

وذكره ابن كثير بنفس إسناد لفظ المصنف، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٠٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا تمامًا، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وابن المنذر عن علي بنحوه. (الدر ٢/ ١٦٤ ـ ١٦٥).

قال المنذري: وقد اختلف في إسناده ومتنه. فأما الاختلاف في إسناده: فرواه =

الدشتكي، ثنا أبو جعفر، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمٰن السلمي، عن علي بن أبي طالب، قال: صنع لنا عبد الرحمٰن بن عوف طعامًا فدعانا، وسقانا من الخمر، فأخذت الخمر منًّا، وحضرت الصلاة، فقدموا فلانًا، قال: فقرأ: قل يا أيها الكافرون، أعبد ما تعبدون، ونحن نعبد ما تعبدون. قال: فأنزل الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ﴾.

والوجه الثالث:

٣١٨٣ ـ حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، أخبرني سماك بن حرب، قال: سمعت مصعب بن سعد يحدث، عن سعد، قال: نزلت فِيَّ أربع آيات، صنع رجل من الأنصار طعامًا، فدعا أناسًا من المهاجرين، وأناسًا من الأنصار، فأكلنا وشربنا حتى سكرنا، ثم افتخرنا، فوقع رجل في لحي بعير، فغرز به أنف سعد، فكان سعد مغروز الأنف، وذلك قبل أن يحرم الخمر، فنزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾.

= سفيان الثوري، وأبو جعفر الرازي، عن عطاء بن السائب مسندًا. ورواه سفيان بن عيينة، وإبراهيم بن طهمان، وداود بن الزبرقان، عن عطاء بن السائب فأرسلوه. وأما الاختلاف في متنه ففي كتابي أبي داود والترمذي: ما قدمناه، وفي كتابي النسائي وأبي جعفر النحاس: أن المصلي بهم عبد الرحمٰن بن عوف، وفي كتاب أبي بكر البزار: أمروا رجلًا فصلى بهم ولم يسمه، وفي حديث غيره: فتقدم بعض القوم. (انظر: مختصر سنن أبي داود ٥/ ٢٥٩).

[٣١٨٣] رجال الإسناد ثقات إلا سماك بن حرب: صدوق تغير، ولكن الإمام مسلم أخرجه ـ كما سيأتي ـ من طريق سماك بن حرب؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطيالسي عن شعبة، به. (منحة المعبود ٢/ ١٨، رقم ١٩٥٠).

وأخرجه مسلم والترمذي من طريق سماك بن حرب، به، ولفظ مسلم مطولًا، أما لفظ الترمذي مختصرًا، ولم يذكر هذه الآية، بل ذكر غيرها، وعقب الترمذي بقوله: هذا حديث حسن صحيح. (صحيح مسلم ـ فضائل الصحابة ـ فضل سعد رقم ١٧٤٨، والجامع الصحيح للترمذي ـ التفسير ـ باب ومن سورة العنكبوت رقم ٣١٨٩). وذكره ابن كثير بنفس إسناد المصنف ولفظه، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٠٠).

٣١٨٤ ـ حدثنا [١٤٠/أ] موسى بن عبد الرحمٰن المسروقي ـ أبو عيسى ـ، وأحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، قالا: ثنا الحفري ـ يعني: أبا داود ـ، عن سفيان، عن علي بن بذيمة، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ (وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾، قال: نسختها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ)[١] فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ﴾ [المائدة: ٦].

٣١٨٥ ـ وروي عن عكرمة.

٣١٨٦ ـ ومجاهد.

٣١٨٧ ـ والحسن.

٣١٨٨ ـ والضحاك.

٣١٨٩ ـ وقتادة.

[٣١٨٤] رجال الإسناد ثقات إلا أحمد بن محمد بن يحيى: فصدوق، ولكن تابعه موسى بن عبد الرحمٰن؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه النسائي والنحاس من طريق إسحاق بن إبراهيم، قال: أنبأنا داود، قال: حدثنا علي بن بذيمة، به. (تفسير النسائي ص٤٦، والناسخ والمنسوخ ص١٠٧). وفي رواية النسائي تَصَحَّفَ: علي بن بذيمة إلى: علي بن بزيمة، وفي رواية النحاس تَصَحَّف إلى: علي بن نديمة. (نفس المصدرين السابقين).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى النسائي عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٦٥).

[١] ما بين القوسين سقط من الناسخ، واستدركته من رواية النسائي والنحاس، وما نقله السيوطي عن المصنف وعبد بن حميد والنحاس كما سيأتي.

[٣١٨٥] أخرجه ابن المنذر والنحاس عن عكرمة: ﴿لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ قال: «نسخها ﴿إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ﴾». (انظر: الدر ٢/ ١٦٥). وانظر: رواية المصنف والنحاس والنسائي في الحديث الماضي.

[٣١٨٦] أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: «نهوا أن يصلوا وهم سكارى، ثم نسخها تحريم الخمر». (التفسير رقم ٩٥٢٩). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢) من سورة آل عمران.

[٣١٨٩] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة مثل قول مجاهد، وإسناده صحيح. (التفسير ل١٩/ب). وأخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق، به. =

٣١٩٠ ـ وعطاء الخراساني.

٣١٩١ ـ وزيد بن أسلم: أنهم قالوا: منسوخة.

* **قوله تعالى:** ﴿ٱلصَّلَوٰةَ﴾.

٣١٩٢ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا حجاج، عن ابن جريج، وعثمان بن عطاء، عن عطاء الخراساني، عن ابن عباس، في قوله في سورة النساء: ﴿لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾، قال: صلاة المساجد.

* **قوله تعالى:** ﴿وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾.

٣١٩٣ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، عن سلمة بن نبيط الأشجعي، عن الضحاك، قوله: ﴿لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾، قال: «السكر»: النوم.

الوجه الثاني:

٣١٩٤ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، ثنا عبد الله بن

= (التفسير رقم (٩٥٣١). وأخرجه النحاس من طريق سلمة، عن عبد الرزاق، به. (الناسخ والمنسوخ ص١٠٨).

[٣١٩٢] في إسناده عثمان: ضعيف، وعطاء لم يسمع من ابن عباس؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه النحاس من طريق عثمان، عن أبيه، عن ابن عباس، به. ثم قال: وتقدير هذا في العربية: لا تقربوا مواضع الصلاة. (الناسخ والمنسوخ ص١٠٨). وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف من طريق عطاء الخراساني، عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٦٥).

[٣١٩٣] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن أبيه، به. (التفسير رقم ٩٥٣٣). وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف. وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر عن الضحاك، به. (الدر ٢/ ١٦٥).

[٣١٩٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير، به، وكاملًا، فشمل الأثر الآتي. (الدر ٢/ ١٦٥).

لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾؛ يعني: نشاوى[١] من الشراب.

* **قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾.**

٣١٩٥ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾؛ يعني: ما تقرأون في صلاتكم.

* **قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾.**

٣١٩٦ ـ حدثنا أحمد بن يحيى بن مالك السوسي، ثنا أبو بدر، حدثني عبد الرحمٰن بن عبد الله، قال أبو بدر ـ وليس هو المسعودي ـ، عن المنهال بن عمرو، عن زر بن حبيش، عن عليٍّ، قال: نزلت هذه الآية في المسافر: ﴿وَلَا

---

[١] نشاوى: جمع نشوة، والنشوة: السكر، ورجل نشوان مثل: سكران. (انظر: المصباح المنير ٢/ ٢٧٥).

[٣١٩٥] الأثر تتمة لسابقه.

[٣١٩٦] في إسناده أبو بدر، وهو: شجاع بن الوليد بن قيس، السكوني: صدوق ورع، له أوهام، ولكنه توبع، فليس الحديث من أوهامه، وفيه ـ أيضًا ـ المنهال: صدوق ربما وهم، وأيضًا توبع؛ فالإسناد حسن. وقوله: ليس هو المسعودي مشكل؛ لأن عبد الرحمٰن بن عبد الله المسعودي معروف بالرواية عن المنهال بن عمرو. (انظر: تهذيب الكمال ل١٣٧٨)، وإن لم يكن هو، فقد توبع.

أخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن أبيه، عن ابن أبي ليلى، عن المنهال، عن عباد بن عبد الله، أو عن زر، عن علي، به مختصرًا. (التفسير رقم ٩٥٣٧). وأخرجه البيهقي من طريق الحارث، عن علي، به بدون ذكر الآية، ثم عقب البيهقي بقوله: الحارث الأعور لا يحتج به. (السنن ١/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣). ورواه المصنف بإسناد صحيح، وفيه متابعات بهذه الرواية. (انظر: الأثر رقم ٣٢٥٧). وأخرجه ابن أبي شيبة عن هشيم، عن العوام أن عليًّا كان يمر في المسجد وهو جنب. وإسناده منقطع؛ لأن العوام لم يدرك عليًّا. (المصنف ١/ ١٤٦). وأخرجه المصنف من طريق عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى عن المنهال، به كما سيأتي في الأثر القادم. وفيه متابعة عبيد الله بن موسى، وهو: ثقة لشجاع بن الوليد.

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر عن علي بنحوه. (الدر ٢/ ١٦٥).

جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟﴾، قال: إذا أجنب فلم يجد الماء تيمَّم، وصلًى[١]، حتى يدرك الماء، فإذا أدرك الماء اغتسل وصلًى.

٣١٩٧ ـ حدثنا المنذر بن شاذان، ثنا عبيد الله بن موسى، أخبرني ابن أبي ليلى، عن المنهال، عن زر بن حبيش، عن عليٍّ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ﴾، قال: لا يقرب الصلاة إلا أن يكون مسافرًا، تصيبه الجنابة فلا يجد الماء، يتيمَّم ويصلِّي حتى يجد الماء.

٣١٩٨ ـ وروي عن ابن عباس في إحدى الروايات.

٣١٩٩ ـ وسعيد بن جبير.

٣٢٠٠ ـ والضحاك: نحو ذلك.

الوجه الثاني:

٣٢٠١ ـ حدثنا محمد بن عمار، ثنا عبد الرحمٰن الدشتكي، أنبأ أبو

---

[١] قوله: «وصلى»: هكذا بالأصل بفتح الواو والصاد، والذي يقتضيه السياق: «ويصلي».

[٣١٩٧] في إسناده ابن أبي ليلى: صدوق سيِّئ الحفظ جدًّا، والمنذر والمنهال كلاهما: صدوق، ولكنهم توبعوا؛ فالإسناد حسن.

وتقدم تخريجه في الحديث الماضي.

[٣١٩٨] أخرجه الطبري عن محمد بن بشار، ومحمد بن المثنى، قالا: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي مجلز، عن ابن عباس بلفظ: «المسافر». وقال ابن المثنى: في السفر. (التفسير ٩٥٣٥). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣١٩٩] أخرجه الطبري عن ابن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير بلفظه. (التفسير رقم ٩٥٣٨). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٢٠١] في إسناده أبو جعفر الرازي: صدوق سيِّئ الحفظ. لكن هذا الأثر روي من طرق أخرى؛ كما سيأتي في الآثار القادمة؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري من طريق عبيد الله بن موسى، عن أبي جعفر الرازي، به. (التفسير رقم ٩٥٥٣). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في سننه من طريق عطاء بن يسار، عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٦٦). =

جعفر الرازي، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾، قال: لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب إلا عابري سبيل، قال: تمرُّ به مرًّا، ولا تجلس.

٣٢٠٢ ـ وروي عن عبد الله بن مسعود.

٣٢٠٣ ـ وأنس بن مالك.

٣٢٠٤ ـ وأبي عبيدة.

٣٢٠٥ ـ [١٤٠/ب] وسعيد بن المسيب.

٣٢٠٦ ـ وأبي الضحى.

= وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/٥٠١).

[٣٢٠٢] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن عبد الكريم الجزري، عن أبي عبيدة بن عبد الله، عن أبيه بلفظ: هو الممر في المسجد. (التفسير ل١٩ب). وإسناده صحيح.

وأخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق، به. (التفسير رقم ٩٥٥٢).

[٣٢٠٣] أخرجه البيهقي بلفظ: «يجتاز، ولا يجلس». (انظر الدر ٢/١٦٦).

[٣٢٠٤] انظر: هامش (٣٢٠٢).

أخرجه ابن أبي شيبة عن شريك بن عبد الله، عن عبد الكريم، عن أبي عبيدة، قال: «الجنب يمر في المسجد، ولا يجلس فيه، ثم قرأ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾». (المصنف ١/١٤٦). ورجاله ثقات إلا شريكًا: صدوق كثير الخطأ.

[٣٢٠٥] أخرجه ابن أبي شيبة عن أبي بكر بن عياش، عن هشام صاحب الدستوائي، عن قتادة، عن ابن المسيب، قال: «الجنب يجتاز في المسجد، ولا يجلس فيه». (المصنف ١/١٤٦). وأخرجه الطبري عن ابن بشار، قال: حدثنا معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن سعيد في الجنب: «يمر في المسجد مجتازًا وهو قائم، لا يجلس وليس بمتوضئ، وتلا هذه الآية: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾». (التفسير رقم ٩٥٥٤). ورجاله ثقات إلا معاذ بن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي البصري: صدوق ربما وهم، من التاسعة. (التقريب ٢/٢٥٧).

[٣٢٠٦] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا الحماني، قال: حدثنا شريك، عن الحسن بن عبيد الله، عن أبي الضحى بلفظ: «الجنب يمر في المسجد، ولا يجلس فيه». (التفسير ٩٥٦٤، وانظر: الأثر رقم ٣٢٠٩). وفي إسناده الحماني، وهو: عبد الحميد، وفيه ـ أيضًا ـ شريك، وله شواهد سابقة ولاحقة.

٣٢٠٧ ـ وعطاء.

٣٢٠٨ ـ ومجاهد.

٣٢٠٩ ـ ومسروق.

٣٢١٠ ـ وإبراهيم النخعي.

٣٢١١ ـ وزيد بن أسلم.

٣٢١٢ ـ وأبي مالك.

٣٢١٣ ـ وعمرو بن دينار.

٣٢١٤ ـ والحكم بن عتيبة.

٣٢١٥ ـ وعكرمة.

٣٢١٦ ـ والحسن البصري.

[٣٢٠٧] أخرجه ابن أبي شيبة عن غندر، عن ابن جريج، عن عطاء بلفظ: الجنب يمر في المسجد. (المصنف ١/ ١٤٧). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٢٠٨] أخرجه الطبري عن ابن حميد، قال: حدثنا هارون، عن ابن مجاهد، عن أبيه: «لا يمر الجنب في المسجد، يتخذه طريقًا». (التفسير ٩٥٦٩). وفي إسناده ابن حميد: ضعيف، وله شواهد سابقة ولاحقة.

[٣٢٠٩] أخرجه ابن أبي شيبة عن حميد بن عبد الرحمٰن، عن زهير، عن جابر، عن أبي الضحى، عن مسروق، قال: «لا يمر الجنب في المسجد إلا أن يلجأ إليه». (المصنف ١/ ١٤٧). ورجاله ثقات إلا جابرًا، وهو: ابن يزيد الجعفي، أما زهير فهو: ابن معاوية.

[٣٢١٠] أخرجه الطبري قال: حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا أبو أحمد ـ وحدثني المثنى، قال: حدثنا أبو نعيم ـ، قالا: جميعًا: حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم بلفظ: «إذا لم يجد طريقًا إلا المسجد يمر فيه». (التفسير رقم ٩٥٥٨). وإسناده صحيح.

[٣٢١١] انظر: الأثر رقم (٣٢٠١)، وتخريجه.

[٣٢١٥] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا الحماني، قال: حدثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة بلفظ أبي الضحى. (التفسير رقم ٩٥٦٣). وإسناده ضعيف لثلاثة أسباب: الحماني: ضعيف، وشريك: صدوق كثير الخطأ، ورواية سماك، عن عكرمة: مضطربة، ومع هذا فله شواهد سابقة ولاحقة.

[٣٢١٦] أخرجه الطبري عن ابن بشار، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، =

٣٢١٧ ـ ويحيى بن سعيد الأنصاري.

٣٢١٨ ـ وابن شهاب.

٣٢١٩ ـ وقتادة: نحو ذلك.

* **قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾.**

٣٢٢٠ ـ حدثنا الأشج، ثنا شجاع بن الوليد، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾، قال: هو الرجل المحدود أو به الجرح، فيخاف أن يغتسل فيموت، فليتيمم الصعيد.

٣٢٢١ ـ وروي عن عكرمة.

٣٢٢٢ ـ ومجاهد.

٣٢٢٣ ـ والحسن.

٣٢٢٤ ـ والسدي.

= عن قتادة، عن الحسن بلفظ: «الجنب يمر في المسجد، ولا يقعد فيه». (التفسير رقم ٩٥٥٧).

[٣٢١٨] أخرجه الطبري عن ابن حميد، عن هارون، عن عمرو، عن سعيد، عن الزهري قال: رخص للجنب أن يمر في المسجد. (التفسير رقم ٩٥٦٦). وفيه ابن حميد: ضعيف.

[٣٢١٩] انظر: هامش الأثر رقم (٣٢٠٥)، وهامش الأثر رقم (٣٢١٦).

وقد ذكر ابن كثير جميع هؤلاء الرواة، ونسبها إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٠١).

[٣٢٢٠] في إسناده شجاع بن الوليد: صدوق له أوهام، وفيه ـ أيضًا ـ عطاء: صدوق اختلط، وباقي رجاله ثقات.

[٣٢٢٢] رواه مجاهد قال: «يعني: مسافرين لا يجدون الماء، فيتيممون ويصلون». (التفسير ص١٥٩). وأخرجه الطبري عن المثنى قال: حدثنا أبو حذيفة قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾، «والمرض: أن يصيب الرجل الجرح والقرح والجدري، فيخاف على نفسه من برد الماء وأذاه، يتيمم بالصعيد كما يتيمم المسافر الذي لا يجد الماء». (التفسير رقم ٩٥٧٧).

[٣٢٢٤] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، =

٣٢٢٥ ـ وعطاء الخراساني.

٣٢٢٦ ـ وإبراهيم النخعي.

٣٢٢٧ ـ والحكم.

٣٢٢٨ ـ وحماد: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٢٢٩ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ ابن جريج، قال: ذكرت لعطاء شأن المحدود ورخصته في أن لا يتوضأ، وتلوت عليه: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ وهو ساكت، فكذلك حتى جئت: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً﴾، قال: حسبك فإن لم تجدوا ماءً، فإنما ذاك إذا لم تجدوا، فإن وجدوا ماءً، فليتطهروا، قلت: وإن احتلم المحذور: عليه الغسل، والله لقد احتلمت مرة ـ عطاء القائل ـ وأنا محدود، فاغتسلت. قال: هي لهم كلهم إذا لم يجدوا ماءً.

٣٢٣٠ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون الإسكندراني، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا سعيد بن عبد العزيز، عن عطاء الخراساني، في قوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾، قال: الجدري، والجائفة، والمأمومة[1]، يتيمم ويصلي.

قال سعيد: فحدثت به الزهري، فلم يعرف الجائفة والمأمومة، وقال: يغتسل، ويترك موضع الجراح.

= قال: حدثنا أسباط، عن السدي بلفظ: «والمرض هو الجراح. والجراحة التي يتخوف عليه من الماء، إن أصابه ضرَّ صاحبه، فذلك يتيمم صعيدًا طيبًا». (التفسير رقم ٩٥٧٢). وإسناده حسن تقدم برقم (٥٣)، وهامشه في سورة آل عمران.

[٣٢٢٦] أخرجه الطبري عن ابن حميد، قال: حدثنا حكام، عن عمر، عن منصور، عن إبراهيم بلفظ: «من القروح تكون في الذراعين». (التفسير رقم ٩٥٧٤). وفي إسناده ابن حميد: ضعيف، وله شواهد سابقة.

[٣٢٢٩] رجاله ثقات إلا الحسن بن أبي الربيع: صدوق؛ فالإسناد حسن.

[٣٢٣٠] إسناده ضعيف؛ لأن فيه عطاءَ الخراساني: صدوق يهم كثيرًا. وسعيد بن عبد العزيز: التنوخي، الدمشقي: ثقة، اختلط في آخر عمره.

[1] المأمومة؛ أي: المتآكلة. (انظر: لسان العرب ١٢/ ٣٤).

والوجه الثالث:

٣٢٣١ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو غسان ـ مالك بن إسماعيل ـ، ثنا قيس، عن خصيف، عن مجاهد، قوله: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾، ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾، قال: نزلت في رجل من الأنصار كان مريضًا، فلم يستطع أن يقوم فيتوضأ، ولم يكن له خادم فيناوله[١]، فأتى رسول الله ﷺ، فذكر ذلك له، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

* قوله تعالى: ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾.

٣٢٣٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو حذيفة، ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾، و«الغائط»: الوادي.

* قوله تعالى: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾.

٣٢٣٣ ـ حدثنا أبو سعيد [١٤١/أ] الأشج، ثنا وكيع، عن سفيان،

[٣٢٣١] في إسناده خصيف: صدوق سيئ الحفظ خلط.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى ابن المنذر والمصنف عن مجاهد، به. (الدر ٢/١٦٦).

[١] قوله: «فيناوله»، في الأصل غير منقوطة، ونقطتها كما نقل السيوطي عن المصنف وابن المنذر. (الدر ٢/١٦٦).

[٣٢٣٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٦٤) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق أبي حذيفة، به. (التفسير رقم ٩٥٨٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن مجاهد، به. (الدر ٢/١٦٦).

[٣٢٣٣] رجاله ثقات، وعدم تصريح أبي إسحاق بالسماع لا يضر؛ لأنه روي من طريق آخر؛ كما في رواية ابن أبي شيبة الآتية؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، به. (التفسير رقم ٩٥٨٣). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

وذكره الحافظ من رواية المصنف عن سعيد بن جبير، وصححه. (الفتح ٨/ ٢٧٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة عن حفص، عن الأعمش، عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به. وأخرجه أيضًا عن وكيع، به. (المصنف ١/ ١٦٦). وذكره ابن كثير بنفس إسناد =

عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قوله: ﴿أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾، قال: الجماع.

٣٢٣٤ ـ وروي عن عليٍّ.

٣٢٣٥ ـ وأبيّ بن كعب.

٣٢٣٦ ـ ومجاهد.

٣٢٣٧ ـ وطاوس.

٣٢٣٨ ـ والحسن.

٣٢٣٩ ـ وعبيد بن عمير.

٣٢٤٠ ـ وسعيد بن جبير.

= ولفظ المصنف، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٠٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى سعيد بن منصور وابن المنذر من طرق عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٦٦).

[٣٢٣٤] أخرجه ابن أبي شيبة عن حفص، عن أشعث، عن الشعبي، عن أصحاب علي، عن علي بلفظ: «الجماع». (المصنف ١/ ١٦٦). وأخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن أبيه، عن سفيان، عن أشعث، عن الشعبي، عن علي بلفظ: «الجماع». (التفسير رقم ٩٦٠٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي شيبة عن علي، به. (الدر ٢/ ١٦٦).

[٣٢٣٦] رواه مجاهد في تفسيره (ص١٥٩) بلفظ: الجماع. وأخرجه الطبري عن ابن وكيع قال: حدثنا مالك، عن خصيف، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ٩٦٠٤).

[٣٢٣٨] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة والحسن قالا: «غشيان النساء». (التفسير رقم ٩٦٠٥). وإسناده إلى قتادة حسن تقدم بهامش (٢٢). والحسن هو: البصري. وأخرج ابن أبي شيبة قول الحسن عن عبد الأعلى، عن يونس، عن الحسن بلفظ: «الملامسة: الجماع». (المصنف ١/ ١٦٦). وإسناده صحيح.

[٣٢٣٩] أخرجه الطبري من طرق صحيحة وغير صحيحة عن عبيد بن عمير بلفظ: «الجماع»، وتارة بلفظ: «النكاح». (التفسير من رقم ٩٥٨٤ إلى رقم ٩٥٨٧).

[٣٢٤٠] أخرجه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، عن أبي بشر، =

٣٢٤١ ـ والشعبي.

٣٢٤٢ ـ وقتادة.

٣٢٤٣ ـ ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

الوجه الثاني:

٣٢٤٤ ـ حدثنا أبو عبد الله ـ حماد بن الحسن بن عنبسة ـ، ثنا أبو داود، عن شعبة، عن مخارق، عن طارق، عن عبد الله، قال: «اللمس»: ما دون الجماع.

٣٢٤٥ ـ وروي عن ابن عمر.

= عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس بنحوه. (التفسير رقم ٩٥٩٠). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٢٤١] انظر: هامش الأثر رقم (٣٢٣٤).

[٣٢٤٢ ـ ٣٢٤٣] ذكره ابن كثير، وذكر الرواة الذين قبله من علي إلى مقاتل. (التفسير ١/ ٥٠٢).

[٣٢٤٤] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة عن حفص، عن أشعث، عن الشعبي، عن أصحاب عبد الله، عن عبد الله، به. وأخرجه عن وكيع، عن سفيان، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عبد الله، به. (المصنف ١/ ١٦٦). وأخرجه الطبري والبيهقي من طريق شعبة، عن مخارق، به. (التفسير رقم ٩٦٠٦، والسنن ١/ ١٢٤). وأخرجه الحاكم والطبراني البيهقي من طرق أخرى عن ابن مسعود، به.

وقال الحاكم: اتفق البخاري ومسلم على إخراج أحاديث متفرقة في المسندين الصحيحين يستدل بها على أن اللمس ما دون الجماع. (المستدرك ١/ ١٣٥، والمعجم الكبير ٩/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦، والسنن ١/ ١٢٤).

وذكره ابن كثير من طريق شعبة، ونسبه إلى المصنف والطبري. (التفسير ١/ ٥٠٣).

[٣٢٤٥] أخرجه مالك عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه عبد الله بن عمر؛ أنه كان يقول: «قبلة الرجل امرأته وجسها بيده من الملامسة». (الموطأ، باب الوضوء من قبلة الرجل امرأته ١/ ٦٥). وأخرجه الطبري عن يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني عبيد الله بن عمر، عن نافع؛ «أن ابن عمر كان يتوضأ من قبلة المرأة، ويرى فيها الوضوء»، ويقول: «هي من اللّماس». (التفسير رقم ٩٦٦٧). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

٣٢٤٦ ـ وعبيدة.

٣٢٤٧ ـ وأبي عثمان النهدي.

٣٢٤٨ ـ وأبي عبيدة.

٣٢٤٩ ـ والشعبي.

[٣٢٤٦] أخرجه ابن أبي شيبة عن ابن علية، عن سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين، قال: «سألت عبيدة عن قوله تعالى: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ فقال بيده، فظننت ما عنى، فلم أسأله». ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح. (المصنف ١/ ١٦٦). وأخرجه أيضًا عن وكيع، عن عون عن ابن سيرين قال: «سألت عبيدة عن قوله تعالى: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ فقال بيده هكذا، وقبض كفه». (المصنف ١/ ١٦٦). وأخرجه الطبري عن يعقوب وابن وكيع، قالا: حدثنا ابن علية، عن سلمة بن علقمة، عن محمد، قال: «سألت عبيدة عن قوله: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ قال بيده، فَطَبِنْتُ ما عنى، فلم أسأله». (التفسير رقم ٩٦١٤). قال المحقق: «طبن الشيء... وطبن له؛ أي: فطن له». اهـ. والصواب: فظننت؛ كما تقدم عن ابن أبي شيبة بالإسناد الصحيح. وفي إسناده ابن وكيع، وقد تابعه يعقوب، وهو: ابن إبراهيم: ثقة، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٢٤٧] أخرجه ابن أبي شيبة عن أبي بكر، قال: حدثنا معتمر، عن أبيه، عن أبي عثمان بلفظ: اللمس باليد. ورجاله ثقات إلا أبا بكر، لم أعرف من هو: ولعله شيخ ابن أبي شيبة، وهو: أبو بكر بن أبي عاصم. (المصنف ١/ ١٦٦).

[٣٢٤٨] أخرجه الطبري عن ابن المثنى، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن هلال، عن أبي عبيدة: «القبلة من المس». (التفسير رقم ٩٦٠٧). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع، عن حسن بن صالح، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن أبي عبيدة قال: «اللمس دون الجماع». (المصنف ١/ ١٦٦).

وأخيرًا فإن كلا الوجهين صحيح، وذلك لأن لكل وجه قراءة؛ فالوجه الأول: على قراءة: «لامستم»، والوجه الثاني: على قراءة: «لمستم». (انظر: الإتقان ٢/ ٢٣٥).

[٣٢٤٩] أخرجه الطبري عن عبد الحميد بن بيان، قال: أخبرنا محمد بن يزيد عن إسماعيل، عن عامر بلفظ: الملامسة ما دون الجماع. (التفسير رقم ٩٦١٨). ورجاله ثقات إلا عبد الحميد بن بيان بن زكريا الواسطي: صدوق من العاشرة؛ فالإسناد حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة عن علي بن مسهر، عن إسماعيل، عن الشعبي بمثل لفظ الطبري. ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح، (المصنف ١/ ١٦٦). وذكره السيوطي، =

٣٢٥٠ ـ وثابت بن الحجاج.

٣٢٥١ ـ وإبراهيم النخعي.

٣٢٥٢ ـ وزيد بن أسلم: نحو ذلك.

* قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَآءً﴾.

٣٢٥٣ ـ حدثنا المنذر بن شاذان، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ ابن أبي ليلى، عن المنهال، عن زر بن حبيش، عن عليٍّ ـ يعني قوله ـ: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَآءً﴾ ـ، قال: تصيبه الجنابة فلا يجد الماء، يتيمم فيصلي حتى يجد الماء.

* قوله تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا﴾.

٣٢٥٤ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، وهارون بن إسحاق، قالا: ثنا عبدة،

= ونسبه فقط إلى ابن أبي شيبة عن الشعبي، به. (الدر ٢/ ١٦٧).

[٣٢٥١] أخرجه الطبري عن ابن حميد، قال: حدثنا يحيى بن واضح، قال: حدثنا مُحِلّ بن محرز، عن إبراهيم، قال: «اللمس من شهوة ينقض الوضوء». وفي إسناده ابن حميد: ضعيف. (التفسير رقم ٩٦١٩).

[٣٢٥٢] ذكره ابن كثير، وذكر الرواة السابقين من ابن عمر إلى زيد بن أسلم، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٠٣).

[٣٢٥٣] في إسناده ابن أبي ليلى، وهو: محمد بن عبد الرحمٰن: صدوق سيئ الحفظ جدًّا، ولكنه توبع، كما تقدم في الأثر رقم (٣١٩٦)؛ فالإسناد حسن.

وتخريجه أيضًا تقدم هناك. وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ، وورد فيه تصحيف عبيد الله إلى عبد الله، وإقحام إسحاق إلى ابن أبي ليلى. (انظر: التفسير ١/ ٥٠١).

[٣٢٥٤] إسناده صحيح.

أخرجه الشيخان من طريق هشام بن عروة، به. وفيه: أنها استعارت من أسماء قلادة. وأخرجه الشيخان أيضًا من طريق مالك، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، به. وفيه: انقطع عقد لي. (صحيح البخاري ـ التيمم ـ باب إذا لم يجد ماء ولا ترابًا ١/ ٩٢، وباب قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَآءً﴾ ١/ ٩١، وصحيح مسلم ـ الحيض ـ باب التيمم رقم (٣٦٧).

عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: هلكت قلادة لأسماء، فبعث رسول الله ﷺ في طلبها، فحضرت الصلاة، وليسوا على وضوء، ولم يجدوا ماءً، فصلّوا على غير وضوء، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله: التيمم. والسياق لهارون.

٣٢٥٥ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن نمير، عن شريك، عن السدي، عن أبي مالك، عن ابن عباس: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾، قال: المريض إذا خاف على نفسه تيمَّم.

٣٢٥٦ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن (سلمة)[1] النحوي الرازي، ثنا حبان بن موسى، أنبأ عبد الله ـ يعني: ابن المبارك ـ، قال: سمعت سفيان يقول: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾، قال: تحروا: تيمَّموا صعيدًا طيبًا.

٣٢٥٧ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، وهارون بن إسحاق، ثنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن زر بن حبيش، عن عليٍّ: يعني ـ قوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾ ـ،

[٣٢٥٥] في إسناده شريك: صدوق، كثير الخطأ، والسدي: صدوق يهم، وكلاهما توبعا؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الثوري وعبدة بن سليمان، عن عاصم الأحول، عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «رخص للمريض التيمم بالصعيد». (انظر: سنن البيهقي ١/ ٢٢٥). وعزرة: هو ابن عبد الرحمٰن بن زرارة الخزاعي الكوفي الأعور: شيخ لقتادة: ثقة من السادسة. (التقريب ٢/ ٢٠).

[٣٢٥٦] إسناده ثقات إلا الحسن بن محمد بن سلمة النحوي: صدوق؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري من طريق ابن المبارك، عن سفيان بلفظ: «تحروا، وتعمدوا صعيدًا طيبًا». (التفسير رقم ٩٦٤٣). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن سفيان بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٦٧).

[1] قوله: «سلمة»: في الأصل: «سلعة»، والتصويب من الجرح والتعديل. (٣/ ٣٦).

[٣٢٥٧] إسناده صحيح.

تقدم تخريجه برقم (٣١٩٦)، وأخرجه المصنف أيضًا برقم (٣١٩٧)، و(٣٢٥٣).

قال: تصيبه الجنابة لا يجد الماء يتيمم، فيصلي حتى يجد الماء.

* قوله تعالى: ﴿صَعِيدًا﴾.

٣٢٥٨ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن إدريس، ثنا قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: إن أطيب «الصعيد»: أرض الحرث.

٣٢٥٩ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا أبو جعفر الجمال، ثنا جرير، عن مغيرة، عن حماد، قال: كل شيء وضعت عليه يَدَكَ فهو صعيد، حتى غبار لبدك[١]، فتيمَّم به.

* قوله تعالى: ﴿طَيِّبًا﴾.

٣٢٦٠ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا محمد بن أبي حماد، ثنا مهران، عن سفيان، قوله: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [١٤١/ب]، قال: حلال لكم.

٣٢٦١ ـ حدثنا أبي، ثنا محمود بن خالد، ثنا الوليد، قال: سألت سعيد بن بشير عن قول الله تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾: ما الطيب؟ فحدثني: أن «الطيب»: ما أتت عليه الأمطار وطهرته.

[٣٢٥٨] في إسناده قابوس: فيه لين، وبقية رجاله ثقات.

وقد ذكره ابن كثير، ونسبه إلى المصنف، وقال: ورفعه ابن مردويه في تفسيره. (التفسير ١/ ٥٠٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة عن جرير، عن قابوس، به. (المصنف ١/ ١٦١).

[٣٢٥٩] إسناده صحيح، وأبو جعفر الجمال، هو: محمد بن مهران الرازي.

أخرجه ابن أبي شيبة عن جرير، به. (المصنف ١/ ١٦١). وإسناده صحيح.

[١] لبدك: قال ابن منظور: واللبد من البسط: معروف، وكذلك لبد السرج. (لسان العرب ٣/ ٣٨٦).

[٣٢٦٠] في إسناده مهران: وفي روايته عن سفيان مقال.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سفيان، به. (الدر ٢/ ١٦٧).

[٣٢٦١] رجاله ثقات إلا سعيد بن بشير: تكلم فيه، ولكن تفسيره احتج به.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن بشير، به. (الدر ٢/ ١٦٧).

* **قوله تعالى:** ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾.

٣٢٦٢ - حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ فإن أعياك الماء، فلا يعييك[١] الصعيد أن تضع فيه كفيك، ثم تنفضهما، فتمسح بهما وجهك وكفيك، ولا بعد ذلك لغسل جنابة ولا لوضوء صلاة، فمن تيمَّم بالصعيد وصلَّى، ثم قدر على الماء بعد؛ فعليه الغسل، وحسبه صلاته التي كان صلَّى.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾﴾.

٣٢٦٣ - ذكر عن يزيد بن أبي حكيم العدني، ثنا الحكم بن أبان، قال: ذكر سلمة بن وهرام صاحب طاوس؛ أن الله تبارك وتعالى إنما سمَّى نفسه: العفو؛ ليعفو، والغفور؛ ليغفر.

٣٢٦٤ - حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي، ثنا وكيع، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، قال: ليس شيء أحبّ إليَّ من عفوٍ.

* **قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾.

٣٢٦٥ - حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ أبو غسان - يعني: زنيج -،

[٣٢٦٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

[١] قوله: «يعييك»: في الأصل غير منقوطة، واجتهدت في تنقيطها اعتمادًا على السياق، وما قبله: فإن أعياك الماء. والله أعلم.

[٣٢٦٣] إسناده ضعيف؛ لأنه معلق؛ فالمصنف لم يسمع من يزيد بن أبي حكيم، وفيه الحكم بن أبان: صدوق له أوهام.

[٣٢٦٤] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٢٦٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢٣) في سورة آل عمران.

رواه ابن إسحاق بلفظه. (سيرة ابن هشام ٢/١٨٩). وأخرجه الطبري من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، به. (التفسير رقم ٩٦٨٩). وأخرجه - أيضًا - الطبري من طريق ابن حميد، عن سلمة بإسناد المصنف. (التفسير رقم ٩٦٩٠). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن المنذر عن ابن عباس، به. (الدر ٢/١٦٨).

ثنا سلمة، قال: قال محمد بن إسحاق، فحدثني محمد بن أبي محمد ـ مولى آل زيد بن ثابت ـ، عن عكرمة ـ مولى ابن عباس ـ، عن ابن عباس، قال: كان رفاعة بن زيد التابوت من عظماء اليهود إذا كلَّم رسول الله ﷺ لوى لسانه، وقال: أرعنا سمعك يا محمد! حتى نفهمك، ثم طعن في الإسلام وعابه، فأنزل الله تعالى فيه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾.

* **قوله تعالى: ﴿نَصِيبًا﴾.**

٣٢٦٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي موسى، ثنا هارون بن حاتم، ثنا عبد الرحمٰن بن أبي حماد، عن أسباط، عن السدي، عن أبي مالك، قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا﴾؛ يعني: حظًّا.

* **قوله تعالى: ﴿مِّنَ الْكِتَابِ﴾.**

٣٢٦٧ ـ وبه، عن أبي مالك، قوله: ﴿مِّنَ الْكِتَابِ﴾، قال: من التوراة.

* **قوله تعالى: ﴿يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ﴾.**

٣٢٦٨ ـ حدثنا عصام بن رواد، ثنا آدم، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع، عن أبي العالية، قوله: ﴿اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ﴾، يقول: اختاروا الضلالة.

٣٢٦٩ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن قتادة، قوله: ﴿اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ﴾، قال: استحبُّوا الضلالة.

[٣٢٦٦] الأثر تقدم برقم (٢٨٤) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٣٢٦٧] الأثر تقدم برقم (٢٨٥) في سورة آل عمران.

[٣٢٦٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٨) في سورة آل عمران.

ولم يورد المصنف هذا الأثر عند قوله تعالى: ﴿اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ﴾ من سورة البقرة، الآية رقم: (١٦).

[٣٢٦٩] الأثر تقدم برقم (١٩٠٦) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

* **قوله تعالى: ﴿ٱلضَّلَٰلَةَ﴾.**

٣٢٧٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ أبو غسان [١٤٢/أ]، ثنا سلمة، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قوله: ﴿ٱلضَّلَٰلَةَ﴾؛ أي: الكفر.

* **قوله تعالى: ﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾﴾.**

٣٢٧١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ أبو غسان، ثنا سلمة، قال: قال محمد بن إسحاق، وحدثني محمد مولى زيد بن ثابت، عن عكرمة، قال: وكان كردم بن زيد حليف كعب بن الأشرف، وأسامة بن حبيب، ورافع بن أبي رافع، وبحريّ [١] بن عمرو، وحيي بن أخطب، ورفاعة بن زيد يأتون رجالًا من الأنصار يخالطونهم، وينصحون لهم من أصحاب محمد، فيقولون: لا تنفقوا أموالكم؛ فإنا نخشى عليكم الفقر في ذهابها، ولا تسارعوا في النفقة؛ فإنكم لا تدرون ما يكون، فأنزل الله تعالى: ﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾﴾.

* **قوله تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾﴾.**

٣٢٧٢ ـ ذكره أبي، ثنا علي بن ميسرة، ثنا صالح بن أبي خالد،

[٣٢٧٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢٣) في سورة آل عمران.

رواه المصنف بنفس الإسناد واللفظ في سورة البقرة، آية: (١٦)، الأثر رقم (١٥٣)، المجلد الأول.

وأخرجه الطبري من طريق ابن إسحاق، به. (التفسير رقم ٣٨٠).

[٣٢٧١] إسناده تقدم آنفًا برقم (٣٢٦٥). رواه ابن إسحاق كما تقدم آنفًا أيضًا.

[١] قوله: «بحريّ»: في الأصل غير منقوطة، وقد اعتمدت على رواية ابن إسحاق في نقطة الباء. (انظر: سيرة ابن هشام ٢/ ١٨٨).

[٣٢٧٢] في إسناده صالح بن أبي خالد: ذكره المصنف، وسكت عنه. (الجرح ٤/ ٤٠٠).

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن وهيب بن الورد، به. (الدر ٢/ ١٦٨).

(وأنى)[١] عثمان بن زائدة، قال: سمعت وهيب بن ورد يقول: قال الله ﷻ: ابن آدم اذكرني إذا غضبت أذكرك إذا غضبت، فلا أمحقك فيمن أمحق، وإذا ظلمت فاصبر، وارض بنصرتي؛ فإن نصري لك خير من نصرتك لنفسك.

* **قوله تعالى:** ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ﴾.

٣٢٧٣ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾: تبديل اليهود التوراة.

* **قوله تعالى:** ﴿ٱلْكَلِمَ﴾.

٣٢٧٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح ـ كاتب الليث ـ، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾؛ يعني: يحرفون حدود الله في التوراة.

* **قوله تعالى:** ﴿عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾.

٣٢٧٥ ـ أخبرنا أبو يزيد القراطيسي ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا أصبغ بن الفرج، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم يقول في قوله: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾، قال: لا يضعونه على ما أنزله الله.

---

[١] قوله: «وأنى»: كذا في الأصل غير منقوطة، وكأنها صيغة تحديث.

[٣٢٧٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظه. (ص١٥٩). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ٩٦٩١). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد به، وأطول. (الدر ٢/ ١٦٨).

[٣٢٧٤] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٦٨).

[٣٢٧٥] إسناده صحيح، تقدم برقم (١٢٥) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن زيد، به. (الدر ٢/ ١٦٨).

* **قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾.**

٣٢٧٦ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾: سمعنا ما تقول، ولا نطيعك.

* **قوله تعالى: ﴿وَاسْمَعْ﴾.**

٣٢٧٧ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب بن الحارث، أنبأ بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ [١٤٢/ب]، يقولون للنبي ﷺ: اسمع.

* **قوله تعالى: ﴿غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾.**

٣٢٧٨ ـ وبه، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾، قال: يقولون للنبي ﷺ: اسمع لا سمعت.

الوجه الثاني:

٣٢٧٩ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾، قال: غير مقبول ما تقول.

[٣٢٧٦] إسناده حسن تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: «سمعنا ما تقول يا محمد! فلا نطيعك». (ص١٦٠). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ٩٦٩٤). وذكره السيوطي، كما تقدم برقم (٣٢٧٣).

[٣٢٧٧] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٦٤) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري قال: حدثت عن المنجاب، به، وأطول. (التفسير رقم ٩٦٩٨).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى الطبراني عن ابن عباس، به، وأطول. (الدر ٢/١٦٨).

[٣٢٧٨] الأثر تكملة للأثر السابق.

[٣٢٧٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بزيادة: يا محمد. (ص١٦٠). وأخرجه الطبري من طريق القاسم بن أبي بزة، وابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ٩٦٩٩ و٩٧٠٠).

الوجه الثالث:

٣٢٨٠ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن الحسن: ﴿وَٱسۡمَعۡ غَيۡرَ مُسۡمَعٖ﴾، قال: كان يقول: اسمع غير مسمع منك.

٣٢٨١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا عمرو بن حماد بن طلحة، ثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَٱسۡمَعۡ غَيۡرَ مُسۡمَعٖ﴾: كقولك: اسمع غير صاغر.

*** قوله تعالى: ﴿وَرَٰعِنَا﴾.**

٣٢٨٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب، أنبأ بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَرَٰعِنَا﴾، قال: كانوا يقولون للنبي ﷺ: أرعنا سمعك، وإنما راعنا؛ كقولك (عاطنا)[١].

٣٢٨٣ ـ وروي عن أبي العالية.

[٣٢٨٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٤٠) في سورة آل عمران.
أخرجه عبد الرزاق عن معمر، به. وإسناده صحيح. (التفسير ل١٩/ب).
وأخرجه الطبري بنفس إسناد ولفظ المصنف. (التفسير رقم ٩٧٠١).
[٣٢٨١] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٠) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن موسى بن هارون، عن عمرو، به. (التفسير رقم ٩٧٠٢).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن السدي، به، وأطول. (الدر ٢/١٦٨).
[٣٢٨٢] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٦٤).
أخرجه الطبراني من طريق بشر، به. (انظر: مجمع الزوائد ٧/٥).
[١] قوله: «عاطنا»: في الأصل: «حاطنا»، وهو تصحيف، والتصويب من رواية المصنف في تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا﴾ [البقرة: ١٠٤]، فقد رواه المصنف بنفس الإسناد واللفظ الصحيح، وكذا في رواية الطبراني، وما نقله ابن كثير، والسيوطي عن المصنف. (تفسير ابن أبي حاتم: سورة البقرة، آية رقم: (١٠٤)، الأثر رقم (١٠٤٥)، المجلد الأول، ومجمع الزوائد ٧/٥، وتفسير ابن كثير ١/١٤٩، والدر ٢/١٦٨).
[٣٢٨٣] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا إسحاق، عن ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع، عن أبي العالية، في قوله: ﴿لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا﴾ قال: «إن مشركي العرب كانوا إذا حدث بعضهم، يقول أحدهم لصاحبه: أرعني سمعك، فنهوا عن ذلك». (التفسير رقم ١٧٣٦).

٣٢٨٤ ـ وأبي مالك.

٣٢٨٥ ـ وعطية.

٣٢٨٦ ـ والربيع بن أنس.

٣٢٨٧ ـ وقتادة: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٢٨٨ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَرَٰعِنَا﴾: خلافًا.

[٣٢٨٥] أخرجه الطبري عن أحمد بن إسحاق قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، عن فضيل بن مرزوق، عن عطية، «قال: كان أناس من اليهود يقولون: أرعنا سمعك، حتى قالها أناس من المسلمين، فكره الله لهم ما قالت اليهود، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا﴾ كما قالت اليهود والنصارى». (التفسير رقم ١٧٢٩). [البقرة: ١٠٤]. وعطية، هو: العوفي.

[٣٢٨٦] انظر: الأثر رقم (٣٢٨٣)، وهامشه.

[٣٢٨٧] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة قال: «كانت اليهود تقول للنبي ﷺ: راعنا سمعك، يستهزئون بذلك، وكانت في اليهود قبيحة». (التفسير ل١٩/ب). وإسناده صحيح. وقد ذكر ابن كثير هذا النص من قوله: وروي عن أبي العالية. إلى: وقتادة: نحو ذلك، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/١٤٩). وهذا النص من أبي العالية إلى قتادة ذكره المصنف في تفسير سورة البقرة، الآية رقم: (١٠٤)، (المجلد الأول، بعد أثر رقم ١٠٤٥).

[٣٢٨٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه المصنف بنفس الإسناد واللفظ في سورة البقرة، الآية رقم (١٠٤)، (المجلد الأول، الأثر رقم ١٠٤٧). ورواه مجاهد في تفسيره بلفظ: «خلافًا لقولك يا محمد». (ص١٦٠). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا﴾: «لا تقولوا: خلافًا». (التفسير رقم ١٧٢١). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وعبد بن حميد عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ١٠٤).

٣٢٨٩ ـ وروي عن عطاء: نحو ذلك.

والوجه الثالث:

٣٢٩٠ ـ حدثنا الحسن بن أحمد، ثنا إبراهيم بن عبد الله بن بشار، ثنا سرور بن المغيرة الواسطي، عن عباد بن منصور، عن الحسن، قوله: ﴿وَرَٰعِنَا﴾، قال: «الراعن» من القول: السخري منه.

* قوله تعالى: ﴿لَيًّۢا بِأَلۡسِنَتِهِمۡ﴾.

٣٢٩١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب، أنبأ بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، قوله: ﴿لَيًّۢا بِأَلۡسِنَتِهِمۡ﴾، قال: تحريفًا بالكذب.

الوجه الثاني:

٣٢٩٢ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿لَيًّۢا بِأَلۡسِنَتِهِمۡ﴾، قال: يلوون ألسنتهم.

[٣٢٨٩] أخرجه الطبري عن محمد بن بشار، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء بلفظ مجاهد. (التفسير رقم ١٧٢٠). ورجاله ثقات إلا مؤملًا: صدوق، سيئ الحفظ.

[٣٢٩٠] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٩٦) في سورة آل عمران.

رواه المصنف بنفس الإسناد واللفظ في سورة البقرة، الآية رقم: (١٠٤)، (المجلد الأول، الأثر رقم ١٠٤٨).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن الحسن، به. (الدر ٢/ ١٠٤).

[٣٢٩١] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٦٤) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري قال: حدثت عن المنجاب، به. (التفسير رقم ٩٧٠٧).

وذكره السيوطي؛ كما تقدم بهامش (٣٢٧٧).

[٣٢٩٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظه. (ص١٦٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف عن مجاهد، به، وأطول. (الدر ٢/ ١٦٨).

الوجه الثالث:

٣٢٩٣ ـ حدثنا أبي، ثنا يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد، ثنا أبو قتيبة، ثنا يحيى بن أيوب، عن الشعبي، في قوله: ﴿لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ﴾، قال لهم: نحن نفهم إياه عن مواضعه.

* **قوله تعالى:** ﴿وَطَعْنًا فِي الدِّينِ﴾.

٣٢٩٤ ـ أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي ـ قراءةً ـ، أخبرني محمد بن شعيب، أخبرني عثمان بن عطاء، عن أبيه، قوله: ﴿لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ﴾ يلوي بذلك لسانه، ويطعن في الدين.

٣٢٩٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى [١٤٣/أ]، أنبأ محمد بن عمرو، أنبأ سلمة، عن محمد بن إسحاق، وحدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، قال: وكان رفاعة بن زيد بن التابوت، وكان من عظماء اليهود إذا كلّم رسول الله ﷺ لوى لسانه، وقال: أرعنا سمعك يا محمد حتى نفهمك، ثم طعن في الإسلام وعابه، فأنزل الله تعالى فيهم: ﴿لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾.

٣٢٩٦ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا صفوان، ثنا الوليد، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قول الله تعالى: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ سمعنا للقرآن الذي جاء من الله، و«أطعنا»: أقروا لله أن يطيعوه في أمره ونهيه.

[٣٢٩٣] في إسناده أبو قتيبة، وهو: مسلم بن قتيبة: معروف بالرواية عن يحيى بن أيوب البجلي: ما وجدت له ترجمة. (انظر: تهذيب الكمال ح١٤٨). ويحيى بن أيوب البجلي: لا بأس به.

[٣٢٩٤] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٧٢٩) في سورة آل عمران.

[٣٢٩٥] الأثر تقدم برقم (٣٢٦٥)، فهو مكرر. وقد سقط من هذا الإسناد ذكر ابن عباس.

[٣٢٩٦] صفوان هو: ابن صالح، والوليد هو: ابن مسلم، وروايته عن بكير من التفسير؛ فالإسناد حسن.

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱسۡمَعۡ وَٱنظُرۡنَا﴾.

٣٢٩٧ ـ حدثنا حجاج، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَٱنظُرۡنَا﴾: أفهمنا.

٣٢٩٨ ـ حدثنا أبي، ثنا عيسى بن جعفر، ثنا مسلم بن خالد، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿وَٱسۡمَعۡ وَٱنظُرۡنَا﴾، قال: يقولون: أفهمنا، لا تعجل علينا، سوف نتبعك إن شاء الله.

* **قوله تعالى:** ﴿لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡ وَأَقۡوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفۡرِهِمۡ فَلَا يُؤۡمِنُونَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿٤٦﴾﴾.

٣٢٩٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ أبو غسان، ثنا سلمة، قال: محمد بن إسحاق، حدثني مولى آل زيد بن ثابت، عن عكرمة: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ قَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَا وَٱسۡمَعۡ وَٱنظُرۡنَا لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡ وَأَقۡوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفۡرِهِمۡ فَلَا يُؤۡمِنُونَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿٤٦﴾﴾ **نزلت في رفاعة بن زيد بن التابوت، وكان من عظماء اليهود.**

* **قوله تعالى:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾.

٣٣٠٠ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل،

[٣٢٩٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظه. (ص١٦٠). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم، عن ابن أبي نجيح، به. (التفسير رقم ٩٧١١). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد بلفظه، وأطول. (الدر ٢/١٦٨).

[٣٢٩٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٩١) في سورة آل عمران.

وأخرجه مسلم بن خالد الزنجي عن ابن أبي نجيح، به. (التفسير ل٨/أ).

[٣٢٩٩] الأثر تقدم برقم (٣٢٦٥)، مع تقديم وتأخير، وتقديم تخريجه هناك، فهو مكرر.

[٣٣٠٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن حسين، عن أحمد بن مفضل، به، وأطول. (التفسير =

ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ نزلت في مالك بن الصيف، ورفاعة بن زيد بن السائب من بني قينقاع.

* **قوله تعالى: ﴿ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم﴾.**

٣٣٠١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ أبو غسان، ثنا سلمة، عن محمد بن إسحاق، قال: قال محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، قال: وكلَّم رسول الله ﷺ رؤساء يهود منهم: عبد الله بن صوريا الأعور[١]، وكعب بن الأشرف[٢]، فقال: «يا معشر يهود! اتقوا الله، وأسلموا، فوالله إنكم لتعلمون أن الذي جئتكم به لحق»، قالوا: ما نعرف ذلك يا محمد! فجحدوا، وما عرفوا، وأصروا على الكفر، فأنزل الله فيهم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم﴾.

* **قوله تعالى: ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾.**

٣٣٠٢ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي [١٤٣/ب]، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾، وطمسها: أن تعمى.

= رقم ٩٧٢١). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/ ١٦٨).

[٣٣٠١] إسناده حسن تقدم برقم (١٦٥) في سورة آل عمران.

لكن وقع هنا بدون ذكر ابن عباس، فهو مرسل.

رواه ابن إسحاق. (انظر: سيرة ابن هشام ٢/ ١٨٩). وأخرجه الطبري من طريق ابن إسحاق، به. (التفسير رقم ٩٧٢٤). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن المنذر والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس بلفظ الطبري وابن إسحاق. (الدر ٢/ ١٦٨).

[١] قوله: «عبد الله بن صوريا الأعور»: كذا في الأصل، وفي رواية الطبري. أما في رواية ابن إسحاق، فهو باسم: عبد الله بن صوري الأعور.

[٢] قوله: «كعب بن الأشرف»: كذا في الأصل، وفي رواية ابن إسحاق والطبري: كعب بن أسد.

[٣٣٠٢] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠).

أخرجه الطبري بإسناده ولفظه، وكاملًا. (التفسير رقم ٩٧١٣).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٦٨).

٣٣٠٣ ـ حدثنا أبي، ثنا ابن نفيل، ثنا عمرو بن واقد، عن يونس بن حلبس، عن أبي إدريس ـ عائذ الله الخولاني ـ، قال: كان أبو مسلم الجليلي معلم كعب، وكان يلومه على إبطائه عن رسول الله ﷺ، قال: بعثه إليه لينظر أهو هو؟ قال كعب: حتى أتيت المدينة، فإذا تالٍ يقرأ القرآن يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلۡنَا مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبۡلِ أَن نَّطۡمِسَ وُجُوهٗا﴾: فبادرت الماء أغتسل، وإني لأمس وجهي مخافة أن أطمس، ثم أسلمت.

والوجه الثاني:

٣٣٠٤ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿مِّن قَبۡلِ أَن نَّطۡمِسَ وُجُوهٗا﴾، يقول: عن صراطِ الحقِّ.

*** قوله تعالى: ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدۡبَارِهَآ﴾.**

٣٣٠٥ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَنَرُدَّهَا﴾، يقول: نجعل وجوههم من قبل أقفيتهم، فيمشون القهقرى[١]، ونجعل لأحدهم عينين في قفاه.

[٣٣٠٣] في إسناده عمرو بن واقد: الدمشقي، أبو حفص: متروك؛ فالإسناد ضعيف جدًّا.

وله شاهد لكنه ضعيف. رواه الطبري من طريق جابر بن نوح، عن عيسى بن المغيرة قال: تذاكرنا عند إبراهيم إسلام كعب فذكره بنحوه. وفيه جابر: ضعيف. (التفسير رقم ٩٧٢٥). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف، وفيه تصحيف: حلبس إلى: حليس، والجليلي إلى: الخليلي (التفسير ١/٥٠٨).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف. (الدر ٢/١٦٨).

[٣٣٠٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظه. (ص١٦٠). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به، وكاملًا. (التفسير رقم ٩٧١٧). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢).

[٣٣٠٥] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٣٠٢).

[١] قوله: «القهقرى»: مصدر من قهقر، وتقهقر. والقهقرى: هو المشي إلى الخلف، =

٣٣٠٦ ـ وروي عن قتادة؛ أنه قال: نجعل وجوههم من قبل ظهورهم.

٣٣٠٧ ـ وروي عن عطية: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٣٠٨ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾، قال: في الضلالة.

٣٣٠٩ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾، يقول: فيعميها عن الحق. قال: يرجعها كفارًا، ويجعلهم قردةً.

٣٣١٠ ـ وروي عن ابن عباس.

٣٣١١ ـ والحسن: نحو قول مجاهد.

= من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه. وقال الأزهري: معناه الارتداد عما كانوا عليه. (انظر: النهاية ٤/ ١٢٩).

[٣٣٠٦] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة نحوه، وأطول. (التفسير ل١٩/ ب). وإسناده صحيح. أخرجه الطبري من طريق عبد الرزاق، به. (التفسير رقم (٩٧١٦).

[٣٣٠٧] أخرجه الطبري عن أبي العالية ـ إسماعيل بن الهيثم العبدي ـ، قال: حدثنا أبو قتيبة، عن فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي، في قوله: ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ قال: «نجعلها في أقفائها، فتمشي على أعقابها القهقرى». (التفسير رقم ٩٧١٤). وفي إسناده فضيل بن مرزوق: صدوق يهم.

[٣٣٠٨] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٣٠٤).

ورواه مجاهد في تفسيره بلفظه. (ص١٦٠).

[٣٣٠٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣)، وهو تتمة للأثر رقم (٣٣٠٠).

[٣٣١١] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن الحسن بلفظ: «نطمسها عن الحق، ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ على ضلالتها»، وأطول. (التفسير ل١٩/ ب). وإسناده صحيح.

وأخرجه الطبري من طريق عبد الرزاق، به إلى ضلالتها. (التفسير رقم ٩٧٢٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم ثلاثتهم عن الحسن بلفظ عبد الرزاق. (الدر ٢/ ١٦٩).

الوجه الثالث:

٣٣١٢ ـ قرئ على يونس بن عبد الأعلى، ثنا ابن وهب، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، في قول الله تعالى: ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾، قال: من حيث جاءت أدبارها؛ أي: رجعت إلى الشام، من حيث جاءت ردوا إليه.

* **قوله تعالى:** ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾﴾.

٣٣١٣ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، وقال الحسن في قوله: ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ﴾، يقول: أو نجعلهم قردة.

٣٣١٤ ـ وروي عن السدي.

٣٣١٥ ـ وقتادة: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾.

٣٣١٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ثنا أبو بكر بن

[٣٣١٢] إسناده صحيح، تقدم برقم (١٥٩٤) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري بنفس الإسناد مختصرًا. (التفسير رقم ٩٧٢٣).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن عبد الرحمٰن، به. (الدر ٢/ ١٦٩).

[٣٣١٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٤٠) في سورة آل عمران.
أخرجه عبد الرزاق، كما تقدم بهامش (٣٣١١).
وأخرجه الطبري بنفس إسناد ولفظ المصنف. (التفسير رقم ٩٧٢٧).

[٣٣١٤] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بلفظ: «أو نجعلهم قردة». (التفسير رقم ٩٧٢٨). وإسناده حسن تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٣٣١٥] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بلفظ: «نُحَوِّلُهم قردةً». (التفسير رقم ٩٧٢٦). وإسناده حسن تقدم بهامش (٢٨).

[٣٣١٦] إسناده ضعيف؛ لأن فيه موسى بن عبيدة: الربذي: ضعيف. وباقي رجاله ثقات.

أخرجه أبو يعلى في مسنده من طريق موسى بن عبيدة، عن أخيه عبد الله بن عبيدة، =

عياش، عن موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن عبيدة، عن جابر بن عبد الله، قال: قال [١٤٤/أ] رسول الله ﷺ: «ما من عبد يموت، ولا يشرك بالله شيئًا إلا حلَّت له المغفرة إن شاء غفر له، وإن شاء عذَّبه. قال: إن الله استثنى، فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾».

٣٣١٧ ـ حدثنا عبد الملك بن أبي عبد الرحمٰن المقرئ، ثنا عبد الله بن عاصم، ثنا صالح ـ يعني: المرّي: أبو بشر ـ، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كنا لا نشكُّ فيمن أوجب الله له النارَ في كتاب الله، حتَّى نزلت علينا هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾، فلمَّا سمعناها كففنا عن الشهادة، وأرجينا الأمور إلى الله.

٣٣١٨ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الرحمٰن، ثنا عبد الله بن أبي

= عن جابر، به. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٠٩).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما فقط عن جابر، به. (الدر ٢/ ١٦٩).

[٣٣١٧] في إسناده صالح المريّ، أبو بشر: ضعيف، وعبد الله بن عاصم: الحمّاني: صدوق، وباقي رجاله ثقات، وقد توبع صالح كما سيأتي؛ فيكون الإسناد حسنًا لغيره.

أخرجه البزار وأبو يعلى والواحدي النيسابوري كلهم من طريق حرب بن شريح عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر بنحوه. وحكم الهيثمي على سند البزار؛ بأنه جيد، وعلى سند أبي يعلى؛ بأن رجاله رجال الصحيح غير حرب بن شريح، وهو: ثقة. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥١١، ومجمع الزوائد ٧/ ٥ و١٠/ ٢١٠ ـ ٢١١، والتفسير الوسيط ل١٤٢/ب و١٤٣/أ). وفيه متابعة حرب بن شريح لصالح المري.

وأخرجه الطبري من طريق آدم، عن الهيثم بن جماز، عن بكر بن عبد الله المزني، عن ابن عمر بنحوه. (التفسير رقم ٩٧٣٢). وأخرجه عمر بن يزيد السياري عن مسلم بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن نافع، به. (انظر: ميزان الاعتدال ٤/ ١٠٢). قال السيوطي: وأخرج ابن الضريس وأبو يعلى وابن المنذر وابن عدي بسند صحيح عن ابن عمر بنحوه. (الدر ٢/ ١٦٩).

وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ. (التفسير ١/ ٥١١).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عمر بلفظه. (الدر ٢/ ١٦٩).

[٣٣١٨] في إسناده مجبر: لم يذكره أحد بجرح ولا تعديل؛ كما سيأتي. =

جعفر، عن أبيه، عن الربيع، في قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ أخبرني (مجبر)[١]، عن عبد الله بن عمر؛ أنه قال: لمَّا نزلت هذه الآية: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ﴾ [الزمر: ٥٣]، فقام رجل، فقال: والشرك يا نبي الله، فكره ذلك النبي ﷺ، فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾.

٣٣١٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾ فحرَّم الله المغفرة على من مات وهو كافر، وأرجاها لأهل التوحيد إلى مشيئته، فلم يؤيسهم من المغفرة.

* **قوله تعالى:** ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾.

٣٣٢٠ ـ حدثنا أبي، ثنا المؤمل بن الفضل الحراني، ثنا عيسى بن يونس. ح، وأخبرنا هاشم بن القاسم الحراني ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا عيسى بن

= أخرجه الطبري من طريق عبد الله بن أبي جعفر، به. (التفسير رقم ٩٧٣٠).
قال ابن كثير: وقد رواه ابن مردويه من طرق عن ابن عمر. (التفسير ١/ ٥١١).
وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري عن ابن عمر بلفظه. (الدر ٢/ ١٦٩).
[١] قوله: «مجبر»: في الأصل، وما نقله ابن كثير عن المصنف بلفظ: «مخبر»: ـ بالخاء ـ وهو تصحيف، وهذا التصحيف جعلني أظن أن شيخ الربيع مجهول على أساس أنه أخبره مخبر؛ صفة، وليست علمًا، وبعد البحث وجدت أن الصواب: مجبر ـ بالجيم ـ، وهو لقب، واسمه: عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن بن الأصفر بن عمر بن الخطاب، ولم يذكره أحد بجرح ولا تعديل. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥١١، وتعجيل المنفعة ص٣٩٣، والإكمال ٧/ ٢٠٨، والمشتبه للذهبي ٢/ ٥٧١).
[٣٣١٩] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.
ذكره السيوطي، ونسبه إلى أبي داود في ناسخه والمصنف عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٦٩).
[٣٣٢٠] في إسناده واصل بن السائب، وأبو سورة ـ ابن أخي أبي أيوب ـ، وكلاهما: ضعيفان؛ فالإسناد ضعيف.
ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبراني عن أبي أيوب، به. (الدر ٢/ ١٦٩).

يونس نفسه، عن واصل بن السائب الرقاشي، عن أبي سورة ـ ابن أخي أبي أيوب ـ، عن أبي أيوب الأنصاري، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إن لي ابن أخ لا ينتهي عن الحرام، قال: «وما دينه»؟ قال: يصلي، ويوحِّد الله. قال: «استوهب منه دينه، فإن أبى[١] فابتاعه[٢] منه»، فطلب الرجل ذاك منه فأبى عليه، فأتى النبي ﷺ، فأخبره، فقال: وجدته شحيحًا على دينه، قال: ونزلت: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾.

٣٣٢١ ـ حدثنا أبي، ثنا الحسن بن عمرو بن خلاد الحراني، ثنا منصور ابن إسماعيل القرشي، ثنا موسى بن عبيدة الربذي، أخبرني عبد الله بن عبيدة، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله [١٤٤/ب] ﷺ: «ما من نفس تموت، لا تشرك بالله شيئًا، إلا حلَّت لها المغفرة إن شاء الله عذَّبها، وإن شاء الله غفر لها، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾».

٣٣٢٢ ـ حدثنا بحر بن نصر الخولاني، ثنا خالد ـ يعني: ابن عبد الرحمٰن الخراساني ـ، ثنا الهيثم بن (جماز)[٣]، عن سلام بن أبي مطيع،

---

[١] قوله: «فأبى»: في الأصل: «فأبا».

[٢] قوله: «فابتاعه»: كذا في الأصل، وفيما نقله السيوطي عن المصنف بلفظ: «فابتعه». (المصدر السابق).

[٣٣٢١] في إسناده منصور بن إسماعيل القرشي: لم أجد له ترجمة بهذا النسب، ولكن وجدت: منصور بن إسماعيل الحرّاني، ولعله هو: المقصود؛ لأن الراوي عنه حرّاني أيضًا، وكذا ذكره المصنف، وسكت عنه، وكذا ذكره ابن حجر، ونقل عن العقيلي: لا يتابع عليه. (انظر: الجرح: ٨/ ١٧٠، ولسان الميزان ٦/ ٩١ ـ ٩٢). وفيه ـ أيضًا ـ موسى بن عبيدة الربذي: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

وقد تكرر مثل هذا المتن بنحوه. انظر: الأثر رقم (٣٣١٦)، وتخريجه.

[٣٣٢٢] في إسناده الهيثم بن جماز: ضعيف، وخالد الخراساني: صدوق له أوهام، وكلاهما توبعا بواسطة أيوب وحرب بن شريح؛ كما تقدم برقم (٣٣١٧)، وتخريجه.

[٣] قوله: «جماز»: في الأصل: «جمار» غير منقوطة، وقد تصحفت إلى حماد فيما نقله ابن كثير. (انظر: التفسير ١/ ٥١٠). والصواب: «جماز» وكذا في رواية الطبري. (انظر: التفسير رقم ٩٧٣٢).

عن بكر بن عبد الله المزني، عن ابن عمر، قال: كنَّا أصحاب النبي ﷺ لا نشكُّ في قاتل المؤمن وآكل مال اليتيم، وقذف المحصنات، وشهادة الزور، حتى نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾، فأمسك أصحاب النبي ﷺ عن الشهادة.

٣٣٢٣ ـ حدثنا أبي، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا مسكين ـ أبو فاطمة ـ، ثنا غالب القطان، قال: سمعت بكر بن عبد الله يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾، قال: (تبيينًا)[1] من ربِّنا على جميع القرآن.

٣٣٢٤ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا عبد الرحمٰن بن عمرو الدمشقي النصري،

[٣٣٢٣] في إسناد مسكين ـ أبو فاطمة ـ: تكلم فيه، وقد سبق عليه الكلام في الأثر رقم (٢٥٥٠)، وباقي رجاله ثقات.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن بكر بن عبد الله المزني، به. (الدر ٢/ ١٦٩).

[1] قوله: «تبيينًا»: في الأصل غير واضحة النقط، وفيما نقله السيوطي بلفظ: «ثنيًا»، وما أثبته اعتمادًا على السياق في بيان المجمل. (انظر: الدر ٢/ ١٦٩).

[٣٣٢٤] في إسناده الحسن البصري اختلف في سماعه من عمران بن حصين.

وقد صحح الترمذي والحاكم رواية الحسن عن عمران بن الحصين. (الجامع الصحيح ـ التفسير ـ سورة الحج برقم ٣١٦٨ و٣١٦٩، والمستدرك ٢/ ٢٣٤)

وفي إسناده ـ أيضًا ـ سعيد بن بشير: ضعيف، لكن الأئمة احتجوا بتفسيره، وعلى كل حال فإن لهذا الإسناد شواهد تقويه تقدمت. (راجع رقم ٢٩٢٣ و٢٩٢٤ و٢٩٢٨ و٢٩٢٩ و٢٩٣٠ و٢٩٣١).

أخرجه الطبراني وابن مردويه من طريق سعيد بن بشير، به. (المعجم الكبير ١٨/ ١٤٠ رقم ٢٩٣، وانظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥١١). وذكره السيوطي، ونسبه إلى البخاري في الأدب المفرد والطبراني والبيهقي عن عمران بن الحصين بلفظه، ومطولًا. (الدر ٢/ ١٤٧ ـ ١٤٨).

ثنا محمد بن بكار، ثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين؛ أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر: الإشراك بالله، ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾».

* **قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾.

٣٣٢٥ ـ حدثنا أبي، ثنا محمد بن المصفى، ثنا محمد بن حمير، عن ابن لهيعة، عن بشير بن أبي عمرة[١]، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كانت اليهود يقدمون صبيانهم يصلون بهم، ويقربون قربانهم، ويزعمون أنهم لا خطايا لهم ولا ذنوب، وكذبوا، قال الله: إني لا أطهِّر ذا ذنبٍ بآخر لا ذنبَ له، ثم أنزل الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾.

٣٣٢٦ ـ وروي عن مجاهد.

٣٣٢٧ ـ وأبي مالك.

[٣٣٢٥] في إسناده محمد بن المصفى وابن لهيعة، وكلاهما: صدوق إلا أن ابن لهيعة: مدلس مختلط، ولم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥١١).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن عكرمة، عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ١٧٠).

[١] قوله: «بشير بن أبي عمرة»: كذا في الأصل، وكذا نقل ابن كثير عن المصنف، ولم أجد له ترجمة بهذا الاسم، وأظنه بشير بن أبي عمرو الخولاني، وهو معروف بالرواية عن عكرمة، وبرواية ابن لهيعة عنه، وهو: ثقة، من السابعة. (انظر: التهذيب ١/ ٤٦٦، والتقريب ١/ ١٠٣).

[٣٣٢٦] رواه مجاهد قال: هم اليهود كانوا يقدمون صبيانهم في الصلاة، فيؤمونهم، ويزعمون أنه لا ذنوب لهم، فتلك التزكية. (التفسير ص١٦١). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. (التفسير رقم ٩٧٣٨). وإسناده صحيح تقدم بهامش رقم (٢٢) في سورة آل عمران. وأخرجه مسلم بن خالد الزنجي عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. (التفسير ل٨/ أ). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ١٧٠).

[٣٣٢٧] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن سفيان، عن حصين، =

٣٣٢٨ ـ والسدي.

٣٣٢٩ ـ وعكرمة.

٣٣٣٠ ـ والضحاك: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٣٣١ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن الحسن، في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾، قال: هم اليهود والنصارى. قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه، وقالوا: لن يدخل الجنة إلا من كان هودًا أو نصارى.

الوجه الثالث:

٣٣٣٢ ـ أخبرنا أبو الأزهر النيسابوري ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا وهب بن

= عن أبي مالك بلفظ: نزلت في اليهود، كانوا يقدمون صبيانهم، يقولون: ليست لهم ذنوب. (التفسير رقم ٩٧٤١). وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف.

[٣٣٢٨] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بلفظ: «نزلت في اليهود قالوا: إنا نعلم أبناءنا التوراة صغارًا، فلا تكون لهم ذنوب، وذنوبنا مثل ذنوب أبنائنا، ما عملنا بالنهار كفر عنا بالليل». (التفسير رقم ٩٧٣٧). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٣٣٢٩] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن أبيه، عن أبي مكين، عن عكرمة بنحوه. (التفسير رقم ٩٧٤٢). وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف. وأبو مكين: هو نوح بن ربيعة: صدوق من السادسة. (التقريب ٢/ ٣٠٨).

[٣٣٣٠] أخرجه الطبري عن القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثنا أبو تميلة، عن عبيد بن سليمان، عن الضحاك بنحوه. (التفسير رقم ٩٧٣٥).

[٣٣٣١] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٤٠) في سورة آل عمران.

أخرجه عبد الرزاق، عن معمر، عن الحسن، به. (التفسير ل١٩/ب). وإسناده صحيح. وأخرجه الطبري بنفس الإسناد واللفظ. (التفسير رقم ٩٧٣٤).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم ثلاثتهم عن الحسن، به. (الدر ٢/ ١٧٠).

[٣٣٣٢] رجاله ثقات إلى الضحاك إلا أبا الأزهر النيسابوري، وهو: أحمد بن =

جرير، ثنا أبي، عن علي بن الحكم، عن الضحاك: أما قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾، فإن اليهود قالوا: ليس لنا ذنوب [١٤٥/أ]، كما أنه ليس لآبائنا ذنوب، فأنزل الله تعالى ذلك فيهم.

* **قوله تعالى: ﴿بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾.**

٣٣٣٣ ـ حدثنا أبي، ثنا محمد بن المصفى، ثنا محمد بن حمير، عن ابن لهيعة، عن بشير بن أبي عمرة [١]، عن عكرمة، عن ابن عباس، قوله: ﴿بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾، قال الله تعالى: إني لا أطهر ذا ذنبٍ بآخر لا ذنبَ له.

* **قوله تعالى: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾﴾.**

٣٣٣٤ ـ حدثنا أبي، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا إسرائيل، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾﴾، قال: «الفتيل»: ما فتل بين الأصبعين.

٣٣٣٥ ـ وروي عن مجاهد في إحدى الروايات.

٣٣٣٦ ـ وسعيد بن جبير.

٣٣٣٧ ـ وأبي مالك.

= أزهر: صدوق، وجرير والد وهب، وهو: ابن حازم بن زيد، أبو النضر البصري: ثقة، لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدَّث من حفظه.

[٣٣٣٣] هذا الأثر جزء من الأثر رقم (٣٣٢٥)، فهو مكرر.

[١] انظر: هامش (٢) من الأثر رقم (٣٣٢٥).

[٣٣٣٤] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن ابن حميد، عن جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس بلفظ: ما تدلكه في يديك، فيخرج بينهما. (التفسير رقم ٩٧٥١).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن عبد بن حميد وابن المنذر من طرق عن ابن عباس بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٧١).

[٣٣٣٥] انظر: الأثر السابق.

٣٣٣٨ ـ والسدي: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٣٣٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾﴾؛ يعني: الذي في الشِّق الذي في بطن النواة.

٣٣٤٠ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، عن طلحة بن عمرو، عن عطاء، قال: «الفتيل»: الذي في بطن النواة.

٣٣٤١ ـ وروي عن الحسن.

٣٣٤٢ ـ وعكرمة.

٣٣٤٣ ـ ومجاهد.

٣٣٤٤ ـ والضحاك.

[٣٣٣٨] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي، قال: «الفتيل: ما فتلت به يديك، فخرج وسخ». (التفسير رقم ٩٧٥٠). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٣٣٣٩] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن عبد الله بن صالح به. (التفسير رقم ٩٧٥٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٧١).

[٣٣٤٠] رجاله ثقات إلا طلحة بن عمرو: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري من طريق وكيع وابن وهب، عن طلحة بن عمرو، عن عطاء بن أبي رباح، به. (التفسير رقم ٩٧٥٣ و٩٧٥٤).

[٣٣٤١] ذكر ابن كثير قول الحسن والأقوال الآتية إلى قتادة بلفظ: «هو ما يكون في شق النواة». (التفسير ١/ ٥١٢).

[٣٣٤٣] رواه مجاهد في تفسيره قال: إن «الفتيل» الذي في شق النواة. (ص١٦٦).

وأخرجه الطبري عن محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا سفيان بن سعيد، عن منصور، عن مجاهد بلفظ: «الفتيل في النوى». (التفسير رقم ٩٧٥٦). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٣٤٤] أخرجه الطبري قال: حدثت، عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ، =

٣٣٤٥ ـ وعطية العوفي.

٣٣٤٦ ـ وخصيف.

٣٣٤٧ ـ وقتادة: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾﴾.

٣٣٤٨ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب بن الحارث، أنبأ بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، قوله: ﴿يَفْتَرُونَ﴾، قال: يكذبون.

والوجه الثاني:

٣٣٤٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ العباس بن الوليد النرسي، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿يَفْتَرُونَ﴾؛ أي: يشركون.

والوجه الثالث:

٣٣٥٠ ـ حدثني محمد بن حماد الطهراني ـ أبو عبد الله ـ، ثنا حفص بن عمر العدني، ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة: قال النضر ـ، وهو: من بني

= يقول: حدثنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك يقول: الفتيل: شق النواة. (التفسير ٩٧٥٨). وفي إسناده شيخ الطبري: مبهم. وأخرجه ـ أيضًا ـ من طريق جويبر، عن الضحاك. (التفسير ٩٧٦٠)، وفي إسناده جويبر: ضعيف جدًا.

[٣٣٤٥] أخرجه الطبري عن ابن بشار، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا قرة، عن عطية، قال: «الفتيل: الذي في بطن النواة». (التفسير رقم ٩٧٦٢). وعطية هو: العوفي.

[٣٣٤٧] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة: «الفتيل الذي في شق النواة». وإسناده صحيح. (التفسير ل١٩/ب).

وأخرجه الطبري من طريق عبد الرزاق، به. (التفسير رقم ٩٧٥٧).

[٣٣٤٨] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٦٤) في سورة آل عمران.

[٣٣٤٩] إسناده صحيح، تقدم برقم (٢٨٨) في سورة آل عمران.

[٣٣٥٠] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٣١١) في سورة آل عمران.

وهذه الآية في سورة آل عمران رقم: (٩٤)، وليست في سورة النساء، وكأن المصنف ذكرها للاستشهاد بلفظ: «افترى»؛ لأنه يفسر قوله تعالى: ﴿يَفْتَرُونَ﴾.

عبد الدار ـ: إذا كان يوم القيامة شفعت لي اللَّات والعزَّى، فأنزل الله تعالى: ﴿ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ [آل عمران: ٩٤].

* **قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾.**

٣٣٥١ ـ ذُكِرَ عن محمد بن بشار، ومحمد بن أبي بكر المقدمي، قالا: ثنا ابن أبي عدي، قال: أنبأ داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لمَّا قدم كعب بن الأشرف مكة، قالت قريش: إنه خير أهل المدينة، أو خير أهل المدينة وسيدهم، ألا ترى[١] إلى هذا الذي يزعم أنه خير منا، ونحن أهل الحجيج، وأهل السدانة، وأهل السقاية، أم هذا المنبتر من قومه، يزعم

[٣٣٥١] رجاله ثقات، لكن الإسناد معلق، وقد وصله ابن حبان، فرواه عن الحسن ابن سفيان، قال: حدثنا محمد بن بشار، به. (الإحسان ١٤/ ٥٣٤ رقم ٦٥٧٢). وإسناده صحيح، والحسن بن سفيان، هو: ابن عامر بن عبد العزيز، أبو العباس الشيباني: النسوي الحافظ: ثقة مات سنة ثلاث وثلاثمائة. (الجرح ٣/ ١٦، سير أعلام النبراء ١٤/ ١٥٧، لسان الميزان ٢/ ٢١١).

ووصله أيضًا الطبراني عن المنتصر بن محمد بن المنتصر البغدادي، ثنا يونس بن سليمان الجمال، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس بنحوه. (المعجم الكبير ١١/ ٢٥١ رقم ١١٦٤٥). قال الهيثمي: وفيه يونس بن سليمان الجمال: ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ٧/ ٦). ووصله البيهقي أيضًا فرواه عن أبي الحسين بن الفضل القطان قال: أخبرنا أحمد بن علي الخزار أبو جعفر قال سفيان: أخبرنا محمد بن يونس ـ يعني: الجمال ـ، بنفس إسناد الطبراني. (دلائل النبوة ٢/ ٤٥٩). ووصله الواحدي فرواه عن محمد بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، قال: أخبرنا والدي، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الثقفي، قال: حدثنا عبد الجبار بن العلاء، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة بنحوه. (أسباب النزول ص٨٩). وأخرجه أحمد موصولًا مرفوعًا عن محمد بن أبي عدي، به. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥١٣). وإسناده صحيح. وأخرجه الطبري عن محمد بن المثنى، عن ابن أبي عدي، به. وإسناده صحيح. (التفسير رقم ٩٧٨٦). وقال ابن كثير: وقد روي هذا من غير وجه عن ابن عباس وجماعة من السلف. (المصدر السابق). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبراني والبيهقي فقط، من طريق عكرمة عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٧١).

[١] ألا ترى...؟: السؤال موجه إلى كعب بن الأشرف.

أنه خير منا؟ قال: بل أنتم خير منه، فنزلت [١٤٥/ب]: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ۝٣﴾ [الكوثر: ٣]. وأنزلت عليه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ . . .﴾ الآية.

٣٣٥٢ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، قال: جاء حيي بن أخطب، وكعب بن الأشرف إلى أهل مكة، فقالوا لهم: أنتم أهل الكتاب وأهل العلم، فأخبرونا عنَّا وعن محمد، فقالوا: ما أنتم وما محمد؟ فقالوا: نحن نصل الأرحام، وننحر الكوماء[١]، ونسقي الماء على اللَّبن[٢]، ونفك العناة[٣]، ونسقي الحجيج، ومحمد صنبور[٤]، قطع أرحامنا، واتبعه سراق الحجيج بنو غفار، فنحن خير أم هو؟ قالوا: أنتم خير، وأهدى سبيلًا، فأنزل الله ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ۝٥١﴾.

* قوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ﴾.

٣٣٥٣ ـ حدثنا أحمد بن منصور بن راشد المروزي، ثنا النضر بن

[٣٣٥٢] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح، لكنه مرسل.

وروي موصولًا، كما تقدم في الأثر الماضي، وتقدم تخريجه هناك أيضًا.

وأخرجه سعيد بن منصور وابن المنذر عن عكرمة مرسلًا. (انظر: الدر ٢/ ١٧١).

وأخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن عكرمة، به. (التفسير ل١٩/ب). وإسناده صحيح.

وأخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن عكرمة، به. (التفسير رقم ٩٧٨٩).

[١] قوله: «الكوماء»: الناقة العظيمة السنام. (لسان العرب ١٢/ ٥٢٩).

[٢] قوله: «ونسقي الماء على اللبن»: كذا في الأصل، وفيما نقله السيوطي: «ونسقي اللبن على الماء». (الدر ٢/ ١٧١).

[٣] قوله: «العناة»: جمع عانٍ؛ أي: الأسير. (انظر: لسان العرب ١٥/ ١٠٢).

[٤] قوله: «صنبور»: بضم الصاد؛ أي: الرجل الفرد الضعيف الذليل بلا أهل وعقب وناصر. (ترتيب القاموس المحيط ٢/ ٨٥٦).

[٣٣٥٣] في إسناده حيان، وهو: ابن العلاء، ويقال: ابن مخارق، أبو العلاء: مقبول. =

شميل، ثنا عوف، عن حيان، ثنا قطن بن قبيصة، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «العيافة[١]، والطرق[٢]، والطيرة[٣] من الجبت».

٣٣٥٤ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، ح، وثنا أحمد بن سنان،

= أخرجه أبو داود من طريق حيان بن العلاء، به. (السنن ـ الطب ـ باب الخط وزجر الطير رقم ٣٩٠٧). قال الأرناؤوط: وهو حديث حسن. (انظر: جامع الأصول ٧/ ٦٣٩ في الهامش). وأخرجه أحمد والنسائي في التفسير والسنن الكبرى من طريق حيان، به. (المسند ٣/ ٤٧٧، وتفسير النسائي ص٤٧، وانظر: تحفة الأشراف ٨/ ٢٧٥).

وأخرجه البغوي من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن عوف، به. (التفسير ١/ ٥٤٦).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا البغوي، وزاد نسبته إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قبيصة، به. (الدر ٢/ ١٧٢).

[١] قوله: «العيافة»: زجر الطير، والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وقمّرها. (لسان العرب ٩/ ٢٦١).

[٢] قوله: «الطّرق»: الضرب بالحصى، وهو ضرب من التكهن، والخط في التراب: الكهانة. والطّراق: المتكهنون. والطوارق: المتكهنات. (لسان العرب ١٠/ ٢١٥).

[٣] قوله: «الطّيرة»: بكسر الطاء، وفتح الياء، وقد تسكن: هي التشاؤم بالشيء، وهو مصدر تطير طيرة. (النهاية ٣/ ١٥٢).

[٣٣٥٤] في إسناده حسان بن فائد: نقل المصنف عن أبيه: أنه شيخ، وذكر أنه روى عن عمر، وأن أبا إسحاق السبيعي روى عنه. (الجرح ٣/ ٢٣٣). وباقي رجاله ثقات، ومدار هذا الإسناد على حسان بن فائد. وفي الإسناد ـ أيضًا ـ أبو إسحاق: لم يصرح بالسماع. قال ابن حجر: إسناده قوي. (انظر: فتح الباري ٨/ ٢٥٢).

أخرجه البخاري معلقًا عن عمر. (الصحيح ـ التفسير ـ سورة النساء، باب ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ ٦/ ٥٧). قال ابن حجر: وصله عبد بن حميد في تفسيره، ومسدد في مسنده وعبد الرحمٰن بن رسته في كتاب الإيمان كلهم من طريق أبي إسحاق، عن حسان بن فائد، عن عمر مثله وإسناده قوي، وقد وقع التصريح بسماع أبي إسحاق له من حسان، وسماع حسان من عمر في رواية رسته. (فتح الباري ٨/ ٢٥٢، وانظر: التهذيب ٢/ ٢٥٢).
وأخرجه الطبري من طريق أبي إسحاق، عن حسان بن فائد، عن عمر: «الجبت: السحر، الطاغوت: الشيطان». (التفسير رقم ٩٧٦٦). ورواه ابن إسحاق عن حسان بن فائد، عن عمر به، وأطول. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥١٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى سعيد بن منصور والفريابي وعبد بن حميد والطبري =

ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن حسان بن فائد، عن عمر، قال: ﴿بِٱلْجِبْتِ﴾: السحر.

٣٣٥٥ ـ وروي عن أبي العالية.

٣٣٥٦ ـ ومجاهد.

٣٣٥٧ ـ والشعبي في إحدى الروايات.

٣٣٥٨ ـ وعكرمة.

٣٣٥٩ ـ وعطاء بن أبي رباح.

٣٣٦٠ ـ وعطاء الخراساني.

٣٣٦١ ـ وسعيد بن جبير: نحو ذلك.

الوجه الثاني:

٣٣٦٢ ـ ذُكِرَ عن نعيم بن حماد المصري، ثنا عبد الحميد بن

= وابن المنذر والمصنف ورسته في الإيمان عن عمر، به. (الدر ٢/ ١٧٢).

[٣٣٥٥] أخرجه الطبري عن ابن المثنى، عن عبد الأعلى، قال: حدثنا داود، عن أبي العالية بلفظ السحر. و«الجبت: الكاهن». (التفسير رقم ٩٧٧٥). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٣٥٦] رواه مجاهد قال: «الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان في صورة إنسان يتحاكمون إليه، وهو صاحب أمرهم». (التفسير ص١٦١). وأخرجه مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. (التفسير ل٨/أ). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ٩٧٧٠). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢) من سورة آل عمران. قال ابن هشام: وبلغنا عن ابن أبي نجيح أنه قال: «الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان». (السيرة ٢/ ٢٩١).

[٣٣٥٧] أخرجه الطبري عن يعقوب قال: أخبرنا هشيم، قال: أخبرنا زكريا، عن الشعبي، به، وأطول. (التفسير رقم ٩٧٦٩). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٣٦١] أخرجه الطبري عن ابن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، قال: «الجبت: الساحر بلسان الحبشة. والطاغوت: الكاهن». (التفسير رقم ٩٧٧٣). وإسناده صحيح.

[٣٣٦٢] في إسناده عبد الحميد الحماني: ضعيف، والإسناد معلق. =

عبد الرحمٰن ـ يعني: الحمَّاني ـ، عن النضر ـ أبي عمر ـ، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «الجبت»: اسم الشيطان بالحبشية.

٣٣٦٣ ـ وروي عن عكرمة.

٣٣٦٤ ـ وأبي مالك.

٣٣٦٥ ـ وعطية قالوا: الشيطان.

والوجه الثالث:

٣٣٦٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ﴾، يقول: الشرك.

والوجه الرابع:

٣٣٦٧ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ﴾،

= ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وعبد بن حميد عن ابن عباس، به، وأطول. (الدر ٢/ ١٧٢). ولفظ: «الجبت» هو ضمن ما وقع في القرآن من غير لغة العرب، وقد نظم القاضي تاج الدين السبكي سبعة وعشرين لفظًا في أبيات، وذيل عليه الحافظ ابن حجر، وذيل السيوطي عليهما بالباقي، وهو بضع وستون فتمت أكثر من مئة لفظ. (انظر: مفتاح السعادة ٢/ ٤١٢ و٤١٣، وكتاب: ابن حجر ودراسة مصنفاته ١/ ٢٨٦).

[٣٣٦٣] أخرجه عبد بن حميد عن عكرمة، قال: الجبت: الشيطان بلسان الحبش. (انظر: الدر ٢/ ١٧٢). وأخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة قال: «الجبت: الشيطان، والطاغوت الكاهن». وإسناده صحيح. (التفسير ل١٩/ ب).

وأخرجه الطبري من طريق عبد الرزاق، به. (التفسير رقم ٩٧٧٨).

[٣٣٦٥] ذكره ابن كثير، وذكر الأقوال التي قبله بلفظ: «الشيطان». (التفسير ١/ ٥١٢).

[٣٣٦٦] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

[٣٣٦٧] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري بنفس الإسناد بلفظ: «الأصنام»، وأطول. (التفسير رقم ٩٧٦٥).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٧٢).

قال: «الجبت»: الأصنام، وفي قوله ـ أيضًا ـ: «الجبت»: حيي بن أخطب.

والوجه الخامس:

٣٣٦٨ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عقبة، عن حنش بن الحارث، قال: سمعت الشعبي يقول: «الجبت»: الكاهن.

٣٣٦٩ ـ وروي عن سعيد بن جبير في إحدى الروايات.

٣٣٧٠ ـ والضحاك.

٣٣٧١ ـ ويحيى بن أبي [١٤٦/أ] كثير.

٣٣٧٢ ـ وخصيف، قالوا: «الجبت»: الكاهن.

والوجه السادس:

٣٣٧٣ ـ حدثنا أبي، ثنا يحيى بن المغيرة، أنبأ جرير، عن ليث، عن مجاهد، في قوله: ﴿بِٱلْجِبْتِ﴾، قال: «الجبت»: كعب بن الأشرف.

*** قوله تعالى: ﴿وَٱلطَّـٰغُوتِ﴾.**

٣٣٧٤ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، عن سفيان، ح، وثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن حسان بن فائد، عن عمر، قال: ﴿ٱلطَّـٰغُوتِ﴾: الشيطان.

[٣٣٦٨] في إسناده عقبة، وهو: ابن خالد السكوني: صدوق. وحنش بن الحارث، وهو: ابن لقيط الكوفي النخعي: لا بأس به؛ فالإسناد حسن.

ذكره ابن كثير عن الشعبي قال: الكاهن. (التفسير ١/ ٥١٢).

[٣٣٧٣] في إسناده ليث، وهو: ابن أبي سليم: صدوق اختلط، ولم يتميز حديثه، فترك، معروف بالرواية عن مجاهد، وبرواية جرير بن عبد الحميد عنه. (التهذيب ٨/ ٤٦٥ ـ ٤٦٦).

أخرجه الطبري من طريق جرير، عن ليث، عن مجاهد، به، وأطول. (التفسير رقم ٩٧٨٥). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما من طريق ليث، عن مجاهد بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٧٢).

[٣٣٧٤] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٣٥٤).

٣٣٧٥ ـ وروي عن ابن عباس.

٣٣٧٦ ـ وأبي العالية.

٣٣٧٧ ـ والشعبي.

٣٣٧٨ ـ ومجاهد.

٣٣٧٩ ـ وعطاء.

٣٣٨٠ ـ والحسن.

٣٣٨١ ـ وسعيد بن جبير.

٣٣٨٢ ـ وعكرمة.

٣٣٨٣ ـ والضحاك.

٣٣٨٤ ـ والسدي: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٣٨٥ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿ٱلطَّٰغُوتِ﴾، قال: كعب بن الأشرف.

٣٣٨٦ ـ وروي عن عطية.

٣٣٨٧ ـ وقتادة: نحو ذلك.

والوجه الثالث:

٣٣٨٨ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي الحسين، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله:

[٣٣٧٦] أخرجه الطبري عن المثنى، عن عمرو بن عون، عن هشيم، عن داود، عن أبي العالية بلفظ: الشيطان. (التفسير رقم ٩٧٧٦).

[٣٣٧٧] أخرجه الطبري؛ كما تقدم بهامش (٣٣٥٧).

[٣٣٧٨] أخرجه الطبري؛ كما تقدم بهامش (٣٣٥٦).

[٣٣٨٥] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عبد الله بن صالح، به، وأطول. (التفسير رقم ٩٧٨٢).

[٣٣٨٨] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٣٦٧).

﴿ٱلطَّٰغُوتِ﴾، قال: الطاغوت الذي يكون بين يدي الأصنام، يعبرون عنها الكذب؛ ليضلوا الناس.

والوجه الرابع:

٣٣٨٩ ـ حدثنا أبي، ثنا إسحاق بن الضيف، ثنا حجاج، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبد الله؛ أنه سئل عن: «الطواغيت»، قال: هم كهان؛ تنزل عليهم شياطين.

٣٣٩٠ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا (عبيد الله بن موسى)[1]، عن إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك، قال: ﴿ٱلطَّٰغُوتِ﴾: الكاهن.

٣٣٩١ ـ وروي عن أبي العالية في إحدى الروايات.

٣٣٩٢ ـ وعكرمة في إحدى الروايات.

٣٣٩٣ ـ والشعبي في إحدى الروايات.

٣٣٩٤ ـ وسعيد بن جبير: نحو ذلك.

والوجه الخامس:

٣٣٩٥ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثني عقبة، عن حنش بن الحارث، قال: سمعت الشعبي يقول: ﴿ٱلطَّٰغُوتِ﴾: الساحر.

[٣٣٨٩] في إسناده إسحاق بن الضيف: صدوق يخطئ؛ فالإسناد ضعيف.

[٣٣٩٠] رجاله ثقات إلا السدي: صدوق يهم، لكن الأثر ليس من أوهامه؛ لأنه روي من طرق أخرى؛ فالإسناد حسن.

[1] قوله: «عبيد الله بن موسى»: في الأصل: «عبد الله بن موسى»، وهو تصحيف، والصواب ما أثبته. وعبيد الله بن موسى، هذا معروف بالرواية عن إسرائيل، وبرواية أبي سعيد الأشج عنه، وقد تقدم كثيرًا بهذه الصيغة. (انظر: على سبيل المثال الأثر رقم ٣٢٤ و٧٦٥ و٧٨٢).

[٣٣٩١] أخرجه الطبري عن ابن المثنى، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا داود، عن رفيع، قال: «الطاغوت: الكاهن». (التفسير رقم ٩٧٧٤). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٣٩٤] أخرجه الطبري؛ كما تقدم بهامش (٣٣٦١).

[٣٣٩٥] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٣٦٨).

والوجه السادس:

٣٣٩٦ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿ٱلطَّـٰغُوتِ﴾، قال: الشيطان في صورة الإنسان، يتحاكمون إليه، وهو صاحب أمرهم.

والوجه السابع:

٣٣٩٧ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يونس ـ يعني: ابن عبد الأعلى ـ، ثنا ابن وهب، قال: وقال لي مالك: ﴿ٱلطَّـٰغُوتِ﴾: ما يعبدون من دون الله.

* **قوله تعالى:** ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَـٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴿٥١﴾﴾.

٣٣٩٨ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عبيد الله، عن [١٤٦/ب] إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك؛ إن أهل مكة قالوا لكعب بن الأشرف، ـ وقدم عليهم ـ: ديننا خير أو دين محمد؟ قال: اعرضوا عليَّ دينكم. قال: نعم. نعمِّر بيت الله، وننحر الكوماء[١]، ونسقي الحجاج، ونصل الرحم، ونقري الضيف، قال: دينكم خير من دين محمد، فأنزل الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَـٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴿٥١﴾﴾.

٣٣٩٩ ـ حدثنا أبي، ثنا عيسى بن جعفر، ثنا مسلم بن خالد،

[٣٣٩٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ٩٧٧٠). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢) من سورة آل عمران.

[٣٣٩٧] إسناده صحيح، تقدم ضمن إسناد الأثر رقم (٩٤٧) في سورة آل عمران.

[٣٣٩٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٥٨١).

وأما تخريجه، فقد تقدم برقم (٣٣٥١ و٣٣٥٢).

[١] قوله: «الكوماء»: تقدم بيانه في الأثر رقم (٣٣٥٢).

[٣٣٩٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٩١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد بنحوه، وأطول؛ =

عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قول الله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰٓؤُلَآءِ أَهۡدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾﴾، قال: يهود تقول ذلك. يقولون: قريش أهدى من محمد وأصحابه.

* **قوله تعالى:** ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَمَن يَلۡعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾﴾.

٣٤٠٠ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قال: ذكر لنا هذه الآية، نزلت في كعب بن الأشرف، وحيي بن أخطب، رجلين من اليهود من بني النضير، لقيا قريشًا بالموسم، فقال لهم المشركون: نحن أهدى أم محمد وأصحابه؟ فأنزل الله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَمَن يَلۡعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿أَمۡ لَهُمۡ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلۡمُلۡكِ﴾.

٣٤٠١ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿أَمۡ لَهُمۡ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلۡمُلۡكِ فَإِذًا لَّا يُؤۡتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾﴾، يقول: لو كان لهم نصيب من ملك إذًا لم يؤتوا محمدًا نقيرًا.

٣٤٠٢ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا يزيد بن عبد العزيز، ثنا مسلم،

= فالإسناد حسن، لكنه مرسل. (التفسير رقم ٩٧٩١). وانظر: تخريجه من حديث ابن عباس وعكرمة في الأثرين (٣٣٥١ و٣٣٥٢)، وهامشهما. وأخرجه رسته في الإيمان عن مجاهد، به. (انظر: الدر ٢/ ١٧٢).

[٣٤٠٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران، ولكنه مرسل.

تقدم تخريجه برقم (٣٣٥٢)، وهامشه. وأخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، عن يزيد، عن سعيد، عن قتادة، به. (التفسير رقم ٩٧٩٥).

وأخرجه الواحدي من طريق روح، عن سعيد، عن قتادة، به (أسباب النزول ص٨٩).

[٣٤٠١] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير ٩٧٩٦).

ذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/ ١٧٢).

[٣٤٠٢] في إسناده مسلم، وهو: ابن خالد المخزومي: صدوق كثير الأوهام، =

عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ﴾، قال: فليس لهم نصيب من الملك، ولو كان لهم نصيب لم يؤتوا الناس نقيرًا.

٣٤٠٣ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾﴾، يقول: إذًا لم يؤتوا محمدًا نقيرًا.

* قوله تعالى: ﴿نَقِيرًا ﴿٥٣﴾﴾.

٣٤٠٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح ـ كاتب الليث ـ، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿نَقِيرًا ﴿٥٣﴾﴾، قال: النقطة التي في ظهر النواة.

٣٤٠٥ ـ وروي عن أبي مالك.

٣٤٠٦ ـ ومجاهد.

= ولكن الأثر ليس من أوهامه، بل ما يرويه عن نسخة؛ كما تقدم برقم (٢٩١) في سورة آل عمران.

فقد أخرجه الطبري من طريق حجاج، عن ابن جريج، به، وأطول؛ فالإسناد حسن. (التفسير رقم ٩٧٩٧)، وأخرجه مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح، به. (التفسير ل٨/أ).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى ابن المنذر والمصنف عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ١٧٢).

[٣٤٠٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به، وأطول، فقال: «النكتة التي في وسط النواة». (التفسير رقم ٩٨٠٢).

[٣٤٠٤] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٧٩٨). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر من طرق خمسة عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٧٢).

[٣٤٠٥] أخرجه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا حصين، عن أبي مالك قال: «النقير: الذي في ظهر النواة». ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح. (التفسير رقم ٩٨٠٥).

[٣٤٠٦] رواه مجاهد قال: «النقير: حبة النواة التي في وسطها». (التفسير ص١٦٢). =

٣٤٠٧ ـ والضحاك.

٣٤٠٨ ـ وعطاء.

٣٤٠٩ ـ والسدي: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٤١٠ ـ حدثنا [١٤٧/أ] أبو سعيد الأشج، ثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك، قوله: ﴿نَقِيرًا ۝٥٣﴾ الذي في وسط النواة.

*** قوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ﴾.**

٣٤١١ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾، قال: هم يهود.

= أخرجه مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. (التفسير ل٨/أ).

[٣٤٠٧] أخرجه الطبري عن يحيى بن أبي طالب، قال: أخبرنا يزيد، قال: أخبرنا جويبر، عن الضحاك بلفظ: «النقرة التي تكون في ظهر النواة». وفي إسناده جويبر: ضعيف جدًّا. (التفسير رقم ٩٨٠٤).

[٣٤٠٨] أخرجه الطبري عن يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: حدثني طلحة بن عمرو، أنه سمع عطاء بن أبي رباح يقول: «النقير الذي في ظهر النواة». (التفسير رقم ٩٨٠٣). وفي إسناده طلحة بن عمرو: ضعيف.

[٣٤٠٩] أخرجه الطبري؛ كما تقدم بهامش (٣٤٠٣).

[٣٤١٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٥٨١).

أخرجه الطبري من قول مجاهد بإسناد صحيح، وأخرجه من قول الضحاك بإسناد ضعيف. (انظر: التفسير رقم ٩٨٠٦ و٩٨١٠).

[٣٤١١] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد، قال: «هم أعداء الله، اليهود حسدوا محمدًا ﷺ». (التفسير ص١٦٢).

وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ٩٨١٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ١٧٣).

٣٤١٢ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: سمعت ابن عيينة: يقول الله تبارك وتعالى: الحاسد عدو لنعمتي، متسخط لقضائي، غير راضٍ لي بالقسم الذي قسمت له.

* **قوله تعالى: ﴿ٱلنَّاسَ﴾.**

٣٤١٣ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عبيد الله، عن إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك، قوله: ﴿أَمۡ يَحۡسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۖ﴾، قال: يحسدون محمدًا ﷺ حين لم يكن منهم، وكفروا به.

٣٤١٤ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا مسعود بن سعد، ثنا جابر الجعفي، عن أبي جعفر ـ محمد بن علي ـ: ﴿أَمۡ يَحۡسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۖ﴾، قال: نحن الناس.

٣٤١٥ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو معمر ـ إسماعيل بن إبراهيم بن معمر ـ،

[٣٤١٢] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٤١٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٥٨١). وله شاهد صحيح يأتي برقم (٣٤١٥).

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وعبد بن حميد عن أبي مالك، به. (الدر ٢/ ١٧٣). وأخرجه الطبري عن القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد، قال: «الناس: محمدًا ﷺ». (التفسير رقم ٩٨١٨).

وأخرجه الطبري أيضًا من قول عكرمة، قال: «النبي ﷺ خاصة». وأخرجه من قول السدي أيضًا. (انظر: التفسير رقم ٩٨١٥ و٩٨١٦).

[٣٤١٤] في إسناده جابر الجعفي: ضعيف رافضي؛ فالإسناد ضعيف.

أخرج الطبراني عن محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا يحيى الحماني، حدثنا قيس بن الربيع، عن السدي، عن عطاء، عن ابن عباس، في قوله: ﴿أَمۡ يَحۡسُدُونَ ٱلنَّاسَ...﴾ الآية، قال ابن عباس: «نحن الناس دون الناس». (تفسير ابن كثير ١/٥١٣، ومجمع الزوائد ٧/٦). وفي إسناده يحيى الحماني: ضعيف.

[٣٤١٥] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

تقدم تخريجه بهامش (٣٤١٣) هذا بالنسبة لقول عمرو خاصة.

وكذا ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري عن عكرمة. (الدر ٢/ ١٧٣).

وعمرو بن رافع، قالا: ثنا هشيم، عن خالد، عن عكرمة، في قوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾، قال: محمد وأصحابه.

والسياق لأبي معمر، وفي حديث عمرو، قال: هو النبي ﷺ خاصة.

* قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾.

٣٤١٦ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا أبي، حدثني عمِّي الحسين، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾، وذلك أن أهل الكتاب قالوا: زعم محمد أنه أوتي ما أوتي في تواضع، وله تسع نسوة، وليس همه إلا النكاح، فأي ملك أفضل من هذا، فقال الله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾.

٣٤١٧ ـ وروي عن عطية.

٣٤١٨ ـ والضحاك.

٣٤١٩ ـ وسعيد بن جبير.

٣٤٢٠ ـ والسدي: نحو ذلك.

[٣٤١٦] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري بإسناده، ولفظه تقريبًا. (التفسير رقم ٩٨٢٣).

[٣٤١٨] أخرجه الطبري قال: حدثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ، يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾، «وذلك أن اليهود قالوا: ما شأن محمد أعطي النبوة كما يزعم، وهو جائع عارٍ، وليس له هم إلا نكاح النساء. فحسدوه على تزويج الأزواج. وأحل الله لمحمد أن ينكح منهن ما شاء أن ينكح». (التفسير رقم ٩٨٢٥). وفي إسناده شيخ الطبري: مبهم.

[٣٤٢٠] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بلفظ: «يعني: محمدًا، أن ينكح ما شاء من النساء». (التفسير رقم ٩٨٢٤). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

٣٤٢١ ـ ذكره أبي، ثنا محمد بن عبد الأعلى، ثنا معتمر، عن شبيب، عن مقاتل بن حيان، قال: أعطي نبي الله ﷺ بضعًا[١] وسبعين شابًا، فحسدته اليهود، فقال الله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ﴾.

٣٤٢٢ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ﴾، وسليمان، وداود: الحكمة.

* [١٤٧/ب] **قوله تعالى:** ﴿الْكِتَابَ﴾.

٣٤٢٣ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا محمد بن العلاء، ثنا يونس بن بكير، عن مطر بن ميمون، عن عكرمة، عن ابن عباس، قوله: ﴿الْكِتَابَ﴾، قال: الخط بالقلم.

٣٤٢٤ ـ حدثنا أبي، ثنا هشام بن خالد الأزرق، ثنا محمد بن شعيب، قال: سأل عثمان بن عطاء، عن عطاء، عن قول الله: ﴿الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾، قال: ﴿الْكِتَابَ﴾: الخط.

[٣٤٢١] في إسناده شبيب بن عبد الملك: صدوق، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مقاتل بن حيان، به. (الدر ٢/ ١٧٣). وأخرج أبو الشيخ الأصفهاني بإسناده عن أنس؛ «أن النبي ﷺ أعطي قوة ثلاثين». (أخلاق النبي ﷺ وآدابه ص٢٣٢).

[١] قوله: «بضع»: بضم الباء: وسكون الضاد: الجماع. (انظر: النهاية ١/ ١٣٣).

[٣٤٢٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به، وأطول. (التفسير رقم ٩٨٢٨). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٧٣).

[٣٤٢٣] إسناده ضعيف جدًا؛ بسبب مطر بن ميمون: متروك، وقد تقدم برقم (٥٧٥) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٣٤٢٤] في إسناده عثمان: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

٣٤٢٥ ـ وروي عن يحيى بن أبي كثير.

٣٤٢٦ ـ ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٤٢٧ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا أسباط بن محمد، عن الهذلي، عن الحسن، في قول الله تعالى: ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾، قال: القرآن.

٣٤٢٨ ـ وروي عن أبي مالك: نحو ذلك.

*** قوله تعالى: ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾.**

٣٤٢٩ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أسباط، ثنا أبو بكر الهذلي، عن الحسن، في قوله: ﴿ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾، قال: «الحكمة»: السُّنَّة.

٣٤٣٠ ـ وروي عن أبي مالك.

٣٤٣١ ـ وقتادة.

٣٤٣٢ ـ ومقاتل بن حيان.

٣٤٣٣ ـ ويحيى بن أبي كثير: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٤٣٤ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾؛ يعني: النبوة.

والوجه الثالث:

٣٤٣٥ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا أبو همام، ثنا ابن وهب،

[٣٤٢٥ ـ ٣٤٢٦] تقدما برقم (٥٧٦ و٥٧٧) في سورة آل عمران.

[٣٤٢٧] إسناده ضعيف جدًّا؛ بسبب الهذلي: إخباري متروك الحديث، وقد تقدم برقم (٥٧٩) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٣٤٢٩] إسناده ضعيف جدًّا؛ لأن فيه الهذلي: متروك، وقد تقدم الأثر برقم (٥٨٠) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٣٤٣٠ ـ ٣٤٣٢] تقدم ذكر هذه الأقوال برقم (٥٨١ و٥٨٢ و٥٨٣) في سورة آل عمران.

[٣٤٣٤] الأثر تقدم برقم (٥٨٤) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٣٤٣٥] الأثر تقدم برقم (٥٨٥) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

حدثني ابن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: «الحكمة»: العقل في الدين.

* **قوله تعالى:** ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ۝٥٤﴾.

٣٤٣٦ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿مُّلْكًا عَظِيمًا ۝٥٤﴾؛ يعني: ملك سليمان.

٣٤٣٧ ـ وروي عن عطية: مثل ذلك.

٣٤٣٨ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ۝٥٤﴾ في النساء، فما باله أحلّ لأولئك الأنبياء وهم أنبياء، أن ينكح داود تسعًا وتسعين امرأةً، وينكح سليمان مائة امرأة، ولا يحل لمحمد أن ينكح كما نكحوا.

والوجه الثاني:

٣٤٣٩ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا شريح بن مسلمة، ثنا إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن أبي مسلم، في قوله: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ۝٥٤﴾، قال: أمدّوا بالملائكة.

قال أبو محمد: اختلفت الروايات عن أبي إسحاق، فروى أشعث بن سوار، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قوله، وروى إسرائيل

[٣٤٣٦] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري بإسناد المصنف ولفظه. (التفسير رقم ٩٨٢٩).

[٣٤٣٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣).
أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن المفضل، به. (التفسير رقم ٩٨٢٨).

[٣٤٣٩] رجاله ثقات إلا شريح بن مسلم: صدوق، وإبراهيم بن يوسف: صدوق، يهم. وأبو إسحاق هو: السبيعي: لم يصرح بالسماع.
ذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر والطبري عن همام بن الحارث بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٧٣).

عن أبي إسحاق، عن همام بن الحارث هذا التفسير[١].

والوجه الثالث:

٣٤٤٠ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو أسامة، عن الربيع، عن الحسن: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ۝٥٤﴾، قال: النبوة.

٣٤٤١ ـ وروي عن مجاهد.

٣٤٤٢ ـ والثوري [١٤٨/أ]: نحو ذلك.

٣٤٤٣ ـ أخبرنا أبو عبيدة: السري بن يحيى بن السري ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا قبيصة بن عقبة، ثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن ابن أبجر: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ۝٥٤﴾، قال: المملكة والجنود.

❊ **قوله تعالى:** ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾.

٣٤٤٤ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي

---

[١] هذا التفسير إشارة إلى قوله: «أمدوا بالملائكة»، فالمصنف رواه من طرق، وأخرجه الطبري عن أحمد بن حازم الغفاري قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن همام بن الحارث بلفظ: «أيدوا بالملائكة والجنود». (التفسير رقم ٩٨٣٠).

[٣٤٤٠] إسناده تقدم برقم (٣٠٦) في سورة آل عمران. ورجاله ثقات إلّا الربيع: صدوق له أوهام، ولكن الأثر ليس من أوهامه؛ لأنه روي من طرق أخرى؛ كما تقدم برقم (٣٠١) في سورة آل عمران. فقد تقدم هناك أن تفسير الملك: النبوة، كما سيأتي في الأثرين التاليين؛ فالإسناد حسن.

وتقدم تخريجه في الآثار التي ذكرتها آنفًا. وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن الحسن، به. (الدر ٢/ ١٧٣).

[٣٤٤١] أخرجه مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: «النبوة». (التفسير ل٨/أ). وأخرجه عبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد بلفظ: «النبوة». (انظر الدر ٢/ ١٧٣). وأخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ٩٨٢٦).

[٣٤٤٣] ابن أبجر معروف بالرواية عن أبي إسحاق، وليس العكس، فلعل ذلك من أوهام يونس؛ فإنه: صدوق يهم قليلًا، ولم أجد من ذكر هذا اللفظ.

[٣٤٤٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾، يقول: بما أنزل على محمد من يهود: ﴿وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُۚ﴾.

٣٤٤٥ ـ حدثنا الحسن بن أحمد، ثنا موسى بن محكم، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا عباد بن منصور، عن الحسن، في قوله: ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾، واتبعه.

والوجه الثاني:

٣٤٤٦ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا عمرو بن حماد، ثنا أسباط، عن السدي، قال: فكان الناس يأتون إبراهيم الخليل ﷺ، فيسألونه ـ يعني: الحنطة ـ، فيقول: من قال لا إله إلا الله، فليدخل، فليأخذ، فمنهم من قال: واحد، فذلك قول الله تعالى: ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُۚ﴾.

٣٤٤٧ ـ حدثنا الحسن بن أحمد، ثنا موسى بن محكم، أنبأ أبو بكر الحنفي، ثنا عباد بن منصور، عن الحسن، قوله: ﴿وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُۚ﴾، يقول: تركه فلم يتبعه.

والوجه الثاني:

٣٤٤٨ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا عمرو بن حماد، ثنا أسباط،

= رواه مجاهد في تفسيره بلفظه. (ص١٦٢). وأخرجه مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه. (التفسير ل٨/أ). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ٩٨٣١).
وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد والطبري وابن المنذر والمصنف بلفظه بدون الآية الأخيرة. (الدر ٢/١٧٣).

[٣٤٤٥] إسناده تقدم برقم (٣٢)، وفيه موسى بن محكم: ما وجدت له ترجمة.

[٣٤٤٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٠) في سورة آل عمران.
ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن السدي بنحوه. (الدر ٢/ ١٧٣).

[٣٤٤٧] إسناده تقدم برقم (٣٢)، وفيه موسى بن محكم: ما وجدت له ترجمة.

[٣٤٤٨] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٤٤٦).

عن السدي، قال: فكان الناس يأتون إبراهيم فيسألونه ـ يعني: الحنطة ـ، فيقول: من قال لا إله إلا الله، فليدخل، فليأخذ، فمنهم من قال، فأخذ. ومنهم من أبى، فرجع، فذلك قول الله تعالى: ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ﴾.

* **قوله تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾﴾.**

٣٤٤٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي موسى الكوفي، ثنا هارون بن حاتم، ثنا عبد الرحمٰن بن أبي حماد، عن أسباط، عن السدي، عن أبي مالك، قوله: ﴿سَعِيرًا ﴿٥٥﴾﴾؛ يعني: وقودًا.

والوجه الثاني:

٣٤٥٠ ـ حدثنا أبي، ثنا يحيى بن عبد الحميد، عن يحيى بن يمان، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير، قال: «**السعير**»: وادٍ من فيح في جهنم.

* **قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا﴾.**

٣٤٥١ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن فضيل، عن أبيه، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، قوله: ﴿سَوْفَ﴾، قال: وعيد.

[٣٤٤٩] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٢٢١) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن أبي مالك، به. (الدر ٢/ ١٢٤).

[٣٤٥٠] رجاله ثقات إلا يحيى بن يمان: صدوق كثير الخطأ.

أخرجه ابن أبي شيبة وأبو نعيم من طريق يحيى بن يمان، به. (المصنف ١٣/ ١٧٤ رقم ١٦٠٣٢، والحلية ٤/ ٢٨٨). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن أبي شيبة عن سعيد بن جبير، به. (الدر ٢/ ١٢٤).

[٣٤٥١] في إسناده إسماعيل بن مسلم: ضعيف، وهو: أبو إسحاق، وليس بالمخزومي، وهو: معروف بالرواية عن الحسن؛ فالإسناد ضعيف. (انظر: تهذيب الكمال ص١٠٩).

* قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم﴾.

٣٤٥٢ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن ثوير، عن ابن عمر، في قوله: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم﴾، قال: إذا احترقت جلودهم.

٣٤٥٣ ـ ذكر عن هشام بن عمار، ثنا [١٤٨/ب] سعيد بن يحيى ـ يعني: سعدان ـ، ثنا نافع ـ مولى يوسف السلمي البصري ـ، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قرأ رجل عند عمر هذه الآية: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾، فقال عمر: أعدها عليَّ، فأعادها عليه، فقال معاذ بن جبل: عندي تفسيرها: «تبدل في ساعة مائة مرة»، فقال عمر: هكذا سمعت رسول الله ﷺ.

٣٤٥٤ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير،

[٣٤٥٢] في إسناده ثُوَيْر، وهو: ابن أبي فاختة: سعيد بن علاقة: ضعيف، رمي بالرفض؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري عن ابن حميد، عن جرير، به، بلفظه، وأطول. (التفسير رقم ٩٨٣٤). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما من طريق ثوير عن ابن عمر بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٧٤).

[٣٤٥٣] في إسناده نافع ـ مولى يوسف السلمي ـ: قال ابن حجر: قال أبو حاتم: متروك الحديث، وضعفه أحمد وغيره؛ فالإسناد ضعيف. وهو معلق أيضًا؛ لأن المصنف لم يسمع من هشام. (انظر: الجرح ٩/٦٦).

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبراني في الأوسط وابن مردويه بسند ضعيف من طريق نافع، عن ابن عمر بنحوه. (الدر ٢/ ١٧٣). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥١٤). وقد وصله ابن مردويه عن محمد بن أحمد بن إبراهيم، عن عبدان بن محمد المروزي، عن هشام بن عمار، به. (انظر: المصدر السابق). ولكن إسناده ضعيف؛ كما تقدم عن السيوطي.

وقد ذكر الهيثمي رواية الطبراني في الأوسط، ثم عقب بقوله: وفيه نافع ـ مولى يوسف السلمي ـ، وهو: متروك. (مجمع الزوائد ٧/ ٦).

[٣٤٥٤] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٤٥٢).

عن الأعمش، عن ثوير، عن ابن عمر، في قوله: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾، قال: إذا احترقت جلودهم بدلوا جلودًا بيضاء أمثال القراطيس.

٣٤٥٥ - حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الرحمٰن، ثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع بن أنس، قوله: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾، قال: سمعنا: أنه مكتوب في الكتاب الأول: أن جلد أحدهم أربعون[١] ذراعًا، وسنّه تسعون ذراعًا[٢]، وبطنه لو وضع فيه جبل لوسعه، فإذا أكلت النار جلودهم بدلوا جلودًا غيرها.

٣٤٥٦ - حدثنا أبي، ثنا علي بن محمد الطنافسي، ثنا حسين الجعفي، عن زائدة، عن هشام، عن الحسن، قوله: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾، قال: تنضجهم في اليوم سبعين ألف مرة.

قال حسين: وزاد فيه فضيل[٣]: عن هشام، عن الحسن: كلما أنضجتهم، وأكلت لحومهم، قيل لهم: عودوا؛ فعادوا.

[٣٤٥٥] إسناده حسن، تقدم برقم (١٨) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري من طريق عبد الله بن أبي جعفر، به بنحوه. (التفسير رقم ٩٨٣٥).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن الربيع بن أنس بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٧٤).
وأخرج ابن أبي شيبة بإسناد صحيح من حديث ابن مسعود موقوفًا بلفظ: «غلظ جلد الكافر: اثنان وأربعون ذراعًا». (المصنف ١٣/ ١٦٤ رقم ١٦٠٠٢).

[١] قوله: «أربعون»: في الأصل: «أربعين».

[٢] قوله: «وسنّه تسعون ذراعًا»: في الأصل: «وسنه تسعين ذراعًا»، وفي رواية الطبري: وسنه سبعون ذراعًا.

[٣٤٥٦] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.
ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥١٤).
وأخرجه ابن المبارك عن رجل، عن الحسن بدون زيادة: حسين. (الزهد في الزيادات ص٩٥). وأخرجه ابن أبي شيبة عن يزيد بن هارون، عن هشام به، وبدون زيادة: حسين. (المصنف ١٣/ ١٦٣ رقم ١٥٩٩٨).

[٣] قوله: «قال حسين: وزاد فيه: فضيل»: الظاهر أن حسينًا يرويه عن زائدة، وعن فضيل أيضًا، وفضيل هذا هو: ابن عياض من شيوخ حسين. (انظر: التهذيب ١/ ٣٥٨).

* **قوله تعالى:** ﴿لِيَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ﴾.

٣٤٥٧ ـ حدثنا زكريا بن داود بن بكر ـ أبو يحيى الخفاف النيسابوري ـ، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ عبد الله بن وهب، عن عمر بن خالد المعافري، عن يحيى بن يزيد الحضرمي؛ أنه بلغه في قول الله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ﴾، قال: يجعل للكافر مائة جلد بين كل جلدين لون من العذاب.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾﴾.

٣٤٥٨ ـ حدثنا عصام بن رواد، ثنا آدم، ثنا أبو جعفر ـ يعني: الرازي ـ، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية: ﴿عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾﴾، يقول: عزيزًا في نقمته إذا انتقم.

٣٤٥٩ ـ وروي عن قتادة.

٣٤٦٠ ـ والربيع بن أنس: نحو ذلك.

٣٤٦١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ أبو غسان، ثنا سلمة، قال: قال محمد بن إسحاق: «العزيز» في نصرته ممن كفر به إذا شاء.

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾.

٣٤٦٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن إسماعيل بن أبي ضرار، أنبأ إسماعيل بن أبي أويس، حدثني عبد الله بن نافع الصائغ، عن عاصم بن

[٣٤٥٧] في إسناده عمر بن خالد المعافري، ويحيى بن يزيد الحضرمي: لم أقف على ترجمة لهما، والإسناد منقطع.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن يحيى بن يزيد الحضرمي، به. (الدر ٢/ ١٧٤).

[٣٤٥٨] الأثر تقدم برقم (٦٦) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٣٤٦١] الأثر تقدم برقم (٦٥) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٣٤٦٢] الأثر تقدم برقم (٦٥٧) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

عمر، [١٤٩/أ] عن زيد بن أسلم: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ رسول الله ﷺ، وأصحابه.

* **قوله تعالى:** ﴿سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ﴾.

٣٤٦٣ - حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي، ثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن علقمة، عن عبد الله، قال: «الجنة»: سجسج لا حرّ فيها، ولا برد.

* **قوله تعالى:** ﴿جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾.

٣٤٦٤ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، قال: قال عبد الله: أنهار الجنة تفجر من جبل مسك.

٣٤٦٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي موسى، ثنا هارون بن حاتم، ثنا عبد الرحمٰن بن أبي حماد، عن أسباط، عن السدي، عن أبي مالك، قوله: ﴿تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾؛ يعني: المساكن تجري أسفلها أنهارها.

٣٤٦٦ - حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي، ثنا وكيع، عن مسعر والمسعودي وسفيان، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، حدثني مسروق، قال: أنهار الجنة تجري في غير أخدود، وثمرتها كالقلال، كلما نزعت ثمرة عادت مثلها أخرى، العنقود اثنا عشر ذراعًا.

* **قوله تعالى:** ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾.

٣٤٦٧ - حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني

[٣٤٦٣] الأثر تقدم برقم (٢١٩) في سورة آل عمران، فهو مكرر.
[٣٤٦٤] الأثر تقدم برقم (٢٢٠) في سورة آل عمران، فهو مكرر.
[٣٤٦٥] الأثر تقدم برقم (٢٢١) في سورة آل عمران، فهو مكرر.
[٣٤٦٦] الأثر تقدم برقم (٢٠٤٨) في سورة آل عمران، فهو مكرر.
[٣٤٦٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَآ﴾؛ يعني: لا يموتون.

* **قوله تعالى: ﴿أَبَدًا﴾.**

٣٤٦٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن عمرو، ثنا سلمة، قال: قال محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿خَالِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾، قال: لا انقطاع.

* **قوله تعالى: ﴿لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾.**

٣٤٦٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾، يقول: مطهرة من القذر والأذى.

٣٤٧٠ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾، قال: مطهرة من الحيض، والبول، والنخام، والبزاق، والمني، والولد.

٣٤٧١ ـ وروي عن عطاء.

٣٤٧٢ ـ والحسن.

[٣٤٦٨] الأثر تقدم برقم (٢٢٣) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٣٤٦٩] الأثر تقدم برقم (٢٢٤) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٣٤٧٠] الأثر تقدم برقم (٢٢٥) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٣٤٧١] رواه أبو معاوية الضرير، عن ابن جريج، عن عطاء، به. (انظر: علل الحديث للمصنف ٢/٨٨). وأخرجه الطبري عن عمرو بن علي، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء، قوله: ﴿وَلَهُمْ فِيهَآ أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾، قال: «من الولد والحيض، والغائط، والبول»، وذكر أشياء من هذا النحو. (التفسير رقم ٥٥٣). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٤٧٢] أخرجه الطبري عن عمرو بن علي، قال: حدثنا خالد بن يزيد، قال: حدثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن الحسن، بلفظ: «من الحيض». (التفسير رقم =

٣٤٧٣ ـ والضحاك.

٣٤٧٤ ـ والنخعي.

٣٤٧٥ ـ وأبي صالح.

٣٤٧٦ ـ وعطية.

٣٤٧٧ ـ والسدي: نحو قول ابن عباس.

٣٤٧٨ ـ حدثنا الحسن بن الصباح، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، وأبان، عن قتادة: ﴿لَهُمْ فِيهَآ أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾، قيل: مطهرة من الأذى والمآثم.

٣٤٧٩ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا ابن نفيل، ثنا خليد، عن قتادة، في قوله: ﴿لَهُمْ فِيهَآ أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾، قال: لا حيض، [١٤٩/ب] ولا كلف.

* **قوله تعالى:** ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ۝٥٧﴾.

٣٤٨٠ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الرحمٰن، ثنا عبد الله بن أبي

= ٥٥٢). وأخرجه من طريق آخر عن الحسن. (التفسير رقم ٥٥١). وإسناده حسن بتعدد الطرق.

[٣٤٧٧] أخرجه الطبري عن موسى بن هارون، قال: حدثنا عمرو بن حماد، قال: حدثنا أسباط، عن السدي في خبر ذكره، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن ناس من أصحاب النبي ﷺ: «أما أزواج مطهرة، فإنهن لا يحضن، ولا يحدثن، ولا يتنخمن». (التفسير ١/ ٦٣).

وقد ذكر ابن كثير جميع هؤلاء الرواة المتقدمين من عطاء إلى السدي. (التفسير ١/ ٦٣).

[٣٤٧٨] رجاله ثقات إلا الحسن وعبد الوهاب: صدوقان، وعبد الوهاب: ربما أخطأ، ومدلس من الطبقة الثالثة، ولم يصرح بالسماع، وروي من طرق أخرى؛ فالإسناد حسن.

ذكره السيوطي بلفظ: «مِن كل بول، وغائط، وقذر، ومآثم»، ونسبه إلى عبد الرزاق والطبري وعبد بن حميد عن قتادة. (الدر ١/ ٣٩). وذكره ابن كثير. (التفسير ١/ ٦٣).

[٣٤٧٩] في إسناده خليد، وهو: ابن دعلج: ضعيف ؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره ابن كثير. (التفسير ١/ ٦٣).

[٣٤٨٠] إسناده حسن، تقدم برقم (١٨) في سورة آل عمران.

جعفر، عن أبيه، عن الربيع: قال الله تعالى: ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾: وهو ظلُّ العرشِ الذي لا يزول.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾.

٣٤٨١ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، ثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن عبد الله بن مسعود، قال: إن الشهادة تكفِّر كلَّ ذنب إلا الأمانة، يؤتى بالرجل يوم القيامة، وإن كان قُتل في سبيل الله فيقال: أدِّ أمانتك، فيقول: وأنى أؤديها وقد ذهبت الدنيا، فتمثل له الأمانة في قعر جهنم، فيهوي إليها، فيحملها على عاتقه، قال: فتنزل على عاتقه، فيهوي على أثرها أبد الأبد[١]. قال زاذان: فأتيت البراء[٢]، فحدثته، فقال: صدق أخي: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾.

٣٤٨٢ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا تميم بن المنتصر، ثنا إسحاق

= ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن الربيع، به. (الدر ٢/ ١٧٤).

[٣٤٨١] رجال الإسناد ثقات إلا زاذان: صدوق؛ فالإسناد حسن.

ذكره ابن كثير بنفس لفظ المصنف وإسناده، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥١٥).

وأخرجه مسدد من طريق زاذان، عن ابن مسعود بنحوه. (انظر: المطالب العالية ٣/ ٣٢٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر والمصنف والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن مسعود بنحوه. (الدر ٢/ ١٧٥). وهذا الحديث له حكم الرفع؛ لأنه من الغيبيات.

[١] قوله: «أبد الأبد»: كذا في الأصل، وفيما رواه مسدد بلفظ: «أبد الأبدين». (انظر: المطالب العالية ٣/ ٣٢٠).

[٢] أظن أن قول البراء هنا غير كامل بدليل أن السيوطي نقله كاملًا؛ فذكر بعد الآية كما يلي: والأمانة في الصلاة، والأمانة في الغسل من الجنابة في الحديث، والأمانة في الكيل والوزن، والأمانة في الدين، وأشد ذلك في الودائع. (الدر ٢/ ١٧٥). وأيضًا فإن المصنف أشار في الحديث القادم أنه بنحو الحديث الماضي قال: ولم يذكر فيه الأمانة في الصلاة والأمانة في كل شيء. فيستدل من ذلك أن في هذه الرواية: فيها ذكر الأمانة في الصلاة والأمانة في كل شيء.

[٣٤٨٢] هذا الحديث رواه شريك من طريق الأعمش، ومن طريق عياش، لكن رواه =

الأزرق، عن شريك، عن الأعمش، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، بنحو حديث سفيان الثوري، فلقيت البراء.

قال شريك، ثنا (عياش)[١] العامري، عن زاذان، عن عبد الله، عن النبي ﷺ: نحو ذلك، ولم يذكر فيه الأمانة في الصلاة، والأمانة في كل شيء[٢].

٣٤٨٣ ـ حدثنا الأحمسي، ثنا وكيع، عن سفيان، عن ابن أبي ليلى، عن رجل، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾، قال: مبهمة للبرّ والفاجر.

٣٤٨٤ ـ وروي عن ابن الحنفية، قال: مسجلة للبرّ والفاجر.

= من طريق عياش العامري مرفوعًا.

وفي إسناده شريك: وهو صدوق كثير الخطأ اختلط، لكن الحديث ليس من أخطائه؛ لأنه روي من طريق سفيان الثوري، كما تقدم في الحديث الماضي، وأيضًا فإن رواية إسحاق الأزرق، عن شريك قبل الاختلاط؛ فالإسناد حسن.

[١] قوله: «عياش»: في الأصل غير منقوطة، ووجدته في تلاميذ زاذان، وعياش العامري معروف بالرواية عن زاذان، وبرواية شريك عنه. (انظر: التهذيب ٨/ ١٩٨ ـ ١٩٩).

[٢] وقوله: «ولم يذكر فيه الأمانة في الصلاة، والأمانة في كل شيء»: يوحي بأنه قد تقدم ذكر هذه الجملة، وهذه الجملة ثابتة من قول البراء، فقد روى ابن أبي شيبة عن محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن البراء، قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾، قال: «الأمانة في الصلاة، والأمانة في الغسل من الجنابات، والأمانة في الكيل، والأمانة في الوزن، وأعظم ذلك في الودائع». (المصنف ١٣/ ٣٦٨ رقم ١٦٦١٨).

[٣٤٨٣] في إسناده رجل مبهم، وفيه ـ أيضًا ـ ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبد الرحمٰن: صدوق سيئ الحفظ جدًّا؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع، به. (المصنف ١٢/ ٢٢٢ رقم ١٢٦١٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى ابن أبي شيبة وابن المنذر والمصنف عن ابن عباس بلفظ: «هي مسجلة للبرّ والفاجر». (الدر ٢/ ١٧٥).

[٣٤٨٤] ذكره ابن كثير عن ابن الحنفية بلفظ: «هي للبر والفاجر». (التفسير ١/ ٥١٦).

٣٤٨٥ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الرحمٰن، ثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع، في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾، قال: هذه الأمانات فيما بينك وبين الناس في المال وغيره.

٣٤٨٦ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع، عن أبي العالية قال: «الأمانة»: ما أمروا به، ونهوا عنه.

٣٤٨٧ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، قال: قال أُبي بن كعب: من الأمانة؛ أن (ائتمنت)[١] المرأة على فرجها.

* **قوله تعالى: ﴿إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾.**

٣٤٨٨ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾؛ يعني: السلطان، يعظون [١٥٠/أ] النساء.

٣٤٨٩ ـ وروي عن محمد بن كعب.

٣٤٩٠ ـ وشهر بن حوشب.

[٣٤٨٥] إسناده حسن، تقدم برقم (١٨) في سورة آل عمران.
ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن الربيع بلفظه. (الدر ٢/ ١٧٥).
[٣٤٨٦] في إسناده أبو جعفر والربيع، ورواية وكيع عن أبي جعفر من التفسير؛ فالإسناد حسن.
[٣٤٨٧] رجاله ثقات، وحفص بن غياث: تغير قليلًا.
ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥١٥).
[١] قوله: «ائتمنت»: في الأصل غير منقوطة، واستدركت تنقيطها مما نقله ابن كثير عن المصنف. (التفسير ١/ ٥١٥).
[٣٤٨٨] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ٩٨٤٥).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٧٥).
[٣٤٩٠] أخرجه الطبري عن أبي كريب، قال: حدثنا ابن إدريس، قال: حدثنا ليث، =

٣٤٩١ ـ وزيد بن أسلم، قالوا: ذلك في الأمراء.

والوجه الثاني:

٣٤٩٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الرحمٰن، ثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع: ﴿يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾، قال: فيما بينك وبين الناس.

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾.

٣٤٩٣ ـ حدثنا أبي، ثنا الحسن بن عطية، ثنا حسن بن صالح، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن مصعب بن سعد، قال: قال عليٌّ: حقٌّ على الإمام أن يحكم بما أنزل الله، وأن تؤدى الأمانة، فإذا فعل ذلك: وجب على المسلمين أن يسمعوا له ويطيعوا، وأن يجيبوا إذا دعوا.

٣٤٩٤ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن إدريس، عن ليث، عن شهر بن

= عن شهر، قال: نزلت في الأمراء خاصة. (التفسير رقم ٩٨٤٠). وفي إسناده ليث، وهو: ابن أبي سليم: صدوق ترك؛ فالإسناد ضعيف.

[٣٤٩١] أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع، عن أبي مكين، به. (المصنف ١٢/ ٢٢٢ رقم ١٢٦٠٩). وأخرجه الطبري عن موسى بن عبد الرحمٰن المسروقي، قال: حدثنا أبو أسامة عن أبي مكين، عن زيد بن أسلم، قال: «نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ في ولاة الأمور». (التفسير رقم ٩٨٣٩). ورجاله ثقات إلا أبا مكين، وهو: نوح بن ربيعة: صدوق؛ فالإسناد حسن.

[٣٤٩٢] هذا الأثر هو طرف من الأثر رقم (٣٤٨٥).

[٣٤٩٣] إسناده ثقات إلا الحسن بن عطية: صدوق؛ فالإسناد حسن.

وقد توبع الحسن بن عطية، فأخرجه الطبري عن أبي كريب، قال: حدثنا ابن إدريس، قال: حدثنا إسماعيل، عن مصعب بن سعد، به. (التفسير رقم ٩٨٤١)، وفيه متابعة ابن إدريس، وهو: عبد الله بن إدريس للحسن بن عطية، وابن إدريس: ثقة.

[٣٤٩٤] في إسناده ليث: وهو ابن أبي سليم: صدوق ترك، ؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري عن أبي كريب، عن ابن إدريس، به. (التفسير رقم ٩٨٤٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن شهر بن حوشب، به. (الدر ٢/ ١٧٥).

حوشب، قوله: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ﴾، قال: نزلت في الأمراء خاصةً.

٣٤٩٥ ـ حدثني أبي، ثنا الحسين بن الأسود، ثنا أبو أسامة، ثنا أبو مكين الأنصاري، عن زيد بن أسلم، في قوله: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ﴾، قال: نزلت في حكام الناس: فيمن ولي من أمور الناس شيئًا.

٣٤٩٦ ـ حدثنا عمرو الأودي، ثنا وكيع، عن أبي مكين، قال: سمعت زيد بن أسلم يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ﴾، قال: نزلت هذه الآية في ولاة الأمر.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ﴾.

٣٤٩٧ ـ حدثنا يحيى بن عبدك القزويني، ثنا المقرئ ـ يعني: عبد الله بن يزيد ـ، ثنا حرملة ـ يعني: ابن عمران التجيبي المصري ـ، حدثني أبو

[٣٤٩٥] في إسناده الحسين بن الأسود: صدوق يخطئ كثيرًا، ولكن هذا الأثر ليس من خطأه؛ لأنه روي من طريق آخر كما سيأتي؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري عن موسى بن عبد الرحمٰن المسروقي، عن أبي أسامة، به. (التفسير رقم ٩٨٣٩). وفيه متابعة موسى ـ وهو: ثقة ـ للحسين بن الأسود. وفي رواية المصنف رقم (٣٤٩٦) تابع عمرو الأودي ـ وهو: ثقة ـ الحسين الأسود. وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن أبي شيبة في المصنف عن زيد بن أسلم، به. (الدر ٢/ ١٧٥).

[٣٤٩٦] رجال الإسناد ثقات إلا أبا مكين صدوق؛ فالإسناد حسن.

تقدم تخريجه برقم (٣٤٩٥)، وهامشه.

[٣٤٩٧] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه أبو داود وابن حبان وحفص المقرئ والحاكم وابن مردويه من طريق حرملة بن عمران قال: حدثني أبو يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. (السنن ـ السنة ـ باب في الجهمية رقم ٤٧٢٨، وموارد الظمآن رقم ١٧٣٢، وتفسير ابن كثير ١/ ٥١٦، وجزء قراءات النبي ﷺ ل٥/ب، والمستدرك ٢/ ٢٣٦).

وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ، فذكره عن أبي يونس أيضًا. (التفسير ١/ ٥١٦). وكذلك السيوطي أشار إلى رواية المصنف وابن حبان وابن المنذر والحاكم عن أبي يونس قال: سمعت أبا هريرة فذكره. (الدر ٢/ ١٧٥).

سليمان[١]، قال: سمعت أبا هريرة يقول: هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾، ويضع إبهامه على أذنه، والتي تليها على عينه، ويقول: هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقرأها، ويضع أصبعه.

قال أبو زكريا: وصفه لنا المقرئ، ووضع أبو زكريا إبهامه اليمنى على عينه اليمنى، والتي تليها على الأذن اليمنى، وأرانا فقال: هكذا.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾.

٣٤٩٨ ـ حدثنا محمد بن العباس ـ مولى بني هاشم ـ، ثنا محمد بن عمرو ـ زنيج ـ، ثنا سلمة، ثنا محمد بن إسحاق: ﴿سَمِيعًۢا﴾؛ أي: سميع ما يقولون.

* **قوله تعالى:** ﴿بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾.

٣٤٩٩ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب [١٥٠/ب]، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر: رأيت رسول الله ﷺ وهو يقرئ هذه الآية: ﴿سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾، يقول: «بكل شيء بصير».

* **قوله تعالى:** ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ﴾.

٣٥٠٠ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا عبد الرحمٰن بن إبراهيم ـ دحيم ـ،

---

[١] أبو سليمان: كذا ذكره المصنف، ولم يسمه. وكذا ذكره في الجرح، ونصَّ على أنه روى عن أبي هريرة، وذكر له حديثًا مرفوعًا، وسكت عنه. (٩/ ٣٧٩). وأرى أنه ليس المقصود أبا سليمان، وأن فيه تصحيفًا، والصواب كنيته: أبو يونس، واسمه: سليم بن جبير: مولى أبي هريرة: ثقة، وهو معروف بالرواية عن مولاه، وبرواية حرملة بن عمران التجيبي عنه. (انظر: تهذيب الكمال ل٥٢٩). وانظر التخريج السابق لتأكيد ما ذكرناه.

[٣٤٩٨] الأثر تقدم برقم (٣٩٨) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٣٤٩٩] الأثر تقدم برقم (٢٢٨) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٣٥٠٠] في إسناده الوليد، وهو: ابن مسلم القرشي، لم يصرح بالسماع، وهو من =

ثنا الوليد، عن الأوزاعي، عن الزهري، قال: إذا قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾: افعلوا، فالنبي ﷺ منهم.

* قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾.

٣٥٠١ ـ حدثنا المنذر بن شاذان، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا عبد الملك، عن عطاء، قوله: ﴿أَطِيعُواْ[١] ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾، قال: «طاعة الرسول»: اتباع الكتاب والسُّنَّة.

* قوله تعالى: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾.

٣٥٠٢ ـ حدثنا أحمد بن يونس بن المسيب الضبي، وأحمد بن منصور

= مدلسي المرتبة الرابعة ويسوي، وقد تكلم في روايته عن الأوزاعي كما تقدم بهامش رقم (٥٣٥)؛ فالإسناد ضعيف.

[٣٥٠١] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

وعبد الملك هو: ابن أبي سليمان العرزمي، معروف بالرواية عن عطاء بن أبي رباح، وبرواية يعلى بن عبيد عنه. (انظر: تهذيب الكمال ل٨٥٤).

أخرجه الطبري من طريق يعلى، عن عبد الملك، به. (التفسير ٩٨٥٤).

وأخرجه الآجري والطحاوي واللالكائي من طريق عبد الملك، به. (الشريعة ص٥٣، ومشكل الآثار ١/ ٤٧٥، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة ص٧٢).

[١] قوله: «أطيعوا»: في الأصل: «وأطيعوا» بزيادة الواو، وهو خطأ.

[٣٥٠٢] رجال الإسناد ثقات إلا أحمد بن يونس: صدوق، وتابعه أحمد بن منصور، وحجاج، وهو: ابن محمد: ثقة، لكنه اختلط، وروايته عن ابن جريج صحيحة؛ كما تقدم برقم (١٤)، وهامشه؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه البخاري عن صدقة بن الفضل، عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج، به. (الصحيح ـ التفسير ـ سورة النساء باب قوله: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ...﴾ ٦/ ٥٧). وأخرجه مسلم عن زهير بن حرب وهارون بن عبد الله قالا: حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج، به. (الصحيح ـ الإمارة ـ باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية رقم ١٨٣٤).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى غيرهم عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٧٦).

وأرى أن حديثًا سقط بعد هذا الأثر أو قبله، وهو حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصاني =

الرمادي، قالا: ثنا حجاج، عن ابن جريج، أخبرني يعلى بن مسلم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ أنه قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾، قال: نزلت في عبد الله بن حذافة؛ إذ بعثه النبي ﷺ في سرية. والسياق لأحمد بن يونس.

٣٥٠٣ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا حفص بن غياث، ووكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، في قول الله تعالى: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾، قال: (أمراء السرايا).

٣٥٠٣/م - ثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل،

= فقد عصى الله، ومن عصى أمري فقد عصاني..». فقد ذكره السيوطي، ونسبه إلى ابن أبي شيبة والشيخين والطبري والمصنف. (الدر ٢/١٧٦)، إلا أن رواية المصنف غير واردة في الأصل، أما رواية الشيخين والطبري فكما قال، حيث أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ (٩/٧٧)، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب ـ الإمارة ـ باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية رقم (١٨٣٥).

وصدر الطبري تفسير الآية بهذا الحديث برقم (٩٨٥١)، وبهذا أكون قد وقفت على نصف السقط وهو المتن، أما الإسناد فلم أستطع الوقوف عليه؛ لأني ما وجدت من نقل عن المصنف الإسناد واللفظ معًا.

[٣٥٠٣] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به. (التفسير رقم ٩٨٥٦).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن أبي هريرة بلفظه. (الدر ٢/١٧٦). وأما إسناد السدي فحسن تقدم برقم (٥٣). وأخرجه الطبري من طريق محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي بلفظه تقريبًا. (التفسير رقم ٩٨٦١). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي بنحوه. (الدر ٢/١٧٦). وأخرجه ابن مردويه وابن عساكر من طريق السدي عن أبي صالح، عن ابن عباس بنحوه. (انظر: تفسير ابن كثير ١/٥١٨، والدر ٢/١٧٦)، وذكر البرهان فوري رواية ابن عساكر، وحسنها. (كنز العمال ٢/٣٩٦). وقد وصله النسائي فرواه بإسناده إلى الأشتر قال: كان خالد بن الوليد فذكره بمعناه مختصرًا. (فضائل الصحابة ص٥٠).

[٣٥٠٣/م] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾[١]: بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد في سرية، وفيها عمار بن ياسر، فساروا قِبَلَ القوم الذين يريدون، فلمَّا بلغوا قريبًا منهم، عرسوا[٢]، وأتاهم ذو العُيَيْنتين[٣]، فأخبرهم، فأصبحوا وقد هربوا غير رجل أمر أهله فجمعوا متاعهم، ثم أقبل يمشي في ظلمة الليل حتى أتى عسكر خالد يسأل عن عمار بن ياسر، فأتاه فقال: يا أبا اليقظان![٤] إني قد أسلمت، وشهدت أن لا إله إلا الله ،وأن محمدًا عبده ورسوله، وإن قومي لمَّا سمعوا بكم هربوا، وإني بقيت، فهل إسلامي نافعي غدًا وإلا هربت؟

فقال عمار: بل هو ينفعك، فأقم فأقام، فلمَّا أصبحوا، أغار خالد فلم يجد أحدًا غير الرجل، فأخذه وأخذ ماله، فبلغ عمَّارًا الخبر فأتى خالدًا، فقال: خلِّ عن الرجل، فإنه قد أسلم، وهو في أمان منِّي. قال خالد: وفِيمَ أنت تجير؟ فاسْتَبَّا، فارْتفَعَا إلى النبي ﷺ، فأجاز أمان عمار، ونهاه أن يجير الثانية على أمير.

---

[١] ما بين الأقواس من قوله: «أمراء السرايا.. إلى قوله: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾». سقط من الأصل، واتصل إسناد أبي هريرة بمتن السدي، ولكن الناسخ استدرك ما سقط في الحاشية إلا أن الحروف كانت غير واضحة، وبعد الوقوف على النسخة الأصلية أثبت ما سقط لذا لم أرقم قول السدي، ويحتمل أن حديث أبي هريرة السابق الذي أشرت بأنه سقط موضعه هنا على أساس أن قول السدي وحديث أبي هريرة سقطا من الأصل، واستدرك أحدهما ـ أي: قول السدي ـ، وبقي حديث أبي هريرة الذي استدركته في هامش رقم (٣٥٠٢)، والله أعلم. ثم رأيت أن أعطي أثر السدي رقمًا مكررًا (٣٥٠٣/ م).

[٢] قوله: «عرسوا»: قال ابن الأثير: التعريس: نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة، يقال منه: عرس يعرس تعريسًا. (النهاية ٣/ ٢٠٦).

[٣] قوله: «ذو العيينتين»؛ أي: الجاسوس. قال ابن منظور: وتصغير العين: عيينة، ومنه قيل: ذو العيينتين للجاسوس. (لسان العرب ١٣/ ٣٠١).

[٤] قوله: «يا أبا اليقظان»: الخطاب للصحابي عمار بن ياسر، وهي: كنيته. (انظر: الإصابة ٢/ ٥١٢).

٣٥٠٤ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، في قول الله تعالى: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾، قال: هم الأمراء.

[١/١٥١] والوجه الثاني:

٣٥٠٥ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو غسان ـ مالك بن إسماعيل ـ، ثنا الحسن بن صالح، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، في هذه الآية: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾، قال: أولي الخير.

والوجه الثالث:

٣٥٠٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾؛ يعني: أهل

[٣٥٠٤] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع، عن الأعمش، به. (المصنف ١٢/ ٢١٢ رقم ١٢٥٧٧). وأخرجه الطبري من طريق مسلم بن جنادة، عن أبي معاوية، به. (مشكل الآثار ١/ ٤٧٦). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا الطحاوي، وزاد نسبته إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر عن أبي هريرة، به، وأطول. (الدر ٢/ ١٧٦).

[٣٥٠٥] رجال الإسناد ثقات إلا الحسن بن صالح، وعبد الله بن محمد: صدوقان، وعبد الله: يهم.

وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي، فأخرجه الحاكم من طريق وكيع، عن علي بن صالح، به، ثم قال: هذا صحيح وله شاهد، وتفسير الصحابي مسند. (المستدرك ١/ ١٢٣).

وأخرجه الطبري من طريق وكيع، عن علي بن صالح، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر، وسقط المتن بسبب الخرم. (التفسير رقم ٩٨٦٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن أبي شيبة والحكيم الترمذي في نوادر الأصول وعبد بن حميد وابن المنذر عن جابر بلفظ: «أولي الفقه، وأولي الخير». (الدر ٢/ ١٧٦).

[٣٥٠٦] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري والطحاوي والحاكم وأبو القاسم اللالكائي كلهم من طريق أبي صالح، به. ورواية الطبري مختصرة. (التفسير رقم ٩٨٦٧، ومشكل الآثار ١/ ٤٧٥، والمستدرك ١/ ١٢٣، وشرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة ص٧٣).

الفقه والدين، وأهل طاعة الله الذين يعلمون الناس معاني دينهم، ويأمرونهم بالمعروف، وينهونهم عن المنكر؛ فأوجب الله سبحانه طاعتهم على العباد.

٣٥٠٧ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عبد الله بن إدريس، عن ليث، عن مجاهد، قوله: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾، قال: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾، قال: (أولو)[١] العلم والفقه.

٣٥٠٨ ـ وروي عن الحسن.

٣٥٠٩ ـ والحسن بن محمد بن علي.

[٣٥٠٧] رجاله ثقات إلا ليثًا، وهو: ابن أبي سليم معروف برواية عبد الله بن إدريس عنه، وبروايته عن مجاهد. (انظر: التهذيب ٥/ ١٤٤ و٨/ ٤٦٦). وليث هذا: صدوق ترك، ولكنه توبع؛ فالإسناد حسن.

رواه مجاهد في تفسيره. (ص١٦١ و١٦٢). وأخرجه مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح، به. (التفسير ل٨/أ). وأخرجه ابن أبي شيبة والطبري من طريق ابن علية، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (المصنف ١٢/ ٢١٣ رقم ١٢٥٨٠، والتفسير رقم ٩٨٧٤). وأخرجه أبو خيثمة زهير بن حرب عن جرير، عن الأعمش، عن مجاهد، به. وإسناده صحيح، وفيه متابعة الأعمش لليث. (كتاب العلم ص١٢٤). وأخرجه تمام الرازي من طريق أبي خيثمة به. وإسناده صحيح. (انظر: فوائد تمام الرازي ١/ ٣٧٠). وأخرجه الطبري والخطيب البغدادي من طريق عبد الله بن إدريس، به. (التفسير رقم ٩٨٦٤، والفقيه المتفقه ١/ ٢٧). وأخرجه أبو القاسم اللالكائي من طريق سفيان، عن ليث، به، وأطول. (شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة ص٧٣).

[١] قوله: «أولوا»: في الأصل: «ألوا».

[٣٥٠٨] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن الحسن قال: هم العلماء. (التفسير ل٢٠/أ). وإسناده صحيح. وأخرجه الطبري من طريق عبد الرزاق، به. (التفسير رقم ٩٨٧١). وأخرجه الطحاوي من طريق سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، حدثنا منصور بن زاذان، عن الحسن بلفظ: «أولي الفقه والعلم». (مشكل الآثار ١/ ٤٧٤). ووقع في هشيم تصحيف، فورد باسم: هاشم. وأخرجه الخطيب البغدادي من طريق هشيم، عن منصور، به. (الفقيه والمتفقه ١/ ٢٨).

[٣٥٠٩] الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد المدني، وأبوه: ابن الحنفية: ثقة فقيه، من الثالثة. روى له الجماعة. (التقريب ١/ ١٧١).

٣٥١٠ ـ وعطاء.

٣٥١١ ـ وإبراهيم: نحو ذلك.

٣٥١٢ ـ وروي عن أبي العالية.

٣٥١٣ ـ وبكر بن عبد الله المزني؛ أنهما قالا: العلماء.

٣٥١٤ ـ حدثنا محمد بن الحجاج الحضرمي ـ بحضرموت ـ، ثنا الخصيب بن ناصح، ثنا المبارك بن فضالة، عن الحسن، في قول الله تعالى: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾، قال: أولي العلم، والفقه، والعقل، والرأي.

والوجه الرابع:

٣٥١٥ ـ حدثنا أبي، ثنا عثمان بن طالوت الجحدري، ثنا حفص بن عمر العدني، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، في قول الله تعالى: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾، قال: أبو بكر، وعمر ﵄.

٣٥١٦ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا سفيان،

[٣٥١٠] أخرجه الطبري قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا عبد الملك، عن عطاء بن السائب بلفظ: «أولي العلم والفقه». (التفسير رقم ٩٨٦٩). وأخرجه الطحاوي والخطيب البغدادي من طريق عبد الملك، به. (مشكل الآثار ١/ ٤٧٤، والفقيه المتفقه ١/ ٢٨).

[٣٥١٢] أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع، عن أبي جعفر، عنه، به. وإسناده حسن. (المصنف ١٢/ ٢١٣ رقم ١٢٥٨١).

وأخرجه الطبري من طريق ابن أبي جعفر، عن أبيه، به. (التفسير رقم ٩٨٧٣).

[٣٥١٤] في إسناده المبارك بن فضالة: صدوق، لكنه من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف.

[٣٥١٥] في إسناده عثمان بن طالوت الجحدري: لم أجد له ترجمة. وحفص بن عمر العدني: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري عن أحمد بن عمرو البصري، عن حفص بن عمر العدني، به. (التفسير رقم ٩٨٧٥). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن عساكر عن عكرمة، به. (الدر ٢/ ١٧٧).

[٣٥١٦] في إسناده الحكم بن أبان: صدوق، وفي رواية ابنه عنه أوهام، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن. =

(عن)[١] الحكم بن أبان، عن عكرمة: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾، قال: كان عمر من أولي الأمر.

والوجه الخامس:

٣٥١٧ ـ حدثنا أبي، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا هشيم، عن جويبر، عن الضحاك، قوله: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾، قال: هم أصحاب رسول الله ﷺ، هم الدعاة الرواة.

* **قوله تعالى:** ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ﴾.

٣٥١٨ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قال: فلمَّا أصبحوا أغار خالد، فلم يجد أحدًا غير الرجل؛ يعني: الذي أمَّنه عمار، وأخذه وأخذ ماله، فبلغ عمارًا الخبر، فأتى خالدًا فقال: خلِّ عن الرجل؛ فإنه قد أسلم وهو في أمان منِّي، قال خالد: وفيمَ أنت تجير؟ فاستبَّا فارتفعَا إلى النبيِّ ﷺ، فأجاز أمان عمار، ونهاه أن يجير الثانية على أمير، فاستبَّا عند النبي ﷺ؛ يعني: عمارًا وخالدًا، فقال خالد: يا رسول الله! أتترك [١٥١/ب] هذا العبد الأجدع يشتمني، فقال النبي ﷺ: «يا خالد! لا تسب عمارًا؛ فإنه من سبَّ عمارًا سبَّه الله، ومن أبغض عمارًا أبغضه الله، ومن لعن عمارًا لعنه الله»، فغضب عمار، فقام، فتبعه خالد حتى أخذ بثوبه، فاعتذر إليه، فرضي، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾.

= أخرجه سعيد بن منصور عن عكرمة، به، وأطول. (انظر الدر ٢/ ١٧٧).

[١] قوله: «عن»: في الأصل: «ابن»، والصواب ما أثبته؛ لأن الحكم بن أبان معروف برواية سفيان بن عيينة عنه. (انظر: التهذيب ٢/ ٤٢٣).

[٣٥١٧] في إسناده، جويبر، وسعيد بن سليمان، وكلاهما: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

[٣٥١٨] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٥٠٣)، وتقدم تخريجه هناك.

* **قوله تعالى: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ﴾.**

٣٥١٩ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عبد الله بن إدريس، عن ليث، عن مجاهد، في قوله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ﴾، قال: إلى كتاب الله.

٣٥٢٠ ـ وروي عن عطاء.

٣٥٢١ ـ والسدي.

٣٥٢٢ ـ وقتادة.

٣٥٢٣ ـ وميمون بن مهران.

٣٥٢٤ ـ وأبي سنان: مثل ذلك.

[٣٥١٩] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٥٣٣) في سورة آل عمران.

رواه سفيان عن ليث، عن مجاهد، قال: «إلى كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ». (التفسير ص٩٦). وأخرجه ابن أبي كريب عن ابن إدريس، به، وكاملًا. (التفسير رقم ٩٨٧٩). وأخرجه أبو القاسم اللالكائي من طريق سفيان، عن ليث، به. (شرح أصول اعتقاد أهل السنة ص٧٣). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا اللالكائي والثوري، وزاد نسبته إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد بلفظه، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٧٨).

[٣٥٢١] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بلفظ: ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾ قال: «إلى كتابه»، وكاملًا. (التفسير رقم ٩٨٨٥). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٣٥٢٢] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بلفظ: «كتاب الله وسنة رسوله». (التفسير رقم ٩٨٨٤). وإسناده حسن تقدم بهامش (٢٨) في سورة آل عمران.

[٣٥٢٣] أخرجه الطبري عن أحمد بن حازم، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: أخبرنا جعفر بن مروان، عن ميمون بن مهران بلفظ: «الرد إلى الله، الرد إلى كتابه، والرد إلى رسوله إن كان حيًّا، فإن قبضه الله إليه، فالرد إلى السُّنَّة». (التفسير رقم ٩٨٨٣).

وأخرجه أبو القاسم اللالكائي من طريق وكيع، عن جعفر بن برقان بن ميمون بن مهران بنحوه. (شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة ص٧٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وابن المنذر عن ميمون، به.

* قوله تعالى: ﴿وَٱلرَّسُولِ﴾.

٣٥٢٥ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن إدريس، عن ليث، عن مجاهد، قوله: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، قال: إلى سنة رسول الله.

٣٥٢٦ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، قال: إن كان الرسول حيًّا.

٣٥٢٧ ـ وروي عن الحسن.

٣٥٢٨ ـ وعطاء.

٣٥٢٩ ـ وقتادة.

٣٥٣٠ ـ وميمون بن مهران.

٣٥٣١ ـ وأبي سنان: مثل ذلك.

* قوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾.

٣٥٣٢ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾، يقول: ذلك أحسن ثوابًا.

[٣٥٢٥] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٥١٩).

[٣٥٢٦] أخرجه الطبري؛ كما تقدم بهامش رقم (٣٥٢١).

[٣٥٢٩] أخرجه الطبري؛ كما تقدم بهامش رقم (٣٥٢٢).

[٣٥٣٠] أخرجه الطبري واللالكائي؛ كما تقدم بهامش رقم (٣٥٢٣).

[٣٥٣٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، عن يزيد، عن سعيد، عن قتادة، به. بزيادة: «وخير عاقبة». (التفسير رقم ٩٨٨٨). وإسناده حسن تقدم بهامش (٢٨) من سورة آل عمران. وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري وابن المنذر عن قتادة بلفظ الطبري. (الدر ٢/١٧٨).

* **قوله تعالى:** ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾.

٣٥٣٣ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾، قال: أحسن جزاءً.

٣٥٣٤ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾، يقول: عاقبة.

٣٥٣٥ ـ وروي عن قتادة: مثل ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾.

٣٥٣٦ ـ حدثنا محمد بن عوف الحمصي، ثنا أبو اليمان، ثنا صفوان

[٣٥٣٣] إسناده حسن تقدم برقم (٢٢).

رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: أحسن تبحرًا. (ص١٦٣). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ المصنف. (التفسير رقم ٩٨٨٦). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢). وأخرجه مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير ل٨/أ). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ١٧٨).

[٣٥٣٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن حسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ٩٨٨٩). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/ ١٧٨).

[٣٥٣٥] أخرجه الطبري بلفظ: وخير عاقبة؛ كما تقدم بهامش (٣٥٣٢).

[٣٥٣٦] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبراني عن أبي زيد ـ أحمد بن يزيد الحوطي ـ، عن أبي اليمان، به. (المعجم الكبير ١١/ ٣٧٣، رقم ١٢٠٤٥). وصححه السيوطي، فذكره، ونسبه إليهما عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٧٨). ووقع تصحيف، فورد فيما نقله السيوطي وابن كثير والهيثمي بكنيته أبو برزة بالزاي، والصواب ما ذكره المصنف أبو بردة. (انظر: الدر ٢/ ١٧٨، وتفسير ابن كثير ١/ ٥١٩، ومجمع الزوائد ٧/ ٦). وقد نبه على هذا التصحيف الأستاذ أحمد شاكر فقال: إنه خطأ محض. (انظر: تفسير الطبري هامش ٨/ ٥١٠). وذكر ابن حجر رواية الطبراني فقال: وعند الطبراني: بسند جيد، فذكر الحديث. =

ـ يعني: ابن عمرو ـ، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان أبو بردة الأسلمي[١] كاهنًا يقضي بين اليهود، فتنافروا إليه أناس من أسلم من اليهود، فأنزل الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ (ءَامَنُوا)[٢] بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾.

٣٥٣٧ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ [١٥٢/أ]، قال: (تنازع رجل)[٣] من المنافقين، ورجل من اليهود.

* **قوله تعالى:** ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾.

٣٥٣٨ ـ حدثنا محمد بن العباس ـ مولى بني هاشم ـ، ثنا محمد بن عمرو، ثنا سلمة، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن أبي محمد،

= (انظر: الإصابة ١٩/٤). وأخرجه الواحدي من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن أبي اليمان، به. (أسباب النزول ص٩٢).

[١] أبو بردة الأسلمي: صحابي جليل ذكره الثعلبي في التفسير قال: دعاه النبي ﷺ إلى الإسلام فأبى، ثم كلَّمه ابناه في ذلك، فأجاب إليه، وأسلم. (انظر: الإصابة ١٩/١).

[٢] قوله: «﴿ءَامَنُوا﴾»: سقط من الأصل.

[٣٥٣٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره (ص١٦٤) بلفظه، وكاملًا، فشمل لفظ الأثر رقم (٣٥٤٠).

وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به، وكاملًا. (التفسير رقم ٩٨٩٨). وإسناده صحيح تقدم بهامش رقم (٢٢).

[٣] قوله: «قال تنازع رجل»: في الأصل: «قال رجل»، فسقط لفظ: «تنازع»، واستدركته من رواية المصنف، حيث رواه كاملًا، كما سيأتي برقم (٣٥٤٠)، وكذا رواية الطبري، وما نقله السيوطي عنهما. (التفسير رقم ٩٨٩٨، والدر ١٧٩/٢).

[٣٥٣٨] إسناده حسن، تقدم برقم (١٦٥) في سورة آل عمران.

رواه ابن إسحاق بلفظه تقريبًا. (سيرة ابن هشام ١٤٨/٢).

ذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن ابن عباس بلفظ المصنف. (الدر ١٧٨/٢).

عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كان الجلاس بن الصامت قبل توبته فيما بلغني، ومعتب بن قشير، ورافع بن زيد، وبشير[١] كانوا يدّعون الإسلام، فدعاهم رجال من قومهم من المسلمين في خصومة كانت بينهم إلى رسول الله ﷺ، فدعوهم[٢] إلى الكهان حكام الجاهلية، فأنزل الله تعالى فيهم: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾.

٣٥٣٩ - ذكره أبي، ثنا الحسن بن الصباح البزار، ثنا إسماعيل بن عبد الكريم، حدثني إبراهيم بن عقيل، عن أبيه عقيل بن معقل، عن وهب بن منبه، قال: سألت جابرًا بن عبد الله عن: الطواغيت التي كانوا يتحاكمون إليها، قال: إن في جهينة واحدًا، وفي أسلم واحدًا، وفي هلال واحدًا، وفي كلِّ حيٍّ واحدًا، وهم كهان تنزل عليهم الشياطين.

٣٥٤٠ - حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾، قال: تنازع رجل من المنافقين، ورجل من اليهود، فقال المنافق: اذهب بنا إلى كعب بن الأشرف، وقال اليهودي: اذهب بنا إلى رسول الله ﷺ.

---

[١] قوله: «بشير»: كذا في الأصل، وكذا نقله السيوطي، وفي رواية ابن إسحاق باسم: «بشر»: بدون ياء.

[٢] قوله: «فدعوهم»: في الأصل: «فدعاهم»، والتصويب من رواية ابن إسحاق، وما نقله السيوطي عنهما.

[٣٥٣٩] في إسناده الحسن بن الصباح اختلف فيه، والخلاصة من أقوال أهل الاختصاص أنه: صدوق؛ فالإسناد حسن.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن وهب بن منبه: سألت جابر بن عبد الله، به. (الدر ٢/ ١٧٩). وهذا القول رأي لجابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

[٣٥٤٠] هذا الأثر تضمن الأثر رقم (٣٥٣٧)، وهو تمامه، وتقدم تخريجه هناك.

٣٥٤١ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا إِلَى الطَّٰغُوتِ﴾، قال: كان ناس من اليهود قد أسلموا ونافق بعضهم، وكانت قريظة والنضير في الجاهلية إذا قتل الرجل من بني النضير قتلته بنو قريظة، قتلوا به منهم، فإذا قتل رجل من بني قريظة، قتلته (بنو)[١] النضير، أعطوا دية ستين وسقًا من تمر، فلمَّا أسلم ناس من قريظة والنضير، قَتَلَ رجل من بني النضير رجلًا من بني قريظة، فتحاكموا إلى النبي ﷺ، فقال النضيري [١٥٢/ب]: يا رسول الله! إنا كنا نعطيهم في الجاهلية الدية، فنحن نعطيهم اليوم الدية، فقالت قريظة: لا. ولكنا إخوانكم في النسب والدين ودماؤنا مثل دمائكم، ولكنكم كنتم تغلبونا في الجاهلية، فقد جاء الإسلام، فأنزل الله تعالى يعيرهم بما فعلوا، فقال: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥] يعيرهم، ثم ذكر قول النضيري: كنا نعطيهم في الجاهلية ستين وسقًا، ونقتل منهم ولا يقتلونا، فقال: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة ٥٠]، فأخذ النضيري فقتله بصاحبه، فتفاخرت النضير وقريظة، فقالت النضير: نحن أكرم منكم. وقالت قريظة: نحن أكرم منكم، فدخلوا المدينة إلى (أبي)[٢] بردة الكاهن الأسلمي[٣]. قال المنافقون من قريظة والنضير: انطلقوا بنا

[٣٥٤١] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، إلا أنه مرسل.

وقد رواه المصنف بإسناد صحيح موصول برقم (٣٥٣٦)، وأخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل بلفظه تقريبًا. (التفسير رقم ٩٨٩٦).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/ ١٧٩).

[١] قوله: «بنو» في الأصل: «بني» وهو خطأ.

[٢] قوله: «أبي»: سقط من الناسخ، والتصويب من نفس رواية المصنف في السطر الذي يليه.

[٣] قوله: «الأسلمي»: في الأصل: «السلمي»، وهو تصحيف. (انظر: الأثر رقم ٣٥٣٦ و٣٥٤٣).

إلى أبي بردة ينفر بيننا[١]. قال المسلمون من قريظة والنضير: لا بل إلى النبي ﷺ ينفر بيننا، فتعالوا إليه، فأبى المنافقون، وانطلقوا إلى أبي بردة فسألوا، فقال: أعظموا اللقمة، يقول: أعظموا الخطر[٢]، فأنزل الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾.

* قوله تعالى: ﴿ٱلطَّٰغُوتِ﴾ .

قد تقدم تفسيره[٣].

* قوله تعالى: ﴿وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾﴾.

٣٥٤٢ ـ حدثنا أبي، ثنا خالد بن خداش المهلبي، ثنا حماد بن زيد، عن الزبير بن خريت، عن عكرمة، قال: إنما سُمِّيَ: «الشيطان»؛ لأنه تشيطن.

٣٥٤٣ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن المفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ﴾، وهو: أبو بردة الأسلمي الكاهن.

---

[١] قوله: «ينفر بيننا»؛ أي: يحكم بيننا. والمنافرة المفاخرة والمحاكمة، يقال: نافره، فنفره، ينفره ـ بالضم ـ: إذا غلبه، ونفَّره، وأنفره: إذا حكم له بالغلبة. (النهاية ٥/ ٩٣).

[٢] قوله: «أعظموا اللقمة، يقول: أعظموا الخطر». قال الشيخ أحمد شاكر: الخطر هو: المال الذي يجعل رهنًا بين المتراهنين، وأراد به الجعل الذي يدفعه كل واحد من المتنافرين إلى الحكم. وسمَّاه اللقمة مجازًا، وهذا كله لم تقيده كتب اللغة، ولم أجده في أخبار المنافرات... إلخ. (انظر: تفسير الطبري ٨/ ٥١١ في الهامش).

[٣] انظر: الآية رقم: (٥١) من هذه السورة، الآثار من رقم (٣٣٧٤ إلى ٣٣٩٧).

[٣٥٤٢] في إسناده خالد بن خداش المهلبي: صدوق يخطئ، وباقي رجاله ثقات.

أورده المصنف بسنده ولفظه في سورة البقرة، الآية رقم: (٣٦). (المجلد الأول، الأثر رقم ٣٩١).

[٣٥٤٣] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٥٤١).

* قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾﴾.

٣٥٤٤ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا أبي، حدثني عمِّي الحسين، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾﴾، قال: كانوا (إذا)[١] دعوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول؛ ليحكم بينهم، قالوا: بل نتحاكم إلى كعب بن الأشرف، فذلك قوله ﷻ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾﴾.

* قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾﴾.

٣٥٤٥ ـ حدثنا الحسن بن أحمد، ثنا موسى [١٥٣/أ] بن محكم، أنبأ أبو بكر الحنفي، ثنا عباد بن منصور، قال: سألت الحسن، ـ يعني: عن قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ ـ، قال: عقوبة لهم بنفاقهم، وكرهوا حكم الله، ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾﴾.

٣٥٤٦ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا ابن أبي حماد، ثنا إبراهيم بن المختار، عن ابن جريج، في قوله: ﴿أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ﴾، يقول: بما قدَّمت أيديهم في أنفسهم، وبين ذلك ما بين ذلك، قل لهم قولًا بليغًا.

[٣٥٤٤] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري بإسناده، ولفظه. (التفسير رقم ٩٨٩٧).

[١] قوله: «إذا»: في الأصل: «إلى»، والصواب ما أثبته؛ كما في رواية الطبري. (انظر: التفسير رقم ٩٨٩٧).

[٣٥٤٥] إسناده تقدم برقم (٣٢)، وفيه موسى بن محكم: ما وجدت له ترجمة.
ذكره السيوطي مختصرًا، ونسبه فقط إلى المصنف عن الحسن. (الدر ٢/ ٨٠).

[٣٥٤٦] في إسناده إبراهيم بن المختار: التميمي، أبو إسماعيل الرازي: صدوق، ضعيف الحفظ؛ فالإسناد ضعيف.

* **قوله تعالى:** ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ﴾ إلى قوله: ﴿بَلِيغٗا ٦٣﴾.

٣٥٤٧ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: تنازع رجل من المنافقين، ورجل من اليهود، فقال المنافق: اذهب بنا إلى كعب بن الأشرف، وقال اليهودي: اذهب بنا إلى النبيِّ ﷺ، فقال الله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ وَعِظۡهُمۡ وَقُل لَّهُمۡ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَوۡلَۢا بَلِيغٗا ٦٣﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ﴾ إلى قوله: ﴿تَوَّابٗا رَّحِيمٗا ٦٤﴾[١].

٣٥٤٨ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ إلى قوله: ﴿رَّحِيمٗا﴾ هذا في الرجل اليهودي، والرجل المسلم اللذين تحاكما إلى كعب بن الأشرف.

٣٥٤٩ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا يزيد بن عبد العزيز، ثنا أبو عبد الله ـ سليمان بن حسان ـ، عن ابن لهيعة، عن عطاء بن دينار: سئل سعيد بن جبير: عن الاستغفار، فقال: الاستغفار على نحوين: أحدهما بالقول،

[٣٥٤٧] الأثر تقدم برقم (٣٥٤٠) مع اختلاف في ذكر الآية.

[١] أول الآية: قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ﴾، لم يتكلم المصنف عنه.

[٣٥٤٨] إسناده حسن تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره، به. (١٦٤). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ٩٩٠٧). إسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبها إلى الطبري والمصنف وابن المنذر عن مجاهد به. (الدر ٢/ ١٨٠).

[٣٥٤٩] في إسناده ابن لهيعة: ولم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن سعيد بن جبير، به. (الدر ٢/ ١٨٠).

والآخر بالفعل، فأمَّا الاستغفار بالقول؛ فقول الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾.

٣٥٥٠ ـ حدثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا ابن وهب، حدثني الليث، ويونس، عن ابن شهاب؛ أن عروة بن الزبير حدثه؛ أن عبد الله بن الزبير حدثه، عن الزبير بن العوام؛ أنه خاصم رجلًا من الأنصار قد شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ، إلى رسول الله ﷺ في شراج من الحرة[١] كانا يسقيان به كلاهما النخل، فقال الأنصاري: سرح الماء يمر، فأبى عليه، فقال رسول الله ﷺ: «اسقِ يا زبير، ثم أرسل إلى جارك»، فغضب الأنصاري وقال: يا رسول الله! أن كان ابن [١٥٣/ب] عمتك؟ فتلون وجه رسول الله ﷺ، ثم قال: «اسقِ يا زبير! ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر»، واسترعى رسول الله ﷺ في الزبير حقه. وكان رسول الله ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير؛ أي: أراد فيه السعة له وللأنصاري، فلمَّا أحفظ رسول الله ﷺ الأنصاري استرعى للزبير حقه في صريح الحكم، فقال الزبير: وما أحسب هذه الآية إلا فيّ نزلت: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ أحدهما يريد على صاحبه بذلك.

[٣٥٥٠] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الشيخان من طريق الزهري، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير، عن أبيه بنحوه، وبدون ذكر ما بعد الآية. (صحيح البخاري ـ التفسير ـ سورة النساء، باب ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾ ٦/ ٥٧، وكتاب المساقاة ـ باب سكر الأنهار ٣/ ١٤٥، وصحيح مسلم ـ الفضائل ـ باب وجوب اتباعه ﷺ رقم ٢٣٥٧).

وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ وبدون ذكر العبارة الأخيرة التي بعد الآية، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٢٠ ـ ٥٢١). وكذا ذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى غيرهم عن الزبير، به، وبدون العبارة. (الدر ٢/ ١٨٠). وخرجه الأستاذ أحمد شاكر تخريجًا وافيًا. (انظر: تفسير الطبري ٨/ ٥٢٠ ـ ٥٢١).

[١] قوله: «شراج من الحرة»: الشراج جمع شرجة: مسيل الماء من الحرة إلى السهل. (انظر: النهاية ٢/ ٤٥٦).

٣٥٥١ ـ حدثنا أبي، ثنا عمرو بن عثمان، ثنا أبو حيوة، ثنا سعيد بن عبد العزيز، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، في قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ...﴾ الآية. قال: أنزلت في الزبير بن العوام، وحاطب بن أبي بلتعة، اختصما في ماء، فقضى النبي ﷺ أن يسقي الأعلى، ثم الأسفل.

والوجه الثاني:

٣٥٥٢ ـ أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ـ قراءةً ـ، أنبأ ابن وهب، أخبرني

[٣٥٥١] في إسناده عمرو بن عثمان، وهو: ابن سعيد القرشي: صدوق، وأبو حيوة، وهو: شريح بن يزيد الحضرمي، لم يذكر ابن حجر في «التقريب» فيه جرحًا ولا تعديلًا، وفي (التهذيب ٤/ ٣٣١) نقل أن ابن حبان وثقه. وذكره المصنف في (الجرح ٤/ ٣٣٤)، وسكت عنه، وباقي رجاله ثقات.

قال ابن حجر: وإسناده قوي مع إرساله، فإن كان سعيد بن المسيب سمعه من الزبير، فيكون موصولًا. (فتح الباري ٥/ ٣٥ ـ ٣٦).

وفي هذا الحديث علة في الإسناد، وعلة في المتن، أما علة الإسناد: فقد ذكرها المصنف، فقال: «وسمعت أبي، وذكر حديثًا رواه أبو ـ حيوة شريح بن يزيد ـ، عن سعيد بن عبد العزيز، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، في قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ قال: نزلت في الزبير، وحاطب بن أبي بلتعة، اختصما إلى النبي ﷺ في ماء، فسمعت أبي يقول: إنما يروون عن الزهري عن عروة».اهـ. ثم ذكر المصنف الإسناد الصحيح المتقدم برقم (٣٥٥٠). (العلل ٢/ ٩٣). أما علة المتن فإن الروايات الصحيحة والتي تقدم بعضها برقم (٣٥٥٠)، وهامشه نصت أن الرجل الذي خاصم الزبير أنصاري. أما في هذا الحديث فقد نص: أنه حاطب بن أبي بلتعة، وهو من مشاهير المهاجرين كما قال الذهبي. (سير أعلام النبلاء ٢/ ٤٣). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٢١). وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن المسيب، به. (الدر ٢/ ١٨٠، ولباب النقول ص٧٣).

[٣٥٥٢] رجال الإسناد ثقات إلا ابن لهيعة: صدوق، مدلس، اختلط، ولم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف، وأيضًا مرسل؛ لأن أبا الأسود لم يروِ عن الصحابة. قال ابن البرقي: لا يعلم له رواية عن أحد من الصحابة مع أن سنه يحتمل ذلك. (انظر: تهذيب التهذيب ٩/ ٣٠٨، وتهذيب الكمال ١٢٣٣).

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف، وقال: غريب جدًا. (التفسير ١/ ٥٢١). وأخرجه ابن مردويه من طريق ابن لهيعة، عن أبي الأسود، به. (انظر: =

عبد الله بن لهيعة، عن أبي الأسود، قال: اختصم رجلان إلى رسول الله ﷺ، فقضى بينهما، فقال الذي قضى عليه: ردنا إلى عمر بن الخطاب، فقال رسول الله ﷺ: «نعم انطلقا إلى عمر»، فلمَّا أتيا عمر. قال الرجل: يا ابن الخطاب! قضى لي رسول الله ﷺ على هذا، فقال: ردنا إلى عمر، فردنا إليك، فقال: أكذاك؟ قال: نعم، فقال عمر: مكانكما حتى أخرج إليكما فأقضي بينكما، فخرج إليهما، مشتملًا على سيفه، فضرب الذي قال: ردنا إلى عمر، فقتله، وأدبر الآخر فارًّا إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله! قَتَلَ عمرُ - والله - صاحبي، ولو ما أني أعجزته لقتلني، فقال رسول الله ﷺ: «ما كنت أظن أن يجترئ عمر على قتل مؤمنين»، فأنزل الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ فهدر دم ذلك الرجل، وبرئ عمر من قتله، فكره الله أن يسن ذلك بعد، فقال: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾﴾.

والوجه الثالث:

٣٥٥٣ - [١٥٤/أ] ذكر عن المقدمي، ثنا أشعث، عن شعبة، عن خالد

= المصدر السابق). وأخرجه أبو إسحاق: إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن إبراهيم بن دحيم في تفسيره: حدثنا شعيب بن شعيب، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا عتبة بن ضمرة، حدثني أبي؛ أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ فذكره بنحوه مختصرًا، وفيه أنهما ذهبا إلى أبي بكر الصديق ﷺ، ثم إلى عمر ﷺ. (انظر: المصدر السابق). شعيب بن شعيب: صدوق، وأبو المغيرة هو: عبد القدوس بن الحجاج: ثقة، وعتبة: صدوق، وأبوه، هو: ضمرة بن حبيب، أبو عتبة: ثقة؛ فالإسناد حسن. وهذا الحديث شاهد لرواية المصنف وهو متصل الإسناد. وقد ذكر السيوطي رواية المصنف وابن مردويه عن أبي الأسود، ثم عقب بقوله: مرسل غريب، في إسناده ابن لهيعة، وله شاهد أخرجه دحيم في تفسيره من طريق عتبة بن ضمرة، عن أبيه. (لباب النقول ص٧٣).

[٣٥٥٣] رجاله ثقات، ولكن الإسناد معلق، وأشعث هو: ابن عبد الله الخراساني. ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن عكرمة، به. (الدر ٢/ ١٨٠).

الحذَّاء، عن عكرمة، في قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾، قال: نزلت في اليهود.

* **قوله تعالى:** ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾.

٣٥٥٤ ـ حدثنا الحجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾، قال: شكًّا.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم﴾.

٣٥٥٥ ـ وبه، عن مجاهد، قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم﴾: هم يهود ـ يعني: العرب ـ؛ كما أمر أصحاب موسى.

* **قوله تعالى:** ﴿مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾.

٣٥٥٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو اليمان، ثنا إسماعيل ـ يعني: ابن عياش ـ،

[٣٥٥٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظه. (ص١٦٤). وأخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا أبو حذيفة، حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ٩٩٠٨). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ١٨١).

[٣٥٥٥] رواه مجاهد في تفسيره بلفظه. (التفسير ص١٦٤).

وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ٩٩١٨). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري والمصنف وعبد بن حميد عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ١٨١).

[٣٥٥٦] في إسناده إسماعيل بن عياش: صدوق في بلده، مخلط في غيرهم، وهنا يروي عن رجل من أهل بلده، وهو: صفوان؛ لأنهما حمصيان، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن، وهو من مراسيل شريح.

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ إلا الآية اختصرها، ونسبه إلى المصنف. =

عن صفوان بن عمرو، عن شريح بن عبيد، قال: لمَّا تلا رسول الله ﷺ هذه الآيــة: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا۟ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ[١] مِّنْهُمْ﴾ أشار بيده إلى عبد الله بن رواحة، فقال: «لو أن الله كتب ذلك لكان هذا من أولئك القليل»؛ يعني: ابن رواحة.

٣٥٥٧ ـ حدثنا جعفر بن منير، ثنا روح، ثنا هشام، عن الحسن، قال: لـمَّـا نـزلـت هـذه الآيـة عـلـى رسـول الله ﷺ: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا۟ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾، قـال أنـاس مـن أصـحـاب النبي ﷺ: لو فعل ربنا لفعلنا، فبلغ النبيَّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «الإيمان أثبت في قلوب أهله من الجبال الرواسي».

= (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٢٢).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن شريح بن عبيد، به. (الدر ٢/ ١٨١).

[١] قوله: «﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾»: في الأصل: «إلا قليلًا». وهي قراءة عبد الله بن عامر الشامي، وقرأ باقي السبعة بالرفع، والتصويب مما نقله السيوطي عن المصنف. (انظر: التيسير في القراءات السبع ص٩٦، والإقناع في القراءات السبع ٢/ ٦٣٠، والدر ٢/ ١٨١).

[٣٥٥٧] في إسناده هشام، وهو: ابن حسان الأزدي: ثقة، ولكن في روايته عن الحسن مقال؛ لأنه أرسل عنه، كذا قال ابن حجر في (التقريب ٢/ ٣١٨). وقد اختلف في روايته عن الحسن، والخلاصة: أن روايته عن الحسن احتج بها الأئمة؛ فالإسناد حسن، لكنه مرسل. وله شواهد يقوي بعضها البعض.

فقد أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا أبو زهير، عن إسماعيل، عن أبي إسحاق السبيعي، فذكره مرفوعًا حيث جاء فيه: فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «إن من أمتي لرجالًا، الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي». (التفسير رقم ٩٩٢١). وأخرج ابن المنذر من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن زيد بن الحسن بنحوه. (انظر: الدر ٢/ ١٨١). وقد روي من طريق أبي إسحاق السبيعي بنحوه، وعقب ابن العربي فبيَّن اسم القائل فقال: قال ابن وهب: قال مالك: القائل ذلك أبو بكر الصديق رضي الله عنه. (انظر: أحكام القرآن ١/ ٤٥٦ ـ ٤٥٧). وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد، وزاد الأعمش إلى الحسن، فذكر الإسناد إلى الحسن، ثم قال: بإسناده عن الأعمش، وهو خطأ، ثم ذكر اللفظ. (التفسير ١/ ٥٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف من طريق هشام عن الحسن، به. (الدر ٢/ ١٨١).

٣٥٥٨ ـ حدثنا أبي، ثنا محمود بن غيلان، ثنا بشر بن السري، ثنا مصعب بن ثابت، عن عمِّه: عامر بن عبد الله بن الزبير، قال: لمَّا نزلت: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾، قال أبو بكر: يا رسول الله! والله لو أمرتني أن أقتل نفسي لفعلت. قال: «صدقت يا أبا[١] بكر!».

٣٥٥٩ ـ حدثنا أبي، ثنا محمد بن أبي عمر العدني، قال: سئل سفيان عن قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾، قال النبي ﷺ: «لو نزلت كان ابنُ أمِّ عَبْدٍ منهم».

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾.

٣٥٦٠ ـ حدثنا [١٥٤/ب] أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قال: (افتخر ثابت بن قيس)[٢] بن شماس، ورجل من اليهود، فقال اليهودي: والله لقد كتب الله علينا: أن اقتلوا أنفسكم، فقتلنا أنفسنا، قال ثابت: والله: لو كتب علينا أن اقتلوا أنفسكم، (لقتلنا أنفسنا)[٣]، فأنزل الله تعالى في هذا: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾﴾.

[٣٥٥٨] في إسناده مصعب بن ثابت: ليّن الحديث؛ فالحديث ضعيف الإسناد، وهو من مراسيل عامر؛ لأنه لم يدرك أبا بكر ﷺ، ولا رسول الله ﷺ.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن عامر بن عبد الله بن الزبير بلفظه. (الدر ٢/ ١٨١). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٢٢).

[١] قوله: «يا أبا»: في الأصل: «يابا».

[٣٥٥٩] في إسناده محمد بن أبي عمر العدني: صدوق؛ فالإسناد حسن، لكنه مرسل.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سفيان بلفظه. (الدر ٢/ ١٨١).

[٣٥٦٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ٩٩٢٠). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/ ١٨١)

وذكره ابن كثير عن السدي بنفس اللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٢٢).

[٢] [٣] ما بين القوسين غير واضح في الأصل، واستدركته من رواية الطبري، =

* **قوله تعالى:** ﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾﴾.

٣٥٦١ - وبه، عن السدي، قوله: ﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾﴾، قال: تصديقًا.

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِذًا لَّآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾﴾.

٣٥٦٢ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو أسامة، عن سفيان، عن ابن جريج، عن عباد، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا﴾، قال: الجنة.

٣٥٦٣ - وروي عن أبي هريرة.

٣٥٦٤ - وعكرمة.

٣٥٦٥ - وأنس.

٣٥٦٦ - والضحاك.

٣٥٦٧ - وقتادة: نحو ذلك.

= وما نقله ابن كثير والسيوطي عن المصنف والطبري. (انظر: التفسير رقم ٩٩٢٠، وتفسير ابن كثير ١/ ٥٢٢، والدر ٢/ ١٨١).

[٣٥٦١] أخرجه الطبري بنفس الإسناد المتقدم آنفًا، به. (التفسير رقم ٩٩٢٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/ ١٨٢).

[٣٥٦٢] رجال الإسناد ثقات إلا عبادًا، وهو: عبد الله بن أبي صالح - ذكوان السمان -، ويقال له: عباد، معروف بالرواية عن سعيد بن جبير، وبرواية ابن جريج عنه. (انظر: التهذيب ٥/ ٢٦٣)، وهو: لين الحديث. وأيضًا فإن سماعه من سعيد بن جبير مختلف فيه. (انظر: تهذيب الكمال ل٤٧٩)، ولكن للأثر شواهد لاحقة.

وقد أخرجه المصنف بإسناد حسن من قول يحيى بن أبي كثير؛ كما في الأثر رقم (٣٦١٣). وأخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا صدقة بن أبي سهل، حدثنا أبو عمرو، عن زاذان، عن ابن مسعود، به. وأخرجه أيضًا من طريق ابن جريج، به. (التفسير رقم ٩٥١٢ و٩٥١٣).

[٣٥٦٣] أخرجه المصنف برقم (١٨٦٢) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٣٥٦٤] انظر: الأثر رقم (١٨٦٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

* **قوله تعالى: ﴿وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ۝٦٨﴾.**

٣٥٦٨ ـ حدثنا الحسن بن عرفة، ثنا يحيى بن اليمان، عن حمزة الزيات، عن سعد الطائي، عن ابن أخي الحارث الأعور، عن الحارث، قال: دخلت على علي بن أبي طالب، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الصراط المستقيم: كتاب الله».

والوجه الثاني:

٣٥٦٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح ـ كاتب الليث ـ، حدثني معاوية بن صالح؛ أن عبد الرحمٰن بن جبير حدثه، عن أبيه، عن النواس بن سمعان الأنصاري، عن رسول الله ﷺ؛ أنه قال: «﴿صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ۝٦٨﴾: فـ«الصراط»: الإسلام».

الوجه الثالث:

٣٥٧٠ ـ حدثنا سعدان بن نصر، ثنا أبو النضر ـ هاشم بن القاسم ـ، ثنا حمزة بن المغيرة، عن عاصم الأحول، عن أبي العالية: «الصراط المستقيم»، قال: هو النبي ﷺ، وصاحباه من بعده.

قال عاصم: فذكرنا ذلك للحسن، فقال: صدق أبو العالية، ونصح.

الوجه الرابع:

٣٥٧١ ـ حدثنا يحيى بن عبدك القزويني، ثنا خالد بن عبد الرحمٰن المخزومي ثنا عمر ـ يعني: ابن ذر ـ، عن مجاهد، في قوله: ﴿صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ۝٦٨﴾، قال: الحق.

[٣٥٦٨] الحديث تقدم برقم (١٠٧٤) في سورة آل عمران، فهو مكرر.
[٣٥٦٩] الحديث تقدم برقم (١٠٧٥) في سورة آل عمران، فهو مكرر.
[٣٥٧٠] الحديث تقدم برقم (١٠٧٦) في سورة آل عمران، فهو مكرر.
[٣٥٧١] الحديث تقدم برقم (١٠٧٧) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم﴾.

٣٥٧٢ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا أبو عامر بن براد، ثنا أبو داود الحفري، عن يعقوب القمي، عن جعفر بن أبي المغيرة، قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم﴾، قال: الأنبياء.

* **قوله تعالى:** ﴿مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ [١٥٥/أ].

٣٥٧٣ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، ثنا وكيع، عن سفيان، عن (سعد بن إبراهيم)[١]، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: كنت أسمع أن النبي ﷺ قال: «لا يموت حتى يخير بين الدنيا والآخرة»، قالت: وأصابته بحّة في مرضه الذي مات فيه، فسمعته يقول: «﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾﴾». فظننت أنه خيّر.

٣٥٧٤ ـ حدثنا أبي، ثنا يحيى بن المغيرة، أنبأ جرير، عن منصور،

[٣٥٧٢] في إسناده أبو عامر بن براد: مقبول، ويعقوب القمي: صدوق يهم؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري من طريق يعقوب القمي، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير بمعناه. (التفسير رقم ٩٩٢٤).

[٣٥٧٣] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الشيخان من طريق سعد بن إبراهيم، عن عروة، عن عائشة، به. (صحيح البخاري ـ المغازي ـ باب مرض النبي ﷺ ووفاته ٦/ ٤١٢ ـ وصحيح مسلم ـ فضائل الصحابة باب فضل عائشة رقم (٨٦)).

[١] قوله: «سعد بن إبراهيم»: في الأصل: «سعيد بن إبراهيم». وقد اختلف فيه هل هو سعد أم سعيد؟ كما تقدم بهامش رقم (٩٠٤)، والصواب هنا أنه سعد؛ لأنه معروف بالرواية عن عروة بن الزبير، وبرواية الثوري عنه، وهو: ثقة. (انظر: تهذيب الكمال ٤٦٨). ويؤكد ما ذكرت؛ أن البخاري ومسلمًا أخرجاه من طريقه.

[٣٥٧٤] رجال الإسناد ثقات إلا يحيى بن المغيرة: صدوق؛ فالإسناد حسن، لكنه مرسل.

=

عن أبي الضحى، عن مسروق، في قوله: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾، قال: قال أصحاب محمد: يا رسول الله! ما ينبغي لنا أن نفارقك، فإنك لو قدمت لرفعت فوقنا، ولم نرك، قال: فأنزل الله ﷻ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ﴿٦٩﴾﴾.

٣٥٧٥ ـ حدثني محمد بن حماد الطهراني، أنبأ حفص بن عمر، أنبأ الحكم، عن عكرمة، قال: أتى فتًى النبيَّ ﷺ، فقال: يا نبي الله! إن لنا منك نظرةً في الدنيا، ويوم القيامة لا نراك؛ لأنك في الجنة في الدرجات العلى، فأنزل الله ﷻ: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ﴿٦٩﴾﴾، فقال له رسول الله ﷺ: «أنت معي في الجنة إن شاءَ الله».

= وقد وصله أبو نعيم والطبراني، فروياه من طريق أحمد بن عمرو الخلال المكي ـ أبو عبد الله ـ، حدثنا عبد الله بن عمران العابدي، حدثنا فضيل بن عياض، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة بنحوه، وأطول. (حلية الأولياء ٤/ ٢٤٠ و٨/ ١٢٥، والمعجم الصغير ١/ ٢٦). ثم عقب الطبراني بقوله: لم يروه عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة إلا فضيل، تفرد به عبد الله بن عمران.اهـ. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن عمران العابدي، وهو: ثقة. (مجمع الزوائد ٧/ ٧). وأخرجه ابن مردويه من طريق عبد الله بن عمران، به. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٢٣). قال ابن كثير: رواه الحافظ أبو عبد الله المقدسي في كتابه في صفة الجنة، من طريق الطبراني عن أحمد بن عمرو بن مسلم الخلال، عن عبد الله بن عمران العابدي، به. ثم قال: لا أرى بإسناده بأسًا. والله أعلم.اهـ. (نفس المصدر السابق). ونقل الشوكاني تحسينه عن المقدسي. (فتح القدير ١/ ٤٨٥). وأخرجه الطبري والواحدي من طريق منصور، به مثل المصنف. (التفسير رقم ٩٩٢٥، وأسباب النزول ص٩٥). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد عن مسروق بلفظه. (الدر ٢/ ١٨٢).

[٣٥٧٥] إسناده ضعيف تقدم برقم (٣١١) في سورة آل عمران، وهو ـ هنا ـ مرسل.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد عن عكرمة، به. (الدر ٢/ ١٨٢).

٣٥٧٦ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يونس ـ يعني: ابن عبد الأعلى ـ، أنبأ ابن وهب، قال: سمعت مالكًا يقول، قال: سمعت ذلك الرجل ـ يعني: عبد الله بن يزيد بن هرمز ـ وهو يصف المدينة وفضلها: يبعث منها أشراف هذه الأمة يوم القيامة وحولها الشهداء: أهل بدر، وأحد، والخندق، ثم تلا مالك هذه الآية: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾﴾ والآية التي بعدها.

* **قوله تعالى:** ﴿ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾﴾.

٣٥٧٧ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله: ﴿عَلِيمًا﴾؛ يعني: عالمًا بها.

* **قوله تعالى:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾.

٣٥٧٨ ـ قرأت على محمد بن الفضل بن موسى، ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، ثنا أبو وهب ـ محمد بن مزاحم ـ، عن [١٥٥/ب] بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾، يقول: خذوا عدتكم من السلاح.

* **قوله تعالى:** ﴿فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ﴾.

٣٥٧٩ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا حجاج، عن ابن

[٣٥٧٦] رجال الإسناد ثقات إلا عبد الله بن يزيد بن هرمز: أبو بكر ـ مولى لبني ليث ـ [روى عن...] (كذا في الجرح والتعديل)، روى عنه مالك، سمعت أبي يقول ذلك. نا عبد الرحمٰن، قال: وسئل أبي عنه، فقال: ليس بقوي، يكتب حديثه، وهو أحد فقهاء أهل المدينة. (الجرح ٥/ ١٩٩)؛ فالإسناد ضعيف ومرسل.

[٣٥٧٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٣٥٧٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن مقاتل، به. (الدر ٢/ ١٨٣).

[٣٥٧٩] في إسناده عثمان بن عطاء: ضعيف، وعطاء لم يسمع من ابن عباس؛ =

جريج، وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس: في سورة النساء: ﴿خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعًا﴾ عصبًا وفرقًا، فنسخ: ﴿مَا كَانَ (ٱلْمُؤْمِنُونَ)[١] لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ﴾ [التوبة: ١٢٢].

٣٥٨٠ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، ثنا معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ﴾، يقول: عصبًا؛ يعني: سرايا متفرقين.

٣٥٨١ ـ وروي عن عكرمة.

٣٥٨٢ ـ والسدي.

٣٥٨٣ ـ وقتادة.

٣٥٨٤ ـ ومقاتل بن حيان.

= فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي من طريق عطاء، عن ابن عباس، به، ونسبه إلى أبي داود في ناسخه وابن المنذر والمصنف والبيهقي في سننه. (الدر ٢/ ١٨٣).

[١] قوله: «المؤمنون»: سقط من الأصل.

[٣٥٨٠] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به، وكاملًا. (التفسير رقم ٩٩٢٩). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر من طريق علي، عن ابن عباس، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٨٣).

[٣٥٨١] ذكره ابن كثير، وذكر الرواة الآخرين إلى خصيف. (التفسير ١/ ٥٢٤).

[٣٥٨٢] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: «﴿فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ﴾، فهي العصبة، وهي الثبة، ﴿أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعًا﴾ مع النبي ﷺ». (التفسير رقم ٩٩٣٣). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٣٥٨٣] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بلفظ: «الثبات»: الفرق. (التفسير رقم ٩٩٣١). وإسناده حسن، تقدم بهامش رقم (٢٨) من سورة آل عمران.

٣٥٨٥ ـ والضحاك.

٣٥٨٦ ـ وعطاء الخراساني.

٣٥٨٧ ـ وخصيف: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿أَوِ انفِرُوا جَمِيعًا ﴿٧١﴾﴾.

٣٥٨٨ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿أَوِ انفِرُوا جَمِيعًا﴾؛ يعني: كلكم.

٣٥٨٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح ـ كاتب الليث ـ، ثنا الليث، عن مسلم بن حيان الهذلي: ﴿أَوِ انفِرُوا جَمِيعًا ﴿٧١﴾﴾، قال: مرةً واحدةً.

والوجه الثاني:

٣٥٩٠ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي: ﴿أَوِ انفِرُوا جَمِيعًا ﴿٧١﴾﴾ مع النبي ﷺ.

[٣٥٨٥] أخرجه الطبري قال: حدثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿فَانفِرُوا ثُبَاتٍ﴾؛ يعني: «عصبًا متفرقين». وفي إسناده شيخ الطبري مبهم. (التفسير رقم ٩٩٣٤).

[٣٥٨٨] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٥٨٠).

[٣٥٨٩] في إسناده أبو صالح: عبد الله بن صالح: صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، قال ابن حجر في هدي الساري: «... ما يجيء من روايته عن أهل الحذق؛ كيحيى بن معين، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم فهو من صحيح حديثه...» (هدي الساري ص٤١٤)، وباقي رجاله ثقات إلى قائله؛ فالإسناد حسن إليه.

وأما قائل الأثر: مسلم بن حيان الهذلي: فإني لم أجد له ترجمة.

وقد ذكر المصنف: مسلم بن حيان الهمداني يروي عنه شعبة، وسكت عنه، فلعله هو. والله أعلم. (انظر: الجرح ٨/ ١٨٢).

[٣٥٩٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري كما تقدم بهامش رقم (٣٥٨٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/ ١٨٣).

* **قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ﴾.**

٣٥٩١ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ﴾، قال: في المنافق.

* **قوله تعالى: ﴿لَّيُبَطِّئَنَّ﴾.**

٣٥٩٢ ـ وبه، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ﴾، يقول: وإن منكم لمن ليتخلفن عن الجهاد.

* **قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾.**

٣٥٩٣ ـ وبه، عن مقاتل، قوله: ﴿فَإِنْ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾ من العدو، وجهد من العيش.

* **قوله تعالى: ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَىَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾﴾.**

٣٥٩٤ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَىَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾﴾، قال: هذا قول مكذب.

[٣٥٩١] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بنحوه. (التفسير رقم ٩٩٣٥). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢).

ذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد بلفظ المصنف. (الدر ٢/ ١٨٣).

[٣٥٩٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦). وانظر الأثر رقم (٣٥٧٨).

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن مقاتل، به، وكاملًا، فشمل الأثر التالي، والآثار من: (٣٥٩٥ إلى ٣٥٩٩). (الدر ٢/ ١٨٣).

[٣٥٩٣] الأثر تتمة لسابقه.

[٣٥٩٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، عن يزيد، به. (التفسير رقم ٩٩٣٧).

٣٥٩٥ ـ قرأت على محمد، ثنا محمد، ثنا محمد، عن بكير بن معروف، عن مقاتل، قوله: ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾﴾، قال عدو الله: عبد الله بن أبي: قد أنعم الله عليَّ إذ لم أكن معهم شهيدًا، فيصيبني مثل الذي أصابهم من البلاء والشدة.

* [١٥٦/أ] **قوله تعالى:** ﴿وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ﴾.

٣٥٩٦ ـ وبه، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ﴾؛ يعني: فتحًا، وغنيمةً، وسعةً في الرزق.

* **قوله تعالى:** ﴿لَيَقُولَنَّ﴾.

٣٥٩٧ ـ وبه، عن مقاتل، قوله: ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ المنافق، وهو نادم في التخلف.

* **قوله تعالى:** ﴿كَأَن﴾.

٣٥٩٨ ـ وبه، عن مقاتل، قوله: ﴿لَيَقُولَنَّ كَأَن﴾ المنافق عبد الله بن أبي، لم تكن بينكم وبينه مودة.

* **قوله تعالى:** ﴿لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾.

٣٥٩٩ ـ وبه، عن مقاتل: ﴿كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾، يقول: كأنه ليس من أهل دينكم في المودة، فهذا من التقديم.

* **قوله تعالى:** ﴿يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ﴾.

٣٦٠٠ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ﴾، قال: قول حاسد.

[٣٥٩٥ ـ ٣٥٩٨] هذه الآثار تتمة للأثرين رقم (٣٥٩٢ و٣٥٩٣).

[٣٥٩٩] هذا الأثر تتمة للأثرين رقم (٣٥٩٢ و٣٥٩٣).

[٣٦٠٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، عن يزيد، به. (التفسير رقم ٩٩٤٠).

٣٦٠١ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿يَٰلَيۡتَنِي كُنتُ مَعَهُمۡ﴾، قال: المنافق نادم في التخلف، يتمنى: يا ليتني كنت معهم.

* **قوله تعالى:** ﴿فَأَفُوزَ﴾.

٣٦٠٢ ـ وبه، عن مقاتل، قوله: ﴿فَأَفُوزَ﴾؛ يعني: أنجو بالغنيمة.

* **قوله[1] تعالى:** ﴿فَوۡزًا﴾.

٣٦٠٣ ـ وبه، عن مقاتل، قوله: ﴿فَوۡزًا﴾: آخذ نصيبًا.

* **قوله تعالى:** ﴿عَظِيمًا ٧٣﴾.

٣٦٠٤ ـ وبه، عن مقاتل، قوله: ﴿عَظِيمًا ٧٣﴾، يقول: وافرًا.

* **قوله[1] تعالى:** ﴿فَلۡيُقَٰتِلۡ﴾.

٣٦٠٥ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿فَلۡيُقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾؛ يعني: يقاتل المشركين.

* **قوله تعالى:** ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾.

٣٦٠٦ ـ وبه، عن سعيد، قوله: ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، قال: في طاعة الله.

[٣٦٠١ ـ ٣٦٠٤] الآثار هذه تتمة للآثار الماضية قبل الأثر السابق.

[1] «قوله»: بياض في الأصل.

[٣٦٠٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٨٣).

[٣٦٠٦] الأثر تتمة لسابقه.

* **قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَشۡرُونَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا بِٱلۡأٓخِرَةِۚ﴾.**

٣٦٠٧ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿فَلۡيُقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشۡرُونَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا بِٱلۡأٓخِرَةِۚ﴾، يقول: يبيعون الحياة الدنيا بالآخرة.

* **قوله تعالى: ﴿وَمَن يُقَٰتِلۡ﴾.**

٣٦٠٨ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَمَن يُقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾؛ يعني: ومن يقاتل المشركين.

* **قوله تعالى: ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ .**

قد تقدم تفسيره[١].

* **قوله تعالى: ﴿فَيُقۡتَلۡ﴾.**

٣٦٠٩ ـ وبه، [١٥٦/ب] عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَيُقۡتَلۡ﴾؛ يعني: يقتلُه العدوُّ.

* **قوله تعالى: ﴿أَوۡ يَغۡلِبۡ﴾.**

٣٦١٠ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿أَوۡ يَغۡلِبۡ﴾؛ يعني: يغلب العدوَّ من المشركين.

[٣٦٠٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ٩٩٤٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/ ١٨٣).
[٣٦٠٨] الأثر تتمة للأثرين رقم (٣٦٠٥ و٣٦٠٦).
[١] انظر: الأثر رقم (١٦٩) من سورة آل عمران، الآية رقم: (١٣).
[٣٦٠٩ ـ ٣٦١٠] هذان الأثران تتمة للأثر رقم (٣٦٠٨).

* **قوله تعالى:** ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾﴾.

٣٦١١ ـ وبه، عن سعيد، قوله: ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا﴾؛ يعني: جزاءً.

* **قوله تعالى:** ﴿عَظِيمًا ﴿٧٤﴾﴾.

٣٦١٢ ـ وبه، عن سعيد، قوله: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾﴾؛ يعني: جزاءً وافرًا في الجنة، فجعل القاتل والمقتول من المسلمين في جهاد المشركين شريكيْنِ في الأجر.

٣٦١٣ ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن خلف النصري الحمصي، ثنا محمد ـ يعني: ابن شعيب ـ، عن الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير، في قوله: ﴿وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾﴾، قال: «الأجر العظيم»: الجنة.

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ...﴾ الآية.

٣٦١٤ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾: أمر المؤمنين أن يقاتلوا عن مستضعفين مؤمنين، كانوا بمكة.

[٣٦١١ ـ ٣٦١٢] هذان الأثران تتمة للأثر رقم (٣٦٠٨).

[٣٦١٣] رجاله ثقات إلا عبد الرحمٰن بن خلف النصري الحمصي: لا بأس به، ومحمد بن شعيب: صدوق صحيح الكتاب؛ فالإسناد حسن.

وقد تقدم تخريجه من طرق أخرى في الأثر رقم (١٨٦٢ و٣٥٦٢).

[٣٦١٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: عن مستضعفي المؤمنين من الرجال والنساء والولدان. (ص١٦٥). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بنحوه. (التفسير رقم ٩٩٤٤). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢) من سورة آل عمران. وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد بلفظ المصنف. (الدر ٢/ ١٨٣).

* **قوله تعالى: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾.**

٣٦١٥ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو نعيم ـ الفضل بن دكين ـ، وابن أبي عمر، قالا: ثنا سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد؛ سمع ابن عباس يقول: كنت أنا وأمّي[١] من المستضعفين.

وفي حديث ابن أبي عمر زيادة: من الرجال والنساء والولدان، فأنا من الولدان، وأمّي من النساء.

٣٦١٦ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ فهم أناس مسلمون كانوا بمكة، لم يستطيعوا أن يخرجوا منها، فيهاجروا، فعذرهم الله، فهم أولئك.

٣٦١٧ ـ وروي عن عطاء: نحو ذلك.

٣٦١٨ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو غسان ـ مالك بن إسماعيل ـ، حدثني ابن عيينة، في قوله: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

[٣٦١٥] في إسناده ابن أبي عمر، وهو: محمد بن يحيى بن أبي عمر: صدوق، وقد تابعه الفضل بن دكين؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه البخاري من طريق سفيان بن عيينة، به، ولم يذكر الزيادة التي ذكرها ابن أبي عمر، ولكن وردت في رواية أبي ذر. (الصحيح ـ التفسير ـ باب قوله: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ٦/ ٥٨، وانظر: فتح الباري ٨/ ٢٥٥). وأخرجه عبد الرزاق عن سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس، به. (التفسير ل٢١/أ).

[١] قوله: «أمّي» هي: لبابة بنت الحارث الهلالية، أم الفضل أخت ميمونة، زوج النبي ﷺ. (انظر: فتح الباري ٨/ ٢٥٥).

[٣٦١٦] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري بإسناده بلفظه تقريبًا. (التفسير رقم ٩٩٥٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس مختصرًا. (الدر ٢/ ١٨٣).

[٣٦١٧] رواه عطاء الخراساني بنحوه. (التفسير ل١٠/أ).

[٣٦١٨] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

﴿وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾، قال: وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله، وفي المستضعفين.

* **قوله تعالى:** ﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾.

٣٦١٩ ـ حدثنا أبي، ثنا بعض الراوين، ثنا علي بن أبي بكر، عن موسى بن أبي طلحة، عن أبيه، عن عائشة، في قوله: ﴿رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾، قالت: مكة.

٣٦٢٠ ـ وروي عن ابن عباس [١٥٧/أ] من رواية ابن عطية، عن أبيه.

٣٦٢١ ـ ومجاهد.

٣٦٢٢ ـ والسدي: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٦٢٣ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن الحسن، وقتادة: ﴿أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾، قالا: خرج من القرية الظالمة إلى القرية الصالحة، فأدركه الموت في الطريق، فنأى بصدره إلى القرية

[٣٦١٩] في إسناده شيخ والد المصنف: مبهم، وموسى: لم أعرف من هو. وعلي بن أبي بكر هو: ابن سليمان: صدوق ربما أخطأ؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن عائشة، به. (الدر ٢/ ١٨٣).

[٣٦٢٠] إسناده ضعيف؛ لأن عطية هو: العوفي: صدوق، كثير الخطأ.

[٣٦٢١] أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: «أمر المؤمنين أن يقاتلوا عن مستضعفي المؤمنين، كانوا بمكة». (التفسير رقم ٩٩٤٤). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢) من سورة آل عمران.

[٣٦٢٢] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بلفظ: وأما القرية؛ فمكة. (التفسير رقم ٩٩٤٦). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران وهامشه.

[٣٦٢٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٤٠) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري بإسناده بلفظه. (التفسير رقم ٩٩٤٩). وأخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن الحسن، وقتادة، به. وإسناده صحيح. (التفسير ل٢٠/أ).

الصالحة، قالا: فما تلاقاه إلا ذلك، فاحتجت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فأمروا أن يقدروا أقرب القريتين إليه، فوجدوه أقرب إلى القرية الصالحة بشبر، وقال بعضهم: قرَّب الله إليه القرية الصالحة، فتوفته ملائكة الرحمة.

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا﴾.

٣٦٢٤ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عبيد الله - يعني: ابن موسى -، عن أبي جعفر - يعني: الرازي -، عن الربيع بن أنس: ﴿مِن لَّدُنكَ﴾: من عندك.

٣٦٢٥ - وروي عن السدي: مثل ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ۝٧٥﴾.

٣٦٢٦ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عقبة - يعني: ابن خالد -، عن إسرائيل، عن جابر، عن مجاهد، وعكرمة: ﴿وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ۝٧٥﴾، قالا: حجة ثابتة.

* **قوله تعالى:** ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ﴾.

قد تقدم تفسيره[١].

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ﴾.

قد تقدم تفسيره[٢].

[٣٦٢٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٢١١٢ و٢١٥٥) إلا أبا سعيد الأشج.

[٣٦٢٦] في إسناده جابر، وهو: ابن يزيد الجعفي: ضعيف رافضي؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مجاهد، وعكرمة، به. (الدر ٢/ ١٨٤).

[١] تقدم في الآية رقم: (١٣) من سورة آل عمران، الأثر رقم (١٦٩).

[٢] تقدم في الآية رقم: (٥١) من سورة النساء، الأثر رقم (٣٣٧٤ إلى ٣٣٩٧).

* **قوله تعالى:** ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِۖ إِنَّ كَيۡدَ ٱلشَّيۡطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ٧٦﴾.

٣٦٢٧ ـ حدثنا أبي، ثنا محمد بن عيسى الطباع، والنفيلي، قالا: ثنا غياث، عن خصيف، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: إذا رأيتم الشيطان فلا تخافوه، واحملوا عليه؛ ﴿إِنَّ كَيۡدَ ٱلشَّيۡطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ٧٦﴾.

والسياق للنفيلي.

* **قوله تعالى:** ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمۡ كُفُّوٓاْ أَيۡدِيَكُمۡ﴾.

٣٦٢٨ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمۡ كُفُّوٓاْ أَيۡدِيَكُمۡ﴾، قال: نزلت في يهود.

والوجه الثاني:

٣٦٢٩ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمۡ كُفُّوٓاْ أَيۡدِيَكُمۡ﴾، قال: هم قوم أسلموا قبل أن يفرض عليهم القتال.

[٣٦٢٧] في إسناده غياث: وقد ذكر المصنف غياثين: أولهما: سكت عنه، والآخر: ترك حديثه. (انظر: الجرح ٧/ ٥٧)، وفيه ـ أيضًا ـ خصيف: صدوق سيئ الحفظ خلط؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ١٨٤).

[٣٦٢٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بنحوه. (التفسير رقم ٩٩٥٥). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ١٨٤).

[٣٦٢٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن حسين، عن أحمد بن مفضل، به، وأطول. (التفسير رقم ٩٩٥٤). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٨٤).

* **قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ﴾.**

٣٦٣٠ ـ حدثنا عصام بن رواد، ثنا آدم، ثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، في قوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ﴾، قال: فريضة واجبة، لا تنفع الأعمال إلا بها، وبالزكاة.

٣٦٣١ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد الرحمٰن بن إبراهيم، ثنا الوليد، ثنا [١٥٧/ب] (عبد الرحمٰن بن نمر)[١]، قال: سألت الزهري عن قوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ﴾، قال الزهري: «إقامتها»: أن يصلي الصلوات الخمس لوقتها.

٣٦٣٢ ـ وروي عن عطاء بن أبي رباح.

٣٦٣٣ ـ وقتادة: نحو قول الحسن.

٣٦٣٤ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله لأهل الكتاب: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ﴾ أمرهم أن يصلوا مع النبي ﷺ.

* **قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ﴾.**

٣٦٣٥ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

[٣٦٣٠] في إسناده مبارك بن فضالة، وهو: مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف.

[٣٦٣١] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[١] قوله: «عبد الرحمٰن بن نمر»: في الأصل: «عبد الرحمٰن بن مز»، وهو تصحيف، وعبد الرحمٰن بن نمر: معروف بالرواية عن الزهري، وبرواية الوليد بن مسلم عنه. (انظر: التهذيب ٦/ ٢٧٦). وقد صرح المصنف بهذا الاسم على وجه الصواب برقم (٤٥٢٣).

[٣٦٣٣] أخرجه الطبري فقال: كما حدثت عن عمار بن الحسن، قال: حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن قتادة فذكره بنحوه. (التفسير رقم ٨٣٩). وإسناده ضعيف لإبهام شيخ الطبري.

[٣٦٣٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مقاتل، به. (الدر ١/ ٦٤).

[٣٦٣٥] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾؛ يعني: بـ«الزكاة»: طاعة الله، والإخلاص.

والوجه الثاني:

٣٦٣٦ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا أبو بكر، وعثمان ابْنَا أبي شيبة، قالا: ثنا وكيع، عن أبي جناب، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾، قال: ما يوجب الزكاة؟ قال: (مائتان)[١] فصاعدًا.

٣٦٣٧ ـ حدثني أبو عبد الله الطهراني، أنبأ حفص بن عمر العدني، ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾، قال: زكاة المال، من كل مائتي درهم، خمسة دراهم.

٣٦٣٨ ـ حدثنا عصام بن رواد، ثنا آدم، ثنا المبارك بن فضالة، عن الحسن، في قوله: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾، قال: فريضة واجبة، لا تنفع الأعمال إلا بها مع الصلاة.

٣٦٣٩ ـ وروي عن قتادة: نحو ذلك.

٣٦٤٠ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله لأهل الكتاب: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾: أمرهم أن يؤتوا الزكاة يدفعونها إلى النبي ﷺ.

= أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٤٦٠).

[٣٦٣٦] في إسناده أبو جناب، وهو: يحيى بن أبي حية: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

[١] قوله: «مائتان»: في الأصل: «مائتين»، وبدون تنقيط.

[٣٦٣٧] إسناده ضعيف تقدم برقم (٣١١) في سورة آل عمران.

[٣٦٣٨] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٣٦٣٠)، وهو مثله تقريبًا.

[٣٦٣٩] انظر: هامش رقم (٣٦٣٣).

[٣٦٤٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

والوجه الثالث:

٣٦٤١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن أبي حيان التيمي، عن الحارث العكلي، في قوله: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾، قال: صدقة الفطر.

* **قوله تعالى:** ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾.

٣٦٤٢ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة وعلي بن زنجة، قالا: ثنا علي بن الحسن، عن الحسين بن واقد، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أن عبد الرحمٰن وأصحابًا له أتوا النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله! كنا في عز ونحن مشركون، فلمَّا آمنا صرنا أذلةً، قال: «إني أمرت بالعفو، فلا تقاتلوا القوم»، فلما حوَّله الله إلى المدينة أمره بالقتال فكفوا، فأنزل [١٥٨/أ] الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا۟ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾.

٣٦٤٣ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل،

[٣٦٤١] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٦٤٢] رجاله ثقات إلا الحسين بن واقد: ثقة له أوهام. وقد صححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

أخرجه الطبري والنسائي والبيهقي والحاكم من طريق علي بن الحسن بن شقيق، عن الحسين بن واقد، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، به. (التفسير رقم ٩٩٥١، وسنن النسائي ـ الجهاد ـ باب وجوب الجهاد ٦/٣، وتفسير النسائي ص٤٨، وسنن البيهقي ٩/١١، والمستدرك ٢/٣٠٧).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم عن ابن عباس، به. (الدر ٢/١٨٤). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف، وفيه تصحيف زنجة إلى رمحة. (التفسير ١/٥٢٦).

[٣٦٤٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران. =

ثنا أسباط، عن السدي: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ﴾ لم يكن عليهم إلا الصلاة والزكاة، فسألوا الله أن يفرض عليهم القتال، ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾.

٣٦٤٤ - حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله: ﴿كُتِبَ﴾؛ يعني: فرض.

* قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ﴾.

٣٦٤٥ - أخبرنا محمد بن سعد العوفي - فيما كتب إليَّ -، حدثني أبي، حدثني عمِّي، عن أبيه، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَقَالُوا۟ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ﴾ فنهى الله هذه الأمة أن يصنعوا صنيعهم.

* قوله تعالى: ﴿لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾.

٣٦٤٦ - حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾، وهو الموت.

* قوله تعالى: ﴿قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾.

٣٦٤٧ - حدثني أبي، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي،

= أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل بنحوه، وأطول. (التفسير رقم ٩٩٥٤). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/ ١٨٤).

[٣٦٤٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٣٦٤٥] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري بإسناده، وبلفظه تقريبًا. (التفسير رقم ٩٩٥٦).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٨٤).

[٣٦٤٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري؛ كما تقدم بهامش (٣٦٤٣).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/ ١٨٤).

[٣٦٤٧] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ثنا حماد بن زيد، عن هشام، قال: قرأ الحسن: ﴿قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾، قال: رحم الله عبدًا صحبها على حسب ذلك، ما الدنيا كلها من أولها إلى آخرها إلا كرجل نام نومة، فرأى في منامه بعض ما يحب، ثم انتبه.

٣٦٤٨ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد الله بن جعفر الرقي، ثنا أبو المليح، عن ميمون بن مهران، قال: الدنيا قليل، وقد مضى القليل، وبقي قليل من قليل.

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ﴾.

٣٦٤٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ﴾، يقول: اتقى معاصي الله.

٣٦٥٠ ـ حدثنا عصام بن رواد، ثنا آدم، ثنا (أبو جعفر)[١]، عن الربيع، عن أبي العالية: أما قوله: ﴿لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ﴾، يقول: لمن اتقى فيما بقي.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾﴾.

قد تقدم تفسيره[٢].

= ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر وأبي الشيخ عن الحسن، به. (الدر ٢/ ١٨٤).

[٣٦٤٨] رجاله ثقات إلا عبد الله بن جعفر الرقي: ثقة لكنه تغير.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف فقط، عن ميمون بن مهران، به. (الدر ٢/ ١٨٤).

[٣٦٤٩] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

[٣٦٥٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٨) في سورة آل عمران.

[١] «أبو جعفر»: في الأصل: «جعفر» سقط لفظ: «أبو».

[٢] انظر: الآية رقم: (٤٩) من هذه السورة، وذلك في الآثار من (٣٣٣٤ إلى ٣٣٤٧).

* **قوله تعالى: ﴿أَيۡنَمَا تَكُونُواْ﴾.**

٣٦٥١ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿أَيۡنَمَا تَكُونُواْ﴾، قال: من الأرض ﴿يُدۡرِككُّمُ ٱلۡمَوۡتُ﴾.

* **قوله تعالى: ﴿يُدۡرِككُّمُ ٱلۡمَوۡتُ﴾.**

٣٦٥٢ ـ حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان، ثنا عيسى بن حميد الراسبي، ثنا كثير الكوفي، ثنا مجاهد ـ أبو الحجاج ـ، قال: كان ـ قبل أن يبعث النبي ﷺ ـ امرأة وكان لها أجير، فولدت المرأة، فقالت لأجيرها: انطلق فاقتبس لي نارًا، فانطلق الأجير، فإذا هو برجلين قائمين على الباب، فقال أحدهما لصاحبه: ما ولدت؟ فقال: ولدت جارية. فقال أحدهما لصاحبه: لا تموت هذه الجارية حتى تزني بمائة، ويتزوجها الأجير، ويكون موتها

[٣٦٥١] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف، به. (الدر ٢/ ١٨٤).

[٣٦٥٢] في إسناده عيسى بن حميد الراسبي، ذكره المصنف، وسكت عنه. (الجرح ٦/ ٢٧٤). وفي إسناده كثير الكوفي: لم أعرف من هو المقصود بالضبط، ولكن وجدت راويًا باسم: كثير بن مدرك الأشجعي الكوفي: ثقة من السادسة، كنيته أبو مدرك. (التقريب ٢/ ١٣٣).

ولكن رواية الطبري وأبي نعيم تعكر ذلك؛ لأن الطبري رواه من طريق أبي همام؛ أي: عيسى بن حميد الراسبي، عن كثير ـ أبي الفضل ـ، عن مجاهد بنحوه. (التفسير رقم ٩٩٥٨).

أخرجه أبو نعيم من طريق كثير ـ أبي الفضل ـ، عن مجاهد بنحوه. (حلية الأولياء ٣/ ٢٨٩). فهذا كنيته أبو الفضل: وهو كثير بن يسار الطفاوي: بصري، وغير كوفي، ذكره ابن حجر في التهذيب، وأشار أن المزي ذكره، ولم يذكر من أخرج له، فهذا بصري، وذاك كوفي، لذا لم أستطع أن أجزم بأنه أبو مدرك. (انظر: ٨/ ٤٣٠ ـ ٤٣١). وفي متن هذا الأثر كلمات كثيرة بدون نقط، واستدركتها من رواية الطبري، ومما نقله السيوطي عنهما، وفيه غرابة من حيث السياق خاصة في كثرة الحلف بالله، وهم في الجاهلية. وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى أبي نعيم في الحلية عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ١٨٤ ـ ١٨٥).

بعنكبوت، فقال الأجير: أما والله لأكذبن حديثكما، فرمى بما في يده، وأخذ السكين فشحذها، وقال: ألا تراني أتزوجها بعد ما تزني بمائة؟

قال: فسمعت مجاهدًا يقول: ففرى[١] كبدها، ورمى بالسكين، وظن أنه قد قتلها، فصاحت الصبيّة، فقامت أمها، فرأت بطنها قد شق، فخاطته وداوته حتى برئت، وركب الأجير رأسه، فلبث ما شاء الله أن يلبث، وأصاب الأجير مالًا، فأراد أن يطلع أرضه، فينظر من مات منهم ومن بقي، فأقبل حتى نزل على عجوز، وقال للعجوز: ابغي لي أحسن امرأة في البلد فأصيب منها وأعطيها، فانطلقت العجوز إلى تلك المرأة وهي أحسن جارية في البلد، فدعتها إلى الرجل، وقالت: تصيبين منه معروفًا، فأبت عليها، وقالت: إنه قد كان ذاك مني فيما مضى، فأما اليوم فقد بدا لي ألا أفعل، فرجعت إلى الرجل فأخبرته، فقال: فاخطبيها عليَّ، فخطبها وتزوجها فأعجب بها، فلما أنس إليها حدثها حديثه، فقالت: والله لئن كنت صادقًا، لقد حدثتني أمي حديثك، وإني لتلك الجارية. قال: أنت؟ قالت: أنا. قال: والله لئن كنت أنت إن بك لعلامة لا تخفى، فكشفت بطنها فإذا هو بأثر السكين، فقال: صدقني والله الرجلان، والله لقد زنيت بمائة، وإني أنا الأجير، ولقد تزوجتك، ولتكونَنّ الثالثة، وليكونن موتك بعنكبوت، وقالت: والله لقد كان ذاك مني، ولكن لا أدري أو أقل أو أكثر، فقال: والله ما نقص واحدًا، ولا زاد واحدًا. ثم انطلق إلى ناحية القرية، فبنى فيه؛ مخافة العنكبوت، فلبث ما شاء الله أن يلبث حتى إذا جاء الأجل، ذهب ينظر، فإذا هو العنكبوت في سقف البيت، وهي إلى جنبه، فقال: والله إني [١٥٩/أ] لأرى العنكبوت في سقف البيت. فقالت: هذه التي تزعمون أنها تقتلني، والله لأقتلنها قبل أن تقتلني، فقام الرجل، فزاولها[٢] وألقاها، فقالت: والله لا يقتلها أحد غيري، فوضعت إصبعها عليها، فشدختها

---

[١] قوله: «ففرى»؛ أي: شق. (انظر: لسان العرب ١٥/ ١٥٣).

[٢] قوله: «فزاولها»؛ أي: طالبها والمزاولة هي: المحاولة والمطالبة. (انظر: لسان العرب ١١/ ٣١٦).

فطار (السم)[١] حتى وقع بين الظفر واللحم، (فاسودت)[٢] رجلها، فماتت، وأنزل الله تعالى على نبيه حين بعث: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾.

* **قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾.**

٣٦٥٣ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا يحيى بن يمان، عن أبي جعفر، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، قوله: ﴿وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾، قال: قصور في السماء.

٣٦٥٤ ـ وروي عن الربيع.

٣٦٥٥ ـ والسدي.

٣٦٥٦ ـ وأبي مالك: نحو ذلك.

* **قوله تعالى: ﴿مُّشَيَّدَةٍ﴾.**

٣٦٥٧ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو خالد الأحمر، عن جويبر،

---

[١] قوله: «السم»: في الأصل: «السمع»، وهو تصحيف، ففي رواية الطبري، وما نقله السيوطي، وما يقتضيه السياق: السم. (التفسير رقم ٩٩٥٨، والدر ٢/ ١٨٤ ـ ١٨٥).

[٢] قوله: «فاسودت»: في الأصل: «فاسادت»، والتصويب من رواية الطبري، وما نقله السيوطي. (نفس المصدرين السابقين).

[٣٦٥٣] في إسناده يحيى بن يمان: صدوق، يخطئ كثيرًا، ولكن روايته من تفسير أبي جعفر الرازي؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري من طريق أبي جعفر، عن الربيع، به ـ ولم يذكر أبا العالية ـ. (التفسير رقم ٩٩٦١). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن أبي العالية، به. (الدر ٢/ ١٨٤).

[٣٦٥٤] أخرجه الطبري؛ كما تقدم آنفًا.

[٣٦٥٥] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بلفظ: قصور بيض في سماء الدنيا مبنية. (التفسير رقم ٩٩٦٠). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٣٦٥٧] في إسناده جويبر؛ فالإسناد ضعيف.

وله شاهد حسن أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا =

عن الضحاك: ﴿وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾، قال: حصينة.

٣٦٥٨ ـ وروي عن أبي مالك: نحو ذلك.

٣٦٥٩ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ وهي قصور بيض، في السماء الدنيا مبنية.

٣٦٦٠ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو نعيم، عن سفيان، عن هلال بن خباب، عن عكرمة: ﴿مُّشَيَّدَةٍ﴾، قال: مجصصة.

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِ اللَّهِ﴾.

٣٦٦١ ـ حدثنا محمد بن عمار، ثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن سعد الدشتكي، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِ اللَّهِ﴾، قال: هذه في السراء.

٣٦٦٢ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا الهيثم ـ يعني: ابن اليمان ـ،

= سعيد، عن قتادة به. (التفسير رقم ٩٩٥٧).

وأخرجه عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة، به. (انظر: الدر ٢/ ١٨٤).

[٣٦٥٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

وتقدم تخريجه برقم (٣٦٥٥).

[٣٦٦٠] في إسناده هلال بن خباب العبدي مولاهم: صدوق تغيّر بأخرة، ولم أعرف رواية الثوري عنه قبل الاختلاط أم بعده، وباقي رجاله ثقات.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن عكرمة، به. (الدر ٢/ ١٨٤).

[٣٦٦١] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣٢) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق أبي جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية، فذكر الآية إلى قوله: ﴿مِنْ عِندِكَ﴾، ثم قال: هذه في السراء والضراء. فذكره كاملًا. (التفسير ٩٩٦٢). ولكن المصنف قطعه وهو الأحسن للفهم. وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن أبي العالية بلفظ الطبري، وأطول. (الدر ٢/ ١٨٥).

[٣٦٦٢] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٥٢٨) في سورة آل عمران.

ثنا الحكم، حدثني السدي، قوله: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ﴾، قال: و«الحسنة»: (الخصب)[١]، تنتج خيولهم وأنعامهم ومواشيهم، وتحسن حالهم، وتلد نساؤهم الغلمان. قالوا: هذه من عند الله.

* **قوله تعالى: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ﴾.**

٣٦٦٣ ـ حدثنا محمد بن عمار، ثنا عبد الرحمٰن ـ يعني: الدشتكي ـ، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع، عن أبي العالية، قوله: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ﴾، قال: فهذه في الضراء.

٣٦٦٤ ـ حدثنا محمد بن عمار، ثنا سهل ـ يعني: ابن بكار ـ، ثنا الأسود بن شيبان، حدثني عقبة بن واصل ـ ابن أخي مطرف ـ، عن مطرف؛ أن عبد الله قال: ما تريدون من القدر؟ ما تكفيكم الآية التي في سورة النساء: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ﴾؟ [١٥٩/ب] أي: من نفسك، والله ما وكلوا القدر، وقد أمروا، وإليه يصيرون.

٣٦٦٥ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا الهيثم ـ يعني: ابن يمان ـ، ثنا رجل سمَّاه[٢]، حدثني السدي، قال: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾، و«السيئة»: (الجدب)[٣]،

---

[١] قوله: «الخصب»: في الأصل غير منقوطة، واستدركت تنقيطها مما نقله ابن كثير عن السدي. (انظر: التفسير ١/ ٥٢٧).

[٣٦٦٣] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٦٦١).

[٣٦٦٤] في إسناده عقبة بن واصل ـ ابن أخي مطرف ـ: ذكره المصنف، وسكت عنه. (الجرح ٦/ ٣١٨).

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف من طريق مطرف، عن عبد الله، به. (الدر ٢/ ١٨٥). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٢٨).

[٣٦٦٥] في إسناده رجل مبهم، وذكره ابن كثير بنحوه. (التفسير ١/ ٥٢٧).

[٢] قوله: «رجل سمَّاه»: أراه الحكم بن ظهير، فقد صرح بِاسْمِه في الآثار رقم (٥٢٨ و٥٣٠ و٣٦٦٢)، وأظن أن سبب عدم ذكره باسمه؛ لأنه متروك. والله أعلم.

[٣] قوله: «الجدب»: غير واضحة، واستدركتها مما أورده ابن كثير في تفسيره. (١/ ٥٢٧).

والضرر في أموالهم، وتأشموا[١] بمحمد ﷺ. قالوا: هذه من عندك، يقولون: بتركنا ديننا، واتباع محمد أصابنا هذا البلاء، فأنزل الله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾.

٣٦٦٦ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾، يقول: الحسنة والسيئة من عند الله.

٣٦٦٧ - وروي عن السدي: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾﴾.

٣٦٦٨ - حدثنا علي بن الحسين، ثنا الهيثم بن يمان، ثنا رجل سمَّاه، حدثني السدي، قوله: ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾، قال: يقول: القرآن.

* **قوله تعالى:** ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾.

٣٦٦٩ - حدثنا أبي، ثنا أبو تقي - هشام بن عبد الملك -، أنبأ بقية،

---

[١] قوله: «تأشموا»: من أشأم، والأشأم؛ أي: الشؤم. أي: تشأموا. قال ابن منظور: غلمان أشأم؛ أي: غلمان شؤم.اهـ. (لسان العرب ١٢/ ٣١٥).

[٣٦٦٦] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به، وكاملًا. (التفسير ٩٩٦٧).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر من طريق علي عن ابن عباس، به وأطول. (الدر ٢/ ١٨٥).

[٣٦٦٨] انظر: الأثر رقم (٣٦٦٥).

[٣٦٦٩] في إسناده بقية: لم يصرح بالسماع، وفيه مبشر، وهو: ابن عبيد: متروك، وفيه الحجاج بن أرطاة: صدوق كثير الخطأ والتدليس، ولم يصرح بالسماع، وفيه عطية، وهو: ابن سعد بن جنادة: صدوق يخطئ كثيرًا؛ فالإسناد ضعيف من عدة جهات. =

عن مبشر، عن الحجاج بن أرطاة، عن عطية، عن ابن عباس، قوله: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾، قال: هذا يوم أحد.

والوجه الثاني:

٣٦٧٠ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾، قال: ما فتح الله عليك يوم بدر.

٣٦٧١ - وروي عن الضحاك: نحو ذلك.

* **قوله تعالى: ﴿مِنْ حَسَنَةٍ﴾.**

٣٦٧٢ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾، قال: ما أصاب من الغنيمة والفتح.

٣٦٧٣ - وروي عن الضحاك: نحو ذلك.

* **قوله تعالى: ﴿فَمِنَ ٱللَّهِ﴾.**

٣٦٧٤ - وبه، عن ابن عباس، قوله: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾، قال: أما: «الحسنة»، فأنعم الله بها عليك.

* **قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَصَابَكَ﴾.**

٣٦٧٥ - وبه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ﴾، قال: يوم أحد.

= ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف من طريق عطية العوفي، عن ابن عباس، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٨٥).

[٣٦٧٠] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به، وكاملًا. (التفسير رقم ٩٩٧٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٨٥).

[٣٦٧٢ - ٣٦٧٥] الآثار تتمة للأثر رقم (٣٦٧٠) ما عدا الأثر [٣٦٧٣].

* قوله تعالى: ﴿مِن سَيِّئَةٍ﴾.

٣٦٧٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو تقي ـ هشام بن عبد الملك ـ، ثنا بقية، عن مبشر، عن حجاج، عن عطية العوفي، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾، قال: هذا يوم أحد. يقول: ما كانت من نكبة فبذنبك، وأنا قدّرت ذلك [١٦٠/أ] عليك.

٣٦٧٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ﴾: و«السيئة»: ما أصابه يوم أحد؛ أن شُجَّ وجهه، وكُسرت رباعيته.

* قوله تعالى: ﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾.

٣٦٧٨ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾، قال: أما: «السيئة»، فابتلاك الله بها.

٣٦٧٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو تقي ـ هشام بن عبد الملك ـ، ثنا بقية، عن مبشر بن عبيد، عن حجاج، عن عطية العوفي، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾، قال: فبذنبك، وأنا قدَّرت ذلك عليك.

٣٦٨٠ ـ أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ـ قراءةً ـ، أنبأ سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي صالح، قوله: ﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾، قال: فبذنبك، وأنا قدَّرتها عليك.

[٣٦٧٦] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٦٦٩).

[٣٦٧٧ ـ ٣٦٧٨] الأثران تتمة للأثر رقم (٣٦٧٥)، وما قبله.

[٣٦٧٩] الأثر تتمة للأثرين (٣٦٦٩ و٣٦٧٦).

[٣٦٨٠] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري بنفس الإسناد واللفظ. (التفسير رقم ٩٩٧٦). وأخرجه أيضًا من طرق أخرى تلتقي عند إسماعيل بن أبي خالد، به. (التفسير رقم ٩٩٧٧ و٩٩٧٨).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن أبي صالح، به. (الدر ٢/ ١٨٥).

* **قوله تعالى:** ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾﴾.

٣٦٨١ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عبيد الله، عن إسرائيل، عن السدي، عن أبي صالح: «أَرْسَلَ»، قال: بَعثَ.

* **قوله تعالى:** ﴿رَسُولًا﴾.

٣٦٨٢ ـ أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ـ قراءةً ـ، أنبأ ابن وهب، أخبرني الليث؛ أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدثه، عن شريك بن أبي نمر؛ أنه سمع أنس بن مالك، يقول: بينا نحن مع رسول الله ﷺ جلوس في المسجد، إذ دخل رجل على جمل، فأناخه في المسجد، ثم عقله، ثم قال: أيكم محمد؟ ورسول الله ﷺ متكئ بين ظهرانيهم. قال: فقلنا له: هو الرجل الأبيض المتكئ. قال: يا ابن عبد المطلب، فقال له رسول الله ﷺ: «قد أجبتك». فقال له الرجل: إني سائلك فمشدد عليك في المسألة فلا تجدنّ في نفسك عليَّ. قال: «سَلْ عمَّا بدَا لك» فقال: أنشدك بربِّك و ربِّ من كان قبلك، آلله أرسلك[١] إلى الناس كلهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «اللهم نعم».

[٣٦٨١] رجاله ثقات إلا السدي: صدوق يهم، ولكن الأثر ليس موضع وهم؛ لأنه تفسير لغوي؛ فالإسناد حسن.

[٣٦٨٢] في إسناده شريك بن أبي نمر: صدوق يخطئ. قال ابن حجر: احتج به الجماعة، إلا أن في روايته عن أنس لحديث الإسراء مواضع شاذة. (هدي الساري ص٤١٠). وقال ابن عدي: إذا روى عنه ثقة فلا بأس برواياته. (انظر التهذيب ٤/٣٣٨). وقد روى عنه ثقة، فيستبعد احتمال الخطأ في هذا الإسناد، وباقي رجاله ثقات. وسعيد اختلط، ولكن الليث بن سعد أثبت الناس في سعيد. (انظر: هدي الساري ص٤٠٥). ولهذا الحديث شواهد من القرآن الكريم مثل قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]. ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ [الأنبياء: ١٠٧]. ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴿١﴾﴾ [الفرقان: ١]. ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [سبأ: ٢٨].

[١] قوله: «آلله»: في الأصل: «الله»: بلا همزة الاستفهام الممدودة، والجواب دليل على أن في الكلام استفهامًا.

* **قوله تعالى:** ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا ٨٠﴾.

٣٦٨٣ - حدثنا أحمد بن سنان، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع الأمير فقد أطاعني، ومن عصى الأمير فقد عصاني».

* **قوله تعالى:** ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٞ﴾.

٣٦٨٤ - أخبرنا محمد بن سعد العوفي - فيما كتب إليَّ -، حدثني أبي، ثنا [١٦٠/ب] عمّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٞ﴾ فهم أناس كانوا يقولون عند رسول الله ﷺ: آمنا بالله ورسوله؛ ليأمنوا على دمائهم وأموالهم.

٣٦٨٥ - حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٞ﴾، قال: هؤلاء المنافقون الذين يقولون إذا حضروا إلى النبي ﷺ، فأمرهم بأمر؛ قالوا: طاعة.

[٣٦٨٣] رجاله ثقات؛ فالإسناده صحيح.

أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة بنحوه. (صحيح البخاري - الأحكام - باب قوله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ ٩/ ٧٧، وصحيح مسلم - الإمارة - باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية رقم ١٨٣٥).

وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٢٨).

[٣٦٨٤] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري بنفس الإسناد واللفظ، وكاملًا. (التفسير ٩٩٨٥).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٨٥ - ١٨٦).

[٣٦٨٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به، وكاملًا. (التفسير رقم ٩٩٨٣).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي مثل الطبري. (الدر ٢/ ١٨٦).

* **قوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِندِكَ﴾.**

٣٦٨٦ ـ وبه، عن السدي، قوله: ﴿فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِندِكَ﴾، قال: فإذا خرجوا من عندك.

* **قوله تعالى: ﴿مِنْ عِندِكَ﴾.**

٣٦٨٧ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِندِكَ﴾، يقول: إذا برزوا من عند رسول الله ﷺ.

* **قوله تعالى: ﴿بَيَّتَ﴾.**

٣٦٨٨ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾، قال: غيَّرت طائفة منهم ما يقول النبي ﷺ.

٣٦٨٩ ـ وروي عن قتادة: نحو ذلك.

٣٦٩٠ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا أبي، حدثني عمّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾، يقول: خالفوهم إلى غير ما قالوا عنده، فعابهم الله ﷻ.

[٣٦٨٦] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٦٨٥).

[٣٦٨٧] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٦٨٤).

[٣٦٨٨] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٦٨٥ و٣٦٨٦).

[٣٦٨٩] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بلفظ: «يغيرون ما عهد نبي الله ﷺ». (التفسير رقم ٩٩٨٠). وإسناده حسن تقدم بهامش (٢٨). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة بلفظ: «يغيرون ما عهدوا إلى نبي الله ﷺ». (الدر ٢/١٨٦).

[٣٦٩٠] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٦٨٧).

* قوله تعالى: ﴿طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾.

٣٦٩١ ـ أخبرنا أحمد بن الأزهر ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، عن علي بن الحكم، عن الضحاك، قوله: ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾، قال: هم المنافقون.

٣٦٩٢ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: «**الطائفة**»: رجل.

٣٦٩٣ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا زيد بن حباب، عن سعيد، عن أبي بشر، عن مجاهد قال: «**الطائفة**»: رجل إلى ألف رجل.

* قوله تعالى: ﴿غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾.

٣٦٩٤ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾ ما قال النبي ﷺ.

* قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾.

٣٦٩٥ ـ أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي ـ قراءةً ـ، أخبرني محمد بن شعيب ـ يعني: ابن شابور ـ، أخبرني عثمان بن عطاء،

[٣٦٩١] إسناده حسن، تقدم برقم (١٦٠١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري قال: حدثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك فلفظ: «هم أهل النفاق». (التفسير رقم ٩٩٨٦). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن الضحاك بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٨٦).

[٣٦٩٢] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٦٩٣] رجاله ثقات إلا زيد بن حباب: صدوق يخطئ في حديث الثوري، وأبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية: ثقة، ضعّفه شعبةُ في مجاهد.

[٣٦٩٤] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٦٩٠).

[٣٦٩٥] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٧٢٩). وله شواهد تقدمت برقم (٣٦٨٨ و٣٦٨٩).

عن أبيه، قوله: ﴿وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾، قال: يغيرون ما يقول النبي ﷺ.

والوجه الثاني:

٣٦٩٦ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾، يقول: ما يقولون.

*** قوله تعالى:** ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾﴾.

٣٦٩٧ ـ حدثنا محمد بن العباس، ثنا زنيج، ثنا سلمة، قال محمد بن إسحاق، قوله: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾؛ أي: اِرْضَ به من العباد.

*** قوله تعالى:** ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾.

٣٦٩٨ ـ حدثنا أبي، ثنا سريج بن يونس، ثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن جويبر، عن الضحاك: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾، قال: النظر فيه.

*** قوله تعالى:** ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾.

٣٦٩٩ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، ثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾؛ أي: قول الله لا يختلف فيه، حق ليس فيه باطل، كقول الناس يختلف.

[٣٦٩٦] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٦٨٨).

[٣٦٩٧] الأثر تقدم برقم (١٧٥٥) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

[٣٦٩٨] في إسناده جويبر: ضعيف جدًا؛ فالإسناد ضعيف.
أخرجه الطبري من طريق جويبر عن الضحاك، به. (التفسير رقم ٩٩٨٩).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن الضحاك، به. (الدر ٢/ ١٨٦).

[٣٦٩٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بلفظه تقريبًا. (التفسير رقم ٩٩٨٧). وإسناده حسن تقدم بهامش (٢٨). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة به. (الدر ٢/ ١٨٦).

٣٧٠٠ - حدثني أبي، عن أبي صالح - كاتب الليث -، حدثني عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم قال: سمعت ابن المنكدر يقول: وقرأ: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾، فقال: إنما يأتي الاختلاف من قلوب العباد، فأما ما جاء من عند الله فليس فيه اختلاف.

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ﴾.

٣٧٠١ - حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ﴾، يقول: إذا جاءهم أمر، أنهم قد أمنوا من عدوهم، أو أنهم خائفون منه.

* **قوله تعالى:** ﴿أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾.

٣٧٠٢ - حدثنا يزيد بن سنان البصري، ثنا عمر بن يونس، ثنا عكرمة بن عمار، عن سماك - أبي زميل -، حدثني عبد الله بن عباس، حدثني عمر بن الخطاب، قال: لمَّا اعتزل رسول الله ﷺ نساءه، دخلت المسجد، فإذا الناس ينكتون بالحصى[١]، ويقولون: طلَّق رسول الله ﷺ نساءَه، وذلك قبل أن يؤمر

[٣٧٠٠] في إسناده عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم: ضعيف، وباقي رجاله ثقات.
ذكره السيوطي من طريق عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، عن ابن المنكدر، به. (الدر ٢/ ١٨٦).

[٣٧٠١] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به: «بلفظ خائفون منه»، وأطول. (التفسير رقم ٩٩٩١).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٨٦).

[٣٧٠٢] إسناده على شرط مسلم إلا يزيد بن سنان، وهو: ثقة.
فقد أخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن عمر بن يونس بنفس الإسناد، وبنحوه مطولًا. (الصحيح - الطلاق - باب في الإيلاء واعتزال النساء رقم ١٤٧٩).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد بلفظ المصنف، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٨٦).

[١] قوله: «ينكتون بالحصى»؛ أي: يضربون به الأرض. (النهاية ٥/ ١١٣).

بالحجاب. فقال عمر، فقمت على باب المسجد، فناديت بأعلى صوتي: لم يطلّق نساءه، ونزلت هذه الآية في: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾.

٣٧٠٣ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾، يقول: أفشوه، وسعوا به.

٣٧٠٤ ـ وروي عن عكرمة.

٣٧٠٥ ـ وقتادة.

٣٧٠٦ ـ وعطاء الخراساني: نحو ذلك.

٣٧٠٧ ـ أخبرنا أحمد بن الأزهر النيسابوري ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، عن علي بن الحكم، عن الضحاك: ﴿أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾، يقول: أفشوه، و سَعَوْا به، وهم أهل النفاق.

* **قوله تعالى: ﴿بِهِۦ﴾.**

٣٧٠٨ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾، يقول: بالحديث، حتى يبلغ عدوهم أمرهم.

[٣٧٠٣] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري بإسناده بلفظه. (التفسير رقم ٩٩٩٢).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما من طريق العوفي، عن ابن عباس، به، وأطول. (الدر ١٨٦/٢).
والأقوال الثلاثة الآتية شواهد لقول ابن عباس.

[٣٧٠٥] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بلفظ: «سارعوا به، وأفشوه». (التفسير رقم ٩٩٩٠). وإسناده حسن تقدم برقم (٢٨) في سورة آل عمران.

[٣٧٠٧] إسناده حسن، تقدم برقم (١٦٠١)، وهو تتمة للأثر رقم (٣٦٩١).

[٣٧٠٨] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٧٠١).

* **قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ﴾.**

٣٧٠٩ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب بن الحارث، ثنا بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس: كل شيء في القرآن: ﴿وَلَوۡ﴾؛ فإنه لا يكون أبدًا.

* **قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ﴾.**

٣٧١٠ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ﴾، قال: لو سكتوا، و ردُّوا الحديث إلى النبي ﷺ.

* **قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ﴾.**

٣٧١١ ـ وبه، عن السدي، قوله: ﴿وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ﴾، يقول: إلى أميرهم حتى يتكلَّم هو به.

والوجه الثاني:

٣٧١٢ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، ثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ﴾، يقول: إلى علمائهم.

[٣٧٠٩] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٦٤) في سورة آل عمران.

[٣٧١٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، به، وكاملًا. (التفسير رقم ٩٩٩٦). وذكره السيوطي، كما تقدم بهامش (٣٧٠١).

[٣٧١١] الأثر تتمة لسابقه.

[٣٧١٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به، وكاملًا. (التفسير رقم ٩٩٩٧). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة، به. (الدر ٢/١٨٦).

٣٧١٣ ـ وروي عن خصيف: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾.

٣٧١٤ ـ حدثنا يزيد بن سنان البصري، ثنا عمر بن يونس، ثنا عكرمة بن عمار، (عن سماك ـ أبي زميل ـ)[1]، حدثني عبد الله بن عباس، حدثني عمر بن الخطاب: ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر، فأنزل الله آية التخيير.

٣٧١٥ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾، يقول: أعلنوه، وتجسسوه منهم.

٣٧١٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الرحمٰن الدشتكي، ثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن أبي العالية، قوله: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾، قال: الذين يتتبعونه، ويتجسسونه.

٣٧١٧ ـ وروي عن عطاء [١٦٢/ب] الخراساني: مثل قول أبي العالية.

٣٧١٨ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي

[٣٧١٤] الحديث تتمة للحديث رقم (٣٧٠٢).

[1] قوله: «عن سماك أبي زميل»: سقط من الأصل، واستدركته من رواية المصنف برقم (٣٧٠٢).

[٣٧١٥] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري بإسناده بنحوه. (التفسير رقم ١٠٠٠٤).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بنحوه. (الدر ٢/١٨٦).

[٣٧١٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٦٢) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري من طريق أبي جعفر، به. (التفسير رقم ٩٩٩٩).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن أبي العالية، به. (الدر ٢/١٨٦ ـ ١٨٧).

[٣٧١٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢).

نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾، قولهم: ماذا كان؟ وما سمعتم.

٣٧١٩ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ على الأخبار، وهم الذين ينقرون عن الأخبار.

٣٧٢٠ ـ وروي عن قتادة؛ أنه قال: يفحصون.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾.

٣٧٢١ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن عطية، عن ابن عباس. وحجاج، عن (القاسم)[١]، عن مجاهد: ﴿فَضْلُ ٱللَّهِ﴾: الدِّين.

= رواه مجاهد في تفسيره، قال: وهو قوله: ماذا كان؟ وماذا سمعتم؟ (ص١٦٧).

وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: قوله: ﴿يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ﴾ قال: «قولهم: ماذا كان؟ وماذا سمعتم؟». (التفسير رقم ١٠٠٠١). وإسناده صحيح تقدم برقم (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد عن مجاهد بلفظ المصنف. (الدر ٢/ ١٨٧).

[٣٧١٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ٩٩٩٦). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي به، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٨٦).

[٣٧٢٠] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به، وأطول. (التفسير رقم ٩٩٩٧). وإسناده حسن تقدم بهامش (٢٨).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٨٧).

[٣٧٢١] هذا الأثر رواه حجاج من طريق عطية العوفي، ومن طريق القاسم، وفي إسناده حجاج بن أرطاة: صدوق كثير الخطأ والتدليس، وقد عنعن في كِلَا الطريقين؛ فالإسناد ضعيف.

[١] قوله: «القاسم»: في الأصل: «القسم». والقاسم هو: ابن أبي بزة: معروف بالرواية عن مجاهد، وبرواية حجاج بن أرطاة عنه. (انظر: التهذيب ٨/ ٣١٠).

٣٧٢٢ ـ وروي عن أبي العالية.

٣٧٢٣ ـ وعكرمة.

٣٧٢٤ ـ وهلال بن يساف.

٣٧٢٥ ـ وقتادة.

٣٦٢٦ ـ والربيع بن أنس: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٧٢٧ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو معاوية، عن حجاج، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: ﴿فَضْلُ ٱللَّهِ﴾: القرآن.

٣٧٢٨ ـ وروي عن زيد بن أسلم: مثل ذلك.

* قوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتُهُۥ﴾.

٣٧٢٩ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن عطية، عن ابن عباس: ﴿وَرَحْمَتُهُۥ﴾، قال: و﴿وَرَحْمَتُهُۥ﴾: أن جعلكم من أهل القرآن.

٣٧٣٠ ـ وروي عن أبي العالية.

[٣٧٢٢] أخرجه الطبري عن المثنى بن إبراهيم، قال: حدثنا آدم، قال: حدثنا أبو النضر، عن الربيع، عن أبي العالية: فضل الله: الإسلام. وإسناده حسن. (التفسير رقم ١١٣٦).

[٣٧٢٦] أخرجه الطبري قال: حدثت عن عمار، قال: حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع: بمثل قول أبي العالية. (التفسير رقم ١١٣٧). وإسناده ضعيف لإبهام شيخ الطبري.

[٣٧٢٧] في إسناده حجاج، وهو: ابن أرطاة: صدوق كثير الخطأ والتدليس، ولم يصرح بالسماع، وعطية هو: العوفي: صدوق يخطئ كثيرًا أيضًا؛ فالإسناد ضعيف.

[٣٧٢٩] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٣٧٢١).

[٣٧٣٠] أخرجه الطبري عن المثنى بن إبراهيم، قال: حدثنا آدم، قال: حدثنا أبو النضر، عن الربيع، عن أبي العالية بلفظ: «القرآن». (التفسير رقم ١١٣٦).

٣٧٣١ ـ ومجاهد.

٣٧٣٢ ـ والحسن.

٣٧٣٣ ـ والضحاك.

٣٧٣٤ ـ وهلال بن يساف.

٣٧٣٥ ـ وقتادة.

٣٧٣٦ ـ وزيد بن أسلم.

٣٧٣٧ ـ وسالم بن أبي الجعد.

٣٧٣٨ ـ والربيع بن أنس: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٧٣٩ ـ أخبرنا أبو يزيد القراطيسي ـ فيما كتب إليَّ ـ، أنبأ أصبغ بن الفرج، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، عن أبيه: قول الله تعالى: ﴿وَرَحْمَتُهُۥ﴾، قال: الإسلام.

* **قوله تعالى:** ﴿لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ﴾.

٣٧٤٠ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

[٣٧٣١] أخرجه المصنف في تفسير سورة البقرة، عند قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿١٠٥﴾﴾ [الآية رقم: (١٠٥)، المجلد الأول، الأثر رقم (١٠٥٨)]. فقال: ذكر عن نعيم بن حماد، أنا ابن المبارك، عن ابن جريج، عن مجاهد بلفظ: «القرآن والإسلام».

[٣٧٣٨] أخرجه الطبري قال: وحدثت عن عمار، قال: حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع مثله. (التفسير رقم ١١٣٧). أي: مثل قول أبي العالية المتقدم برقم (٣٧٣١). وفي إسناده شيخ الطبري مبهم.

[٣٧٣٩] إسناده ضعيف؛ فيه عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم: ضعيف. وقد تقدم إسناده برقم (١٢٥) في سورة آل عمران إلا زيد بن أسلم.

أخرج الطبري عن المثنى، قال: حدثنا سويد، قال: أخبرنا ابن المبارك ـ قراءةً ـ، عن ابن جريج بلفظ: «القرآن والإسلام». (التفسير رقم ٧٢٥٨).

[٣٧٤٠] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ﴾: فانقطع الكلام. قال: فهو في أول الآية يخبر به المنافقين.

٣٧٤١ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن قتادة، في قوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾﴾، يقول: لاتبعتم الشيطان كلكم.

* **قوله تعالى: ﴿إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾﴾.**

٣٧٤٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾﴾؛ يعني: بـ«**القليل**»: المؤمنين.

٣٧٤٣ ـ أخبرنا أحمد بن الأزهر ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، عن علي [١٦٣/أ] بن الحكم، عن الضحاك، قوله: ﴿إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾﴾: فهم أصحاب النبي ﷺ كانوا حدثوا أنفسهم بأمر من أمر الشيطان.

= أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به بنحوه، وأطول. (التفسير رقم ١٠٠١١). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن ابن عباس بلفظ المصنف، وأطول. (الدر ٢/ ١٨٧).

[٣٧٤١] إسناده حسن، تقدم برقم (١٠) في سورة آل عمران.

أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، به، وأطول. (التفسير ل٢٠/أ). وإسناده صحيح. وأخرجه الطبري بإسناد المصنف ولفظ عبد الرزاق. (التفسير رقم ١٠٠٠٨). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن المنذر عن قتادة بلفظ عبد الرزاق. (الدر ٢/ ١٨٧).

[٣٧٤٢] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٧٤٠).

[٣٧٤٣] إسناده حسن، تقدم برقم (١٦٠١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري قال: حدثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك بن مزاحم، فذكره، وزاد في آخره: «إلا طائفة منهم»، وفي إسناده شيخ الطبري مبهم. (التفسير رقم ١٠٠١٣).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن الضحاك بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٨٧).

* **قوله تعالى:** ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

٣٧٤٤ ـ حدثنا أبي، ثنا محمد بن عمرو ـ زنيج ـ، ثنا حكام، ثنا الجراح الكندي، عن أبي إسحاق، قال: سألت البراء بن عازب عن: الرجل يلقى مائة من العدو فيقاتل، أيكون ممن قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾؟ [البقرة: ١٩٥] قال: قد قال الله لِنبيِّه: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

٣٧٤٥ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾؛ يعني: في طاعة الله.

* **قوله تعالى:** ﴿وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

٣٧٤٦ ـ حدثنا أبي، ثنا المسيب بن واضح، ثنا أبو إسحاق ـ يعني: الفزاري ـ، عن أبي رجاء، حدثني رجل، عن أبي سنان، قوله: ﴿وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾، قال: عِظْهم.

[٣٧٤٤] في إسناده الجراح بن الضحاك بن قيس الكندي: صدوق، وحكام بن سلم: ثقة له غرائب. وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن، هذا وقد توبع الجراح؛ كما سيأتي فيتقوى الإسناد.

أخرجه أحمد وابن مردويه من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن البراء، به. (المسند ٤/ ٢٨١، وتفسير ابن كثير ١/ ٥٣٠). وأخرجه ابن مردويه من طريق علي بن صالح، عن أبي إسحاق، به. (نفس المصدر السابق). وفي هذه الروايات متابعة أبي بكر بن عياش وعلي بن صالح للجراح الكندي. وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ، ونسبها إلى المصنف. (المصدر السابق).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى أحمد والمصنف عن البراء، به. (الدر ٢/ ١٨٧).

[٣٧٤٥] مكرر، تقدم برقم (١٦٩) في سورة آل عمران.

[٣٧٤٦] في إسناده مبهم.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن أبي سنان، به. (الدر ٢/ ١٨٧).

* **قوله تعالى: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ۚ﴾.**

٣٧٤٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿عَسَى﴾، قال: ﴿عَسَى﴾ من الله واجب.

٣٧٤٨ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا منذر بن شاذان، ثنا حامد، قال: سمعت ابن عيينة يقول: سمعت ابن شبرمة يقرأها: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ۚ﴾. قال سفيان: وهي في قراءة ابن مسعود (هكذا)[١]: «عسى الله أن يكف من بأس الذين كفروا».

* **قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسࣰا وَأَشَدُّ تَنكِيلࣰا ۝٨٤﴾.**

٣٧٤٩ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسࣰا وَأَشَدُّ تَنكِيلࣰا﴾؛ أي: عقوبة.

والوجه الثاني:

٣٧٥٠ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا ابن أبي حماد، ثنا مهران، عن سفيان، في قوله: ﴿وَأَشَدُّ تَنكِيلࣰا﴾؛ أي: تعسرًا.

[٣٧٤٧] مكرر، تقدم برقم (٢٦٢٥).

[٣٧٤٨] في إسناده منذر بن شاذان: صدوق؛ فالإسناد حسن. والقراءة شاذة.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن عبد البر في التمهيد عن سفيان بن عيينة، عن ابن شبرمة، به. (الدر ٢/ ١٨٧).

[١] قوله: «هكذا»: في الأصل: «هكذى»، وفيما نقله السيوطي عن المصنف: «هكذا». (الدر٢/ ١٨٧).

[٣٧٤٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به. (التفسير رقم ١٠٠١٤). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة، به. (الدر ٢/ ١٨٧).

[٣٧٥٠] في إسناده مهران، وهو: العطار: في روايته عن الثوري مقال. (انظر: الأثر رقم ٢٥٨ من سورة آل عمران).

* **قوله تعالى: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً﴾.**

٣٧٥١ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً﴾: شفاعة بعض الناس لبعض.

٣٧٥٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو سلمة ـ موسى بن إسماعيل ـ، ثنا حماد ـ يعني: ابن سلمة ـ، عن حميد، عن الحسن، في قوله: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً﴾، قال: لو لم يؤجر حتى يشفّع، ولكن قال: ﴿مَّن يَشْفَعْ﴾.

* **قوله تعالى: ﴿يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾.**

٣٧٥٣ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، [١٦٣/أ] ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة: ﴿يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾؛ أي: حظٌّ منها.

[٣٧٥١] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظه. (ص١٦٧). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ١٠٠١٥). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد، به. (الدر ٢/١٨٧).

[٣٧٥٢] رجال الإسناد ثقات إلا أن حميدًا، وهو: الطويل، من مدلسي الطبقة الثالثة الذين لا تقبل روايتهم إلا إذا صرحوا بالسماع، ولم يصرح هنا بالسماع، بل عنعن؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن بنحوه. (التفسير رقم ١٠٠١٧). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن الحسن بنحوه. (الدر ٢/١٨٧).

[٣٧٥٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة به وأطول. (التفسير رقم ١٠٠٢٠). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر، عن قتادة بلفظ الطبري. (الدر ٢/١٨٧).

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً﴾.

٣٧٥٤ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً﴾، قال: شفاعة بعض الناس لبعض.

الوجه الثاني:

٣٧٥٥ ـ حدثنا أبي، ثنا ابن أبي عمر العدني، قال: سئل سفيان عن قوله: ﴿وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾، قال: من سنَّ سنةً سيئةً.

* **قوله تعالى:** ﴿يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾.

٣٧٥٦ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾، قال: أما: «الكفل»: فالحظ.

٣٧٥٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الرحمٰن، ثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع، قوله: ﴿يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾، قال: حظٌّ منها، فبئس الحظُّ.

٣٧٥٨ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، ثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾، و«الكفل»، هو: الإثم.

[٣٧٥٤] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٧٥١).

[٣٧٥٥] رجاله ثقات إلا ابن أبي عمر العدني، وهو: محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني: صدوق؛ فالإسناد حسن.

[٣٧٥٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن محمد بن حسين، عن أحمد بن مفضل، به. (التفسير ١٠٠٢١).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي والربيع، به. (الدر ٢/ ١٨٧).

[٣٧٥٧] إسناده حسن، تقدم برقم (١٨) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري من طريق عبد الله بن أبي جعفر، به. (التفسير ١٠٠٢٢).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي والربيع كما تقدم في الأثر الماضي.

[٣٧٥٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣)، وهو تتمة للأثر رقم (٣٧٥٣).

* **قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾﴾.**

٣٧٥٩ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾﴾، قال: حفيظًا.

٣٧٦٠ - وروي عن عطية.

٣٧٦١ - وقتادة.

٣٧٦٢ - وعطاء.

٣٧٦٣ - ومطر الوراق: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٧٦٤ - حدثنا أبي، ثنا عبد الرحيم بن مطرف، ثنا عيسى بن يونس، عن إسماعيل، عن رجل، عن عبد الله بن رواحة، وسأله رجل عن قول الله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾﴾، قال: يقيت كل إنسان بقدر عمله.

والوجه الثالث:

٣٧٦٥ - حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾﴾، قال: شهيدًا.

[٣٧٥٩] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم١٠٠٢٤).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٨٧).

[٣٧٦٠ - ٣٧٦١] ذكرهما ابن كثير بلفظ: حفيظًا. (التفسير ١/ ٥٣١).

[٣٧٦٢ - ٣٧٦٣] ذكرهما ابن كثير، كما تقدم آنفًا.

[٣٧٦٤] في إسناده رجل مبهم، وباقي رجاله ثقات.
ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٣١).
وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر من طريق عيسى بن يونس، عن إسماعيل، عن رجل، عن عبد الله بن رواحة، به. (الدر ٢/ ١٨٨).

[٣٧٦٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

والوجه الرابع:

٣٧٦٦ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾﴾، يقول: قادرًا.

٣٧٦٧ ـ وروي عن السدي؛ أنه قال: قديرًا.

والوجه الخامس:

٣٧٦٨ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا ابن أبي حماد، ثنا مهران، عن أبي الأزهر، عن جويبر، عن الضحاك، قال: «**المقيت**»: الرازق.

والوجه السادس:

٣٧٦٩ ـ حدثنا أبي، ثنا علي بن الجعد، أنبأ شريك، عن خصيف، عن مجاهد: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾﴾، قال: حسيبًا.

= رواه مجاهد قال: المقيت: الشهيد. (التفسير ص١٦٧).

وأخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ١٠٠٢٥).

[٣٧٦٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف من قول سعيد بن جبير، به. (الدر ٢/١٨٨).

[٣٧٦٧] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، به. (التفسير رقم ١٠٠٣٠). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٣٧٦٨] في إسناده جويبر: ضعيف جدًّا؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن الضحاك. (الدر ٢/١٨٨).

[٣٧٦٩] في إسناده شريك: صدوق يخطئ كثيرًا، وخصيف: صدوق سيئ الحفظ خلط؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري من طريق شريك، عن أبيه، عن خصيف، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ١٠٠٢٨).

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ﴾.

٣٧٧٠ - حدثنا علي بن [١٦٣/ب] حرب الموصلي، ثنا حميد بن عبد الرحمٰن الرؤاسي، عن حسن بن صالح، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ﴾، قال: من سلَّم عليك من خلق الله.

٣٧٧١ - وروي عن الحسن.

٣٧٧٢ - والسدي: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَآ﴾.

٣٧٧٣ - ذُكِرَ عن أحمد بن الحسن الترمذي، ثنا عبد الله بن السري

[٣٧٧٠] في إسناده سماك، وهو: ابن حرب: وفي روايته عن عكرمة اضطراب؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه البخاري في الأدب المفرد والطبري من طريق سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، به، وكاملًا. (الأدب المفرد ٢/ ٥٦٢، وتفسير الطبري ١٠٠٣٩).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا في الصمت وابن المنذر عن ابن عباس، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٨٨ - ١٨٩).

وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، وكاملًا. (انظر: التفسير ١/ ٥٣٢).

[٣٧٧٢] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بلفظ: «إذا سلَّم عليك أحد فقل أنت: وعليك السلام ورحمة الله أو تقطع إلى السلام عليكم، كما قال لك». (التفسير رقم ١٠٠٣٣). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٣٧٧٣] في إسناده هشام بن لاحق، ذكره المصنف في (الجرح ٩/ ٧٠)، ونقل عن أحمد بن حنبل قوله: كان يحدث عن عاصم الأحول... ورفع عن عاصم أحاديث أسندها إلى سلمان لم ترفع.اهـ. وقال ابن حبان: منكر الحديث... (المجروحين ٣/ ٩٠ - ٩١). وترك أحمد حديثه، وضعفه البخاري والعقيلي والساجي. (انظر ديوان الضعفاء والمتروكين ص٣٢٥ للذهبي، ولسان الميزان ٦/ ١٩٨، ومجمع الزوائد ٨/ ٣٣، وتاريخ بغداد ١٤/ ٤٥). وفي إسناده - أيضًا - عبد الله بن السري: زاهد صدوق، روى مناكير كثيرة تفرّد بها؛ فالإسناد ضعيف، وهو معلق - أيضًا -، وأظنه مما رفعه هشام.

وقد حسن السيوطي هذا الحديث، فقال: أخرج أحمد في الزهد وابن جرير =

ـ أبو محمد الأنطاكي ـ، قال أبو الحسن: وكان رجلًا صالحًا ـ، ثنا هشام بن لاحق، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن سلمان، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليك يا رسول الله، فقال: «وعليك السلام ورحمة الله»، ثم أتاه آخر فقال: السلام عليك يا رسول الله، ورحمة الله، فقال: «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته»، ثم أتاه آخر، فقال: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، فقال: «وعليك»، فقال الرجل: يا رسول الله! بأبي وأمي، سلَّم عليك فلان وفلان، فرددت عليهما أكثر مما رددت عليّ، فقال: «إنك لم تَدَعْ لنا شيئًا. قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ (بِأَحْسَنَ)[١] مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ فرددناها».

٣٧٧٤ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عبدة بن سليمان، عن سعيد، عن قتادة، في قوله: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ﴾، قال: حَيُّوا بأحسن منها للمسلمين.

= وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه بسند حسن عن سلمان الفارسي فذكره. (الدر ٢/ ١٨٨).

ولكني لم أجد لهذا التحسين مبررًا إلا إذا وقف على طريق آخر وهو مستبعد؛ لأن مدار الحديث يتوقف على هشام بن لاحق، وذلك لأن رواية أحمد وابن جرير والمصنف والطبراني وابن مردويه كلهم من طريق هشام بن لاحق بنفس الإسناد. وقد وجدت إسناد ابن مردويه في تفسير ابن كثير، وهو: حدثنا عبد الباقي بن قانع، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا أبي، حدثنا هشام بن لاحق، به، وأما إسناد أحمد فرواية ابن مردويه من طريق أحمد عن هشام، به. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٣١، وتفسير الطبري رقم ١٠٠٤٤، والمعجم الكبير للطبراني ٦/ ٣٠٢ رقم ٦١١٤، ومجمع الزوائد ٨/ ٣٣). وأضيف إلى ما ذكره السيوطي تخريج الخطيب البغدادي، فقد أخرجه بإسناده من طريق أحمد بن حنبل، عن هشام بن لاحق، به. (تاريخ بغداد ١٤/ ٤٤ ـ ٤٥). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٣١).

[١] قوله تعالى: ﴿بِأَحْسَنَ﴾: في الأصل: «بأكثر»، وكتب فوقها: كذا. ولعلها قراءة شاذة، ولم أجدها في المراجع.

[٣٧٧٤] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري من طريق سالم بن نوح، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به، وأطول. (التفسير ١٠٠٤٠).

٣٧٧٥ ـ وروي عن عطاء.

٣٧٧٦ ـ والحسن: نحو ذلك.

٣٧٧٧ ـ كتب إليَّ محمد بن حال[١] القهندزي، ثنا عمر بن عبد الغفار قال: قال سفيان ـ يعني: ابن عيينة ـ، في قوله: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَآ﴾، قال: ترون هذا في السلام وحده؟ هذا في كل شيء، من أحسن إليك فأحسن إليه، و(كافئه)[٢]، فإن لم تجد فادعُ له، وأثنِ عليه عند إخوانه.

* قوله تعالى: ﴿أَوْ رُدُّوهَآ﴾.

٣٧٧٨ ـ حدثنا علي بن حرب الموصلي، ثنا حميد بن عبد الرحمٰن الرؤاسي، عن حسن بن صالح، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: من سلَّم عليك من خلق الله فاردد عليه، وإن كان مجوسيًّا؛ ذلك بأن الله يقول: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾.

٣٧٧٩ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عبدة بن سليمان، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿أَوْ رُدُّوهَآ﴾، قال: على أهل الكتاب.

[٣٧٧٥] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا سويد، قال: أخبرنا ابن المبارك، عن ابن جريج فيما قرئ عليه، عن عطاء قال: «في أهل السلام». (التفسير رقم ١٠٠٣٥).

[٣٧٧٦] أخرجه ابن المنذر عن الحسن بلفظ: «للمسلمين». (الدر ٢/١٨٨).

وأخرجه أبو يعلى عن الحسن بلفظ: «لأهل الإسلام، أو ردوها على أهل الشرك». قال الهيثمي: ورجاله ثقات. (مجمع الزوائد ٧/٧).

[٣٧٧٧] إسناده تقدم برقم (٨٦٩ و١٣٤٦) في سورة آل عمران. وفي إسناده محمد وعمر: لم أجد لهما ترجمة.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سفيان بن عيينة، به. (المصدر السابق).

[١] كذا من غير نقط.

[٢] قوله: «كافئه»: في الأصل: «كافه»، والتصويب مما نقله السيوطي عن المصنف. (الدر ٢/١٨٩).

[٣٧٧٨] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٧٧٠).

[٣٧٧٩] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٧٧٤).

٣٧٨٠ - وروي عن الحسن: نحو ذلك.

٣٧٨١ - حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿أَوْ رُدُّوهَآ﴾ عليهم كما قالوا لكم.

* قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾﴾.

٣٧٨٢ - [١٦٤/أ] حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا﴾، قال: حفيظًا.

٣٧٨٣ - حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء، عن سعيد، قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ﴾؛ يعني: من التحية وغيرها. ﴿حَسِيبًا ﴿٨٦﴾﴾؛ يعني: شهيدًا.

* قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ﴾.

٣٧٨٤ - حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا إسماعيل بن علية، عن أبي رجاء، حدثني رجل، عن جابر بن زيد؛ أنه قال: اسم الله الأعظم هو الله، ألم تسمع: أنه يقول: هو الله الذي لا إله إلا هو.

[٣٧٨٠] أخرجه ابن المنذر عن الحسن بلفظ: «على أهل الكتاب». (انظر: الدر ٢/ ١٨٨).

[٣٧٨١] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٣٧٨٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

أخرجه مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح، به. (التفسير ل٨/أ). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ١٠٠٤٧). وإسناده صحيح، تقدم برقم (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري والمصنف وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ١٨٩).

[٣٧٨٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير، به. (الدر ٢/ ١٨٩). ورواه مجاهد بلفظه. (التفسير ص١٦٨).

[٣٧٨٤] مكرر، تقدم برقم (١٦) في سورة آل عمران.

* **قوله تعالى: هو** ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ﴾.

٣٧٨٥ - حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب، ثنا بشر، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، في قوله: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ﴾، قال: توحيد.

٣٧٨٦ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو غسان، ثنا سلمة، قال: قال محمد بن إسحاق: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ﴾؛ أي: ليس معه غيره شريك في أمره.

* **قوله تعالى:** ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِۗ﴾.

٣٧٨٧ - حدثنا عصام بن رواد، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِۗ﴾: لا شكَّ فيه.

قال أبو محمد: وقد كتبنا في هذا من التفسير في سورة البقرة[١].

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾﴾.

٣٧٨٨ - حدثنا أحمد بن سنان الواسطي، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن عبد الرحمٰن بن عابس، حدثني ناس من أصحاب عبد الله، عن عبد الله بن مسعود؛ أنه كان يقول: إن أحسن القصص هذا القرآن.

[٣٧٨٥] مكرر، تقدم برقم (٦٤) في سورة آل عمران.

[٣٧٨٦] مكرر، تقدم برقم (١٩) في سورة آل عمران، وهو أطول من هذا.

[٣٧٨٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٨) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق أبي جعفر، به. وأخرجه بأسانيد حسنة وضعيفة يقوي بعضها البعض، وذلك من قول مجاهد وعطاء والسدي وابن عباس وقتادة والربيع بن أنس. (التفسير من ٢٥١ إلى ٢٥٧).

[١] أي: في الآية رقم (٢): ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَۛ فِيهِۛ﴾.

[٣٧٨٨] رجاله ثقات إلا شيخ عبد الرحمٰن بن عابس - أو شيوخه - مبهم؛ فالإسناد منقطع، وله شاهد من القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ بِمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ﴾ [يوسف: ٣].

* **قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾.**

٣٧٨٩ ـ حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، قال: سمعت عبد الله بن زيد الأنصاري يحدث عن زيد ـ يعني: ابن ثابت ـ؛ أن رسول الله ﷺ لمَّا خرج إلى أحد رجعت طائفة ممَّن كان معه، وكان أصحاب النبي ﷺ فيهم فرقتان[١]، فرقة تقول: نقتلهم، وفرقة تقول: لا، فنزلت هذه الآية: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا ...﴾ الآية كلها.

والوجه الثاني:

٣٧٩٠ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا أبو هارون الخراز، ثنا يحيى بن أبي الخصيب، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن ابن سعد بن معاذ الأنصاري؛ أن هذه الآية أنزلت فينا: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا﴾، فخطب رسول الله ﷺ [١٦٤/ب]، وقال: «من لي بمن يؤذيني ويجمع في بيته من يؤذيني؟». فقام سعد بن معاذ، فقال: إن كان منا قتلناه يا رسول الله، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا فأطعناك، فقام

[٣٧٨٩] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الشيخان من طريق شعبة، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن زيد، عن زيد بن ثابت، به. (صحيح البخاري ـ التفسير ـ سورة النساء، باب ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ﴾ ٥٩/٦، وصحيح مسلم، ﴿الْمُنَافِقِينَ﴾ رقم ٢٧٧٦). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم ثلاثتهم وإلى غيرهم عن زيد بن ثابت، به. (الدر ٢/ ١٩٠).

وقد خرَّجه الأستاذ أحمد شاكر تخريجًا جيدًا. (انظر: تفسير الطبري ٩/ ٨ ـ ٩).

[١] قوله: «فرقتان»: في الأصل: «فرقتين».

[٣٧٩٠] إسناده ثقات إلّا أبا هارون الخراز، وهو: محمد بن خالد الرازي: صدوق، وعبد العزيز بن محمد، وهو: الدّراوردي: صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ؛ فالإسناد حسن.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وسعيد بن منصور وابن المنذر من طريق عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن ابن لسعد بن معاذ الأنصاري، به. (الدر ٢/ ١٩٠، وانظر: لباب النقول ص٧٥).

سعد بن عبادة، فقال: ما بك طاعة رسول الله يا ابن معاذ، ولكن عرفت ما هو منك. فقام أسيد بن حضير، فقال: يا ابن عبادة! إنك منافق تحب المنافقين، فقام محمد بن مسلمة، فقال: اسكتوا أيها الناس! فإن فينا رسول الله، فهو يأمر فينفذ لأمره، فأنزل الله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾.

والوجه الثالث:

٣٧٩١ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي الحسين، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ وذلك أن قومًا كانوا بمكة قد تكلموا بالإسلام وكانوا يظاهرون المشركين، فخرجوا من مكة يطلبون حاجة لهم، فقالوا: إن لقينا أصحاب محمد فليس علينا فيهم بأس، فإن المؤمنين لما أخبروا أنهم قد خرجوا من مكة، قالت فئة من المؤمنين: اركبوا إلى الخبثاء فاقتلوهم؛ فإنهم يظاهرون عليكم عددهم، وقالت فئة أخرى من المؤمنين: سبحان الله! أو كما قالوا: تقتلون قومًا قد تكلموا مثل ما تكلمتم به، من أجل أنهم لم يهاجروا ويتركوا ديارهم تستحل أموالهم ودماؤهم، فكانوا كذلك فئتين، والرسول عندهم لا ينهى واحدًا من الفريقين عن شيء، فنزلت: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾.

والوجه الرابع:

٣٧٩٢ ـ ذكره أبي، ثنا الفضل بن سهل الأعرج، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن

[٣٧٩١] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري بنفس الإسناد واللفظ. (التفسير رقم ١٠٠٥٤).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٩٠).

[٣٧٩٢] في إسناده الفضل بن سهل الأعرج: صدوق. والوليد بن كثير: اختلف فيه، ومدار الكلام فيه: أنه إباضي، وقد وثقه عيسى بن يونس، وابن معين، وأبو داود، وزاد: إنه إباضي، وقال الساجي: وكان إباضيًّا، لكنه صدوق. (التهذيب ١١/ ١٤٨). وإسماعيل بن عبيد الله بن أبي سفيان: سكت عنه المصنف في الجرح (٢/ ٨٣). وقد توبع إسماعيل، كما سيأتي، وباقي رجاله ثقات

ووصله الإمام أحمد، فرواه عن أسود بن عامر، ثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن =

سعد، ثنا أبي، عن الوليد بن كثير، حدثني إسماعيل بن عبيد الله بن أبي سفيان؛ أن ابن شهاب حدثه؛ أن أبا سلمة بن عبد الرحمٰن حدثه؛ أن نفرًا من طوائف العرب هاجروا إلى رسول الله ﷺ، فمكثوا معه ما شاء الله أن يمكثوا، ثم ارتكسوا، فرجعوا إلى قومهم، فلقوا سرية من أصحاب رسول الله ﷺ فعرفوهم، فسألوهم: ما ردكم؟، فاعتلوا لهم، فقال بعض القوم لهم: نافقتم، فلم يزل بعض ذلك حتى فَشَا فيهم القول، فنزلت هذه الآية: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾.

٣٧٩٣ - وروي عن الزهري.

٣٧٩٤ - والسدي: نحو ذلك.

والوجه الخامس:

٣٧٩٥ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو أسامة، أخبرني عمران بن حدير، عن عكرمة: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾، قال: أخذ ناس من المسلمين أموالًا من المشركين، فانطلقوا [١٦٥/أ] بها[١]، فاختلف المسلمون فيهم، فقالت طائفة: لو لقيناهم قتلناهم، وأخذنا ما في أيديهم، وقال بعض: لا يصلح لكم ذلك، إخوانكم انطلقوا تجارًا، فنزلت هذه الآية.

والوجه السادس:

٣٧٩٦ - حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي

= عبد الرحمٰن بن عوف، به. (المسند ١/ ١٩٢). وفيه متابعة يزيد بن عبد الله بن قسيط لإسماعيل بن عبيد الله، ويزيد: ثقة. وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، به. (الدر ٢/ ١٩٠).

[٣٧٩٤] أخرجه الطبري عن محمد بن حسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بنحوه رواية أبي سلمة بن عبد الرحمٰن. (التفسير رقم ١٠٠٥٨).

[٣٧٩٥] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح، لكنه مرسل.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وعبد بن حميد عن عكرمة بنحوه. (الدر ٢/ ١٩١).

[١] قوله: «فانطلقوا بها»، كذا في الأصل، وفيما نقله السيوطي عن عبد بن حميد والمصنف زيادة: فانطلقوا بها تجارًا إلى اليمامة.

[٣٧٩٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران، لكنه مرسل. =

نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾: قوم خرجوا من مكة، حتى جاؤوا المدينة يزعمون أنهم مهاجرون، ثم ارتدوا بعد ذلك، فاستأذنوا النبي ﷺ إلى مكة؛ ليأتوا ببضائع يتجرون فيها، فاختلف فيهم المؤمنون، فقائل يقول: منافقون، وقائل يقول: هم مؤمنون، فتبين الله نفاقهم فأمر بقتلهم، فجاؤوا ببضائع يريدون هلالًا بن عويمر الأسلمي وبينه وبين محمد حلف، فدفع عنهم بأنهم يؤمون هلال وبينه وبين محمد عهد.

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾.

٣٧٩٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾، يقول: أوقعهم.

والوجه الثاني:

٣٧٩٨ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾، يقول: أضلهم بما كسبوا.

= رواه مجاهد في تفسيره بنحوه. (ص١٦٨). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير ١٠٠٥٢). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢) في سورة آل عمران.

وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ١٩٠).

[٣٧٩٧] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٠٠٦٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٩١).

[٣٧٩٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن حسين، عن أحمد بن مفضل، به بلفظ: أهلكهم. (التفسير رقم ١٠٠٦٥).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي بلفظ المصنف. (الدر ٢/ ١٩١).

والوجه الثالث:

٣٧٩٩ ـ أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد ـ قراءةً ـ، أخبرني محمد بن شعيب، أخبرني عثمان بن عطاء، عن أبيه عطاء، قوله: ﴿أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾، فيقال: ردهم بما كسبوا.

* **قوله تعالى:** ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾﴾.

٣٨٠٠ ـ قرئ على يونس بن عبد الأعلى، أنبأ ابن وهب، أخبرني عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ خطب الناس، فقال: «كيف ترون في الرجل يخاذل بين أصحاب رسول الله ﷺ، ويسيء القول لأهل رسول الله، وقد برّأها الله؟»، ثم قرأ ما أنزل الله ﷻ في براءة عائشة ﵂ في حديث، فنزل القرآن في ذلك: ﴿۞ فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾﴾ فلم يكن بعد هذه الآية ينطق، ولا يتكلم فيه أحد.

* **قوله تعالى:** ﴿وَدُّواْ[١] لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً﴾.

٣٨٠١ ـ حدثنا علي بن الحسن الهسنجاني، ثنا سعيد ـ يعني: ابن أبي مريم ـ، أنبأ عبد الله ـ يعني: ابن سويد ـ، أخبرني أبو صخر، عن محمد بن كعب، قوله: ﴿وَدُّواْ[٢] لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً﴾، [١٦٥/ب] يقول: ودّ الذين كفروا لو تكفرون كما كفروا، فتكونون سواء.

[٣٧٩٩] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٧٢٩) في سورة آل عمران.

[٣٨٠٠] إسناده ضعيف؛ لأن فيه عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم: ضعيف، وهو مرسل أيضًا.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن زيد بن أسلم، به. (الدر ٢/ ١٩١).

[١] و[٢] في الأصل: «وادوا».

[٣٨٠١] في إسناده أبو صخر، وهو: حميد بن زياد: صدوق يهم.

* **قوله تعالى: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾.**

٣٨٠٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو سلمة، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن الحسن؛ أن سراقة بن مالك المدلجي[١] حدثهم قال: لما ظهر ـ يعني: النبي ﷺ ـ على أهل بدر وأحد وأسلم من حولهم، قال سراقة: بلغني أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى قومي بني مدلج، فأتيته فقلت: أنشدك النعمة، فقالوا: مه، فقال رسول الله ﷺ: «دعوه ما يريد». فقلت: بلغني أنك تريد أن تبعث إلى قومي وأنا أريد أن توادعهم، فإن أسلم قومك أسلموا، ودخلوا في الإسلام، وإن لم يسلموا لم تخشن لقلوب قومك عليهم، فأخذ رسول الله ﷺ بيد خالد بن الوليد فقال: «اذهب معه، فافعل ما يريد»، فصالحهم خالد على أن لا يعينوا على رسول الله ﷺ، فإن أسلمت قريش أسلموا معهم، فأنزل الله تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾.

* **قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.**

٣٨٠٣ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، يقول: حتى يصنعوا كما صنعتم؛ يعني: الهجرة.

[٣٨٠٢] في إسناده علي بن زيد بن جدعان: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.
أخرجه ابن مردويه من طريق حماد بن سلمة، به. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٣٣).
وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (المصدر السابق).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى أبي نعيم في دلائل النبوة وابن أبي شيبة عن الحسن؛ أن سراقة بن مالك المدلجي حدثهم به. (الدر ٢/ ١٩١).

[١] المدلجي: بضم الميم، وسكون الدال، وكسر اللام، هذه النسبة إلى مدلج بن مرة بن عبد مناة، بطن من كنانة. (اللباب ٣/ ١٨٣).

[٣٨٠٣] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري بإسناده بلفظه. (التفسير رقم ١٠٠٦٦).

٣٨٠٤ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو أسامة، أخبرني عمران بن حدير، عن عكرمة، قوله: ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، قال: حتى يهاجروا هجرة أخرى.

* **قوله تعالى:** ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾.

٣٨٠٥ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾، قال: عن الهجرة.

والوجه الثاني:

٣٨٠٦ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾، يقولوا: إذا أظهروا كفرهم.

* **قوله تعالى:** ﴿فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ۖ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾﴾.

٣٨٠٧ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا أبو بكر، وعثمان ابْنَا أبي شيبة، قالا: ثنا جرير، عن ليث، عن مجاهد، في قوله: ﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ۖ﴾، قال: نسخت ما كان قبلها مِنْ مَنٍّ أو فِدًى. واللفظ لعثمان.

* **قوله تعالى:** ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾.

٣٨٠٨ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، [١٦٦/أ] ثنا حجاج بن

[٣٨٠٤] إسناده صحيح تقدم برقم (٣٧٩٥).

[٣٨٠٥] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٨٠٣).

[٣٨٠٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، به. (التفسير رقم ١٠٠٦٨).

[٣٨٠٧] في إسناده ليث: وهو ابن أبي سليم: صدوق ترك.

[٣٨٠٨] في إسناده عثمان: ضعيف، وأبوه، ولكن عثمان تابعه ابن جريج، أما أبوه =

حمزة، عن ابن جريج، وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس، في قوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ نسختها براءة: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥].

٣٨٠٩ - وروي عن الزهري.

٣٨١٠ - وعكرمة.

٣٨١١ - والحسن.

٣٨١٢ - وقتادة: نحو ذلك.

٣٨١٣ - حدثنا علي بن الحسين، ثنا ابن أبي حماد، ثنا إبراهيم بن المختار، عن ابن جريج، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ

= عطاء فصدوق كثير الخطأ، ولم يسمع من ابن عباس؛ فالإسناد ضعيف منقطع.

أخرجه البيهقي من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن عثمان، به بنحوه. (السنن ٩/ ١١). وأخرجه النحاس من طريق حجاج، به. (الناسخ والمنسوخ ص١٠٩).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم ثلاثتهم، وإلى أبي داود في ناسخه وابن المنذر عن ابن عباس بلفظ المصنف. (الدر ٢/ ١٩١).

[٣٨٠٩] أخرجه البيهقي من طريق أبي اليمان، أخبرني شعيب، عن الزهري، أخبرني عروة بن الزبير؛ «أن رسول الله ﷺ بعث سرية من المسلمين، وأمَّر عليهم عبد الله بن جحش الأسدي فانطلقوا حتى هبطوا نخلة، فوجدوا بها عمرو بن الحضرمي في عير تجارة لقريش، فذكر الحديث في قتل ابن الحضرمي ونزول قوله: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ﴾ قال: فبلغنا أن النبي ﷺ عقل ابن الحضرمي، وحرم الشهر الحرام؛ كما كان يحرمه حتى أنزل الله ﷻ: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾». (السنن ٩/ ١٢).

[٣٨١٢] أخرج النحاس عن أحمد بن محمد بن نافع، قال: حدثنا سلمة، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا معمر، عن قتادة: «﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾ قال: نسختها براءة: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾». (الناسخ والمنسوخ ص١٠٩).

[٣٨١٣] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٣٥٤٦)، وله متابع وشواهد.

أخرجه الطبري عن القاسم، عن الحسين، عن حجاج، به. (التفسير رقم ١٠٠٧١).

وفيه متابعة القاسم لابن أبي حماد، وأخرجه المصنف والطبري وابن مردويه من رواية الحسن ومجاهد كما تقدم برقم (٣٧٩٦ و٣٨٠٢)، وهامشهما.

﴿قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ نزلت في هلال بن عويمر الأسلمي، وسراقة بن مالك المدلجي، وفي بني جذيمة بن عامر بن عبد مناف.

* **قوله تعالى:** ﴿أَوۡ جَآءُوكُمۡ﴾.

٣٨١٤ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿أَوۡ جَآءُوكُمۡ﴾، يقول: رجعوا، فدخلوا فيكم.

* **قوله تعالى:** ﴿حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ﴾.

٣٨١٥ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا يزيد بن مخلد الواسطي أبو خداش، ثنا بشر بن مبشر، ثنا هشيم، عن حصين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قوله: ﴿حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ﴾، فقال: عن هؤلاء، وعن هؤلاء.

٣٨١٦ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿أَوۡ جَآءُوكُمۡ حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ﴾ يريدون هلال بن عويمر، وهو الذي حصر صدره أن يقاتل المؤمنين، أو يقاتل قومه.

٣٨١٧ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل،

[٣٨١٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، عن أسباط، به، وأطول. (التفسير رقم ١٠٠٧٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن السدي. (الدر ٢/ ١٩١).

[٣٨١٥] في إسناده يزيد بن مخلد، ذكره المصنف، وسكت عنه. (الجرح ٩/ ٢٩١)، وبشر بن مبشر: روى المصنف عن أبيه: أنه: صدوق. (الجرح ٢/ ٣٦٧)، وباقي رجاله ثقات. وعلي بن الحسين هو: ابن الجنيد؛ كما صرح المصنف بذلك في ترجمة يزيد الواسطي. (انظر: الجرح ٩/ ٢٩١).

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ١٩١).

[٣٨١٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

وتخريجه تقدم برقم (٣٨١٣)، وهامشه.

[٣٨١٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهو تتمة للأثر رقم (٣٨١٤).

ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾، يقول: ضاقت صدورهم.

٣٨١٨ ـ وروي عن ابن عباس من رواية علي بن أبي طلحة: مثل ذلك.

٣٨١٩ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾؛ أي: كارهة صدورهم.

* **قوله تعالى:** ﴿أَن يُقَٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقَٰتِلُوا۟ قَوْمَهُمْ﴾.

٣٨٢٠ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿أَن يُقَٰتِلُوكُمْ﴾ أن يقاتل المؤمنين، أو يقاتل قومه.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ﴾.

٣٨٢١ ـ حدثنا أسيد بن عاصم، ثنا سعيد بن عامر، عن همام، عن قتادة، قوله: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ ...﴾ الآية، ثم ذلك نسخ بعد في براءة، فنبذ إلى كل ذي عهد عهده، وأمر نبيه ﷺ أن يقاتل المشركين حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، فقال تعالى: [١٦٦/ب] ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾ [التوبة: ٥].

* **قوله تعالى:** ﴿وَأَلْقَوْا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾.

٣٨٢٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الرحمن، ثنا عبد الله بن أبي

[٣٨١٩] إسناده حسن تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

[٣٨٢٠] إسناده حسن تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

[٣٨٢١] إسناده تقدم برقم (٢٣٧٨)، وفيه همام، وهو: ابن يحيى: ثقة ربما وهم، وحديثه بأخرة أصح ممن سمع منه قديمًا، وما أدري سماع سعيد قديمًا أم لا؟

أخرجه الطبري عن طريق الحجاج بن منهال، عن همام بن يحيى، عن قتادة بنحوه. (التفسير رقم ١٠٠٧٦). وذكره السيوطي مختصرًا، ونسبه إليهما وإلى عبد الرزاق وابن المنذر والنحاس عن قتادة، به. (الدر ٢/ ١٩٢).

[٣٨٢٢] إسناده حسن، تقدم برقم (١٨) في سورة آل عمران.

جعفر، عن أبيه، عن الربيع، في قوله: ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾، قال: الصلح.

* **قوله تعالى:** ﴿فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا ۝٩٠﴾.

٣٨٢٣ - حدثنا أسيد بن عاصم، ثنا سعيد بن عامر، عن همام، عن قتادة، قوله: ﴿فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا ۝٩٠﴾ ثم نسخ ذلك بعد في براءة، فنبذ إلى كل ذي عهد عهده، وأمر نبيه ﷺ أن يقاتل المشركين.

* **قوله تعالى:** ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ﴾.

٣٨٢٤ - حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قال: ثم ذكر نعيم بن مسعود الأشجعي، وكان يأمن في المشركين والمسلمين بنقل الحديث بين النبي ﷺ والمشركين، فقال: ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأۡمَنُوكُمۡ وَيَأۡمَنُواْ قَوۡمَهُمۡ﴾.

٣٨٢٥ - حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ العباس بن الوليد، ثنا يزيد،

أخرجه الطبري من طريق عبد الله بن أبي جعفر، به. (التفسير رقم ١٠٠٧٣).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن الربيع، به. (الدر ٢/ ١٩٢).

[٣٨٢٣] الأثر تقدم برقم (٣٨٢١)، فهو مكرر إلا أن هذا الأثر هو مختصر لذلك المتقدم.

[٣٨٢٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، به. (التفسير رقم ١٠٠٨٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/ ١٩٢).

[٣٨٢٥] إسناده صحيح، تقدم برقم (٢٨٨) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بنحوه، وأطول. (التفسير رقم ١٠٠٨١). وإسناده حسن، تقدم بهامش (٢٨).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة بنحوه، وأطول. (الدر ٢/ ١٩٢).

عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ﴾، قال: حيًّا كانوا بتهامة، قالوا: يا نبي الله! إنا لا نقاتلك، ولا نقاتل قومنا، فأرادوا أن يأمنوا رسول الله، ويأمنوا قومهم، فأبى الله ذلك عليهم.

* **قوله تعالى:** ﴿يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ﴾.

٣٨٢٦ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾: أناس من أهل مكة، يأتون النبي ﷺ فيسلمون رياءً، ثم يرجعون إلى قريش، فيرتكسون في الأوثان، يبتغون بذلك أن يأمنوا هنا وهاهنا، فأمر بقتالهم إن لم يعتزلوا ويصلحوا.

* **قوله تعالى:** ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓا إِلَى ٱلْفِتْنَةِ﴾.

٣٨٢٧ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓا إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا﴾، يقول: كلَّما أرادوا أن يخرجوا من فتنة أركسوا فيها.

٣٨٢٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ العباس بن الوليد، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓا إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا﴾: كلَّما عرض لهم بلاء هلكوا فيه.

[٣٨٢٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به تقريبًا، وأطول. (التفسير رقم ١٠٠٧٨). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد به، وأطول. (الدر ٢/ ١٩٢).

[٣٨٢٧] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري بإسناده بلفظه، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٠٨٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ١٩٢).

[٣٨٢٨] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٨٢٥).

* **قوله تعالى: ﴿ٱلْفِتْنَةِ﴾.**

٣٨٢٩ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ﴾، يقول: إلى الشرك.

٣٨٣٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا العباس بن الوليد، ثنا يزيد بن [١٦٧/أ] زريع، ثنا سعيد، عن قتادة: ﴿إِلَى ٱلْفِتْنَةِ﴾، قال: بلاء.

* **قوله تعالى: ﴿أُرْكِسُوا۟ فِيهَا﴾.**

٣٨٣١ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الرحمٰن الدشتكي، ثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع، عن أبي العالية، قوله: ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا۟ فِيهَا﴾، قال: كلما ابتلوا بها عموا فيها.

* **قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ﴾.**

٣٨٣٢ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ﴾، قال: أمر بقتالهم إن لم يعتزلوا، ويصلحوا.

* **قوله تعالى: ﴿فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾.**

٣٨٣٣ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا أبو بكر، وعثمان: ٱبْنَا أبي شيبة،

[٣٨٢٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه المصنف عن أبي زرعة، عن عمرو بن حماد، عن أسباط، عن السدي، به.
وأخرجه الطبري؛ كما تقدم بهامش رواية المصنف. (انظر: الأثر رقم ١١٠ وهامشه).
وأخرجه عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن مفضل، به، وأطول. (التفسير رقم ١٠٠٨٢).
[٣٨٣٠] إسناده صحيح، تقدم برقم (٢٨٨)، وهو تتمة للأثر رقم (٣٨٢٥).
[٣٨٣١] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٦٢) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري من طريق عبد الله بن أبي جعفر، به. (التفسير رقم ١٠٠٨٣).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن أبي العالية، به. (الدر ٢/ ١٩٢).
[٣٨٣٢] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٨٢٦).
[٣٨٣٣] الأثر تقدم برقم (٣٨٠٧)، فهو مكرر.

قالا: ثنا جرير، عن ليث، عن مجاهد، قوله: ﴿فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ﴾ نسخت ما كان قبلها مِنْ مَنٍّ أو فِدًى.

* **قوله تعالى:** ﴿وَأُولَٰئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿٩١﴾﴾.

٣٨٣٤ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَأُولَٰئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿٩١﴾﴾: أما: **«السلطان»**، فهو: الحجة.

٣٨٣٥ ـ حدثنا أبي، ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كل «سلطان» في القرآن: حجة.

٣٨٣٦ ـ وروي عن أبي مالك.

٣٨٣٧ ـ ومحمد بن كعب.

٣٨٣٨ ـ وعكرمة.

٣٨٣٩ ـ وسعيد بن جبير.

٣٨٤٠ ـ والضحاك.

٣٨٤١ ـ والنضر بن عربي: مثله.

= وفيما تقدم زاد المصنف: واللفظ لعثمان.

[٣٨٣٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ١٠٠٨٧).

[٣٨٣٥] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف، ثم صححه. (التفسير ١/ ٥٧٠). وأخرجه الطبري من طريق سفيان، عن رجل، عن عكرمة بنحوه. (التفسير رقم ١٠٠٨٦). وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد الرزاق وابن المنذر والمصنف وابن مردويه عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٣٣٦).

[٣٨٣٨] انظر: الأثر رقم (٣٨٣٥)، وهامشه.

[٣٨٤١] ذكره ابن كثير، وذكر الرواة السابقين للنضر. (التفسير ١/ ٥٧٠).

* قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ﴾.

٣٨٤٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ﴾؛ يعني: ما ينبغي لمؤمن.

٣٨٤٣ ـ وروي عن مقاتل بن حيان: نحو ذلك.

* قوله تعالى: ﴿لِمُؤْمِنٍ﴾.

٣٨٤٤ ـ حدثنا هارون بن إسحاق، ثنا مطلب بن زياد، عن السدي، قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾، قال: المؤمن لا يقتل مؤمنًا.

* قوله تعالى: ﴿أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾.

٣٨٤٥ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ عياش بن أبي ربيعة قتل رجلًا مؤمنًا، كان يعذبه هو وأبو جهل، ـ وهو أخوه لأمه ـ في اتباع النبي ﷺ، وعياش يحسب أن ذاك الرجل كافر كما هو، وكان عياش هاجر إلى النبي ﷺ مؤمنًا، جاءه أخوه أبو جهل ـ وهو أخوه لأمه ـ، فقال: إن أمك تناشدك رحمها [١٦٧/ب] وحقها أن ترجع إليها، وهي أسماء

[٣٨٤٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٣٨٤٤] إسناده حسن إلى السدي. هارون: صدوق ربما وهم، ومطلب: صدوق. ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن السدي، به. (الدر ٢/ ١٩٢).

[٣٨٤٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران، وهو مرسل.

أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بنحوه. (التفسير رقم ١٠٠٨٩). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد بنحوه. (الدر ٢/ ١٩٢). ورواه مجاهد بنحوه. (التفسير ص١٦٩).

بنت مخرمة[١]، فأقبل معه، فربطه أبو جهل حتى قدم به مكة، فلما رآه الكفار، زادهم كفرًا وافتتانًا، فقالوا: إن أبا جهل ليقدر من محمد على ما يشاء، ويأخذ أصحابه.

٣٨٤٦ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾ وذلك أن عياش بن أبي ربيعة المخزومي، وكان حلف على الحارث بن يزيد مولى بني عامر بن لؤي ليقتلنه، وكان الحارث يومئذ مشركًا، وأسلم الحارث، ولم يعلم به عياش، فلقيه بالمدينة فقتله، وكان قتله ذلك خطأ.

٣٨٤٧ ـ وروي عن السدي: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا﴾.

٣٨٤٨ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا جرير،

---

[١] قوله: «أسماء بنت مخرمة»: كذا في الأصل، وفي رواية الطبري، وأما ما نقله السيوطي عنهما فَبِاسْم: «أميمة»، وهو خطأ.

[٣٨٤٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير، به. (الدر ٢/ ١٩٢ ـ ١٩٣).

[٣٨٤٧] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بنحوه، ولم يسم الحارث بن يزيد، وورد مطولًا. (التفسير رقم ١٠٠٩٢). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وابن المنذر عن السدي، به. (الدر ٢/ ١٩٢).

[٣٨٤٨] رجاله ثقات إلّا علي بن الحسين، فإن كان ابن الجنيد: فثقة، وإسناده صحيح، وإن كان العامري: فصدوق، وإسناده حسن.

أخرجه سعيد بن منصور والطبري من طريق المغيرة، به. (السنن رقم ٢٨٢٨، والتفسير رقم ١٠١٠٠). قال السيوطي: وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر عن إبراهيم النخعي في قوله: ﴿وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ﴾، قال: «هذا في =

عن المغيرة، عن إبراهيم ـ يعني: في قوله: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا﴾ ـ، قال: إذا قتل المسلم، فهذا له (ولورثته)[١] المسلمين.

* قوله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾.

٣٨٤٩ ـ حدثنا سليمان بن داود ـ مولى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ـ، ثنا سهل بن عثمان، ثنا وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن محمد بن علي: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾[٢]، قال: في الخطأ إذا أقرت ولم يعلم منها إلا خيرًا.

* قوله تعالى: ﴿مُّؤْمِنَةٍ﴾.

٣٨٥٠ ـ حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس،

= المسلم الذي ورثته مسلمون. . . إلخ». (الدر ٢/ ١٩٤).

[١] قوله: «ولورثته»: في الأصل غير منقوطة، والاستدراك من الذين أخرجوا الأثر كما سبق.

[٣٨٤٩] إسناده ضعيف؛ لأن فيه جابر بن يزيد الجعفي: ضعيف رافضي، وباقي رجاله ثقات.

[٢] قوله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ في الأصل: «في تحرير رقبة».

[٣٨٥٠] في إسناده ابن أبي ليلى، وهو: محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى: صدوق سيئ الحفظ جدًّا؛ فالإسناد ضعيف، وباقي رجال الإسناد ثقات عدا المنهال: صدوق. ولكن الحديث روي من طريق آخر صحيح؛ كما سيأتي، فتوبع محمد بن عبد الرحمٰن؛ فيكون الإسناد حسنًا.

أخرجه الإمام أحمد عن عبد الرزاق قال: ثنا معمر، عن الزهري، عن عبد الله بن عبد الله، عن رجل من الأنصار؛ أنه جاء بأمة سوداء فذكره بنحوه، وفيه زيادة: أتؤمنين بالبعث بعد الموت؟ قالت: نعم. قال: اعتقها: (المسند ٣/ ٤٥١ ـ ٤٥٢). وعبد الله بن عبد الله: هو: ابن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمٰن المدني، كان وصي أبيه، ثقة من الثالثة، مات سنة خمس ومائة، وهو معروف بالرواية عن بعض الصحابة وبرواية الزهري عنه. (التقريب ١/ ٤٢٦، وانظر: التهذيب ٥/ ٢٨٥). وأما إبهام الرجل الأنصاري السائل فلا يخل بالإسناد؛ لأنه صحابي وباقي رجاله ثقات، فإسناده صحيح. وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد وأحمد عن رجل من الأنصار مثل رواية أحمد. (الدر ٢/ ١٩٣).

قال: أتى النبي ﷺ رجل، فقال: إن عليّ (أي)[١] رقبة، وعندي أمة سوداء، فقال: «ائتني بها»، فقال رسول الله ﷺ: «أتشهدين أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟». قالت: نعم. قال: «اعتقها».

٣٨٥١ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن يمان، عن سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، في قوله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾، قال: ولدت على الإسلام.

الوجه الثاني:

٣٨٥٢ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾؛ يعني: بـ«المؤمنة»: من قد عقل الإيمان، وصام، وصلى.

٣٨٥٣ - وروي عن سعيد بن جبير.

٣٨٥٤ - والحسن.

٣٨٥٥ - وإبراهيم.

---

[١] قوله: «أي»: غير موجودة فيما نقله السيوطي عن عبد بن حميد، حيث ورد بلفظه تمامًا بدون أي. وهو الأصح. (الدر ٢/ ١٩٣).

[٣٨٥١] رجاله ثقات إلا ابن اليمان، وهو: يحيى بن اليمان: صدوق يخطئ كثيرًا، ولكنه توبع كما سيأتي؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري عن أبي كريب، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، به. (التفسير رقم ١٠١٠٣). وإسناده صحيح، وفيه متابعة وكيع لابن اليمان.

[٣٨٥٢] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٠٠٩٥).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن ابن عباس، به، وأطول. (الدر ٢/ ١٩٣).

[٣٨٥٤] أخرجه الطبري قال: حدثت عن يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان، عن الحسن، قال: «كل شيء في كتاب الله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ فمن صام وصلّى وعقل». (التفسير رقم ١٠٠٩٧). وفي إسناده شيخ الطبري مبهم.

[٣٨٥٥] أخرجه الطبري عن أبي كريب، قال: حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن =

٣٨٥٦ ـ والحكم: نحو ذلك.

٣٨٥٧ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن يمان، عن سفيان الثوري، عن أبي حيان التيمي، عن الشعبي: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾، قال: قد صلّت.

٣٨٥٨ ـ وروي عن مجاهد.

٣٨٥٩ ـ وعطاء.

٣٨٦٠ ـ وقتادة: نحو ذلك.

* قوله تعالى: ﴿وَدِيَةٌ﴾.

٣٨٦١ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني الليث [١٦٨/أ]، حدثني

= إبراهيم، قال: «ما كان في القرآن من ﴿رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ فلا يجزئ إلا من صام وصلّى. وما كان في القرآن من ﴿رَقَبَةٍ﴾ ليست ﴿مُّؤْمِنَةٍ﴾ فالصبي يجزئ». (التفسير رقم ١٠٠٩٦). ورجاله ثقات، وإسناده صحيح.

[٣٨٥٧] في إسناده ابن يمان، وهو: يحيى بن يمان: صدوق يخطئ كثيرًا. وباقي رجاله ثقات، وقد روي من طرق أخرى؛ فالإسناد حسن.

أخرجه عبد الرزاق عن الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: «كل شيء في القرآن: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ فالذي قد صلّى، وما لم يكن ﴿مُّؤْمِنَةٍ﴾ فتحرير من لم يصلّ». (التفسير ل٢٠/ب). وإسناده صحيح. وأخرجه ابن جرير بنفس لفظ عبد الرزاق، فقال: حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، به. (التفسير رقم ١٠٠٩٨).

[٣٨٦٠] أخرجه الطبري قال: حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بلفظ: «من صلّى». (التفسير رقم ١٠٠٩٩). وإسناده حسن، تقدم بهامش (٢٨) من سورة آل عمران.

[٣٨٦١] في إسناده أبو صالح، وهو: عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم: صدوق كثير الغلط، ولكن الحديث ليس من غلطه؛ لأنه روي من طرق أخرى، وباقي رجاله ثقات، وعقيل هو: ابن خالد الأيلي؛ فالإسناد حسن، لكنه مرسل؛ لأن الزهري رواه بلاغًا.

وقد وصله النسائي فرواه عن عمرو بن منصور، قال: حدثنا الحكم بن موسى، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، عن سليمان بن داود قال: حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه، عن جده؛ «أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن كتابًا فيه: =

عقيل، عن ابن شهاب: عن قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ﴾ فقد بلغنا؛ أن رسول الله ﷺ فرضها مائة من الإبل.

* قوله تعالى: ﴿مُّسَلَّمَةٌ﴾.

٣٨٦٢ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا جعفر بن مسافر، ثنا علي بن

= الفرائض، والسنن، والديات...»، فذكره مطولًا. (السنن ـ كتاب القسامة ـ العقول ٨/ ٥٧ ـ ٥٨). وقد روي هذا الحديث من طرق كثيرة يقوي بعضها بعضًا، وذلك من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ومن حديث عقبة بن أوس، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن مسعود، وعلي وغيرهم ﷺ. وأما حديث أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده فقد ذكر مواضع تخريجه الأستاذ محمد حميد الله فبلغ أكثر من ثلاثين موضعًا يطول سردها. (انظر: الوثائق السياسية للعهد النبوي ص٢٠٦ ـ ٢١١). وأما حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: فأخرجه أبو داود والترمذي والنسائي، وحسنه الترمذي. (سنن أبي داود ـ الديات ـ باب الدية كم هي رقم ٤٥٤١، والجامع الصحيح للترمذي ـ الديات ـ باب في الدية كم هي من الإبل رقم ١٣٨٧، وسنن النسائي ـ القسامة ـ باب كم دية شبه العمد ٨/ ٤٣). وأما حديث عقبة بن أوس عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ فرواه النسائي والبيهقي. (سنن النسائي ٨/ ٤١ ـ ٤٢، وسنن البيهقي ٨/ ٤٥). وأما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص: فرواه أبو داود والنسائي. (سنن أبي داود رقم ٤٥٤٧، وسنن النسائي ٨/ ٤٠). وأما حديث عبد الله بن مسعود: فأخرجه الترمذي وأبو داود والنسائي والطبري والبيهقي. (الجامع الصحيح رقم ١٣٨٦، وسنن أبي داود رقم ٤٥٤٥، وسنن النسائي ٨/ ٤٣ ـ ٤٤، وتفسير الطبري رقم ١٠١٣٨، وسنن البيهقي ٨/ ٧٥ ـ ٧٦). وأما حديث علي بن أبي طالب: فرواه أبو داود. (السنن رقم ٤٥٥١ و٤٥٥٣). وروي من طرق كثيرة تنص على المائة من الإبل وتختلف في مبالغ أسنانها. قال الطبري: إن الجميع مجمعون: أن في الخطأ المحض على أهل الإبل: مائة من الإبل، ثم اختلفوا في مبالغ أسنانها. (التفسير ٩/ ٤٩).

[٣٨٦٢] في إسناده جعفر بن مسافر: صدوق، ربما أخطأ، وفيه سفيان بن حسين: ثقة إلا في روايته عن الزهري، وفيه علي بن عاصم: صدوق يخطئ ويصر؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن المسيب، به. (الدر ٢/ ١٩٤).

عاصم، ثنا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، في قوله: ﴿فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ﴾، قال: «المسلمة»: التامة.

٣٨٦٣ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير: ﴿وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦٓ﴾؛ يعني: تسلمها عاقلة القاتل.

* **قوله تعالى: ﴿إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦٓ﴾.**

٣٨٦٤ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦٓ﴾: إلى أولياء المقتول.

٣٨٦٥ ـ وروي عن إبراهيم النخعي.

٣٨٦٦ ـ وقتادة.

٣٨٦٧ ـ ومقاتل بن حيان: أنهم قالوا: إلى ورثة المقتول.

* **قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ﴾.**

٣٨٦٨ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس ـ يعني: قوله: ﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ﴾ ـ: إلا أن يتصدق بها عليه.

٣٨٦٩ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن

[٣٨٦٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٦٤).

[٣٨٦٤] الأثر تتمة لسابقه.

[٣٨٦٥] قال السيوطي: أخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر عن إبراهيم النخعي، في قوله: ﴿وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦٓ﴾، قال: «هذا المسلم الذي ورثته مسلمون». (الدر ٢/ ١٩٤).

[٣٨٦٨] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

[٣٨٦٩] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٨٦٣ و٣٨٦٤).

لهيعة، حدثني عطاء، عن سعيد بن جبير، قال: ثم استثنى، ثم قال: ﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟﴾؛ يعني: إلا أن يصدّق أولياء المقتول بالدية على القاتل فهو خير لهم، فأما عتق رقبة؛ فإنه واجب على القاتل في ماله.

٣٨٧٠ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟﴾ فيتركوا الدية.

٣٨٧١ ـ وروي عن إبراهيم النخعي: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿فَإِن كَانَ﴾.

٣٨٧٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَإِن كَانَ﴾؛ يعني: المقتول.

* **قوله تعالى:** ﴿مِن قَوۡمٍ عَدُوّٖ لَّكُمۡ﴾.

٣٨٧٣ ـ حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا أبو الجواب ـ الأحوص بن جواب ـ، ثنا عمار بن زريق، عن عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن

[٣٨٧٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

[٣٨٧٢] الأثر تتمة للآثار رقم (٣٨٦٣ و٣٨٦٤ و٣٨٦٩).

[٣٨٧٣] في إسناده أبو الجواب: الأحوص بن جواب: صدوق ربما وهم، وفيه أبو يحيى، وهو: مِصْدَع الأعرج: مقبول، وفيه عطاء بن السائب: صدوق اختلط، وما أدري سماع عمار منه قبل الاختلاط أم بعده؟ ولكن تصحيح الحاكم وموافقة الذهبي عليه يوحي أن سماع عمار قبل الاختلاط.

فقد أخرجه الحاكم من طريق أبي الجواب، عن عمار بن زريق، عن عطاء، عن أبي يحيى، عن ابن عباس، به، وأطول. (المستدرك ٢/٣٠٧ ـ ٣٠٨). وأخرجه سعيد بن منصور من قول مجاهد بنحوه، وفي إسناده الحجاج بن أرطاة: صدوق كثير الخطأ والتدليس. (السنن رقم ٢٨٢٧). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا سعيد بن منصور، وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة وابن المنذر والطبراني والبيهقي في سننه من طريق عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس بلفظه، وأطول. (الدر ٢/١٩٤).

عباس، في هذه الآية: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾، قال: كان الرجل يأتي النبي ﷺ، ثم يرجع إلى قومه، فيكون معهم وهم مشركون، فيصيبه المسلمون خطأ في سرية أو غارة، فيعتق الذي يصيبه رقبة.

٣٨٧٤ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن [١٦٨/ب] جبير، قوله: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾؛ يعني: من أهل الحرب وهو مؤمن؛ يعني: المقتول.

قال: نزلت في مرداس بن عمرو وكان أسلم، وقومه كفار من أهل الحرب فقتله أسامة بن زيد خطأ، ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ ولا دية لهم؛ لأنهم أهل الحرب.

٣٨٧٥ ـ وروي عن إبراهيم.

٣٨٧٦ ـ وعكرمة.

[٣٨٧٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف عن سعيد بن جبير، به. (الدر ٢/ ١٩٤). قال ابن حجر: وقال أبو عمر في تفسير السدي، وفي تفسير ابن جريج، عن عكرمة، وفي تفسير سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة: وقال غيرهم أيضًا: لم يختلفوا في أن المقتول في قصة نهيك الذي ألقى السلام، وقال: إني مؤمن، أنه رجل يسمى: مرداسًا، واختلفوا في قاتله، وفي أمير تلك السرية اختلافًا كثيرًا.اهـ. وسرد بعض الروايات، ولم يذكر أن القاتل أسامة بن زيد. (انظر: الإصابة ٣/ ٤٠٠).

[٣٨٧٥] أخرجه الطبري قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن سماك، عن عكرمة والمغيرة، عن إبراهيم، في قوله: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ قال: «هو الرجل يسلم في دار الحرب فيقتل. قال: ليس فيه دية، وفيه الكفارة». (التفسير رقم ١٠١٠٦). ورجاله ثقات إلا سماكًا: صدوق، وفي روايته عن عكرمة اضطراب، لكنه توبع بواسطة المغيرة؛ فالإسناد حسن.

[٣٨٧٦] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن أبيه، عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، بنحو قول إبراهيم. (التفسير رقم ١٠١٠٧). وأخرجه عن المثنى، عن أبي غسان، عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة بنحوه. (التفسير رقم ١٠١٠٨). وفي إسناده سماك عن عكرمة، ويشهد له ما تقدم من رواية إبراهيم، وما سيأتي من أقوال؛ فالإسناد حسن لغيره.

٣٨٧٧ ـ والشعبي.

٣٨٧٨ ـ وقتادة.

٣٨٧٩ ـ والسدي.

٣٨٨٠ ـ وابن عباس: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٨٨١ ـ قرأت على محمد بن الفضل بن موسى، ثنا محمد بن علي، أنبأ أبو وهب ـ محمد بن مزاحم ـ، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾، قال: إن كان المؤمن الذي قتل ليس له ورثة بين ظهراني المسلمين، ووراثه المشركون؛ من أهل الحرب للمسلمين، فتحرير رقبة، فلم يجعل له ذرية.

* **قوله تعالى:** ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾.

٣٨٨٢ ـ حدثنا أحمد بن منصور، ثنا الأحوص بن جواب، ثنا عمار بن

[٣٨٧٨] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بلفظ: «ولا دية لأهله، من أجل أنهم كفار، وليس بينهم وبين الله عهد ولا ذمة». (التفسير رقم ١٠١١٠). وإسناده حسن، تقدم بهامش (٢٨) من سورة آل عمران. وأخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة بنحوه. وإسناده صحيح. (التفسير ل٢٠/ب).

[٣٨٧٩] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: «﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ في دار الكفر، يقول: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ وليس له دية». (التفسير رقم ١٠١٠٩). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٣٨٨٠] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا الحجاج، قال: حدثنا حماد، قال: أخبرنا عطاء بن السائب، عن ابن عباس بلفظ: «كان الرجل يسلم، ثم يأتي قومه، فيقيم فيهم وهم مشركون، فيمر بهم الجيش لرسول الله ﷺ، فيقتل فيمن يقتل، فيعتق قاتله رقبة، ولا دية له». اهـ. وفي إسناده عطاء بن السائب: صدوق اختلط. (التفسير رقم ١٠١١١).

[٣٨٨١] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٣٨٨٢] الحديث تتمة للحديث رقم (٣٨٧٣)، فقد رواه الحاكم كاملًا؛ كما تقدم =

زريق، عن عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾، قال: هو الرجل يكون معاهدًا، ويكون قومه أهل عهد، فيسلم إليهم دينه، ويعتق الذي أصابه رقبة.

٣٨٨٣ ـ وروي عن سعيد بن جبير.

٣٨٨٤ ـ وعكرمة.

٣٨٨٥ ـ والسدي.

٣٨٨٦ ـ والزهري.

٣٨٨٧ ـ وعطاء الخراساني.

٣٨٨٨ ـ وقتادة.

٣٨٨٩ ـ وإبراهيم النخعي: أنهم قالوا: عهد.

والوجه الثاني:

٣٨٩٠ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن

= بهامش الحديث المتقدم. وقد أخرج هذا الجزء ابن أبي شيبة عن معاوية بن هشام، عن عمار بن زريق، به. (المصنف ١٢/ ٤٦٥ رقم ٢٥٢٧٨).

[٣٨٨٤] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن أبيه، عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة: بلفظ: عهد. (التفسير رقم ١٠١٢٨). وإسناده ضعيف من وجهين: ابن وكيع، وسماك عن عكرمة.

[٣٨٨٥] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بلفظ: «عهد». (التفسير رقم ١٠١٢٥). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٣٨٨٦] أخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري: قال: «المعاهدة». (التفسير رقم ١٠١٢٦). ورجاله ثقات إلا الحسن: صدوق؛ فالإسناد حسن.

[٣٨٨٩] أخرجه ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور عن جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم بلفظه، ومطولًا. (المصنف ١٢/ ٤٦٤ رقم ١٥٢٧٩، وسنن سعيد بن منصور ٢/ ٣١٩).

[٣٨٩٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾، يقول: إن كان المؤمن الذي قتل ليس له ذرية في المسلمين، وله ذرية في المشركين من أهل عهد النبي ﷺ، فيمن بين النبي ﷺ وبينهم ميثاق، يقول: ادفعوا الدية إلى ورثته.

* **قوله تعالى: ﴿فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾.**

٣٨٩١ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِۦ﴾ فعلى قاتله الدية، مسلمة إلى أهله.

٣٨٩٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني الليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب: ﴿فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِۦ﴾ بلغنا: أن دية المعاهد كانت كدية مسلم، ثم نقصت بعد في آخر الزمان، فجعلت مثل نصف دية المسلم، وأن الله تعالى [١٦٩/أ] أمر بتسليم دية المعاهد إلى أهله، وجعل معها تحرير رقبة مؤمنة.

٣٨٩٣ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة،

[٣٨٩١] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

[٣٨٩٢] إسناده تقدم برقم (٣٨٦١)، وفيه أبو صالح: وهو عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم، وهو: صدوق كثير الغلط، وليس الحديث من غلطه؛ لأنه روي من طرق أخرى؛ كما سيأتي؛ فالإسناد حسن لكنه مرسل.

وقد روي هذا الحديث من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، ومن حديث ابن عمر رضي الله عنهما، فأما حديث عبد الله بن عمرو: فقد أخرجه أبو داود، والترمذي ـ وحسنه ـ، والنسائي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده مرفوعًا بنحوه. (سنن أبي داود ـ الديات ـ باب دية الذمي رقم ٤٥٨٣، والجامع الصحيح للترمذي ـ الديات ـ باب ما جاء في دية الكفار رقم ١٤١٣، وسنن النسائي ـ القسامة ـ باب كم دية الكافر ٨/ ٤٥).

وأما حديث ابن عمر: فأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط. (انظر: نصب الراية ٤/ ٣٦٥). وذكر السيوطي رواية المصنف عن الزهري، ونسبها إلى المصنف، به. (الدر ٢/ ١٩٤).

[٣٨٩٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ﴾، قال: لأهل المقتول من أهل العهد من مشركي العرب.

* **قوله تعالى:** ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾.

٣٨٩٤ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾، يقول: من لم يجد دية عتاقه في قتل مؤمن خطأ.

٣٨٩٥ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾، قال: فمن لم يجد رقبة ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ﴾.

٣٨٩٦ ـ وروي عن مقاتل: نحو ذلك.

٣٨٩٧ ـ حدثنا عمار بن خالد التمار، ثنا أسباط، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، قال: إذا كان: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ فالأول الأول.

* **قوله تعالى:** ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾.

٣٨٩٨ ـ حدثنا المنذر بن شاذان، ثنا يعلى، ثنا زكريا، عن عامر، قال:

[٣٨٩٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ١٠١٧١). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢).

[٣٨٩٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير، به. (الدر ٢/ ١٩٥).

[٣٨٩٧] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح. وأسباط هو: ابن محمد.

[٣٨٩٨] رجاله ثقات إلا المنذر بن شاذان: صدوق؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا سويد بن نصر، قال: حدثنا ابن المبارك، عن زكريا، به بلفظ قريب منه. (التفسير رقم ١٠١٧٢).

وأخرجه ـ أيضًا ـ عن ابن وكيع، عن أبيه، عن زكريا، به. (التفسير رقم ١٠١٧٣). وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف. وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد =

سئل مسروق عن قوله: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ فسألوه عن صيام الشهرين المتتابعين عن الرقبة وحدها، أو عن الدية والرقبة. قال: من لم يجد عن الدية والرقبة.

٣٨٩٩ ـ حدثنا أبي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا مبارك، ثنا الحسن، قوله: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ تغليظًا وتشديدًا من الله. قال: هذا في الخطأ، تشديد من الله.

* **قوله تعالى: ﴿مُتَتَابِعَيْنِ﴾.**

٣٩٠٠ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو حذيفة، ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: وسألته عن صيام شهرين متتابعين، قال: لا يفطر فيها، ولا يقطع صيامها، فإن فعل من غير مرض ولا عذر استقبل صيامها جميعًا، فإن عرض له مرض أو عذر، صام ما بقي منهما، فإن مات ولم يصم؛ أُطْعِمَ عنه ستون مسكينًا لكل مسكين مد.

* **قوله تعالى: ﴿تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾.**

٣٩٠١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾؛ يعني: تجاوزًا من الله لهذه الأمة؛ حين جعل في قتل الخطأ كفارة و دية.

= وابن المنذر عن مسروق، به. (الدر ٢/ ١٩٥).

[٣٨٩٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٦٣) في سورة آل عمران.
ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن الحسن، به. (الدر ٢/ ١٩٥).

[٣٩٠٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٦٤) في سورة آل عمران.
ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ١٩٥).

[٣٩٠١] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.
ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٩٥).

* **قوله تعالى:** ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾﴾.

٣٩٠٢ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾﴾؛ يعني: حكم الكفارة لمن قتل خطأ، ثم صارت دية العهد والموادعة لمشركي العرب منسوخة، نسختها الآية التي في براءة: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥] [١٦٩/ب]. وقال النبي ﷺ: «لا يتوارث أهل ملتين».

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾.

٣٩٠٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا سفيان، عن عمار ـ يعني: الدهني ـ، عن سالم بن أبي الجعد، قال: سئل ابن عباس: عن رجل قتل قتيلًا متعمدًا، ثم تاب وعمل صالحًا، ثم اهتدى. قال: ويحك! وأنى له الهدى، سمعت نبيك ﷺ يقول: «يجيء المقتول يوم القيامة متعلقًا[١]

[٣٩٠٢] الأثر تتمة لسابقه.

[٣٩٠٣] رجال الإسناد ثقات إلا عمار الدهني: صدوق، وقد توبع كما سيأتي؛ فيكون الإسناد صحيحًا لغيره.

أخرجه أحمد والنسائي والنحاس من طريق سفيان عن عمار، عن سالم، عن ابن عباس بنحوه. (المسند رقم ١٩٤١، والسنن ـ تحريم الدم ـ باب تعظيم الدم ٥/ ٨٥، والناسخ والمنسوخ ص١١١). وأخرجه الترمذي من طريق ورقاء بن عمر. وأخرجه أبو بكر الشافعي من طريق محمد بن مسلم الطائي كلاهما عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس بنحوه. (الجامع الصحيح ـ التفسير ـ سورة النساء رقم ٣٠٢٩، والغيلانيات ٢/ ٧٤٦). وأخرجه أحمد والطبري من طريق يحيى بن المجبر التيمي، وفي رواية الطبري صرح باسم: أبي يحيى، فذكر عن يحيى بن الحارث التيمي، عن سالم، به. (المسند رقم ٢١٤٢، والتفسير ١٠١٨٩).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا الشافعي، وزاد نسبته إلى ابن المنذر وعبد بن حميد وسعيد بن منصور والطبراني من طريق سالم بن أبي الجعد، عن ابن عباس بنحوه. (الدر ٢/ ١٩٦).

وأخرج الشيخان أيضًا من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس بنحوه. فذكر الآية وقال: لم ينسخها شيء. (صحيح البخاري ٦/ ٥٩، وصحيح مسلم رقم ٣٠٢٣).

[١] قوله: «متعلقًا»: في الأصل: «متعلق».

بالقاتل فيقول: سل هذا. لِمَ قتلني؟»: والله لقد أنزلها الله على نبيه، ثم ما نسخها.

٣٩٠٤ - حدثنا ابن المقرئ، ثنا سفيان قال: سمعت أبا الزناد، قال: سمعت شيخًا في مسجد منًى، يحدث خارجة بن زيد، يقول: سمعت أباك يقول: نزلت الشديدة - يعني قوله -: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا ...﴾ الآية - بعد الهينة - يعني: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ...﴾ [الأنعام: ١٥١] الآية - بستة أشهر.

٣٩٠٥ - حدثني أبي، حدثني النفيلي، ثنا عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن مجالد بن عوف، عن زيد بن ثابت بنحوه.

٣٩٠٦ - وروي عن أبي هريرة.

[٣٩٠٤] في إسناده شيخ مبهم، ولكنه تبين أن اسمه مجالد بن عوف، وذلك في رواية أبي داود والنسائي والطبراني والمصنف في الرواية القادمة، فقد أخرجوه جميعًا من طريق ابن أبي الزناد عن مجاهد بن عوف، قال: سمعت خارجة بن زيد، به. (سنن أبي داود - الفتن والملاحم - باب في تعظيم المؤمن رقم ٤٢٧٢، وسنن النسائي، باب في تعظيم الدم ٧/٨٨، والمعجم الكبير ٥/ ١٦٥ رقم ٤٩٠٥). وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه عبد الرزاق والطبري والنحاس والطبراني كلهم من طريق أبي الزناد، به. (تفسير عبد الرزاق ل٢٠/ب، وتفسير الطبري رقم ١٠٢٠٨، والناسخ والمنسوخ ص١١٠، والمعجم الكبير ٦/ ١٥٠ رقم ٤٨٦٨). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن المنذر وابن مردويه عن زيد بن ثابت بنحوه. (الدر ٢/١٩٦).

[٣٩٠٥] رجال الإسناد ثقات إلا مجالد بن عوف، حجازي: صدوق من الرابعة. (التقريب ٢/٢٢٩). وسماع مجالد من زيد بن ثابت صحيح؛ فالإسناد حسن. (انظر: تهذيب الكمال ١٣٠٤).

وتخريجه تقدم في الحديث السابق.

[٣٩٠٦] أخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر عن سعيد بن ميناء، قال: كنت جالسًا بجنب أبي هريرة إذ أتاه رجل فسأله عن قاتل المؤمن: هل له من توبة؟ فقال: «والذي لا إله إلا هو، لا يدخل الجنة حتى يلج الجمل في سَمِّ الخياط». (انظر: الدر ٢/١٩٧).

٣٩٠٧ ـ وابن عمر.

٣٩٠٨ ـ وأبي سلمة.

٣٩٠٩ ـ وعبيد بن عمير.

٣٩١٠ ـ والحسن.

٣٩١١ ـ والضحاك.

٣٩١٢ ـ وقتادة، قالوا: (ليس)[١] له توبة، والآية محكمة.

والوجه الثاني:

٣٩١٣ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قوله: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا

[٣٩٠٧] أخرج ابن عدي والبيهقي في البعث عن ابن عمر. قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعان على دم امرئ مسلم بشطر كلمة كتب بين عينيه: آيس من رحمة الله». (المصدر السابق).

[٣٩١٠] أخرجه عبد بن حميد عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «نازلت ربي في قاتل المؤمن في أن يجعل له توبة فأبى عليَّ». (انظر: الدر ٢/ ١٩٧).

[٣٩١١] أخرجه الطبري قال: حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن سلمة بن نبيط، عن الضحاك بن مزاحم، قال: «ما نسخها شيء منذ نزلت، وليس له توبة». (التفسير رقم ١٠٢١٠). وفي إسناده ابن وكيع.

[١] قوله: «ليس»: غير واضحة في الأصل، واستدركتها من مضمون ما ذكره ابن كثير حيث قال: لا توبة له، ثم ذكر الرواة. (التفسير ١/ ٥٣٦).

[٣٩١٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران، وهو مرسل.

ذكره ابن حجر فقال: وفي تفسير سعيد بن جبير الذي رواه ابن لهيعة، عن عطاء بن دينار، عنه. (انظر:الإصابة ٣/ ٦٠٣). وقد ذكر ابن حجر رواية أخرى نقلها عن الواقدي؛ أن اسم القاتل: هشام، ثم رجح الأول؛ أي: رواية المصنف. (نفس المصدر السابق). ورواه الواقدي في مغازيه بنحوه، وزاد بيتًا آخر من الشعر. (ص٨٦١ ـ ٨٦٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف فقط عن سعيد بن جبير بلفظه. (الدر ٢/ ١٩٥ ـ ١٩٦).

وأخرجه الطبري عن القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة، فأرسله بنحوه. (التفسير رقم ١٠١٨٦).

﴿مُتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾، قال: نزلت في مقيس بن صبابة الكناني[١]، وذلك: أنه أسلم وأخوه هشام بن صبابة[٢]، وكانا بالمدينة فوجد مقيس أخاه هشامًا ذات يوم قتيلًا في الأنصار في بني النجار، فانطلق إلى النبي ﷺ، فأخبره بذلك، فأرسل رسول الله ﷺ رجلًا من قريش من بني فهر، ومعه مقيس إلى بني النجار، ومنازلهم يومئذ بقباء: أن ادفعوا إلى مقيس قاتل أخيه[٣] إن علمتم ذلك، وإلا فادفعوا إليه الدية، فلما جاءهم الرسول، قالوا: السمع والطاعة لله وللرسول، والله ما نعلم له قاتلًا، ولكن نؤدي الدية، فدفعوا إلى مقيس مائة من الإبل دية أخيه، فلما انصرف مقيس والفهري راجعين من قباء إلى المدينة وبينهما ساعة، عمد مقيس إلى الفهري رسول رسول الله ﷺ فقتله، وارتد عن الإسلام، وركب جملًا منها، وساق معه البقية، ولحق بمكة وهو يقول في شعر له:

قتلت به فهرًا وحملت عقله ... سراة بني النجار أرباب فارع
[١٧٠/أ] وأدركت ثأري واضطجعت موسدًا ... وكنت إلى الأوثان أول راجع[٤]

فنزلت فيه بعد أن قتل النفس، وأخذ الدية، وارتد عن الإسلام، ولحق بمكة كافرًا ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾.

٣٩١٤ - وروي عن عكرمة؛ أنه قال: له توبة.

---

[١] مقيس بن صبابة: ارتد، وأهدر رسول الله ﷺ دمه، فقتل يوم الفتح، قتله نميلة. (انظر: المغازي للواقدي ص٨٦١، وطبقات ابن سعد ٢/١٣٦).

[٢] هشام بن صبابة: بضم المهملة وموحدتين: الأولى خفيفة. صحابي جليل. (انظر: الإصابة ٣/٦٠٣).

[٣] القاتل: هو رجل من بني عوف بن الخزرج، وذلك يوم المريسيع، ظن أن هشامًا من المشركين، فقتله خطأ. (انظر: الإصابة ٣/٦٠٣، والمغازي للواقدي ص٨٦١).

[٤] وفي رواية الواقدي:

ثأرت به فهرًا وحملت عقله ... سراة بني النجار أرباب فارع
حملت به وتري وأدركت ثؤرتي ... وكنت إلى الأوثان أول راجع

(المغازي ص٨٦). والفارع: المرتفع العالي. (انظر: النهاية ٣/٤٣٦).

* **قوله تعالى: ﴿مُتَعَمِّدًا﴾.**

٣٩١٥ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾، قال: متعمدًا لقتله.

٣٩١٦ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو خالد، عن ابن جريج، (عمَّن)[١] سمع سعيد بن المسيب، يقول: «العمد»: الإبرة فما فوقها من السلاح.

* **قوله تعالى: ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾[٢].**

٣٩١٧ ـ حدثني أبي، ثنا محمد بن جامع، قال: حدثني العلاء بن ميمون العنزي، ثنا الحجاج بن الأسود، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة،

[٣٩١٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٣٩١٦] إسناده منقطع، وفي إسناده مبهم، وأظنه عطاءً؛ فقد صرح الطبري بذلك، فرواه من طريق أبي كريب، قال: حدثنا ابن أبي زائدة، قال: أخبرنا ابن جريج: قال عطاء: «العمد: السلاح، أو قال: الحديد». قال: وقال سعيد بن المسيب: «هو السلاح». (التفسير رقم ١٠١٧٤). وإسناده صحيح. وأخرجه عبد الرزاق عن أبي بكر بن عبد الله بن عمرو بن سليم مولاهم، عن ابن المسيب، قال: «العمد الحديد، بإبرة فما فوقها من السلاح». (المصنف ٩/ ٢٧٢ رقم ١٧١٧٧).

[١] قوله: «عمن»: في الأصل: «عن من».

[٢] قوله: «﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾»: في الأصل: «فجزاءه جهنم»: هكذا ذكره دائمًا بلفظ: «فجزاءه».

[٣٩١٧] إسناده ضعيف؛ لأن فيه محمد بن جامع: ضعيف الحديث، وفيه العلاء بن ميمون العنزي: قال الذهبي: عن حجاج، عن ابن سيرين، به. قال العقيلي: لا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به. (ميزان الاعتدال ٣/ ١٠٥، وانظر لسان الميزان ٤/ ١٨٦). والصحيح وقفه وعن غير أبي هريرة؛ كما سيأتي في الآثار التالية.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبراني وأبي القاسم بن بشر في أماليه بسند ضعيف عن أبي هريرة مرفوعًا، به. (الدر ٢/ ١٩٧). ورواية الطبراني فيها أيضًا محمد بن جامع العطار، وهو: ضعيف. (انظر: مجمع الزوائد ٧/ ٨).

عن النبي ﷺ، في قوله: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾، قال: «هو جزاؤه أن جازاه».

٣٩١٨ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب، أنبأ بشر بن عمارة، عن أبي روق، (عن الضحاك)[١]، قال: وكان ابن عباس يقول: ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ إن جازاه؛ يعني: للمؤمن، وليس للكافر، فإن شاء عفا عن المؤمن، وإن شاء عاقب.

٣٩١٩ ـ وروي عن أبي صالح.

٣٩٢٠ ـ ومحمد بن سيرين.

٣٩٢١ ـ وأبي مجلز.

[٣٩١٨] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٦٤) في سورة آل عمران.

[١] قوله: «عن الضحاك»: سقط من الأصل، ووضع علامة تضبيب إشارة إلى السقط، وهذا الإسناد كثير الدوران. وانظر: على سبيل المثال الأثر رقم (٦٤و ١٥٣ و٥٦٨).

[٣٩١٩] أخرجه الطبري عن محمد بن المثنى، قال: حدثنا أبو النعمان ـ الحكم بن عبد الله ـ، قال: حدثنا شعبة، عن يسار، عن أبي صالح: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾، قال: «جزاؤه جهنم إن جازاه». (التفسير رقم ١٠١٨٥). رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٩٢٠] أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في البعث عن هشام بن حسان، قال: «كنا عند محمد بن سيرين، فقال له رجل: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ ...﴾ حتى ختم الآية، فغضب محمد، وقال: أين أنت عن هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]. قم عني، اخرج عني، قال: فأُخرج». (انظر: الدر ٢/ ١٩٧).

[٣٩٢١] أخرجه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن علية، عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز بلفظ: «هو جزاؤه، وإن شاء تجاوز عنه». ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح. (التفسير رقم ١٠١٨٤). وأخرجه أبو داود عن أحمد بن يونس، عن ابن شهاب، عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز، به. (السنن ـ الفتن ـ باب تعظيم قتل المؤمن رقم ٤٢٧٦). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح. وأخرجه ابن المنذر وعبد بن حميد وسعيد بن منصور والبيهقي في البعث عن أبي مجلز بنحوه. (انظر: الدر ٢/ ١٩٧).

٣٩٢٢ ـ وعون بن عبد الله.

٣٩٢٣ ـ وعمرو بن دينار: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٩٢٤ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا سلمة بن سليمان المروزي، أنبأ ابن المبارك، أنبأ المبارك بن فضالة، عن الحسن، في هذه الآية، قوله: ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾، قال: قد أوجب الله هذا عليك، فانظر من يضع هذا عنك، (ومن يعزك منها[١] يا لكع).

* قوله تعالى: ﴿خَٰلِدًا فِيهَا﴾.

٣٩٢٥ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿خَٰلِدًا فِيهَا﴾، فجعل له الخلود في النار بكفره، كما جعل لمن كفر بقسمة المواريث.

* قوله تعالى: ﴿وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾.

٣٩٢٦ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾؛ يعني: عذابًا وافرًا.

[٣٩٢٢] أخرجه ابن المنذر عن عون بن عبد الله بلفظ: إن هو جازاه. (انظر: المصدر السابق).

[٣٩٢٤] إسناده ضعيف؛ لأن فيه مبارك بن فضالة: صدوق، من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرِّح بالسماع.

[١] قوله: «ومن يعزك منها يا لكع»: في الأصل بدون نقط. ولكع: بضم اللام، وفتح الكاف، وضم العين. قال ابن الأثير: اللكع عند العرب: العبد، ثم استعمل في الحمق والذم. (النهاية ٤/٢٦٨).

[٣٩٢٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٣٩٢٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

* **قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾.**

٣٩٢٧ ـ حدثنا أبي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا مبارك، ثنا الحسن؛ أن أناسًا من [١٧٠/ب] أصحاب رسول الله ﷺ ذهبوا يتطرقون، فلقوا أناسًا من العدو، فحملوا عليهم، فهزموهم، فشد منهم رجل فتبعه رجل يريد متاعه، فلما غشيه بالسنان قال: إني مسلم، إني مسلم، فأوجزه بالسنان فقتله، وأخذ متيعه، قال: فرفع ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ للقاتل: «أقتلته بعد ما قال: إني مسلم؟» قال: يا رسول الله! قالها متعوذًا. قال: «أفلا شققت عن قلبه؟» قال: لِمَ يا رسول الله؟ قال: «لِتعلمَ أصادقًا هو أو كاذبًا». قال: وكنت (عالمًا) [١] ذلك يا رسول الله؟ قال رسول الله ﷺ: «إنما كان (يبين) [٢] عنه لسانه، إنما كان يعبر عنه لسانه». قال: فما لبث القاتل أن مات، فحفر له أصحابه، فأصبح وقد وضعته الأرض، ثم عادوا فحفروا له، فأصبح وقد وضعته

[٣٩٢٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٦٣) في سورة آل عمران، وإبهام أصحاب الرسول ﷺ، لا يخل في الإسناد؛ لأنهم عدول، وأيضًا: فإن الحسن أدرك جمعًا من الصحابة.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والبيهقي في الدلائل عن الحسن بنحوه. (الدر ٢/ ٢١٠). وله شواهد تقويه فأخرجه ابن ماجه من حديث عمران بن الحصين بنحوه. قال المحقق: في الزوائد: هذا إسناد حسن. (السنن ـ الفتن ـ باب الكف عمن قال: لا إله إلا الله رقم ٣٩٣٠). وأخرجه أحمد والطبراني في المعجم الكبير وأبو يعلى من حديث عقبة بن مالك الليثي بنحوه. قال الهيثمي: ورجاله كلهم ثقات. (مجمع الزوائد ١/ ٢٦، والمسند ٥/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩). وأخرجه الطبراني في الكبير وأبو يعلى من حديث جندب بن سفيان رجل من بجيلة بنحوه. قال الهيثمي: قلت هو في الصحيح باختصار. ثم ذكر أن في إسناد الطبراني وأبي يعلى عبد الحميد بن بهرام، وشهر بن حوشب، وقد اختلف في الاحتجاج بهما. (مجمع الزوائد ١/ ٢٧).

وانظر: الأثر رقم (٣٩٣٠)، وتخريجه فكلها شواهد يقوي بعضها البعض.

[١] قوله: «عالمًا»: في الأصل: «عالم».

[٢] قوله: «يبيّن»: في الأصل غير منقوطة، وفيما نقله السيوطي: «يعبر»، والمعنى سواء. (انظر: الدر ٢/ ٢١٠).

الأرض إلى جنب قبره. قال الحسن: فلا أدري كم قال أصحاب رسول الله ﷺ كم دفناه مرتين أو ثلاثة، كل ذلك لا تقبله الأرض، فلما رأينا الأرض لا تقبله، أخذنا برجليه فألقيناه في بعض تلك الشعاب، فأنزل الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ ...﴾ أهل الإسلام إلى آخر الآية.

قال الحسن: أما والله ما ذاك إلا بكون الأرض تجن من هو شر منه، ولكن (وعظ)[١] الله القوم ألا يعودوا.

* قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ[٢] لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾.

٣٩٢٨ ـ حدثنا العباس بن يزيد العبدي، ومحمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ قالا: ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: لقي أصحاب رسول الله ﷺ رجلًا معه غنيمة له، فقال: السلام عليكم، فقتلوه، وأخذوا غنيمته، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾، وقال المقرئ في حديثه: لقي المسلمون رجلًا.

٣٩٢٩ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا المحاربي، ثنا محمد بن إسحاق،

---

[١] قوله: «وعظ»: غير موجودة في الأصل، واستدركتها مما نقله السيوطي عن المصنف والبيهقي. (الدر ٢/ ٢٠١).

[٢] قوله تعالى: «﴿ٱلسَّلَٰمَ﴾»: كذا في الأصل، وهي قراءة نافع وابن عامر وحمزة، وقرأ الباقي السبعة بالألف. (انظر: التيسير ص٩٧، والإقناع ص٦٣١).

[٣٩٢٨] رجاله ثقات إلا العباس بن يزيد العبدي: صدوق يخطئ، وتابعه محمد بن عبد الله المقرئ؛ فالإسناد صحيح، وهو من المتفق عليه.

أخرجه الشيخان من طريق سفيان عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس بنحوه وكاملًا. (صحيح البخاري ـ التفسير ـ سورة النساء باب: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ ٦/ ٥٩، وصحيح مسلم ـ التفسير ـ رقم ٣٠٢٥). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والبخاري وغيرهم عن ابن عباس بنحوه، وكاملًا. (الدر ٢/ ١٩٩).

[٣٩٢٩] في إسناده المحاربي: هو عبد الرحمٰن بن محمد بن زياد: لا بأس به، وابن إسحاق: صدوق خاصة في المغازي؛ فالإسناد حسن، وله متابعات تأتي، وله شواهد مضت برقم (٣٩٢٨).

=

عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن (ابن)[١] أبي حدرد الأسلمي، عن أبيه قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، وفي تلك السرية أبو قتادة الأنصاري، ومحلّم بن جثّامة بن قيس، وأنا منهم فبينا نحن إذ مر عامر بن الأضبط الأشجعي، فسلَّم علينا بتحية الإسلام، فأمسكنا عنه، ثم حمل عليه محلّم بن جثامة، فقتله، وسلبه [١٧١/أ] بعيره، (ووطبا)[٢] كان معه فيه لبن، فلمَّا قدمنا رسول الله ﷺ، نزل فينا القرآن: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ . . .﴾ إلى آخر الآية.

= أخرجه ابن إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، به. (سيرة ابن هشام ٤/ ٣٠٢). وأخرجه أحمد عن يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، به. (المسند ٦/ ١١). وفيه سقط (ابن) من ابن إسحاق. قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات. (مجمع الزوائد ٧/ ٨). وأخرجه الطبري عن ابن حميد قال: حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق، به. وأخرجه الطبري أيضًا عن هارون بن إدريس الأصم، قال: حدثنا المحاربي، عن ابن إسحاق، به. (التفسير رقم ١٠٢١٢ و١٠٢١٣). وأخرجه الواحدي النيسابوري من طريق سعيد بن يحيى الأموي، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، به. (أسباب النزول ص٩٩). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا الواحدي، وزاد غيرهم عن عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي بنحوه. (الدر ٢/ ١٩٩). وذكره ابن الأثير من طريق يونس، عن ابن إسحاق، به. ثم عقب بقوله: وقد قيل: إن هذا ليس محلم بن جثامة، فإن محلمًا نزل حمص بأخرة، ومات بها في أيام ابن الزبير والاختلاف في المراد بهذه الآية كثير جدًا، قيل: نزلت في المقداد، وقيل: في أسامة، وقيل: في محلم، وقيل: في غالب الليثي، وقيل: نزلت في سرية. ولم يسم قاتل هذا أحد، وقيل غيرهم، وكان قتله خطأ. (أسد الغابة ٥/ ٧٧). وأعجبني قول ابن العربي: وكيفما تصوّر الأمر، ففي واحدة من هذه نزلت، وغيرها يدخل فيها بمعناها. (الأحكام ١/ ٤٨١).

[١] قوله: «ابن»: سقطت من الأصل، وقد أثبتها اعتمادًا على رواية المصنف التالية؛ ولأن ابن أبي حدرد معروف بالرواية عن أبيه، وبرواية يزيد بن عبد الله بن قسيط عنه. وأيضًا: فإن من أخرج هذا الحديث لم يورد فيه رجلًا باسم حدرد. (انظر: الإصابة ٢/ ٢٩٥، وتفسير الطبري رقم ١٠٢١٢ و١٠٢١٣)

[٢] قوله: «ووطبا»: غير واضح في الأصل، وأثبته كما ينبغي السياق؛ حيث ذكر أن فيه لبنًا. والوطب: بفتح الواو، وسكون الطاء، وضم الباء، هو: سقاء اللبن خاصة، وهو جلد الجذع فما فوقه، والجمع: أوطب. (انظر: لسان العرب ١/ ٧٩٧).

٣٩٣٠ ـ حدثنا أبي، ثنا حجاج بن المنهال وأبو سلمة، قالا: ثنا حماد ـ يعنيان: ابن سلمة ـ، ثنا محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن ابن حدرد الأسلمي، عن أبيه، وفي حديث الحجاج عن أبي حدرد، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ بعثه، وأبا قتادة[١]، ومحلم بن جثّامة[٢]، فذكر نحوه، وزاد فيه: فلما قدموا على النبي ﷺ أخبروه بذلك، فقال النبي ﷺ: «أقتلته بعد ما قال: آمنت بالله؟». ونزل القرآن: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ . . .﴾ إلى آخر الآية.

٣٩٣١ ـ حدثنا إبراهيم بن عتيق الدمشقي، ثنا مروان ـ يعني: ابن محمد الطاطري ـ، ثنا ابن لهيعة، حدثني أبو الزبير، عن جابر، قال: أنزلت هذه

[٣٩٣٠] رجاله ثقات إلا ابن إسحاق: صدوق خاصة في المغازي؛ فالإسناد حسن.

وتقدم تخريجه في الحديث السابق ولكن ليس فيه الزيادة التي ذكرت أعلاه: فلما قدموا على النبي ﷺ. . .

[١] أبو قتادة: صحابي جليل مشهور بكنيته، قال ابن حجر: أبو قتادة بن ربعي الأنصاري المشهور أن اسمه: الحارث. وجزم الواقدي وابن القداح والكلبي بأن اسمه: النعمان، وقيل: اسمه: عمرو بن عبيد بن غنم بن سلمة الأنصاري الخزرجي السلمي. (الإصابة ٤/١٥٨).

[٢] محلم بن جثّامة: الليثي: أخو الصعب بن جثامة. صحابي جليل. (انظر: الإصابة ٣/ ٣٦٩).

[٣٩٣١] في إسناده أبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع. وحسنه ابن حجر (فتح الباري ٨/ ٢٥٩)؛ لأنه روي من طرق أخرى.

فنقل ابن حجر عن أبي عمر في تفسير السدي، وفي تفسير ابن جريج عن عكرمة، وفي تفسير سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، وقال غيرهم أيضًا: لم يختلفوا في أن المقتول في قصة نهيك الذي ألقى السلام، وقال: إني مؤمن أنه رجل يسمى مرداسًا، واختلفوا في قاتله وفي أمير تلك السرية اختلافًا كثيرًا. اهـ. (الإصابة ٣/ ٤٠٠).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن جابر، به. (الدر ٢/ ٢٠٠).

وأخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به، وأطول. (التفسير رقم ١٠٢٢٠). وإسناده حسن، تقدم بهامش (٢٨) من سورة آل عمران.

الآية: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ في مرداس[١].

* قوله تعالى: ﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾.

٣٩٣٢ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾، قال: حرَّم الله على المؤمنين أن يقولوا لمن يشهد: أن لا إله إلا الله: لست مؤمنًا، كما حرم عليهم الميتة، فهو آمن على ماله ودمه، فلا تردوا عليه قوله.

* قوله تعالى: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾.

٣٩٣٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس، قوله: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، قال: تلك الغنيمة.

٣٩٣٤ - وروي عن سعيد بن جبير.

٣٩٣٥ - ومسروق: نحو ذلك.

---

[١] مرداس: هو ابن نهيك الضمري، وقيل: ابن عمرو، وقيل: إنه أسلمي، وقيل: غطفاني، والأول أرجح. ذكره ابن عبد البر وغيره.اهـ. قاله ابن حجر. (انظر: الإصابة ٣/ ٤٠٠). وهو المقتول، وأما القاتل فهو أسامة بن زيد، وذلك حسب رواية مقاتل بن حيان في تفسيره عن الضحاك، عن ابن عباس، ورواية أبي نعيم من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن عطية، عن أبي سعيد قال: بعث رسول الله ﷺ أسامة بن زيد إلى أناس من بني ضمرة فلقوا رجلًا يقال له: مرداس، ومعه غنيمة له. (انظر: المصدر السابق).

[٣٩٣٢] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٠٢٢٧).

[٣٩٣٣] الحديث تتمة للحديث رقم (٣٩٢٨).

[٣٩٣٤] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن سفيان، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير بنحوه، وفيه: «فمروا برجل في غنيمة له». (التفسير رقم ١٠٢٢٤). وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف.

[٣٩٣٥] أخرجه الطبري عن محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا =

٣٩٣٦ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا أبي، ثنا عمّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾؛ يعني: تقتلونه إرادة أن يحلّ لكم ماله الذي وجد معه، وذلك عرض الدنيا.

* **قوله تعالى:** ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾.

٣٩٣٧ ـ وبه، عن ابن عباس: ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾، قال: فإن عندي مغانم كثيرة، فالتمسوا من فضل الله.

٣٩٣٨ ـ وعن قيس بن سالم، عن سعيد بن جبير: ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾ هي أحل لكم من هذا.

* **قوله تعالى:** ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾.

٣٩٣٩ ـ حدثنا الأحمسي، ثنا وكيع، عن سفيان، عن حبيب بن أبي

= سفيان، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق بنحوه، وفيه: «القوا رجلًا من المشركين في غنيمة له...». (التفسير رقم ١٠٢٢٣). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٩٣٦] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري بإسناده بلفظه تقريبًا، وأطول. (التفسير رقم ١٠٢١٩).

[٣٩٣٧] الأثر تتمة لسابقه.

[٣٩٣٨] الإسناد معلق، وقيس بن سالم: هو المعافري المصري: مقبول من الخامسة. (التقريب ٢/ ١٢٨).

ذكره ابن كثير بنفس إسناد المصنف، ولفظه، وكاملًا. (التفسير ١/ ٥٤٠).

[٣٩٣٩] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن أبيه، به. (التفسير رقم ١٠٢٢٩).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي شيبة عن سعيد بن جبير بنحوه، وأطول. (انظر: الدر ٢/ ٢٠١). وأخرج البخاري عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال النبي ﷺ للمقداد: «إذا كان رجل ممن يخفي إيمانه مع قوم كفار، فأظهر إيمانه فقتلته، فكذلك كنت أنت تخفي إيمانك بمكة من قبل». رواه معلقًا مجزومًا. (الصحيح في بداية كتاب الديات ٩/ ٢). =

عمرة، عن سعيد بن جبير: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ تكتمون، قال: تخفون إيمانكم في المشركين.

٣٩٤٠ ـ [١٧١/ب] حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، عن ابن جريج، أخبرني عبد الله بن كثير، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ تستخفون بإيمانكم؛ كما استخفى هذا الراعي بإيمانه.

٣٩٤١ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبو أحمد، ثنا سفيان، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ لم تكونوا مؤمنين، فَمَنَّ الله عليكم؛ فتبينُّوا.

٣٩٤٢ ـ ذكر عن قيس بن سالم، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ (توزعون)[١] عن مثل هذا.

* قوله تعالى: ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾.

٣٩٤٣ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، ثنا وكيع، عن سفيان،

= ووصله البزار والدارقطني في الأفراد والطبراني في المعجم الكبير من رواية أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم ـ والد محمد بن أبي بكر المقدمي ـ عن حبيب بنحوه، وأطول. (انظر: فتح الباري ١٢/ ١٩٠، وتفسير ابن كثير ١/ ٥٣٩).

[٣٩٤٠] رجال الإسناد ثقات إلا الحسن: صدوق؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري بنفس الإسناد، واللفظ. (التفسير رقم ١٠٢٢٨).

وأخرجه عبد الرزاق بنفس الإسناد واللفظ، وإسناده صحيح. (التفسير ل٢٠/ ب).

وذكره السيوطي؛ كما تقدم بهامش (٣٩٣٩).

[٣٩٤١] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن مسروق بلفظه. (الدر ٢/ ٢٠١ ـ ٢٠٢).

[٣٩٤٢] إسناده معلق تقدم برقم (٣٩٣٨)، وهو تتمة لما تقدم.

[١] قوله: «توزعون»: في الأصل غير منقوطة.

[٣٩٤٣] إسناده صحيح، تقدم برقم (٣٩٣٩).

أخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن أبيه، به. (التفسير رقم ١٠٢٣١).

عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير: ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾: فأظهر الإسلام.

٣٩٤٤ ـ ذكر عن قيس بن سالم، عن سعيد بن جبير: ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ فهداكم.

٣٩٤٥ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾، يقول: تاب عليكم فحلف أسامة: لا يقاتل رجلًا يقول: لا إله إلا الله بعد ذلك الرجل، وما لقي من رسول الله ﷺ فيه.

* قوله تعالى: ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾﴾.

٣٩٤٦ ـ حدثنا الأحمسي، ثنا وكيع، عن سفيان، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾، قال: وعيد من الله مرتين: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾﴾.

* قوله تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِى﴾.

٣٩٤٧ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن

= وذكره السيوطي كاملًا، كما تقدم بهامش (٣٩٣٩).

[٣٩٤٤] إسناده معلق، تقدم برقم (٣٩٣٨ و٣٩٤٢)، وهو تتمة لهما.

[٣٩٤٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، عن أسباط، عن السدي بلفظ: «تاب الله عليكم». مختصرًا. (التفسير رقم ١٠٢٢١).

وأخرجه الطبري بنفس الإسناد بنفس اللفظ مطولًا. (التفسير رقم ١٠٢٢١).

[٣٩٤٦] إسناده صحيح، تقدم برقم (٣٩٣٩).

ذكره السيوطي كما تقدم هناك في الأثر الذي ذكر آنفًا.

[٣٩٤٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ٢٠٤).

لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ﴾، يقول: لا يستوي في الفضل.

* **قوله تعالى:** ﴿ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

٣٩٤٨ - وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، قال: القاعدون عن العدو من المؤمنين والمجاهد.

٣٩٤٩ - حدثنا محمد بن عبد الله بن مهل الصنعاني، ثنا عبد الرزاق، عن ابن جريج، أخبرني عبد الكريم؛ أن مقسمًا - مولى عبد الله بن الحارث -، أخبره؛ أنه سمع ابن عباس يقول: لا يستوي القاعدون عن بدر، والخارجون إليها.

* **قوله تعالى:** ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾.

٣٩٥٠ - حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أحمد بن بشير، ثنا مسعر، عن أبي

[٣٩٤٨] الأثر تتمة لسابقه.

[٣٩٤٩] في إسناده محمد بن عبد الله بن مهل الصنعاني: صدوق، وباقي إسناده على شرط البخاري؛ كما سيأتي، ومحمد بن عبد الله توبع؛ فيكون الإسناد صحيحًا لغيره.

أخرجه البخاري عن إسحاق، عن عبد الرزاق بنفس الإسناد واللفظ، وأخرجه من طريق إبراهيم بن موسى، عن هشام؛ أن ابن جريج أخبرهم، بنفس الإسناد. (الصحيح - التفسير - سورة النساء، باب ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ٦/ ٦٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى غيرهما عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٠٣).

[٣٩٥٠] رجاله ثقات إلا أحمد بن بشير: صدوق له أوهام، وليس من أوهامه هذا الحديث؛ لأنه من المتفق عليه، وأما عدم تصريح أبي إسحاق بالسماع فلا يضر؛ لأنه ثبت في الصحيحين حيث أخرجه الشيخان.

أخرجه البخاري عن حفص بن عمر، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء بنحوه. (الصحيح - التفسير - سورة النساء، باب ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ٨/ ٦٠). وفيه متابعة حفص بن عمر لأحمد بن بشير. وأخرجه مسلم من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، ومن طريق ابن بشر، عن مسعر كلاهما، عن أبي إسحاق، عن البراء بنحوه. (الصحيح - الإمارة - باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين رقم ١٨٩٨). وفيه متابعة =

إسحاق، عن البراء، قال: لمَّا نزلت: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ كلَّمه ابن أم مكتوم؛ فنزلت: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾.

٣٩٥١ ـ حدثنا [١٧٢/أ] الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، عن زيد بن ثابت، قال: كنت أكتب لرسول الله ﷺ، فقال: «اكتب: لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله»، فجاء عبد الله بن أم مكتوم، فقال: يا رسول الله! إني أحب الجهاد في سبيلِ الله، ولكن بي من (الزمانة)[١] ما قد ترى ذهب بصري. قال زيد: فتقلب فَخِذُ رسول الله ﷺ على فَخِذِي حتى حسبت أن يرضها، ثم سري عنه، ثم قال: «اكتب: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾».

٣٩٥٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ أهل العذر.

= محمد بن جعفر وابن بشر لأحمد بن بشير. وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والبخاري وإلى غيرهم ـ بدون ذكر مسلم ـ عن البراء بنحوه. (الدر ٢/ ٢٠٢).

[٣٩٥١] رجاله ثقات إلا الحسن بن أبي الربيع: صدوق؛ فالإسناد حسن.

أخرجه عبد الرزاق عن معمر بنفس الإسناد، به. (التفسير ل٢٠/ب). وأخرجه البخاري من طريق الزهري عن سهل بن سعد الساعدي، عن مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت بنحوه. (الصحيح ـ التفسير ـ سورة النساء، باب ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ٦/ ٥٩ ـ ٦٠). وذكره السيوطي، ونسبه إلى البخاري وغيره، ولم يذكر المصنف. (الدر ٢/ ٢٠٢ ـ ٢٠٣).

[١] قوله: «الزمانة»: في الأصل غير منقوطة، واعتمد على تنقيطها من تفسير عبد الرزاق، ومما نقله ابن كثير عن المصنف وعبد الرزاق. (التفسير ١/ ٥٤١).

يقال: رجل زَمِن؛ أي: مبتلًى بَيِّنُ الزَّمانة، والزَّمانة: العاهة. (انظر لسان العرب ١٣/ ١١٩).

[٣٩٥٢] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٠٢٥١).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٠٤).

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾.

٣٩٥٣ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ ابن جريج، أخبرني عبد الكريم؛ أن مقسمًا ـ مولى عبد الله بن الحارث ـ، أخبره عن ابن عباس أخبره قال: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾، قال: لا يستوي القاعدون من المؤمنين عن بدر، والخارجون إلى بدر.

* **قوله تعالى:** ﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً﴾.

٣٩٥٤ ـ حدثنا أبي، ثنا عبدة، ثنا ابن المبارك، أنبأ أبو الحسن؛ أنه سمع ابن جريج يقول في قول الله تعالى: ﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً﴾، قال: على أهل الضرر.

٣٩٥٥ ـ حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أنبأ ابن وهب، أخبرني أبو يحيى

[٣٩٥٣] إسناده على شرط البخاري إلا الحسن بن أبي الربيع، وهو: صدوق. وقد توبع؛ فالإسناد صحيح لغيره.

وتقدم تخريجه. (انظر: الأثر رقم ٣٩٤٩، وهامشه).

[٣٩٥٤] في إسناده أبو الحسن: لم أعرف من هو، وباقي رجاله ثقات.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري عن ابن جريج، به. والصواب: النسبة إلى المصنف فقط لا إلى غيره. (الدر ٢/ ٢٠٤).

[٣٩٥٥] في إسناده أبو يحيى: فليح بن سليمان: صدوق كثير الخطأ، وقد اعتمده البخاري وروى عنه الكثير، لكن أكثر حديثه عنه في المناقب والرقائق. (انظر: التهذيب ٨/ ٣٠٤، وهدي الساري ص٤٣٥). وباقي رجاله ثقات، وفي إسناده سقط راوٍ: هو شيخ هلال بن أبي ميمونة؛ لأن هلالًا غير معروف بالرواية عن أبي هريرة. (انظر: تهذيب الكمال ١٤٥٢).

وأيضًا فإن البخاري والبغوي أخرجاه من طريق فليح عن هلال بن علي، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، به وأطول. (الصحيح ـ الجهاد ـ باب درجات المجاهدين في سبيل الله ٤/ ١٩، وتفسير البغوي ١/ ٥٨١). وقد يكون السقط غير عطاء بن يسار؛ لأنه روي من غير طريق عطاء بن يسار، لذا فلم أثبته في رواية المصنف. (انظر: فتح الباري =

ـ فليح بن سليمان ـ، عن هلال بن أبي ميمونة، عن أبي هريرة، أو عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في الجنة مائة درجة، أعدها الله للمجاهدين في سبيله، كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والأرض».

٣٩٥٦ ـ حدثنا حماد بن الحسن بن عنبسة، ثنا يحيى بن حماد، ثنا أبو عوانة، عن سليمان ـ يعني: الأعمش ـ، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «من بلغ (بسهم)[١] فله درجة»، فقال رجل: يا رسول الله! وما الدرجة؟ قال: «أما أنها ليست بعتبة أمك[٢]، ما بين الدرجتين مائة عام».

٣٩٥٧ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، [١٧٢/ب] حدثني عطاء، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً﴾؛ يعني: فضيلة.

= ٦/ ١٢). وأما حديث أبي سعيد الخدري فأخرجه مسلم والبغوي بنحوه. (الصحيح ـ الإمارة ـ باب بيان ما أعده الله للمجاهدين رقم ١٨٨٤، وتفسير البغوي ١/ ٥٨١).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وعبد بن حميد عن أبي سعيد الخدري، به، وذكره عن أبي هريرة بنحوه، ونسبه إلى البخاري والبيهقي في الأسماء والصفات. (الدر ٢/ ٢٠٥).

[٣٩٥٦] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره ابن كثير عن الأعمش عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، به. (التفسير ١/ ٥٤١). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن مردويه عن ابن مسعود، به. (الدر ٢/ ٢٠٥).

[١] قوله: «بسهم»: وفي ما نقله السيوطي عن المصنف وابن مردويه: «بسهم في سبيل الله». (الدر ٢/ ٢٠٥).

[٢] أي: إنها ليست بالدرجة التي تعرفها في بيت أمك. كذا قال ابن الأثير، وقال ـ أيضًا ـ: والعتبة في الأصل: أسكفة الباب، وكل مرقاة من الدرج عتبة. (النهاية ٣/ ١٧٦).

[٣٩٥٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن سعيد بن جبير، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ٢٠٤).

* قوله تعالى: ﴿وَكُلًّا﴾.

٣٩٥٨ ـ وبه، عن سعيد بن جبير: ﴿وَكُلًّا﴾؛ يعني: المجاهد، والقاعد؛ (المعذور[١]).

* قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾.

٣٩٥٩ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا صفوان بن صالح الدمشقي، ثنا الوليد ـ يعني: ابن مسلم ـ، ثنا زهير بن محمد، حدثني من سمع أبا العالية الرياحي يحدث، عن أبي بن كعب، قال: سألت رسول الله ﷺ عن: ﴿ٱلْحُسْنَىٰ﴾، قال: «﴿ٱلْحُسْنَىٰ﴾: الجنة».

* قوله تعالى: ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾﴾.

٣٩٦٠ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ الذين لا عدو لهم ﴿أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾﴾.

[٣٩٥٨] الأثر تتمة لسابقه.

[١] قوله: «المعذور»: في الأصل: «المعد»، والتصويب مما نقله السيوطي عن المصنف. (المصدر السابق).

[٣٩٥٩] في إسناده راوٍ مبهم، وهو: شيخ زهير بن محمد.

وله شاهد رواه مسلم من حديث صهيب الرومي رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دخل أهل الجنة الجنة، يقول الله تبارك وتعالى: تريدون شيئًا أزيدكم؟ فيقولون: ألم تبيض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار؟ قال: فيكشف الحجاب فما أعطوا شيئًا أحب إليهم من النظر إلى ربهم تبارك وتعالى». ثم تلا هذه الآية: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]. (صحيح مسلم ـ الإيمان ـ باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم ﷻ رقم ١٨١).

وأخرجه الطبري بإسناد حسن عن قتادة من طريق بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عنه، به. (التفسير رقم ١٠٢٥٣).

[٣٩٦٠] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٩٥٧ و٣٩٥٨).

* **قوله تعالى: ﴿دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ وَمَغۡفِرَةٗ وَرَحۡمَةٗۚ﴾.**

٣٩٦١ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو معاوية، ثنا هشام بن حسان، عن جبلة بن عطية، عن ابن محيريز: ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ﴾، قال: ما بين الدرجتين حصر الفرس الجواد المطهم.

٣٩٦٢ ـ حدثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين ـ يعني: ابن حفص ـ، ثنا سفيان، عن هشام بن حسان، عن جبلة بن عطية، عن ابن محيريز، قال: قرئت عنده هذه الآية: ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ وَمَغۡفِرَةٗ وَرَحۡمَةٗۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾﴾، قال: الدرجات سبعون درجةً، ما بين الدرجتين عدو الفرس الجواد المضمر[١] سبعون سنة.

٣٩٦٣ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ وَمَغۡفِرَةٗ وَرَحۡمَةٗۚ﴾؛ يعني: فضائل، ورحمة.

٣٩٦٤ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، ثنا يزيد بن زريع،

[٣٩٦١] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح، وهو رأي لابن محيريز.
وقد تقدم معنى المطهم في تفسير سورة آل عمران، عند قوله تعالى: ﴿وَٱلۡخَيۡلِ ٱلۡمُسَوَّمَةِ﴾ [آل عمران: ١٤] في الأثر رقم (٢٠٩)، بهامشه.
أخرجه الطبري عن علي بن الحسن الأزدي، عن الأشجعي، عن سفيان، عن هشام بن حسان، به. (التفسير رقم ١٠٢٥٨). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن ابن محيريز، به. (الدر ٢/ ٢٠٥).

[٣٩٦٢] رجال الإسناد ثقات إلا الحسين بن حفص: صدوق، وقد تابعه أبو سعيد الأشج في رواية المصنف، وتابعه أيضًا الأشجعي في رواية الطبري؛ كما هو مبين في الأثر الماضي، وتقدم تخريجه هناك.

[١] المضمر: من باب ضمر يضمر، قال ابن الأثير: وتضمير الخيل هو: أن يظاهر عليها بالعلف حتى تسمن، ثم لا تعلف إلا قوتًا لتخف، وقيل: تشد عليها سروجها، وتجلل بالأجلة حتى تعرق تحتها، فيذهب رهلها، ويشتد لحمها .اهـ. (النهاية ٣/ ٩٩).

[٣٩٦٣] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٩٦٠).

[٣٩٦٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران. =

عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ وَمَغۡفِرَةٗ وَرَحۡمَةٗۚ﴾، يقول: الإسلام درجة، والهجرة درجة، والقتل في سبيل الله درجة.

* **قوله تعالى: ﴿وَكَانَ﴾.**

٣٩٦٥ ـ حدثنا أبو بكر ـ أحمد بن القاسم بن عطية ـ، ثنا إبراهيم ـ يعني: ابن موسى ـ، أنبأ أبو معاوية، عن مجمع بن يحيى، عن خالد بن يزيد، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَكَانَ﴾، قال: وكذلك كان، ولم يزل.

* **قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمًا ٩٦﴾.**

٣٩٦٦ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن [١٧٣/أ] عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمًا ٩٦﴾: بفضل سبعين درجة.

* **قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾.**

٣٩٦٧ ـ أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ـ قراءةً ـ، أنبأ ابن وهب، أخبرني

= أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به. (التفسير رقم ١٠٢٥٦). وإسناده حسن تقدم بهامش رقم (٢٨) من سورة آل عمران.

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن قتادة، به. (الدر ٢/ ٢٠٤).

[٣٩٦٥] رجال الإسناد ثقات إلا مجمع بن يحيى، وهو: ابن يزيد بن جارية: صدوق. وخالد بن يزيد: روى المصنف عن أبيه أنه: ما به بأس. (الجرح ٣/ ٣٣١)؛ فالإسناد حسن.

أخرجه المصنف بنحوه. (انظر: الأثر رقم ٢٥٥٢).

[٣٩٦٦] الأثر تتمة للآثار السابقة التي آخرها رقم (٣٩٦٣).

[٣٩٦٧] في إسناده ابن لهيعة: صدوق اختلط ودلس، ولكن لا يضر؛ لأنه توبع كما سيأتي، وأبو الأسود هو: محمد بن عبد الرحمٰن، ولم يصرح باسم مولى ابن عباس، وهو: عكرمة حيث صرح بذلك البخاري؛ فالإسناد حسن.

أخرجه البخاري والطحاوي من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا حيوة وغيره، قالا: حدثنا محمد بن عبد الرحمٰن أبو الأسود، عن عكرمة، عن ابن عباس بلفظه تقريبًا. =

ابن لهيعة، عن أبي الأسود؛ أنه سمع مولى ابن عباس، يقول: عن ابن عباس: إن أناسًا مسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على النبي ﷺ، فيأتي السهم يُرمى به، فيصيب أحدهم فيقتله، أو يضرب فيقتل، فأنزل الله تعالى فيهم: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً ...﴾ الآية.

٣٩٦٨ ـ حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا أبو أحمد ـ يعني: الزبيري ـ، ثنا محمد بن شريك المكي، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان قوم من أهل مكة أسلموا، وكانوا يستخفون بالإسلام، فأخرجهم المشركون معهم يوم بدر، فأصيب بعضهم وقتل بعض، فقال المسلمون: كان أصحابنا هؤلاء مسلمين، وأكرهوا! فاستغفروا لهم، فنزلت: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ ...﴾ إلى آخر الآية.

= (الصحيح ـ التفسير ـ سورة النساء، باب ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ ٦/ ٦٠ ـ ٦١، ومشكل الآثار ٤/ ٣٢٧). وفيه متابعة حيوة لابن لهيعة.

وأخرجه الطبري بإسناد المصنف، ولفظه ولكن جاء في الإسناد: عن ابن وهب، قال: أخبرني حيوة، أو ابن لهيعة، الشك من يونس.

وذكره ابن كثير، ونسبه للبخاري فقط. (التفسير ١/ ٥٤٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى غيرهم عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٠٥).

[٣٩٦٨] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري بنفس الإسناد، وبنفس اللفظ تقريبًا، وأطول. (التفسير رقم ١٠٢٦٠). وأخرجه الطحاوي من طريق سهل الأعرج عن أبي أحمد الزبيري، به. (مشكل الآثار ٤/ ٣٢٨). وأخرجه عبد الرزاق عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة بنحوه. وإسناده صحيح. (التفسير ل٢١/ أ). وأخرجه البيهقي من طريق سعدان بن نصر، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة بنحوه. (السنن ٩/ ١٤).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن المنذر وابن مردويه عن ابن عباس بنحوه. (الدر ٢/ ٢٠٥). وأخرجه البزار من حديث ابن عباس بنحوه. قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن شريك، وهو: ثقة. (مجمع الزوائد ٧/ ١٠). وذكره ابن كثير بنفس إسناد المصنف ولفظه، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٤٢).

قال: فكتب إلى من بقي من المسلمين بهذه الآية، وأنه لا عذر لهم، قال: فخرجوا فلحقهم المشركون فأعطوهم الفتنة، فنزلت فيهم هذه الآية: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ . . .﴾ [العنكبوت: ١٠] الآية.

٣٩٦٩ ـ حدثنا الحسن بن (أبي)[١] الربيع، أنبأ عبد الرزاق، قال: قال ابن عيينة: أخبرني محمد بن إسحاق، في قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾، قال: هم خمسة فتية من قريش: علي بن أمية، وأبو قيس الفاكه، وزمعة بن الأسود، وأبو العباس بن منبه، ونسيت الخامس.

٣٩٧٠ ـ حدثني أبي، ثنا هارون بن محمد بن بكار الدمشقي، ثنا محمد بن عيسى بن سميع، ثنا روح ـ يعني: ابن القاسم ـ، عن ابن جريج، عن عكرمة؛ أنه قال: في هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ هم شباب من قريش كانوا تكلموا بالإسلام بمكة، منهم: علي بن أمية، وأبو قيس بن الوليد بن

[٣٩٦٩] رجاله ثقات إلا الحسن وابن إسحاق: صدوقان؛ فالإسناد حسن.

رواه ابن إسحاق بنحوه مع ذكر أسماء القبائل. (السيرة ٢/ ١٨٣). وأخرجه عبد الرزاق عن ابن عيينة، عن ابن إسحاق، به. (التفسير ل٢١/أ). وأما الخامس فهو: الحارث بن زمعة؛ كما سيأتي في الأثر التالي. وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا عبد الرزاق، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد والطبري. (الدر ٢/ ٢٠٦).

[١] قوله: «أبي» سقط من الأصل، والمصنف معروف بالرواية عن الحسن بن أبي الربيع؛ كما تقدم برقم (١٠) في سورة آل عمران.

[٣٩٧٠] رجال الإسناد ثقات إلا هارون بن محمد بن بكار: صدوق، ومحمد بن عيسى بن سميع: صدوق يخطئ، ويدلِّس، ورمي بالقدر. (التقريب ٢/ ١٩٨). وقد اختلف فيه اختلافًا كثيرًا بين موثق وبين مجرِّح، والنتيجة ما ذكره ابن حجر في التقريب. ولكن حديثه عن عبد الله بن عمر، وروح بن القاسم: حسن. وأنكر عليه حديث مقتل عثمان. (التهذيب ٩/ ٣٩٠ ـ ٣٩٢)، وقد صرح محمد بالسماع؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري من طريق حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة، به، وأطول. (التفسير رقم ١٠٢٦٤). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد عن عكرمة، به، وأطول. (الدر ٢/ ٢٠٥). وقد ذكر ابن إسحاق هؤلاء الأربعة، وسمَّى قبائلهم، وزاد خامسًا، وهو: أبو قيس بن الفاكه بن المغيرة. (سيرة ابن هشام ٢/ ٢٨٣).

المغيرة، وأبو العاص بن منبه بن الحجاج، والحارث بن زمعة.

والوجه الثاني:

٣٩٧١ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن منيب، ثنا أبو معاذ النحوي، ثنا عبيد بن سليمان، عن الضحاك، (قوله)[١]: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾، قال: هم أناس من المنافقين تخلفوا عن رسول الله ﷺ بمكة، فلم يخرجوا معه إلى المدينة، وخرجوا مع مشركي قريش [١٧٣/ب] إلى بدر، فأصيبوا يومئذ فيمن أصيب، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية.

* **قوله تعالى:** ﴿قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ...﴾ الآية.

٣٩٧٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو حذيفة، ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾، قالوا: كنا مستضعفين بمكة، ﴿قِيلَ لَهُمْ﴾ أصحاب محمد: هم بمنزلة هؤلاء الذين قتلوا ببدر ضعفاء مع كفار قريش.

[٣٩٧١] إسناده تقدم برقم (٩٦٠) في سورة آل عمران.

وفيه أبو معاذ النحوي: سكت عنه المصنف. وله شواهد أخرجها المصنف عن ابن عباس، ومجاهد. وإسناد ابن عباس من طريقين صحيحين. (انظر: الأثر رقم ٣٩٦٧، ٣٩٦٨ و٣٩٧٢). وأخرجه الطبري قال: حدثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ، فذكره مثل رواية المصنف. (التفسير رقم ١٠٢٦٨). وفيه شيخ الطبري: مبهم.

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن الضحاك، به. (الدر ٢/٢٠٦). وذكره ابن كثير عن الضحاك بلفظ نحوه، ولم يعزه لأحدٍ. (التفسير ١/٥٤٢).

[١] «قوله»: تكررت، فأسقطت إحداهما.

[٣٩٧٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٦٤) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بنحوه. (ص١٧١). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بنحوه. (التفسير رقم ١٠٢٧٦). وفيه متابعة أبي عاصم لأبي حذيفة. وإسناد الطبري صحيح، تقدم بهامش (٢٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري والمصنف وعبد بن حميد بنحوه. (الدر ٢/٢٠٦).

* **قوله تعالى:** ﴿قَالُوٓا أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ﴾.

٣٩٧٣ ـ أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ـ قراءةً ـ، أنبأ ابن وهب، حدثني عبد الرحمٰن بن مهدي، عن الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد؛ أن سعيد بن جبير قال في قول الله تعالى: ﴿قَالُوٓا أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ﴾، قالوا: إذا عمل فيها بالمعاصي فأخرجوا.

٣٩٧٤ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قال: لمَّا أسر العباس، وعقيل، ونوفل، قال رسول الله ﷺ للعباس: «افد نفسك، وابني أخيك». قال: يا رسول الله! ألم نصل قبلتك، ونشهد شهادتك؟ قال: «يا عباس! إنكم خاصمتم، فخصمتم»، ثم تلا عليه هذه الآية: ﴿أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾﴾.

٣٩٧٥ ـ وبه، عن السدي، قوله: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾﴾، فيوم نزلت هذه الآية: كان كل من أسلم، ولم يهاجر، فهو كافر حتى يهاجر.

* **قوله تعالى:** ﴿إِلَّا ٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ﴾.

٣٩٧٦ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ ابن عيينة،

[٣٩٧٣] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٣٩٧٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، به، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٢٦٥).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/٢٠٦).

[٣٩٧٥] الأثر تتمة لسابقه.

[٣٩٧٦] رجاله ثقات إلا الحسن بن أبي الربيع: صدوق، وقد توبع؛ فيكون الإسناد صحيحًا لغيره. (انظر: تخريجه برقم ٣٦١٥، وهامشه).

عن (عبيد الله)[١] بن (أبي يزيد)[٢]، قال: سمعت ابن عباس يقول: كنت أنا وأمي من المستضعفين من النساء والولدان.

* **قوله تعالى: ﴿لَا يَسۡتَطِيعُونَ حِيلَةٗ﴾.**

٣٩٧٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو معمر المنقري، ثنا عبد الوارث، ثنا علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ رفع يده بعد ما سلَّم وهو مستقبل القبلة، فقال: «اللهم (خلِّص)[٣] الوليد بن الوليد، وعياش بن أبي ربيعة، وسلمة بن هشام، (وضعفه المسلمين الذين لا يستطيعون)[٤] حيلة، ولا يهتدون سبيلًا من أيدي الكفار».

٣٩٧٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا سفيان بن عيينة،

---

[١] قوله: «عبيد الله»: في الأصل: «عبد الله»، وهو تصحيف، وقد تقدم برقم (٣٦١٥)، باسم: عبيد الله بن أبي يزيد، وهو: معروف بالرواية عن ابن عباس، وبرواية سفيان بن عيينة عنه. (التهذيب ٧/ ٥٦ ـ ٥٧).

[٢] قوله: «أبي يزيد»: غير واضحة في الأصل، واستدركتها من رواية المصنف حيث تكرر من طرق ابن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد به، وذلك برقم (٣٦١٥).

[٣٩٧٧] رجاله ثقات إلا علي بن زيد: ضعيف، ولكنه توبع كما سيأتي؛ فالإسناد حسن.

أخرجه البخاري ومسلم والمصنف من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة بنحوه. (صحيح البخاري ـ التفسير ـ سورة آل عمران ٥/ ٤٨، ورواية المصنف رقم ١٣٩٠، وصحيح مسلم ـ المساجد ـ باب استحباب القنوت في جميع الصلاة رقم ٦٧٥).

وأخرجه الطبري من طريق علي بن زيد، عن عبد الله، أو إبراهيم بن عبد الله القرشي، عن أبي هريرة بنحوه. (التفسير ١٠٢٧٥). (وانظر: تخريجه برقم ١٣٩٠، وهامشه).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم عن أبي هريرة، به. (الدر ٢/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧).

وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٤٢).

[٣] قوله: «خلص»: غير واضحة في الأصل، واستدركتها مما نقله السيوطي عن المصنف والطبري. (انظر: الدر ٢/ ٢٠٦).

[٤] ما بين قوسين غير واضح في الأصل، واستدركته كالذي قبله.

[٣٩٧٨] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح، تقدم برقم (١٨٥٧) في سورة آل عمران. =

عن عمرو، عن عكرمة، في قوله: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾ [١٧٤/أ]، قال: نهوضًا إلى المدينة.

٣٩٧٩ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾، قال: حيلةً في المال.

* قوله تعالى: ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾﴾.

٣٩٨٠ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، قوله: ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾﴾، قال: طريقًا إليها ـ يعني: المدينة ـ.

٣٩٨١ ـ وروي عن مجاهد.

٣٩٨٢ ـ والسدي: مثل ذلك.

* قوله تعالى: ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن (يَعْفُوَ)[١] عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾﴾.

٣٩٨٣ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع،

= أخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، عن ابن عيينة، به، وأطول. (التفسير رقم ١٠٢٧٨).

[٣٩٧٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ١٠٢٨١).

[٣٩٨٠] الأثر تتمة للأثر رقم (٣٩٧٨).

[٣٩٨١] أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: «طريقًا إلى المدينة». (التفسير رقم ١٠٢٧٩). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢) من سورة آل عمران.

[٣٩٨٢] أخرجه الطبري بالإسناد المتقدم بهامش (٣٩٧٩) بلفظ: الطريق إلى المدينة. (التفسير رقم ١٠٢٨١).

[١] قوله: «يعفو»: في الأصل: «يعفوا». فجعل الناسخ الفتحة ألفًا.

[٣٩٨٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة =

ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾﴾ أناس من أهل مكة عذرهم الله، واستثناهم: ﴿فَأُولَٰئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن (يَعْفُوَ)[١] عَنْهُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾﴾.

* قوله تعالى: ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾.

٣٩٨٤ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾؛ يعني: من هاجر إلى النبي ﷺ بالمدينة.

* قوله تعالى: ﴿يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا﴾.

٣٩٨٥ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿مُرَٰغَمًا كَثِيرًا﴾، قال: «المراغم»: التحول من الأرض إلى الأرض.

٣٩٨٦ ـ وروي عن الضحاك.

٣٩٨٧ ـ والربيع بن أنس.

= بنحوه. (التفسير رقم ١٠٢٦٧). وإسناده حسن تقدم بهامش (٢٨). وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد والطبري فقط، عن قتادة بلفظ الطبري. (الدر ٢/٢٠٦).

[١] قوله: «يعفو»: في الأصل: «يعفوا». فجعل الناسخ الفتحة ألفًا.

[٣٩٨٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٣٩٨٥] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٠٢٩٦).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن ابن عباس، به، وأطول. (الدر ٢/٢٠٧).

[٣٩٨٦] أخرجه الطبري قال: حدثت، عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ قال: أخبرنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿مُرَٰغَمًا كَثِيرًا﴾ يقول: «متحولًا». (التفسير رقم ١٠٢٩٧). وفي إسناده شيخ الطبري: مبهم.

[٣٩٨٧] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا عبد الله بن =

٣٩٨٨ ـ والثوري: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٣٩٨٩ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿يَجِدۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا وَسَعَةٗۚ﴾، قال: متزحزحًا عمًّا يكره.

والوجه الثالث:

٣٩٩٠ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد، ثنا قتادة، قال: ﴿يَجِدۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا﴾، قال: إي والله، من الضلالة إلى الهدى، ومن العيلة إلى الغنى.

والوجه الرابع:

٣٩٩١ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل،

= أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع بلفظ الضحاك. (التفسير رقم ١٠٢٩٨).

[٣٩٨٨] ذكره ابن كثير، وذكر الضحاك والربيع بلفظ: «التحول من أرض إلى أرض». (التفسير ١/ ٥٤٣).

[٣٩٨٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظه (ص١٧١). وأخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: «مزحزحًا عمًّا يكره». (التفسير رقم ١٠٣٠١). وأخرجه عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: «مندوحة عما يكره». (التفسير رقم ١٠٣٠٠). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري والمصنف وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد بلفظ المصنف. (الدر ٢/ ٢٠٧).

[٣٩٩٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به. (التفسير رقم ١٠٣٠٨). وإسناده حسن، تقدم بهامش رقم (٢٨) من سورة آل عمران.

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد عن قتادة، به. (الدر ٢/ ٢٠٧).

[٣٩٩١] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، به. (التفسير =

ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا﴾، يقول: مبتغًى للمعيشة.

والوجه الخامس:

٣٩٩٢ ـ حدثنا علي بن الحسن الهسنجاني، ثنا ابن أبي مريم، أنبأ مفضل بن فضالة، حدثني أبو صخر: ﴿يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا﴾، قال: منفسحًا كثيرة وسعة.

والوجه السادس:

٣٩٩٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى الواسطي، حدثني (خباب)[١] بن نافع، قال سفيان ـ يعني: ابن عيينة ـ: ﴿يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا﴾، قال: «**المراغم**»: البروح.

*** قوله تعالى: ﴿وَسَعَةً﴾.**

٣٩٩٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني [١٧٤/ب] معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قال: «**السعة**»: الرزق.

٣٩٩٥ ـ وروي عن الضحاك.

= رقم ١٠٣٠٣). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/ ٢٠٧).

[٣٩٩٢] رجاله ثقات إلا أبا صخر: وهو حميد بن زياد: صدوق يهم، وبما أن التفسير لم يروه عن أحد؛ فالإسناد حسن.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن أبي صخر، به. (الدر ٢/ ٢٠٧).

[٣٩٩٣] رجاله ثقات إلا خبابًا، ولا يكفي إشارة جرير بالكتابة عنه في توثيقه.

[١] قوله: «خباب»: في الأصل غير منقوط، وقد اعتمدت نقطه مما ذكره المصنف فقال: خباب بن نافع الضبي، كوفي، قدم الري زائرًا لجرير بن عبد الحميد، وروى أن جريرًا أشار بالكتاب عنه. وسكت عنه. (الجرح ٣/ ٣٩٥).

[٣٩٩٤] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٠٣٠٥).

وذكره السيوطي؛ كما تقدم بهامش (٣٩٨٥).

[٣٩٩٥] أخرجه الطبري، قال: حدثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ =

٣٩٩٦ ـ والربيع بن أنس.

٣٩٩٧ ـ ومقاتل بن حيان: مثل ذلك.

والوجه الثاني:

٣٩٩٨ ـ أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي ـ قراءةً ـ، أنبأ محمد بن شعيب، أخبرني عثمان بن عطاء، عن أبيه، قوله: ﴿وَسَعَةً﴾، قال: و رخاءً.

والوجه الثالث:

٣٩٩٩ ـ حدثنا علي بن الحسين، قال: قرئ على الحارث بن مسكين، ـ وأنا أسمع ـ، أنا ابن القاسم، قال: سئل مالك عن قول الله تعالى: ﴿وَسَعَةً﴾، قال: و«السعة»: سعة البلاد.

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾.

٤٠٠٠ ـ حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا أبو أحمد الزبيري،

= يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿وَسَعَةً﴾، يقول: «سعة في الرزق». (التفسير رقم ١٠٣٠٧). وفي إسناده شيخ الطبري: مبهم.

[٣٩٩٦] أخرجه الطبري قال: حدثني المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع بلفظ الضحاك. (التفسير رقم ١٠٣٠٦).

[٣٩٩٨] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٧٢٩) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن عطاء، به. (الدر ٢/ ٢٠٧).

[٣٩٩٩] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مالك، به. (الدر ٢/ ٢٠٧).

[٤٠٠٠] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري بنفس الإسناد واللفظ، وفيه سقط (محمد بن) فورد بِاسْم: شريك. والصواب رواية المصنف، ويؤيد ما رواه ابن منده؛ كما سيأتي في التخريج، والطبري نفسه قد روى مثل إسناد المصنف حيث تقدم برقم (١٠٢٦٠). (التفسير رقم ١٠٢٩٤، وطبعة الحلبي ٥/ ٢٤٠). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وابن المنذر والمصنف عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ٢٠٧). وأخرجه أبو يعلى والطبراني بسند رجاله ثقات بنحوه عن ابن عباس؛ كذا قال السيوطي. (المصدر السابق، وانظر: المطالب العالية ٣/ ٣٢٢). =

ثنا محمد بن شريك، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان بمكة رجل يقال له: ضمرة من بني بكر، وكان مريضًا، فقال لأهله: أخرجوني من مكة؛ فإني أجد الحر، فقالوا: أين نخرجك؟ فأشار بيده نحو المدينة ـ يعني: فمات ـ، فنزلت هذه الآية: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾.

٤٠٠١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا عبد الرحمٰن بن عبد الملك بن شيبة

= وقد حكم السيوطي على إسناد أبي يعلى والمصنف بأنه: إسناد جيد. (انظر: لباب النقول ص٧٩). وذكر الهيثمي رواية أبي يعلى، وقال: ورجاله ثقات. (مجمع الزوائد ٧/ ١٠). وأخرجه الواحدي من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة، به. (أسباب النزول ص١٠٢). وأخرجه الفريابي في تفسيره من طريق قيس بن الربيع عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير بنحوه. وأخرجه ابن منده من طريق يزيد بن أبي حكيم عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه. وقال ابن منده: رواه أبو أحمد الزبيري عن محمد بن شريك، عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه. (انظر: الإصابة ٢/ ٢١٢). وإسناد الفريابي حسن؛ لأن قيس بن الربيع صدوق، وباقي رجاله ثقات. وفي إسناد ابن منده الحكم بن أبان: صدوق له أوهام. ورواية الزبيري صحيحة، وهي التي رواها المصنف في هذا الأثر. وأخرجه ابن إسحاق وحماد بن سلمة والواقدي وابن منده والفاكهي وفيه: بأن اسمه: جندب بن ضمرة. (انظر: الإصابة ١/ ٢٥٧). ورواه عبد الغني بن سعيد الثقفي في تفسيره من طريق عطاء والضحاك، عن ابن عباس بِاسْم: ضمضم بن عمرو، وقال غيره: ضمرة بن عمرو. وذكره ابن عبد البر من طريق أشعث المقدم فقال: ضمرة بن جندب. وذكره الواقدي من طريق عطاء الخراساني، عن ابن عباس قال: قال حبيب بن ضمرة. (المصدر السابق). وأخرجه المصنف بنحوه عن ابن عباس أيضًا، وعن سعيد بن جبير. (انظر: الأثر رقم ٤٠٠٢ و٤٠٠٠ وهامشهما). وأخرجه البيهقي بإسناده عن سعيد بن جبير بنحوه. (السنن ٩/ ١٤ ـ ١٥).

[٤٠٠١] رجاله ثقات إلا عبد الرحمٰن بن عبد الملك بن شيبة: صدوق يخطئ، وعبد الرحمٰن بن المغيرة: صدوق، والمنذر بن عبد الله بن المنذر: مقبول؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف، وتعقبه فقال: وهذا الأثر غريب جدًا، فإن هذه القصة مكية، ونزول هذه الآية مدني، فلعله أراد أنها تعم حكمه مع غيره، وإن لم يكن ذلك سبب النزول، والله أعلم.اهـ. (التفسير ١/ ٥٤٣). وأخرجه =

الحزامي، حدثني عبد الرحمٰن بن المغيرة بن عبد الرحمٰن الحزامي، عن المنذر بن عبد الله، عن هشام بن عروة، عن أبيه؛ أن الزبير بن العوام، قال: هاجر خالد بن حزام إلى أرض الحبشة، فنهشته حية في الطريق فمات، فنزلت فيه: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.

قال الزبير: وكنت أتوقعه، (وأنتظر)[١] قدومه وأنا بأرض الحبشة، فما أحزنني شيء حزني على وفاته حين بلغني؛ لأنه قلَّ أحد ممن هاجر من قريش إلا معه بعض أهله أو ذي رحمه، ولم يكن معي أحد من بني أسد بن عبد العزىٰ، (ولا أرجو)[٢] غيره.

والوجه الثاني:

٤٠٠٢ ـ حدثنا سليمان بن داود ـ مولى عبد الله بن جعفر ـ، ثنا سهل بن عثمان، ثنا عبد الرحمٰن بن سليمان، عن أشعث، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: خرج (ضمرة بن جندب)[٣] إلى رسول الله ﷺ فمات في الطريق قبل أن

= الباوردي في الصحابة عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن الزبير بن العوام قال: فذكره. (انظر: لباب النقول ص٨٠). وذكره السيوطي من طريق هشام بن عروة، عن أبيه؛ أن الزبير بن العوام بلفظه، ونسبه فقط إلى المصنف. (الدر ٢/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩).

[١] قوله: «وانتظر»: غير واضحة في الأصل، واستدركتها مما نقله ابن كثير والسيوطي عن المصنف. (التفسير ١/ ٥٤٣، والدر ٢/ ٢٠٨).

[٢] قوله: «ولا أرجو»: في الأصل: «ولا أرجوا».

[٤٠٠٢] إسناده ضعيف؛ لأن فيه أشعث، وهو: ابن سوار: ضعيف، وفيه عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون العنسي: صدوق يخطِئ. وله متابعات، وشواهد تقويه. فقد توبع أشعث وعبد الرحمٰن بواسطة عمرو بن دينار ومحمد بن شريك، وهما: ثقتان، كما تقدم برقم (٤٠٠٠)، وتقدم تخريجه هناك وافيًا.

وأخرجه الواحدي من طريق سهل بن عثمان، به. (أسباب النزول ص١٠١). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٤٣).

[٣] قوله: «ضمرة بن جندب»: كذا في الأصل، وفي الأثر القادم: أبو ضمرة بن العيص، وقد اختلف في اسمه: أبو ضمرة، أو ضمرة، أو جندب بن ضمرة. (انظر: =

يصل إلى النبي ﷺ، فنزلت: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ . . .﴾ الآية.

٤٠٠٣ ـ [١٧٥/أ] حدثنا أبي، ثنا عبد الله بن رجاء، أنبأ إسرائيل، عن سالم، عن سعيد بن جبير، عن أبي ضمرة بن العيص الزرقي الذي كان مصاب البصر، وكان بمكة، فلمَّا نزلت: ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾، فقلت: إنني لغني، وإني لذو حيلة، قال: فتجهز يريد النبي ﷺ، فأدركه الموت بالتنعيم، فنزلت هذه الآية: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾.

٤٠٠٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: فلا جناح، يقول: فلا حرج.

* **قوله تعالى:** ﴿أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾.

٤٠٠٥ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، والحسن بن عرفة، قالا: ثنا عبد الله بن

= الإصابة ١/ ٢٥١ ـ ٢٥٢). وأيضًا فقد اختلف في اسْم أبيه على عشرة أوجه فهنا ورد بِاسْم: ابن جندب، وفي الأثر القادم: ابن العيص، وقد عدد الأوجه العشرة السيوطي في لباب النقول (ص٨٠).

[٤٠٠٣] في إسناده عبد الله بن رجاء: صدوق، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن.

تقدم تخريجه برقم (٤٠٠٠ و٤٠٠٢). وذكره ابن كثير بنفس اللفظ والإسناد، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٤٣). وأخرجه الطبري عن الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبان، قال: حدثنا قيس، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير بنحوه، وأطول. (التفسير رقم ١٠٢٩٥). وفيه متابعة عبد العزيز بن أبان لعبد الله بن رجاء.

[٤٠٠٤] الأثر تقدم برقم (٢٧١٠)، فهو مكرر.

[٤٠٠٥] رجاله ثقات إلا الحسن بن عرفة: صدوق، وقد تابعه أبو سعيد الأشج؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي والنحاس والبغوي كلهم من طريق ابن جريج، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أبي عمار، عن عبد الله بن بابيه ـ أو باباه ـ، عن =

إدريس، أنبأ ابن جريج، عن ابن أبي عمار ـ يعني: (عبد الرحمٰن بن عبد الله)[١] بن أبي عمار ـ، عن عبد الله بن بابيه، عن يعلى بن أمية، قال: قلت لعمر بن الخطاب: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾ وقد أمن الناس، فقال: عجبت ممَّا عجبت منه، فسألت عنه رسول الله ﷺ فقال: «صدقة تصدَّق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته». والسياق للأشج.

٤٠٠٦ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو خالد، عن جويبر، عن الضحاك، في قوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ﴾، قال: ذاك عند القتال، يصلي الرجل الراكب (بتكبيرتين)[٢] حيث كان وجهه.

٤٠٠٧ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل،

= يعلى بن أمية، عن عمر بن الخطاب بنحوه. ووقع في رواية النحاس عبد الله بن نابته، وهو تصحيف. (صحيح مسلم ـ صلاة المسافرين ـ باب صلاة المسافرين رقم ٦٨٦، وما بعده، وسنن أبي داود ـ أبواب صلاة السفر ـ رقم ١١٩٩، والجامع الصحيح للترمذي ـ التفسير ـ سورة النساء رقم ٣٠٣٤، وسنن النسائي ـ تقصير الصلاة ـ ٣/١١٦، والناسخ والمنسوخ ص١١٤، وتفسير البغوي ١/٥٨٦). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا البغوي وإلى غيرهم عن عمر، به. (الدر ٢/٢٠٩).

[١] قوله: «عبد الرحمٰن بن عبد الله»: في الأصل: «عبد الله بن عبد الرحمٰن»، والصواب ما أثبته؛ لأن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أبي عمار معروف بالرواية عن عبد الله بن بابيه، ومعروف أيضًا برواية ابن جريج عنه. (انظر: التهذيب ٦/٢١٣). وأيضًا لم أجد رجلًا بهذا الاسم، وبهذه المواصفات، ومما يؤيد ما تقدم: أن الإمام مسلمًا وأبا داود والترمذي أخرجوه من نفس طريق عبد الرحمٰن بن عبد الله؛ كما سبق في التخريج.

[٤٠٠٦] في إسناده جويبر: ضعيف جدًّا؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن الضحاك بما تقدم. (الدر ٢/٢١١). وذكره ابن كثير عن الضحاك بلفظه، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/٥٤٦).

[٢] قوله: «بتكبيرتين»: كذا في الأصل، وفيما نقله السيوطي عن المصنف فقط بلفظ: «تكبيرة». (الدر ٢/٢١١).

[٤٠٠٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، به، وأطول. (التفسير رقم ١٠٣٢٦). وقد روي عن جابر، وهو قول عطاء وطاوس والحسن ومجاهد. =

ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ . . .﴾ الآية: إن الصلاة إذا صليت ركعتين في السفر فهي تمام التقصير لا يحل، إلا أن تخاف من الذين كفروا أن يفتنوك عن الصلاة، فالتقصير ركعة.

٤٠٠٨ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ أنزلت يوم

= (انظر: تفسير البغوي ١/٥٨٦). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي بلفظ الطبري. (الدر ٢/٢١٠). وذكره ابن كثير عن أسباط، عن السدي بلفظه، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/٥٤٦). وله شاهد أخرجه البخاري عن الأوزاعي معلقًا، والشاهد فيه: فإن لم يقدروا، صلوا ركعة، وسجدتين. (الصحيح ـ كتاب الصلاة ـ الخوف ـ باب الصلاة عند مناهضة الحصون ٢/١٨). قال ابن حجر: وصله عبد بن حميد في تفسيره عنه من طريق الأوزاعي بلفظه. ووقع في المطبوع بلفظ: من غير طريق الأوزاعي، ونبَّه المحقق على ما في المخطوط، وهو الذي أثبته. (فتح الباري ٢/٤٣٥). وأخرج النحاس عن محمد بن جعفر بن حفص، عن خلف بن هشام المقرئ، قال: حدثنا أبو عوانة، عن بكير بن الأخنس، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: «فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ للمقيم أربعًا، وللمسافر ركعتين، وفي الخوف ركعة». (الناسخ والمنسوخ ص١١٣).

[٤٠٠٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران، وهو مرسل، ووصله المصنف؛ كما سيأتي برقم (٤٠٠٩ و٤٠١٢ و٤٠١٤).

أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به، وأطول، وفيه: «فصلى النبي ﷺ بأصحابه صلاة الظهر ركعتين أو أربعًا»، شكَّ أبو عاصم. (التفسير رقم ١٠٣٢١). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد الرزاق وابن المنذر عن مجاهد بنحو لفظ المصنف، وأطول. (الدر ٢/٢١٠). وأخرجه الخطابي فرواه عن عبد العزيز بن محمد، أنا ابن الجنيد، نا قتيبة، نا حماد بن زيد، عن بديل بن ميسرة، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، وعكرمة بن خالد المخزومي مرفوعًا بنحوه. (غريب الحديث ٢/٥٧)، وهو مرسل؛ لأن عبد الله وعكرمة تابعيان من الطبقة الثالثة. (انظر: التقريب ١/٢٩ و٢/٤٣١). ورواه البزار بنحوه، وفيه النضر بن عبد الرحمٰن، وهو: مجمع على ضعفه. قاله الهيثمي. (الزوائد ٢/١٩٦ ـ ١٩٧). وذكره البكري من حديث أبي هريرة وجابر مرفوعًا بنحوه. (انظر: معجم ما استعجم ٢/٩٤٣).

كان النبي ﷺ بعسفان[١]، والمشركون بضجنان[٢]، (فتوافقوا)[٣]، فصلَّى النبي ﷺ بأصحابه صلاة الظهر أربع ركعات، ركوعهم وسجودهم وقيامهم معًا جميعًا، فَهَمَّ به المشركون أن يغيروا على أمتعتهم وأثقالهم.

* [١٧٥/ب] **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾﴾.

٤٠٠٩ ـ حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا ورقاء، عن منصور،

---

[١] قوله: «عسفان»: بضم أوله، وإسكان ثانيه، قرية جامعة لبني المصطلق من خزاعة. (معجم ما استعجم ٨/ ٩٤٤ ـ ٩٤٣). وما زالت موجودة، وتبعد عن مكة حوالي (٨٠) كيلو متر شمالًا.

[٢] قوله: «ضجنان»: بفتح أوله، وإسكان ثانيه، بعده نون وألف، جبل بناحية مكة على طريق المدينة. (معجم ما استعجم ٢/٨٥٦). قال الواقدي: بين ضجنان ومكة خمسة وعشرون ميلًا. (انظر: معجم البلدان ٣/ ٤٥٣).

[٣] قوله: «فتوافقوا»: كذا في الأصل، وفي رواية الطبري في النسخة غير المحققة: «فقفوا»، وفيما نقله السيوطي عنهما. وأما في النسخة المحققة فهو بلفظ: «فتواقفوا». (انظر: تفسير الطبري رقم ١٠٣٢١ و١٠٣٢٢، المحقق، وغير المحقق ٥/ ١٥٦، والدر ٢/ ٢١٠).

[٤٠٠٩] رجال الإسناد ثقات إلا ورقاء، وهو: ابن عمر اليشكري: صدوق، وقد تابعه سفيان، عن منصور؛ كما سيأتي برقم (٤٠١٢) مطولًا، وقد تابعه غيره؛ كما سيأتي في التخريج؛ فيكون الإسناد صحيحًا لغيره.

أخرجه الطيالسي عن ورقاء، به. (منحة المعبود ١/ ١٥٠). وأخرجه سعيد بن منصور وأبو داود والحاكم والبيهقي والطبري كلهم من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي عياش الزرقي، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وصححه أيضًا البيهقي. (سنن سعيد رقم ٢٥٠٣، والسنن لأبي داود ـ الصلاة ـ باب صلاة الخوف رقم ١٢٣٦، والمستدرك ١/ ٣٣٧، وسنن البيهقي ٣/ ٢٥٦، وتفسير الطبري رقم ١٠٣٢٣). وأخرجه عبد الرزاق وأحمد والمصنف والواحدي من طريق سفيان، عن منصور، به. (المصنف ٢/ ٢٠٥، والمسند ٤/ ٥٩ ـ ٦٠، والأثر رقم ٤٠١٢، والتفسير الوسيط ل١٥٦/ ب، وأسباب النزول ص١٠٢). وأخرجه النسائي من طريق شعبة، عن منصور، به. وأخرجه من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد، عن منصور، به. (السنن ـ صلاة الخوف ـ ٣/ ١٧٦ ـ ١٧٧). وفي هذه الروايات متابعة جرير بن عبد الحميد وسفيان وشعبة وعبد العزيز بن عبد الصمد لورقاء. وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا الواحدي، وزاد نسبته =

عن مجاهد، عن أبي عياش الزرقي، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ بعسفان فحضرت الصلاة، صلاة الظهر، وعلى المشركين خالد بن الوليد، قال: فصلَّى رسول الله ﷺ بأصحابه الظهر، فقال المشركون: إن لهم صلاةً بعد هذه أحب إليهم من أبنائهم وأموالهم وأنفسهم، يعنون: صلاة العصر. قال: فنزل جبريل على رسول الله ﷺ، فأخبره بين الظهر والعصر، ونزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ . . .﴾ إلى آخرها.

* **قوله تعالى:** ﴿فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾.

٤٠١٠ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا زيد بن الحباب، عن شعبة، عن أبي بشر، عن مجاهد، قال: «**الطائفة**»: رجل إلى ألف رجل.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ﴾.

٤٠١١ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا أبو قطن ـ عمرو بن الهيثم ـ، ثنا المسعودي، عن يزيد الفقير، قال: سألت جابر بن عبد الله عن الركعتين في السفر: أقصرهما؟ فقال: الركعتان في السفر تمام، إنما القصر واحدة واحدة عند القتال. (بينما نحن)[١] مع رسول الله ﷺ في قتال إذ أقيمت الصلاة، فقام رسول الله ﷺ وصَفَّ طائفة، وطائفة وجَّهوها قبل العدو، فصلَّى بهم ركعة، (وسجد)[٢] بهم

= إلى ابن أبي شيبة والدارقطني والطبراني عن أبي عياش الزرقي، به. (الدر ٢/ ٢١١).

[٤٠١٠] الأثر تقدم برقم (٣٦٩٣)، فهو مكرر.

[٤٠١١] إسناده ثقات إلا المسعودي، وهو: عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة: صدوق؛ فالإسناد حسن، وقد توبع المسعودي؛ كما سيأتي في التخريج.

أخرجه الطبري والنسائي من طريق الحكم بن عتيبة، عن يزيد الفقير، عن جابر، به. (السنن ـ صلاة الخوف ـ ٣/ ١٧٤، وتفسير الطبري رقم ١٠٣٤٠). وفيه متابعة الحكم بن عتيبة للمسعودي، والحكم: ثقة. وأخرجه البيهقي من طريق المسعودي، به. (السنن ٣/ ٢٦٣). وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد بنحوه، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٤٩). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وابن أبي شيبة عن يزيد الفقير، عن جابر بنحوه. (الدر ٢/ ٢١١).

[١] [٢] ما بين الأقواس غير واضح في الأصل، واستدركته مما نقله ابن كثير =

سجدتين، ثم الذين خلفوا انطلقوا إلى أولئك، فقاموا مقامهم، أو مكانهم (نحو ذي)[١]، (وجاء)[٢] أولئك، فقاموا خلف رسول الله ﷺ، فصلَّى بهم ركعة، وسجد بهم (سجدتين)[٣]، ثم إن رسول الله ﷺ جلس فسلَّم، وسلَّم الذين خلفه، وسلَّم أولئك، فكانت لرسول الله ﷺ ركعتين، وللقوم ركعة ركعة، ثم قرأ: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾.

٤٠١٢ ـ حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق الفزاري، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي عياش الزرقي، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ بعسفان، وعلى المشركين خالد بن الوليد، وهم بيننا وبين القبلة، فصلينا الظهر، فقالوا: إنهم يأتي عليهم صلاة هي أحب إليهم من أموالهم وأنفسهم، فنصيب غرّتهم أو غفلتهم، فنزل جبريل ﷺ [١٧٦/أ] بهؤلاء الآيات بين الظهر والعصر: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ...﴾ إلى آخر الآية، فأمرهم رسول الله ﷺ فأخذوا السلاح، ثم قاموا فصفوا خلفه صفين، فكبَّر رسول الله ﷺ، وكبَّروا جميعًا، ثم ركع، وركعوا جميعًا، ثم رفع، ورفعوا جميعًا، ثم سجد الذين يلونه، وآخرون قيام يحرسونهم، فلما قام رسول الله ﷺ، وقام الذين يلونه، سجدوا معه، (فسجد)[٤] الآخرون الذين كانوا يحرسونه، فلما قاموا تأخر الذين كانوا سجدوا مع رسول الله ﷺ إلى مقام الذين كانوا يحرسونه وتقدم الآخرون،

= والسيوطي عن المصنف. (التفسير ١/ ٥٤٩، والدر ٢/ ٢١١).

[١] قوله: «نحو ذي»: كذا في الأصل، وفيما نقله ابن كثير عن المصنف: «نحو ذا». (التفسير ١/ ٥٤٩).

[٢] [٣] ما بين الأقواس غير واضح في الأصل، واستدركته مما نقله ابن كثير والسيوطي عن المصنف. (التفسير ١/ ٥٤٩، والدر ٢/ ٢١١)

[٤٠١٢] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح، وتقدم تخريجه بهامش رقم (٤٠٠٩).

[٤] قوله: «فسجد»: في الأصل: «سجد» بلا فاء.

فقاموا في مقامهم، ثم ركع النبي ﷺ، وركعوا جميعًا، ثم رفع النبي ﷺ، ورفعوا جميعًا، ثم سجد النبي ﷺ، وسجد الذين يلونه، والآخرون قيام يحرسونهم، ثم سجدوا في مكانهم، ثم جلس النبي ﷺ فجلسوا جميعًا، ثم سلَّم عليهم، فصلاها رسول الله ﷺ مرتين: مرة بعسفان، ومرة بأرض بني سليم.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْۗ﴾.

٤٠١٣ ـ حدثنا أبي، ثنا نعيم بن حماد، ثنا ابن المبارك، أنبأ معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، في قوله: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾، قال: هي صلاة الخوف، صلى رسول الله ﷺ بإحدى الطائفتين ركعة، والطائفة الأخرى مقبلة على العدو، ثم انصرفت الطائفة التي صلت مع النبي ﷺ، فقاموا مقام أولئك مقبلين على العدو، وأقبلت الطائفة الأخرى التي كانت مقبلة على العدو، فصلَّى بهم رسول الله ﷺ ركعة واحدة، ثم سلَّم بهم، ثم قامت كل طائفة، فصلوا ركعة ركعة.

* **قوله تعالى:** ﴿وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةًۚ﴾.

٤٠١٤ ـ أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد ـ قراءةً ـ، ثنا محمد بن

[٤٠١٣] رجاله ثقات إلا نعيم بن حماد: صدوق، وقد توبع؛ فيكون الإسناد صحيحًا لغيره.

أخرجه البخاري عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، به مختصرًا. (الصحيح ـ الصلاة ـ صلاة الخوف ٢/ ١٧ ـ ١٨). وأخرجه مسلم عن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق، عن معمر، به مختصرًا. (الصحيح ـ صلاة المسافرين وقصرها ـ باب صلاة الخوف رقم ٨٣٩). وفيهما متابعة البخاري وعبد بن حميد لنعيم بن حماد. وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى غيرهم من طريق الزهري، عن سالم، عن أبيه، به. (الدر ٢/ ٢١١ ـ ٢١٢). وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٤٩).

[٤٠١٤] رجاله ثقات إلّا العباس ومحمد بن شعيب: صدوقان؛ فالإسناد حسن. =

شعيب بن شابور، أخبرني سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي عياش الزرقي، قال: رسول الله ﷺ بعسفان، ومعه الناس [١٧٦/ب] ،وعلى المشركين يومئذ خالد بن الوليد، فأمر رسول الله ﷺ، فأخذوا أسلحتهم، فصلَّى بهم رسول الله ﷺ الظهر، فقال: لقد كانوا على حال لو أردنا أن نصيب منهم غرة أو غفلة، فأنزلت آية القصر بين الظهر والعصر ـ يعني: ﴿وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً﴾ ـ.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ﴾.

٤٠١٥ ـ حدثنا أبو يحيى ـ محمد بن سعيد بن غالب العطار ـ، ثنا زيد بن الحباب، أنبأ عمر بن الرماح ـ قاضي بلخ ـ، أخبرني كثير بن زياد ـ أبو سهل ـ، عن عمرو بن عثمان بن يعلى، عن أبيه، عن جده؛ أن النبي ﷺ كان هو وأصحاب له في مضيق والسماء فوقهم، والبلّة أسفلهم، والنبي ﷺ على راحلته، فأمر رجلًا أن يؤذن ويقيم، أو يقيم، فصلَّى بهم النبي ﷺ على راحلته السجود أخفض من الركوع.

* **قوله تعالى:** ﴿أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾.

٤٠١٦ ـ حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا حجاج بن محمد، قال ابن

= وقد تقدم تخريجه برقم (٤٠٠٩)، وهامشه، وتقدم برقم (٤٠١٢) بإسناد صحيح.
وفي هذين الأثرين متابعات للعباس، ومحمد بن شعيب.

[٤٠١٥] في إسناده عمرو بن عثمان: مستور، وأبوه عثمان: مجهول. قال الترمذي: هذا غريب تفرد به عمر الرماح البلخي: لا يعرف إلا من حديثه. (الجامع الصحيح ـ الصلاة ـ باب الصلاة على الدابة في الطين والمطر رقم ٤١١). وهو كما قال، فقد أخرجه الترمذي وأحمد من طريق عمر بن الرماح، عن كثير بن زياد، عن عمرو بن عثمان، عن أبيه، عن جده، به. (المصدر السابق، ومسند أحمد ٤/ ١٧٤).

وأخرج الترمذي من حديث جابر، قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فأصابنا مطر، فقال النبي ﷺ: «من شاء فليصل في رحله». وصححه. (الجامع الصحيح ـ الصلاة ـ باب ما جاء إذا كان المطر فالصلاة في الرحال رقم ٤٠٩).

[٤٠١٦] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح، وهو على شرط البخاري إلا أحمد بن =

جريج: أخبرني يعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ﴾، قال: عبد الرحمٰن بن عوف كان جريحًا.

* **قوله تعالى:** ﴿أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ﴾.

٤٠١٧ ـ قرأت على محمد بن الفضل بن موسى، ثنا محمد بن علي بن شقيق، ثنا محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ﴾، فرخَّص في وضع السلاح عند ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾.

٤٠١٨ ـ وبه، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾، قال: وأمرهم أن يأخذوا حذرهم.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾﴾.

٤٠١٩ ـ وبه، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾﴾؛ يعني بـ«المهين»: الهوان.

= منصور وهو: ثقة.

فقد أخرجه البخاري عن محمد بن مقاتل، عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج، به. (الصحيح ـ التفسير ـ سورة النساء، باب ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى﴾ ٦/ ٦١).

وأخرجه الحاكم من طريق حجاج بن محمد، به. وصححه، ووافقه الذهبي. (المستدرك ٢/ ٣٠٨). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى غيرهم عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢١٤).

[٤٠١٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن مقاتل بن حيان به، وكاملًا. (الدر ٢/ ٢١٤).

[٤٠١٨ ـ ٤٠١٩] الأثران تتمة لما سبق.

* **قوله تعالى:** ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَوٰةَ﴾.

٤٠٢٠ - وبه، عن مقاتل: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَوٰةَ﴾، قال: إذا قضيتم صلاة الخوف.

* **قوله تعالى:** ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾.

٤٠٢١ - وبه، عن مقاتل، قوله: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾، قال: باللسان.

* **قوله تعالى:** ﴿قِيَٰمًا﴾.

٤٠٢٢ - حدثنا المنذر بن شاذان، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا جويبر، عن الضحاك، قال ابن مسعود: إن أناسًا يقومون بعد العشاء الآخرة يدعون قيامًا، فأتاهم، فقال: ما هذا؟ [١٧٧/أ] قالوا: سمعنا الله يقول: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾، فقال: إنما ذاك في الصلاة؛ يصلِّي الرجل قائمًا، فإن لم يستطع فقاعدًا، فإن لم يستطع فعلى جنبه، ثم نهاهم.

* **قوله تعالى:** ﴿وَقُعُودًا﴾.

٤٠٢٣ - وبه، عن الضحاك، قوله: ﴿وَقُعُودًا﴾، قال ابن عباس: يصلِّي الرجل قائمًا، فإن لم يستطع فقاعدًا.

* **قوله تعالى:** ﴿وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾.

٤٠٢٤ - حدثنا أبي، حدثني أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

[٤٠٢٠ - ٤٠٢١] تتمة لما سبق.

[٤٠٢٢] في إسناده جويبر، وهو: ضعيف جدًّا؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى ابن أبي شيبة عن ابن مسعود بنحوه. (الدر ٢/ ٢١٥).

[٤٠٢٣] في إسناده جويبر أيضًا؛ فالإسناد ضعيف.

أخرج البخاري بإسناده من حديث عمران بن حصين ﷺ، قال: كانت بي بواسير فسألت النبي ﷺ عن الصلاة؟ فقال: «صلِّ قائمًا، فإن لم تستطع فقاعدًا، فإن لم تستطع فعلى جنب». (الصحيح - كتاب تقصير الصلاة - باب إذا لم يطق قاعدًا صلى على جنب ٢/ ٦٠).

[٤٠٢٤] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

=

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ بالليل والنهار، في البر والبحر، وفي السفر والحضر، والغنى والفقر، والسقم والصحة، والسر والعلانية وعلى كل حال.

* **قوله تعالى: ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ﴾.**

٤٠٢٥ ـ ذكر عن داود بن أبي هند، عن أبي العالية، قوله: ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ﴾؛ يعني: إذا نزل.

والوجه الثاني:

٤٠٢٦ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، عن سفيان، عن رجل، عن مجاهد: ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ﴾، قال: إذا خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة.

٤٠٢٧ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ﴾ فبعد الخوف.

٤٠٢٨ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن

= أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به، وأطول. (التفسير رقم ١٠٣٨٠).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن ابن عباس بلفظ المصنف. (الدر ٢/ ٢١٤ ـ ٢١٥).

[٤٠٢٥] إسناده معلق، وداود بن أبي هند: ثقة.
ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن أبي العالية، به. (الدر ٢/ ٢١٥).

[٤٠٢٦] في إسناده رجل مبهم، وباقي رجاله ثقات.
أخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن أبيه بنفس الإسناد، وبلفظه تقريبًا. (التفسير رقم ١٠٣٨١). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن مجاهد بلفظ المصنف. (الدر ٢/ ٢١٥).

[٤٠٢٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، عن أسباط، عن السدي بلفظ: فإذا اطمأننتم بعد الخوف. (التفسير رقم ١٠٣٨٣).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/ ٢١٥).

[٤٠٢٨] الأثر تتمة للأثر رقم (٤٠٢١)، وما قبله.

مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ﴾، يقول: إذا استقررتم، وآمنتم.

* **قوله تعالى:** ﴿فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾.

٤٠٢٩ - حدثنا حجاج، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾، يقول: أتموها.

٤٠٣٠ - وروي عن قتادة: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾﴾.

٤٠٣١ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾﴾؛ يعني: مفروضًا.

٤٠٣٢ - وروي عن علي بن الحسين.

٤٠٣٣ - ومحمد بن علي.

٤٠٣٤ - وسالم بن عبد الله.

[٤٠٢٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: «أتموا الصلاة». (ص١٧٣). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ١٠٣٨٥). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢) من سورة آل عمران.

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ٢١٥).

[٤٠٣٠] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة بلفظ: «إذا اطمأننتم في أمصاركم؛ فأتموا الصلاة»، وإسناده صحيح. (التفسير ل٢١/أ). وأخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق، به. (التفسير رقم ١٠٣٨٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة، به. (الدر ٢/ ٢١٥).

[٤٠٣١] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢١٥).

[٤٠٣٢] ذكره ابن كثير، وذكر الرواة بعده إلى مقاتل بن حيان. (التفسير ١/ ٥٥٠).

٤٠٣٥ ـ ومجاهد.

٤٠٣٦ ـ والحسن.

٤٠٣٧ ـ والسدي.

٤٠٣٨ ـ وعطية.

٤٠٣٩ ـ ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٤٠٤٠ ـ ثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن قتادة، قوله: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ﴿١٠٣﴾﴾، قال ابن مسعود: إن للصلاة وقتًا، كوقت الحج.

[٤٠٣٥] رواه سفيان، عن ليث، عن مجاهد قال: مفروضًا. (التفسير ص٩٧).

وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: واجبًا. (التفسير رقم ١٠٣٩٢). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢) من سورة آل عمران. وأخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، عن ليث، عن مجاهد بلفظ: «مفروضًا». (التفسير ١٠٣٩٠).

[٤٠٣٦] أخرجه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن علية، عن أبي رجاء، عن الحسن بلفظ مجاهد. (التفسير رقم ١٠٣٩١). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٤٠٣٧] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بلفظ: «مفروضًا». (التفسير رقم ١٠٣٨٩). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٤٠٣٨] أخرجه الطبري عن أبي السائب، قال: حدثنا ابن فضيل، عن فضيل بن مرزوق، عن عطيه العوفي بلفظ: «مفروضًا». (التفسير رقم ١٠٣٨٧).

[٤٠٣٩] انظر: هامش رقم (٤٠٣٢).

[٤٠٤٠] رجاله ثقات إلا الحسن: فصدوق، وقتادة لم يسمع من ابن مسعود؛ فالإسناد منقطع. (انظر: المراسيل ١٦٨ ـ ١٧٤).

أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، عن ابن مسعود، به، وإسناده صحيح، لكنه منقطع. (التفسير ل٢١/أ). وأخرجه الطبري بإسناد المصنف، ولفظه. (التفسير رقم ١٠٣٩٧). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن المنذر عن قتادة، عن ابن مسعود، به. (الدر ٢/ ٢١٥).

٤٠٤١ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الرحمٰن، ثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن زيد بن أسلم، في قوله: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ۝١٠٣﴾ [١٧٧/ب]، قال: منجمًا، كلَّما مضى نجم جاء نجم. يقول: كلَّما مضى وقت جاء وقت.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَا تَهِنُوا۟﴾.

٤٠٤٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب، أنبأ بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ﴾، قال: ولا تضعفوا.

٤٠٤٣ ـ وروي عن أبي مالك.

٤٠٤٤ ـ والسدي.

٤٠٤٥ ـ والضحاك: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ﴾.

٤٠٤٦ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا المحاربي، عن جويبر،

[٤٠٤١] إسناده حسن، تقدم برقم (١٨) ـ في سورة آل عمران ـ إلا زيد بن أسلم، وهو: ثقة.

أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن زيد بن أسلم، به. (التفسير رقم ١٠٣٩٨).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن زيد بن أسلم، به. (الدر ٢/ ٢١٥).

[٤٠٤٢] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٦٤) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢١٥).

[٤٠٤٤] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، به، وأطول. (التفسير رقم ١٠٤٠١).

[٤٠٤٥] انظر: الأثر الآتي رقم (٤٠٤٦).

[٤٠٤٦] في إسناده جويبر: ضعيف جدًّا؛ فالإسناد ضعيف.

عن الضحاك، قوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾، قال: لا تضعفوا في طلب القوم.

* **قوله تعالى:** ﴿إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ﴾.

٤٠٤٧ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ﴾، يقول: توجعون.

٤٠٤٨ - وروي عن عكرمة.

٤٠٤٩ - والضحاك.

٤٠٥٠ - والسدي.

٤٠٥١ - ومقاتل بن حيان.

٤٠٥٢ - وعطاء الخراساني.

٤٠٥٣ - وزيد بن أسلم: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾.

٤٠٥٤ - حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل،

= ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن الضحاك، به. (الدر ٢/ ٢١٥).

[٤٠٤٧] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٠٤٠٥).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢١٥).

[٤٠٤٩] أخرجه الطبري عن يحيى بن أبي طالب، قال: أخبرنا يزيد، قال: أخبرنا جويبر، عن الضحاك بلفظ: «يَيْجعون كما تيجعون». وفي إسناده جويبر: ضعيف جدًّا. (التفسير رقم ١٠٤٠٨).

[٤٠٥٠] أخرجه الطبري؛ كما تقدم بهامش (٤٠٤٤) بلفظ: «فإن تكونوا تيجعون الجراحات، فإنهم يَيْجعون كما تيجعون». (التفسير رقم ١٠٤٠١).

[٤٠٥٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي بنحوه. (التفسير رقم ١٠٤٠١). =

ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾، قال: فإن تكونوا توجعون الجراحات، فإنهم يتوجعون كما تتوجعون.

٤٠٥٥ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ﴾ فإنهم يتوجعون ـ يعني: المشركين ـ كما تتوجعون.

* **قوله تعالى:** ﴿وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ﴾.

٤٠٥٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾؛ يعني: ترجون من الله الخير.

٤٠٥٧ ـ وروي عن الأعمش: أنه فسر ترجون من الثواب.

الوجه الثاني:

٤٠٥٨ ـ قرأت على محمد، ثنا محمد، أنبأ محمد، عن بكير، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ﴾؛ يعني: أصحاب محمد: الحياة، والرزق، والشهادة، والظفر في الدنيا.

* **قوله تعالى:** ﴿مَا لَا يَرْجُونَ﴾.

٤٠٥٩ ـ وبه، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿مَا لَا يَرْجُونَ﴾؛ يعني: المشركين.

= وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن السدي، به، وأطول. (الدر ٢/ ٢١٥).

[٤٠٥٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٤٠٥٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي؛ كما تقدم بهامش (٤٠٤٧).

[٤٠٥٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٤٠٥٩] الأثر تتمة لسابقه.

* قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠٤﴾﴾.

قد تقدم تفسيره[1].

* قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ﴾.

٤٠٦٠ - حدثنا علي بن الحسين، ثنا أبو عمير، ثنا مهدي بن إبراهيم الرملي، عن مالك بن أنس، عن ربيعة، قال: إن الله تبارك وتعالى أنزل القرآن، وترك فيه موضعًا للسُّنَّة، وسنَّ رسول الله ﷺ السُّنَّة، وترك فيها موضعًا للرأي.

* [١٧٨/أ] قوله تعالى: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾.

٤٠٦١ - حدثنا علي بن الحسين، ثنا أبو الطاهر، ثنا ابن وهب، قال: قال لي مالك: الحكم الذي يحكم به بين الناس على وجهين: فالذي يحكم بالقرآن والسُّنَّة الماضية: فذلك الحكم الواجب والصواب، والحكم الذي

---

[1] تقدم في الآية رقم: (١١) من هذه السورة في الأثرين رقم (٢٤٣٦ و٢٤٣٧).

[٤٠٦٠] في إسناده أبو عمير: لم أعرف من هو بالضبط، وقد ورد إسْم راوٍ بهذه الكنية، وهو: الحارث بن عمير، لكنه من الثامنة، فليس هو. (التقريب ١/ ١٤٣)، وأظنه: محمد بن سماعة الرملي؛ وذلك لأنه معروف بالرواية عن مهدي بن إبراهيم الرملي، وبرواية علي بن الحسين بن الجنيد عنه، فهاتان القرينتان تجعلني أرجح أنه هو، بالرغم من أن كنيته ليست أبا عمير، بل هي: أبو أصبغ، ولعله يكنى بهذه وتلك. (انظر التهذيب ٩/ ٢٠٣). وهو: صدوق من العاشرة. (التقريب ٢/ ١٦٧). ومهدي بن إبراهيم الرملي: ذكره المصنف، وسكت عنه. (الجرح ٨/ ٣٣٧). وذكره ابن حجر بِاسْم: مهدي بن إبراهيم البلقاوي، وأظنه أنه هو نفسه؛ لأنه قال: عن مالك بمنكر، وعنه محمد بن سماعة الرملي. وقال محمود بن غيلان: ضرب أحمد ويحيى بن معين وأبو خيثمة على حديثه، وأسقطوه. (لسان الميزان ٦/ ١٠٥). وباقي رجاله ثقات.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مالك بن أنس، عن ربيعة، به. (الدر ٢/ ٢١٩).

[٤٠٦١] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف فقط، عن مالك، به. (الدر ٢/ ٢١٩).

يجتهد فيه العالم نفسه فيما لم يأت فيه شيء: فلعله أن يوفق. قال: وثالث: متكلف لما لا يعلم، فما أشبه ذلك أن لا يوفق.

* **قوله تعالى: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾.**

٤٠٦٢ ـ حدثنا أبي، ثنا عمرو الناقد، ثنا شبابة بن سوار، عن أبي بكر الهذلي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: إياكم والرأي، قال الله تعالى لنبيِّه: «احكم بينهم بما أراك الله»، ولم يقل بما رأيت.

٤٠٦٣ ـ أخبرنا محمد بن سعد بن عطية العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا أبي، ثنا عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾، يقول: بما أنزل الله إليك من الكتاب.

٤٠٦٤ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن فضيل، حدثني فضيل بن مرزوق، عن عطية: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾، قال: النبي ﷺ أراه الله كتابه.

والوجه الثاني:

٤٠٦٥ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا علي بن زنجة، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، عن الحسين، عن مطر، في قوله: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾، قال: بالبينات والشهود.

[٤٠٦٢] في إسناده أبو بكر الهذلي: متروك؛ فالإسناد ضعيف جدًّا.
ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢١٩).

[٤٠٦٣] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.

[٤٠٦٤] في إسناده فضيل بن مرزوق: صدوق يهم؛ فالإسناد حسن إلى عطية، وهو: العوفي. وابن فضيل: هو محمد بن فضيل بن غزوان الضبي: صدوق.
ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن عطية العوفي بلفظ: «الذي أراه في كتابه». (الدر ٢/ ٢١٩).

[٤٠٦٥] إسناده حسن إلى مطر ـ وهو: الوراق ـ، وقد تقدم برقم (٣٧٠) في سورة آل عمران.
ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مطر، به. (الدر ٢/ ٢١٩).

* **قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾.**

٤٠٦٦ ـ أخبرنا هاشم بن القاسم الحراني ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن أبيه، عن جده: قتادة بن النعمان، قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله! إن أهل بيت منا أهل جفاء، عمدوا إلى عمِّي رفاعة بن زيد[١]، فنقبوا مشربة[٢] له، وأخذوا سلاحه وطعامه، فليردوا لنا سلاحنا، فأما الطعام فلا حاجة لنا به، فقال رسول الله ﷺ: «سأنظر في ذلك»، فلمَّا سمعوا بذلك بنو أبيرق، أتوا رجلًا منهم يقال له: أسير بن عروة[٣] فكلَّموه في ذلك،

[٤٠٦٦] في إسناده هاشم: صدوق تغير، وقد توبع؛ كما سيأتي، وعمر: مقبول، وابن إسحاق: لم يصرح بالسماع، ولكنه صرح بالسماع في رواية الحاكم.

وصححه الحاكم، فأخرجه من طريق يونس بن بكير، حدثني محمد بن إسحاق، حدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن أبيه، عن جده: قتادة بن النعمان ﷺ بنحوه، وأطول. ثم قال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. (المستدرك ٤/ ٣٨٥ ـ ٣٨٨). وأخرجه الترمذي والطبري والطبراني عن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب، عن محمد بن سلمة الحراني قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن أبيه، عن جده، به، وأطول. حيث شمل الحديث الآتي للمصنف، والحديث رقم (٤٠٦٩). (الجامع الصحيح ـ التفسير ـ ومن سورة النساء رقم ٣٠٣٦، وتفسير الطبري رقم ١٠٤١١، والمعجم الكبير ١٩/ ٩ رقم ١٥). ثم قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعلم أحدًا أسنده غير محمد بن سلمة الحراني، وروى يونس بن بكير وغير واحد هذا الحديث عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، لم يذكروا فيه عن أبيه، عن جده. اهـ. (الجامع الصحيح ٥/ ٢٤٧). ولكن رواية الحاكم تنص أنه رواه من طريق يونس بن بكير وليس مرسلًا. كما وأخرجه ابن المنذر وأبو الشيخ من طريق محمد بن سلمة، به. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٥٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا الطبراني عن قتادة بن النعمان بنحوه. (الدر ٢/ ٢١٥ ـ ٢١٦).

[١] رفاعة بن زيد بن عامر بن سواد بن كعب الأنصاري الظفري: صحابي جليل. (انظر: الإصابة ١/ ٥١٦).

[٢] قوله: «المشربة»: بالضم، والفتح: الغرفة. (انظر: النهاية ٢/ ٤٥٥).

[٣] أسير بن عروة بن سواد بن الهيثم بن ظفر الأنصاري الظفري، صحابي جليل. (انظر: الإصابة ١/ ٥٠).

واجتمع إليه ناس من أهل الدار، فأتوا رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله! إن قتادة بن النعمان، وعمه رفاعة بن زيد عمدوا إلى أهل بيت منا، أهل إسلام وصلاح يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت. قال قتادة: فأتيت رسول الله ﷺ فكلمته، فقال: «عمدت إلى أهل بيت، ذكر منهم [١٧٨/ب] إسلام وصلاح، ترميهم بالسرقة على غير ثبت ولا بينة».

قال: فرجعت ولوددت أني خرجت من بعض مالي، ولم أكلم رسول الله ﷺ في ذلك، فأتاني رفاعة، فقال: يا ابن أخي! ما صنعت؟ فأخبرته ما قال لي رسول الله ﷺ، فقال: الله المستعان، فلم نلبث أن نزل القرآن، فلمَّا نزل القرآن أتوا رسول الله ﷺ بالسلاح، فردوه على عمِّي، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾؛ أي: بني أبيرق.

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَۖ﴾.

٤٠٦٧ ـ وبه، عن قتادة بن النعمان، قال: فلم يلبث أن نزل القرآن: ﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَۖ﴾؛ أي: ممَّا قلت لقتادة.

٤٠٦٨ ـ حدثنا أبي، ثنا عمران بن موسى الطرسوسي، ثنا عبد الصمد بن يزيد، قال: سمعت الفضيل يقول: قول العبد: «أستغفر الله»، قال: تفسيرها: أقلني.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْۚ﴾.

٤٠٦٩ ـ أخبرنا هاشم بن القاسم الحراني ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة

[٤٠٦٧] الحديث تتمة لما سبق، حيث رواه الطبري والترمذي كاملًا؛ كما تقدم آنفًا.

[٤٠٦٨] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٤٠٦٩] الحديث تتمة للحديث رقم (٤٠٦٦)، فقد رواه الترمذي والطبري كاملًا؛ كما تقدم بهامش الحديث المتقدم.

الأنصاري، عن أبيه، عن جده: قتادة بن النعمان، قال: فلمَّا أنزل القرآن: ﴿وَلَا تُجَٰدِلۡ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخۡتَانُونَ أَنفُسَهُمۡۚ﴾؛ يعني: بني أبيرق.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمٗا ١٠٧﴾.

٤٠٧٠ ـ أخبرنا أبو محمد ابن بنت الشافعي ـ فيما كتب إليَّ ـ، عن أبيه، أو عمِّه، عن سفيان بن عيينة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ﴾، قال: لا يقرب.

* **قوله تعالى:** ﴿يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمۡ﴾.

٤٠٧١ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق

[٤٠٧٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٥٢) في سورة آل عمران.

وقوله تعالى: ﴿خَوَّانًا أَثِيمٗا ١٠٧﴾ لم يتعرض المصنف لتفسيره.

[٤٠٧١] في إسناده شريك، وهو: ابن عبد الله النخعي: صدوق اختلط، كثير الخطأ، وأبو إسحاق: لم يصرح بالسماع. أما بالنسبة لاختلاط شريك؛ فإن إسحاق الأزرق روى عنه قبل الاختلاط؛ كما تقدم في هامش الأثر رقم (١) من سورة آل عمران. وبالنسبة لكثرة خطأ وعدم تصريح أبي إسحاق بالسماع لا يضر؛ لأنه روي من طريق آخر؛ كما سيأتي؛ فالإسناد حسن. وعلي بن الحسين، هو: ابن الجنيد معروف بالرواية عن الأذرمي. (انظر: التهذيب ٦/ ٤).

أخرجه أبو يعلى قال: حدثنا محمد بن إبراهيم بن أبي بكر المقدمي، حدثنا محمد بن دينار، عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، به لكن رفعه، ولم يذكر الآية. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٦٨). وفي رواية المصنف القادمة نصَّ أنه رواه بمثله ـ أي: بمثل سابقه ـ والصواب وقفه؛ لأن الذي رفعه على ما أظن هو إبراهيم الهجري بفتح الهاء، والجيم، وهذه النسبة إلى هجر، وهي: بلدة من اليمن. (انظر: اللباب ٣/ ٣٨١). وهو إبراهيم بن مسلم العبدي، أبو إسحاق الكوفي المعروف بالهجري. وروي عن علي بن المديني وأبي الفتح الأزدي؛ أنه كان رفاعًا. ومما يؤكد ذلك ما روي عن ابن عيينة قال: أتيت إبراهيم الهجري فدفع إليّ عامة كتبه، فرحمت الشيخ، فأصلحت له كتابه. قلت: هذا عن عبد الله، وهذا عن النبي ﷺ، وهذا عن عمر. وقال أبو أحمد بن عدي: وأحاديثه عامتها مستقيمة المتن، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبي الأحوص، عن عبد الله، وهو عندي ممن يكتب حديثه. وضعفه أبو حاتم، وابن معين، والنسائي. (انظر: تهذيب الكمال ٢/ ٢٠٣ ـ ٢٠٧ مع الهوامش). =

الأذرمي، ثنا إسحاق الأزرق، عن شريك، عن أبي إسحاق ـ وهو السبيعي ـ، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: من صلَّى صلاة عند الناس، لا يصلِّي مثلها إذا خلا، فهي استهانة، استهان بها ربه، ثم تلا هذه الآية: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾﴾.

٤٠٧٢ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا عبد الله بن محمد الأذرمي، ثنا إسحاق، عن شريك، عن الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ مثله.

٤٠٧٣ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ [١٧٩/أ]، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس: ثم قال للذين أتوا رسول الله ﷺ ليلًا مستخفين بالكذب: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾.

٤٠٧٤ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا أبو يحيى الحمَّاني، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي رزين: ﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾، قال: إذ يؤلفون ما لا يرضى من القول.

= وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن مسعود، به. (الدر ٢/ ٢١٩).

[٤٠٧٢] رجال الإسناد تقدم ذكرهم، والصواب وقفه؛ كما تقدم في سابقه.

[٤٠٧٣] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري بإسناده، وبلفظه مطولًا. (التفسير رقم ١٠٤١٣).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما من طريق العوفي، عن ابن عباس مطولًا. (الدر ٢/ ٢١٧).

[٤٠٧٤] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري بنفس الإسناد واللفظ، وأخرجه أيضًا عن محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمٰن عن سفيان، به. (التفسير رقم ١٠٤١٩ و١٠٤٢٠). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد الرزاق وعبد بن حميد عن أبي رزين، به. (الدر ٢/ ٢١٩).

٤٠٧٥ ـ وروي عن السدي: مثل ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطًا ۝١٠٨﴾.

٤٠٧٦ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، ثنا محمد بن مزاحم، عن بكير بن مزاحم، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطًا ۝١٠٨﴾، يقول: أحاط علمه بأعمالهم، ومنهم من يقول: أنزلت في المنافقين.

٤٠٧٧ ـ أخبرنا أبو بدر: عباد بن الوليد الغبري ـ فيما كتب إليَّ ـ، قال: سمعت أبا سعيد الحداد ـ أحمد بن داود ـ، يقول: ﴿إِذۡ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرۡضَىٰ مِنَ ٱلۡقَوۡلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطًا ۝١٠٨﴾، قال: قد أحاط الله بكل شيء علمًا، ولم يقل مع كل شيء.

* **قوله تعالى:** ﴿(هَٰٓأَنتُمۡ)[١] هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلۡتُمۡ عَنۡهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنۡهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾.

٤٠٧٨ ـ أخبرنا محمد بن سعد ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي،

[٤٠٧٥] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي مطولًا في قصة بني أبيرق، والشاهد فيه: «يقولون ما لا يرضى من القول». (التفسير رقم ١٠٤١٥). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٤٠٧٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٤٠٧٧] إسناده حسن إلى أبي سعيد الحداد، أحمد بن داود؛ لأنه عباد بن الوليد: صدوق.

[١] قوله: «هآنتم»: في الأصل: «هانتم»: بلا همز، وهي قراءة نافع، وأبي عمرو، وقرأ الباقون من السبعة بالمد والهمز، وهو الذي أثبته. (انظر: التيسير ص٨٨، والإقناع ٢/ ٦٢٠).

[٤٠٧٨] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠)، وهو تتمة للأثر رقم (٤٠٧٣).

حدثنا عمّي، ثنا أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿(هَـٰٓأَنتُمْ)[١] هَـٰٓؤُلَآءِ جَـٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَـٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾؛ يعني: الذين أتوا رسول الله ﷺ مستخفين يجادلون عن الخائن.

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ﴾[٢].

٤٠٧٩ - وبه، عن ابن عباس: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝١١٠﴾؛ يعني: الذين أتوا رسول الله ﷺ مستخفين بالكذب.

* **قوله تعالى:** ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝١١٠﴾.

٤٠٨٠ - حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، أخبرني عثمان بن المغيرة، قال: سمعت علي بن ربيعة الأسدي، عن أسماء، أو ابن أسماء الفزاري، قال: سمعت عليًّا يقول: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثًا، نفعني الله بما شاء به أن ينفعني، قال علي: وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر، أن رسول الله ﷺ قال: «ما من عبد يذنب ذنبًا، ثم يتوضأ ويصلي ركعتين، ثم يستغفر الله إلا غفر له، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝١١٠﴾».

٤٠٨١ - حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا أبو عوانة، عن عثمان بن المغيرة، عن علي بن ربيعة، عن أسماء بن الحكم الفزاري، قال:

---

[١] قوله: «هآنتم»: في الأصل: «هانتم»: بلا همز، وهي قراءة نافع، وأبي عمرو، وقرأ الباقون من السبعة بالمد والهمز، وهو الذي أثبته. (انظر: التيسير ص٨٨، والإقناع ٢/ ٦٢٠).

[٢] لم يذكر المصنف تفسير تتمة الآية السابقة: (١٠٩)، وهو: قوله تعالى: ﴿أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ۝١٠٩﴾.

[٤٠٧٩] الأثر تتمة لما سبق.

[٤٠٨٠] الحديث تقدم برقم (١٤٥٥) في سورة آل عمران، وقد بينت هناك أن المقصود هو: أسماء الفزاري، وليس ابن أسماء الفزاري.

[٤٠٨١] رجال الإسناد ثقات إلا أسماء بن الحكم: صدوق؛ فالإسناد حسن. تقدم تخريجه برقم (١٤٥٥).

سمعت عليًّا يقول: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ فذكر نحوه.

٤٠٨٢ ـ أخبرنا هاشم بن القاسم الحراني ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن أبيه، عن جده: قتادة بن النعمان، قال: فلم نلبث أن نزل: ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾؛ أي: لو استغفروا الله لغفر لهم.

* قوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾﴾.

٤٠٨٣ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قال: ثم ذكر قوله حين قال: أخذها أبو مليل[١]، فقال: ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾﴾.

* قوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا﴾.

٤٠٨٤ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا﴾؛ يعني: السارق[٢]، والذين جادلوا عن السارق.

[٤٠٨٢] الحديث تتمة للحديث رقم (٤٠٦٦)، فقد رواه الترمذي والطبري كاملًا؛ كما تقدم ذكره هناك.

[٤٠٨٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي به، ومطولًا: ذاكرًا القصة بطولها. (التفسير رقم ١٠٤١٥).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي مطولًا. (الدر ٢/ ٢١٨).

[١] أبو مليل: هو ابن الأزعر بن زيد بن العطاف بن ضبيعة بن زيد الأنصاري: صحابي جليل. (انظر: الإصابة ٤/ ١٨٥). وقوله: «أخذها»: يقصد الدرع، حيث اتهمه اليهودي السارق بذلك، والقصة يأتي بيانها برقم (٤٠٨٧).

[٤٠٨٤] الأثر تتمة للآثار التي تقدمت، والتي آخرها رقم (٤٠٧٨).

[٢] انظر: قصة السارق رقم (٤٠٦٦).

* قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا[١]﴾.

٤٠٨٥ ـ أخبرنا هاشم بن القاسم الحراني ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة الأنصارى، عن أبيه، عن جده: قتادة بن النعمان: في قصة بني أبيرق، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا﴾[٢]، قولهم: للبيد بن سهل.

٤٠٨٦ ـ حدثنا أبي، ثنا عمرو بن مرزوق، أنبأ شعبة، عن خالد الحذاء، عن ابن سيرين: ﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا﴾، قال: يهوديًا.

* قوله تعالى: ﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا﴾.

٤٠٨٧ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا مسدد، ثنا أمية بن خالد، حدثني فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي؛ أن رجلًا يقال له: طعمة بن أبيرق سرق درعًا على عهد النبي ﷺ، فرفع ذلك إلى النبي ﷺ، فألقاها في بيت رجل، ثم قال لأصحاب له: انطلقوا فاعذروني عند النبي ﷺ، فإن الدرع قد وجد في

---

[١] و[٢] قوله تعالى: «﴿بَرِيٓـًٔا﴾»: في الأصل بلفظ: «بريًا».

[٤٠٨٥] لبيد بن سهل بن الحارث بن عروة بن رزاح بن ظفر الأنصاري: صحابي جليل. (انظر: الإصابة ٣/ ٣٢٧). وقد اتهمه بنو أبيرق بالسرقة انظر: الأثر رقم (٤٠٦٦)، وهامشه، وهذا الحديث هو تتمة له.

[٤٠٨٦] في إسناده عمرو بن مرزوق الباهلي: صدوق له أوهام، وباقي رجاله ثقات. والأثر ليس من أوهامه؛ لأنه روي من طرق أخرى؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري من طريق محمد بن عمرو، عن غندر، عن شعبة، به. وأخرجه عن محمد بن المثنى، عن بدل بن المحبر، عن شعبة، به. (التفسير رقم ١٠٤٢٥ و١٠٤٢٦). وفيه متابعة غندر، وبدل لعمرو، وكلاهما: ثقة.

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن ابن سيرين، به. (الدر ٢/ ٢٢٠).

[٤٠٨٧] في إسناده عطية العوفي: صدوق، كثير الخطأ، وفضيل بن مرزوق: صدوق يهم؛ فالإسناد ضعيف، وهو مرسل ـ أيضًا ـ.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن عطية العوفي، به. (الدر ٢/ ٢١٩).

بيت فلان، فانطلقوا يعذرونه عند النبي ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾﴾، قال: «بهتان»: قذفه الرجل.

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾﴾.

٤٠٨٨ ـ حدثنا علي بن الحسين[١]، ثنا مسدد، ثنا أمية [١٨٠/أ] ـ يعني: ابن خالد ـ، حدثني فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي: ﴿وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾﴾، قال: «إثمه»: سرقته.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ﴾ .

قد تقدم تفسيره[٢].

* **قوله تعالى:** ﴿لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ ...﴾ الآية.

٤٠٨٩ ـ أخبرنا هاشم بن القاسم الحراني ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري، عن أبيه، عن جده: قتادة بن النعمان: وذكر قصة بني أبيرق. فأنزل الله تعالى: ﴿لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ﴾؛ يعني: أسير بن عروة؛ وأصحابه.

[٤٠٨٨] الأثر تتمة لسابقه.

[١] قوله: «الحسين»: في الأصل: «الحسن» وهو: تصحيف، فقد تقدم هذا الإسناد في الحديث الماضي.

[٢] تقدم ذلك في الآية رقم: (٨٣) من السورة نفسها من الأثر رقم (٣٧٢١) إلى (٣٧٣٩)، وتقدم ـ أيضًا ـ في سورة البقرة، عند قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ﴾. [الآية رقم: (٦٤)، من الأثر رقم (٦٦٥) إلى (٦٧٠)، المجلد الأول].

[٤٠٨٩] الحديث تتمة للحديث رقم (٤٠٦٦).

٤٠٩٠ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي: ثم ذكر الأنصار، وإتيانهم إياه أن ينصح عن صاحبهم، ويجادل عنه، فقال: لقد همت ﴿طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾.

٤٠٩١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا العباس بن الوليد، ثنا يزيد، ثنا سعيد، عن قتادة، قال: علَّمه الله بيان الدنيا والآخرة، بيَّن حلاله وحرامه؛ ليحتج بذلك على خلقه.

٤٠٩٢ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن نمير، عن جويبر، عن الضحاك، قال: علَّمه الخير والشر.

* **قوله تعالى:** ﴿وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾﴾.

قد تقدم تفسيره [١].

* **قوله تعالى:** ﴿لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ﴾.

٤٠٩٣ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قال: ثم ذكر مناجاتهم فيما يريدون أن يكذبوا عن طعمة، فقال: ﴿لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾.

٤٠٩٤ ـ وروي عن مقاتل بن حيان؛ أنه قال: تناجوا في شأن طعمة بن أبيرق.

[٤٠٩٠] الأثر تتمة للأثر رقم (٤٠٨٣).

[٤٠٩١] إسناده صحيح، تقدم برقم (٢٨٨) في سورة آل عمران.

[٤٠٩٢] في إسناده جويبر: ضعيف جدًّا؛ فالإسناد ضعيف.

[١] تقدم في الآية رقم: (٨٣) من هذه السورة.

[٤٠٩٣] الأثر تتمة للأثر رقم (٤٠٩٠)، وما قبله.

والوجه الثاني:

٤٠٩٥ ـ قُرِئَ على يونس بن عبد الأعلى، أنبأ ابن وهب، قال: قال عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم في قول الله ﷻ: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾: من جاء يناجيك في هذا فاقبل مناجاته، ومن جاء يناجيك في غير هذا فاقطع أنت ذاك عنه، لا تناجيه.

* قوله تعالى: ﴿أَوْ مَعْرُوفٍ﴾.

٤٠٩٦ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، ثنا محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان: ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ﴾؛ يعني: «المعروف»: القرض.

٤٠٩٧ ـ [١٨٠/ب] وروي عن سعيد بن عبد العزيز: مثل ذلك.

* قوله تعالى: ﴿أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾.

٤٠٩٨ ـ حدثنا أحمد بن عصام، ثنا أبو أحمد، ثنا عبد الله بن حبيب، قال:

[٤٠٩٥] إسناده صحيح إلى عبد الرحمٰن، تقدم برقم (١٥٩٤) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، به. (الدر ٢/ ٢٢٠). وله شاهد أخرجه ابن ماجه والطبراني والحاكم من طريق محمد بن يزيد بن خنيس المكي، قال: سمعت سعيد بن حسان المخزومي، قال: حدثتني أم صالح، عن صفية بنت شيبة، عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ، قال: «كلام ابن آدم عليه، لا له، إلا الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وذكر الله ﷻ». واللفظ لابن ماجه. (السنن ـ الفتن ـ باب كف اللسان في الفتنة رقم ٣٩٧٤، والمعجم الكبير ٢٣/ ٢٤٣ رقم ٤٨٤، والمستدرك ٢/ ٥١٢ ـ ٥١٣).

[٤٠٩٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن مقاتل بن حيان، به. (الدر ٢/ ٢٢٠).

[٤٠٩٨] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

كنت عند محمد بن كعب، فقال له محمد: أين كنت؟ قال: كان بين قومي شيء، فأصلحت بينهم. قال: أصبت لك مثل أجر المجاهد في سبيل الله، ثم قرأ: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾.

٤٠٩٩ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، ثنا أبو وهب ـ محمد بن مزاحم ـ، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾ تصدق، أو أقرض، أو أصلح بين الناس؛ ﴿ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ﴾.

٤١٠٠ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن أبيه، عن جده، قال: فلمَّا نزل القرآن، أتى رسول الله ﷺ بالسلاح فردَّ إلى رفاعة، فلمَّا نزل القرآن بالمشركين، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

٤١٠١ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن

= ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن محمد بن كعب، به. (الدر ٢/ ٢٢٢).

[٤٠٩٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف عن مقاتل، به. (الدر ٢/ ٢٢٢).

[٤١٠٠] الحديث تتمة للحديث رقم (٤٠٦٦)، ولكن المصنف هنا رواه من طريق أحمد بن أبي شعيب الحراني، وقد ذكر الطبري والترمذي هذا الطرف ضمن حديثهما الطويل الذي تقدم ذكره بهامش (٤٠٦٦).

[٤١٠١] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٤٠) في سورة آل عمران، ولكنه مرسل.

أخرجه الطبري بنفس الإسناد واللفظ بدون: «وهو طعمة بن أبيرق». (التفسير رقم ١٠٤١٨).

قتادة، قال: اختان رجل عمًّا له درعًا، فقذف بها يهوديًّا كان يغشاهم، فجادل عمُّ الرجل قومه، فكأن النبي ﷺ عذره، ثم لحق بأرض الشرك، فنزلت فيه: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ . . .﴾ الآية. وهو طعمة بن أبيرق.

* **قوله تعالى:** ﴿وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾.

٤١٠٢ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا عبد الله بن عبد الملك بن الربيع بن أبي راشد بالكوفة، ثنا عمرو بن عطية، عن عطية، قال: قال ابن عمر: دعاني معاوية، فقال: بايع لابن أخيك، فقلت: يا معاوية! ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ۝١١٥﴾، فأسكته عني.

٤١٠٣ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، عن أسباط بن نصر، عن السدي، قال: فلمَّا فضح الله طعمة في المدينة، فنقب بيت الحجاج، فأراد أن يسرقه، فسمع الحجاج خشخشة[١] في بيته، وقعقعة[٢] جلود [١٨١/أ] كانت عنده، فنظر فإذا هو طعمة، فقال: ضيفي وابن عمِّي، وأردت سرقتي، فأخرجه فمات بحرة بني سليم كافرًا، فأنزل الله تعالى فيه: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ۝١١٥﴾.

٤١٠٤ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء،

[٤١٠٢] في إسناده عبد الله بن عبد الملك بن الربيع: ذكره المصنف، وسكت عنه. (الجرح ٥/ ١٠٥)، وفيه ـ أيضًا ـ عمرو بن عطية العوفي، وأبوه؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عمر، به. (الدر ٢/ ٢٢٢).

[٤١٠٣] الأثر هو تتمة للأثر رقم (٤٠٩٣)، وما قبله من قول السدي.

[١] قوله: «خشخشة»: صوت السلاح، وكل شيء يابس إذا حكَّ بعضه ببعض. (ترتيب القاموس المحيط ٢/ ٥٩).

[٢] قوله: «قعقعة»: حكاية صوت السلاح. (المصدر السابق ٣/ ٦٦١).

[٤١٠٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

=

عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾ من آلهة الباطل.

* **قوله تعالى:** ﴿وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ﴾.

٤١٠٥ ـ أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ـ قراءةً ـ، أنبأ ابن وهب؛ أن مالكًا حدثه، قال: كان عمر بن عبد العزيز يقول: سنَّ رسول الله ﷺ وولاة الأمر من بعده سننًا، الأخذ بها تصديق لكتاب الله، واستكمال لطاعة الله، وقوة على دين الله، ليس لأحد تغييرها، ولا تبديلها، ولا النظر فيما خالفها، من افتدى بها مهتدٍ، ومن استنصر بها منصور، ومن خالفها اتبع غير سبيل المؤمنين، ولّاه الله ما تولى، وصلّاه جهنم، وساءت مصيرًا.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ...﴾ **الآية.**

قد تقدم تفسيرها [١].

* **قوله تعالى:** ﴿إِن يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثٗا﴾.

٤١٠٦ ـ حدثنا أبي، ثنا محمود بن غيلان، أنبأ الفضل بن موسى،

= ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ٢٢٢). ورواه مجاهد في تفسيره بلفظ: «نولِّه في الآخرة ما تولَّى من آلهة بالباطل في الدنيا». (ص١٧٤).

[٤١٠٥] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مالك، عن عمر بن عبد العزيز، به. (الدر ٢/ ٢٢٢).

[١] تقدم في الآية رقم: (٤٨) من هذه السورة من الأثر (٣٣١٦) إلى (٣٣٢٣).

[٤١٠٦] رجاله ثقات إلا الربيع: صدوق له أوهام. والحسن بن واقد: ثقة له أوهام.

أخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائد المسند عن محمود بن غيلان وهدبة بن عبد الوهاب، عن الفضل بن موسى، به. (المسند ٥/ ١٣٤). قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ٧/ ١٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر والضياء في المختارة عن أبي بن كعب، به. (الدر ٢/ ٢٢٢).

أنبأ الحسين بن واقد، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾، قال: مع كُلِّ صنم جنّية.

٤١٠٧ ـ وروي عن الحسن: نحو ذلك.

الوجه الثاني:

٤١٠٨ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب بن الحارث، أنبأ بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾، قال: موتى.

٤١٠٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو سلمة، ثنا مبارك، عن الحسن: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾، قال الحسن: «الإناث»: كل شيء ميت، ليس له روح، إما خشبة يابسة، وإما حجر يابس.

٤١١٠ ـ حدثنا أبي، ثنا محمد بن سلمة الباهلي، ثنا عبد العزيز بن

[٤١٠٨] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٦٤) في سورة آل عمران.

[٤١٠٩] إسناده تقدم برقم (٦٦٣) في سورة آل عمران، وفيه مبارك، وهو: ابن فضالة: صدوق يدلس ويسوي، ولم يصرح بالسماع، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري من طريق مبارك، عن الحسن، به. (التفسير رقم ١٠٤٣٦). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن الحسن، به. (الدر ٢/ ٢٢٣).

[٤١١٠] رجال الإسناد ثقات إلا عبد العزيز بن محمد: صدوق؛ فالإسناد حسن، وقد توبع عبد العزيز.

أخرجه الطبري من طريق أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به. (التفسير رقم ١٠٤٤٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى أبي عبيد في فضائل القرآن وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف عن عائشة بنحوه. (الدر ٢/ ٢٢٣). وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ، ونسبها إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٥٥). قال المصنف: سألت أبي عن حديث رواه كثير بن عبيد، عن بقية، عن إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ «أن النبي ﷺ قرأ: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾»، قال أبي: هذا كذب لا أصل له، وإن كان عن عروة، فهو صالح. قال أبي: وعن عروة، عن عائشة: أنها قرأت: «إن يدعون من دونه إلا أوثانًا». صحيح، وهو غير ذلك. =

محمد، عن هشام ـ يعني: ابن عروة ـ، عن أبيه، عن عائشة: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾، قالت: أوثانًا.

٤١١١ ـ وروي عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن.

٤١١٢ ـ وعروة بن الزبير.

٤١١٣ ـ ومجاهد.

٤١١٤ ـ وأبي مالك الغفاري.

٤١١٥ ـ والسدي.

٤١١٦ ـ ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

والوجه الثالث:

٤١١٧ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا موسى بن هارون ـ يعني:

= (العلل ٢/ ٧٩). وقد ذكر أبو حيان هذه القراءة عن عائشة في مصحفها. (انظر: البحر المحيط ٣/ ٣٥٢).

[٤١١٣] رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: أوثانًا (ص١٧٤). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: أوثانًا. (التفسير رقم ١٠٤٤٠). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢) من سورة آل عمران.

[٤١١٤] أخرجه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا حصين، عن أبي مالك، في قوله: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ قال: «اللات والعزى ومناة، كلها مؤنث». (التفسير رقم ١٠٤٣٠). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن أبي مالك، به. (الدر ٢/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣).

[٤١١٥] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بلفظ: «يسمونهم «إناثًا» لات، ومناة، وعزى». (التفسير رقم ١٠٤٣٢). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٤١١٦] ذكره ابن كثير، وذكر الرواة السابقين لمقاتل. (التفسير ١/ ٥٥٥).

[٤١١٧] في إسناده جويبر: ضعيف جدًّا؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري من طريق جويبر، عن الضحاك مختصرًا. (التفسير رقم ١٠٤٣٧). =

الدولابي ـ، ثنا مروان، عن جويبر، عن الضحاك، في قوله: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾، قال المشركون: إن الملائكة بنات الله، وإنما[١] [١٨١/ب] نعبدهم؛ ليقربونا إلى الله زلفى، قال: اتخذوا أربابًا وصوروهن صور الجواري، فحلوا وقلدوا، وقالوا: هؤلاء يشبهن بنات الله الذي نعبده ـ يعنون: الملائكة ـ.

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾﴾.

٤١١٨ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم ـ أبو وهب ـ، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا﴾؛ يعني: إبليس.

الوجه الثاني:

٤١١٩ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا ابن أبي حماد، ثنا مهران، عن سفيان، في قوله: ﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا﴾، قال: ليس من صنم إلا فيه شيطان.

* **قوله تعالى:** ﴿مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾.

٤١٢٠ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع،

= وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن الضحاك، به. (الدر ٢/ ٢٢٣).

[١] قوله: «وإنما»: تكررت، فأسقطت إحداهما.

[٤١١٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مقاتل بن حيان، به. (الدر ٢/ ٢٢٣).

[٤١١٩] في إسناده مهران: وهو ابن أبي عمر العطار: صدوق، وروايته عن الثوري فيها مقال؛ فالإسناد ضعيف.

[٤١٢٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به. (التفسير رقم ١٠٤٤٣). وإسناده حسن، تقدم بهامش رقم (٢٨) من سورة آل عمران.

عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، قوله: ﴿مَرِيدًا ﴿١١٧﴾﴾، قال: تمرَّد على معاصي الله، ﴿لَعَنَهُ ٱللَّهُ﴾.

* قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ﴾.

٤١٢١ - قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ﴾، قال: هذا قول إبليس.

* قوله تعالى: ﴿نَصِيبًا﴾.

٤١٢٢ - حدثنا علي بن الحسين، ثنا موسى بن هارون، ثنا مروان، عن جويبر، عن الضحاك، في قوله: ﴿لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾﴾، قال: يتخذونها من دونك، ويكونون من حزبي.

٤١٢٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي موسى، ثنا هارون بن حاتم، ثنا عبد الرحمٰن بن أبي حماد، عن أسباط، عن السدي، عن أبي مالك، قوله: ﴿نَصِيبًا﴾، قال: حظًّا.

* قوله تعالى: ﴿مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾﴾.

٤١٢٤ - قرأت على محمد، ثنا محمد، ثنا محمد، عن بكير، عن مقاتل، قوله: ﴿مَّفْرُوضًا﴾، قال: هذا قول إبليس: ﴿مَّفْرُوضًا﴾، يقول: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون إلى النار، وواحد إلى الجنة.

[٤١٢١] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.
ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن مقاتل بن حيان، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ٢٢٣).

[٤١٢٢] في إسناده جويبر: ضعيف جدًّا؛ فالإسناد ضعيف.
ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف عن الضحاك، به. (الدر ٢/ ٢٢٣).

[٤١٢٣] الأثر تقدم برقم (٢٨٥) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

[٤١٢٤] الأثر تتمة للأثر رقم (٤١١٨).

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ﴾.

٤١٢٥ ـ حدثنا أبي، ثنا إبراهيم بن موسى، أنبأ هشام ـ يعني: ابن يوسف ـ، عن ابن جريج، أخبرني القاسم بن أبي بزة، عن عكرمة ـ يعني: قوله: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ﴾ ـ، قال: دين شرعه لهم الشيطان كهيئة البحائر[١] والسيب[٢].

* **قوله تعالى:** ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَـٰمِ﴾.

٤١٢٦ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن المفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَـٰمِ﴾ أما يبتكن آذان الأنعام، فيشقونها، فيجعلونها بحيرة.

٤١٢٧ ـ وروي [١٨٢/أ] عن قتادة: نحو ذلك.

[٤١٢٥] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، به. (التفسير رقم ١٠٤٤٧). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن عكرمة، به. (الدر ٢/ ٢٢٣).

[١] قوله: «البحائر»: جمع بحيرة. قال ابن الأثير: كانوا إذا ولدت إبلهم سقبًا بحروا أذنه؛ أي: شقوها. وقيل البحيرة: هي بنت السائبة كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم يركب ظهرها، ولم يجز وبرها، ولم يشرب لبنها إلا ولدها أو ضيف، وتركوها مسيبة لسبيلها وسموها: السائبة، فما ولدت بعد ذلك من أنثى شقوا أذنها وخلوا سبيلها، وحرم منها ما حرم من أمها، وسموها: البحيرة. (النهاية ١/ ١٠٠، وانظر: ترتيب القاموس ١/ ٢١٩).

[٢] قوله: «السيب»: وأصله: من تسييب الدواب، وهو: إرسالها تذهب، وتجيء كيف شاءت. كان الرجل إذا نذر لقدوم من سفر، أو برئ من مرض، أو غير ذلك، قال: ناقتي سائبة، فلا تمنع من ماء ولا مرعى، ولا تحلب ولا تركب. (انظر: النهاية ٢/ ٤٣١).

[٤١٢٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، به. (التفسير رقم ١٠٤٤٦).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/ ٢٢٣).

[٤١٢٧] أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، قال: «البتك في البحيرة والسائبة، =

* **قوله تعالى: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾.**

٤١٢٨ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو أحمد ـ يعني: الزبيري ـ، عن حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس، في قول الله تعالى: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾، قال: الإخصاء.

٤١٢٩ ـ وروي عن ابن عمر.

٤١٣٠ ـ وأنس بن مالك.

٤١٣١ ـ وسعيد بن المسيب.

٤١٣٢ ـ وعكرمة في أحد قوليه.

= كانوا يبتكون آذانها لطواغيتهم». (التفسير ل٢١/أ). وإسناده صحيح.

وأخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق، به. (التفسير رقم ١٠٤٤٥). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة، به. (الدر ٢/ ٢٢٣).

[٤١٢٨] في إسناده عمار بن أبي عمار: صدوق ربما أخطأ، وباقي رجاله ثقات، وليس الأثر من خطأ عمار؛ لأنه روي من طرق أخرى كثيرة آتية؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري عن محمد بن بشار، عن ابن مهدي، عن حماد بن سلمة، به. (التفسير رقم ١٠٤٤٨). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن ابن عباس بنحوه. (الدر ٢/ ٢٢٣).

[٤١٣٠] أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، قال: سمعت أنسًا يقول: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾، قال: «الإخصاء». (المصنف ١٢/ ٢٢٦ رقم ١٢٦٢٧). وأخرجه الطبري عن محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الله بن داود، قال: حدثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أنس: «أنه كره الإخصاء، وقال: فيه نزلت: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾». (التفسير رقم ١٠٤٤٩). وأخرجه عبد الرزاق عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع، عن أنس، به. والإسناد حسن. (التفسير ل٢١/أ).

[٤١٣٢] أخرجه عبد الرزاق عن عمه وهب بن نافع، عن القاسم بن أبي بزة، قال: أمرني مجاهد أن أسأل عكرمة عن قوله: ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ فسألته، فقال: «هو الخصاء». (التفسير ل٢١/أ و ب).

وأخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق، به. (التفسير ١٠٤٥٤).

٤١٣٣ ـ وأبي عياض.

٤١٣٤ ـ وأبي صالح في إحدى الروايات.

٤١٣٥ ـ والثوري: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٤١٣٦ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن فضيل، وأسباط، عن مطرف، عن رجل، عن ابن عباس: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾، قال: دين الله.

٤١٣٧ ـ وروي عن مجاهد.

٤١٣٨ ـ وعكرمة في أحد قوليه.

٤١٣٩ ـ وإبراهيم النخعي.

[٤١٣٤] أخرجه ابن أبي شيبة والطبري من طريق يحيى بن يمان، عن سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي صالح، قال: «الإخصاء». (المصنف ١٢/ ٢٢٧، والتفسير رقم ١٠٤٥٨).

[٤١٣٥] ذكره ابن كثير، وذكر الرواة الذين تقدم ذكرهم. (التفسير ١/ ٥٥٦).

[٤١٣٦] في إسناده رجل مبهم.

أخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن ابن فضيل، به. (التفسير رقم ١٠٤٥١). وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف.

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٢٤).

[٤١٣٧] رواه سفيان عن ليث، عن مجاهد، قال: «دين الله». (التفسير ص٩٧).

[٤١٣٨] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، وعمرو بن علي، قالا: حدثنا أبو معاوية، عن ابن جريج، عن القاسم بن أبي بزة، عن مجاهد، وعكرمة، قالا: «دين الله». (التفسير رقم ١٠٤٧٠). ورجاله ثقات إلا ابن وكيع، وتابعه عمرو بن علي؛ فالإسناد صحيح.

وأخرجه بإسناد صحيح من قول مجاهد، عن محمد بن عمرو، وعمرو بن علي، قالا: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: «الفطرة دين الله». (التفسير رقم ١٠٤٧٢).

[٤١٣٩] رواه سفيان عن قيس بن مسلم، عن إبراهيم قال: دين الله. (التفسير ص٩٧). وأخرجه الطبري عن ابن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمٰن وأبو أحمد، قالا: حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن إبراهيم، قال: «دين الله». (التفسير رقم ١٠٤٦٤). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

=

٤١٤٠ ـ والحكم.

٤١٤١ ـ والحسن.

٤١٤٢ ـ والسدي.

٤١٤٣ ـ وقتادة.

٤١٤٤ ـ والضحاك في الرواية الثانية.

٤١٤٥ ـ وعطاء الخراساني: نحو ذلك.

= وأخرجه عبد الرزاق عن الثوري، به. (التفسير ل٢١/ب).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد والطبري وابن المنذر والبيهقي عن إبراهيم، به. (الدر ٢/ ٢٢٤).

[٤١٤١] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة والحسن، قالا: «دين الله». (التفسير رقم ١٠٤٧٥). وإسناده حسن، تقدم بهامش (٢٨) ـ من سورة آل عمران ـ إلا الحسن، وهو: البصري.

[٤١٤٢] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: «أما: ﴿خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ فدين الله». (التفسير ١٠٤٧٨). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٤١٤٣] أخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة، قال: «دين الله». (التفسير رقم ١٠٤٧٦). وإسناده حسن تقدم بهامش رقم (٢٨) من سورة آل عمران. وأخرجه بإسناد حسن من طريق آخر؛ كما تقدم بهامش رقم (٤١٤١).

[٤١٤٤] أخرجه الطبري بإسنادين: الأول فيه شيخ الطبري: مبهم. (التفسير رقم ١٠٤٧٩). والثاني: عن عمرو بن علي، قال: حدثنا معاذ بن معاذ، قال: حدثنا عمران بن حدير، عن عيسى بن هلال، قال: كتب كثير ـ مولى ابن سمرة ـ إلى الضحاك بن مزاحم يسأله عن قوله: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾، «فكتب: إنه دين الله». (التفسير رقم ١٠٤٨٢). وفي إسناده كثير، وهو: ابن أبي كثير البصري: مولى ابن سمرة: مقبول من الثالثة: (التقريب ١/ ٥٥٦). وباقي رجاله ثقات إلا عيسى بن هلال: صدوق.

[٤١٤٥] ذكره ابن كثير، وذكر الرواة الذين تقدم ذكرهم. (انظر: التفسير ١/ ٥٥٦).

والوجه الثالث:

٤١٤٦ ـ حدثنا (سعد بن عبد الله بن عبد الحكم)[١]، ثنا يحيى بن حسان، ثنا حماد بن سلمة، عن يونس، عن الحسن، في قوله: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾، قال: هو الوشم.

٤١٤٧ ـ أخبرنا موسى بن هارون الطوسي ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا (الحسين)[٢] بن محمد المروذي، أنبأ شيبان، عن قتادة: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾، قال: ما بال أقوام جهلة، يغيرون صبغة الله ولون الله.

*** قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾﴾.**

٤١٤٨ ـ حدثنا أبي، ثنا خالد بن خداش المهلبي، ثنا حماد بن زيد،

[٤١٤٦] في إسناده يونس، وهو: ابن أبي إسحاق السبيعي: صدوق يهم، وقد روي من طرق أخرى؛ كما سيأتي في التخريج؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري عن عمرو بن علي، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، قال: حدثنا حماد بن سلمة، به. (التفسير رقم ١٠٤٨٣). وفيه متابعة عمرو بن علي لسعد. وأخرجه الطبري من طريق نوح بن قيس، عن خالد بن قيس، عن الحسن، به. (التفسير رقم ١٠٤٨٤). وفيه متابعة خالد بن قيس ليونس. وأخرجه الطبري من طريق أبي هلال الراسبي، عن الحسن بنحوه. (التفسير رقم ١٠٤٨٦). وفيه متابعة أبي هلال، ـ وهو: محمد بن سليم الراسبي: صدوق ـ ليونس. وأخرجه عبد بن حميد وابن المنذر عن الحسن، به. (الدر ٢/ ٢٢٤).

[١] قوله: «سعد بن عبد الله بن عبد الحكم»: في الأصل: «سعيد بن عبد الله بن عبد الحكم»، وهو تصحيف، والتصويب من ترجمة المصنف حيث ذكره بِاسْم: سعد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري، وصرح بأنه: روى عن يحيى بن حسان، وأنه سمع منه بمكة وبمصر، وقال: صدوق. (الجرح ٤/ ٩٢).

[٤١٤٧] إسناده صحيح، تقدم برقم (٣٦) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وعبد بن حميد عن قتادة، به. (الدر ٢/ ٢٢٤).

[٢] في الأصل: «الحسن»: وهو تصحيف فقد تقدم كثيرًا بِاسْم: الحسين بن محمد المروذي، وانظر على سبيل المثال: أثر رقم: (٣٦ و٣٩ و٤٠).

[٤١٤٨] الأثر تقدم برقم (٣٥٤٢)، فهو مكرر.

عن الزبير بن خريت، عن عكرمة، قال: إنما سُمِّيَ: «الشيطان»: لأنه تشيطن.

٤١٤٩ - حدثنا أبي، ثنا الحسن بن الربيع، ثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج عنق من النار يوم القيامة، لها لسان تنطق به، وتقول: إني لأمرت بثلاثة: بالمتكبرين، ومن دعا مع الله إلهًا آخر، ومن قتل نفسًا بغير نفس، فتنطوي عليهم، فتطرحهم في جهنم قبل الناس بخمسمائة عام».

* **قوله تعالى:** ﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾﴾.

٤١٥٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي موسى، ثنا هارون بن حاتم، ثنا عبد الرحمن بن أبي حماد، ثنا أسباط، عن السدي، عن أبي مالك، قوله: «الغرور»: يعني: زينة الدنيا.

* **قوله تعالى:** ﴿أُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾﴾.

٤١٥١ - [١٨٢/ب] حدثنا أبي، ثنا عبد الله بن رجاء، أنبأ إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو، وأبي الأحوص، عن عبد الله، قال: لو أن أهل جهنم وعدوا يومًا من جهنم، (أو وعدوا أيامًا)[١] لرجو لذلك اليوم: أن كل ما هو آتٍ قريب.

* **قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾.

٤١٥٢ - حدثنا أبي، ثنا أحمد بن إسماعيل بن أبي ضرار،

[٤١٤٩] رجال الإسناد ثقات إلا عطية العوفي: صدوق كثير الخطأ؛ فالإسناد ضعيف.

[٤١٥٠] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٢٢١) في سورة آل عمران.

[٤١٥١] رجاله ثقات إلا عبد الله بن رجاء: صدوق، وأبو إسحاق لم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف.

ولم يذكر المصنف تفسيرًا لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾﴾.

[١] قوله: «أو وعدوا أيامًا»: في الأصل: «أو وعدوا أيام».

[٤١٥٢] الأثر تقدم برقم (٦٥٧) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني عبد الله بن نافع الصائغ، عن عاصم بن عمر، عن زيد بن أسلم: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾، قال: رسول الله ﷺ، وأصحابه.

* **قوله تعالى:** ﴿سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾.

٤١٥٣ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، قال: قال عبد الله: أنهار الجنة تفجر من جبل مسك.

٤١٥٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي موسى الكوفي، ثنا هارون بن حاتم، ثنا ابن أبي حماد ـ عبد الرحمن ـ، عن أسباط، عن السدي، عن أبي مالك، قوله: ﴿تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾؛ يعني: المساكن تجري أسفلها أنهارها.

* **قوله تعالى:** ﴿وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا (١٢٢)﴾.

٤١٥٥ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن عابس، حدثني ناس من أصحاب عبد الله، عن عبد الله؛ أنه كان يقول: إن أصدق الحديث كلام الله.

* **قوله تعالى:** ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾.

٤١٥٦ ـ حدثنا محمد بن حماد الطهراني، أنبأ حفص بن عمر،

[٤١٥٣] الأثر تقدم برقم (٢٢٠) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٤١٥٤] الأثر تقدم برقم (٢٢١) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٤١٥٥] الإسناد تقدم برقم (٣٧٨٨)، ورجاله ثقات، لكنه منقطع؛ لأن عبد الرحمن بن عابس لم يصرح بِاسْم شيخه، أو لم يصرح بِاسْم شيخ شيخه مع شيخه، وله شاهد صحيح. أخرجه مسلم والنسائي من حديث جابر بن عبد الله ﷺ، والشاهد فيه: «أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله...». (الصحيح ـ الجمعة ـ باب تخفيف الصلاة والخطبة رقم ٨٦٧، والسنن ـ العيدين ـ باب كيف الخطبة ٣/ ١٨٨).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف فقط، عن ابن مسعود، به. (الدر ٢/ ٢٢٤).

[٤١٥٦] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٣١١) في سورة آل عمران.

=

ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قالت اليهود والنصارى: لا يدخل الجنة غيرنا، وقالت قريش: إنا لا نبعث؛ فأنزل الله تعالى: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾.

٤١٥٧ ـ حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، قال: تفاخر المسلمون وأهل الكتاب في هذه الآية، قال هؤلاء: نحن أفضل، وقال هؤلاء: نحن أفضل، فنزلت هذه الآية: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ...﴾ الآية.

٤١٥٨ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط بن نصر، عن السدي: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾، قال: التقى ناس من المسلمين واليهود والنصارى، فقالت اليهود للمسلمين: نحن خير منكم؛ ديننا قبل دينكم، [١٨٣/أ] وكتابنا قبل كتابكم، ونبينا قبل نبيكم، ونحن على دين إبراهيم، ولن يدخل الجنة إلا من كان يهوديًّا، وقالت النصارى مثل ذلك، فقال المسلمون: كتابنا بعد كتابكم، ونبينا بعد نبيكم، وديننا بعد دينكم، وقد أمرتم أن تتبعونا، وتتركوا أمركم، فنحن خير منكم، نحن على دين إبراهيم وإسماعيل وإسحاق، ولن يدخل الجنة إلا من كان على ديننا، فردَّ الله عليهم قولهم، فقال: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾.

= ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وعبد بن حميد عن ابن عباس، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ٢٢٦).

[٤١٥٧] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، به. (التفسير رقم ١٠٤٩٠). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى سعيد بن منصور وابن المنذر عن مسروق، به. (الدر ٢/ ٢٢٥).

[٤١٥٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، لكنه مرسل.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، عن أسباط، به. (التفسير رقم ١٠٤٩٤).

٤١٥٩ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن علية، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ﴾، قالت العرب: لن نعذب، ولن نبعث، وقالت اليهود والنصارى: لن يدخل الجنة إلا من كان هودًا أو نصارى، وقالوا: ﴿وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠].

* **قوله تعالى:** ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا﴾.

٤١٦٠ ـ حدثني محمد بن حماد الطهراني، أنبأ حفص بن عمر، ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا﴾، قال: الشرك.

٤١٦١ ـ وروي عن الضحاك: مثله.

* **قوله تعالى:** ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾.

٤١٦٢ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثني عقبة بن خالد، عن إسماعيل بن

[٤١٥٩] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم، عن ابن علية، به، وأطول. (التفسير رقم ١٠٥٠٢). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ٢٢٤).

[٤١٦٠] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٣١١)، وهو تتمة للأثر رقم (٤١٥٦).

[٤١٦١] أخرجه الطبري من طريق جويبر، عن الضحاك: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾؛ «يعني بذلك: اليهود والنصارى والمجوس وكفار العرب». (التفسير رقم ١٠٥١٧)، وفي إسناده جويبر: ضعيف جدًّا؛ فالإسناد ضعيف.

[٤١٦٢] في إسناده أبو بكر بن أبي زهير الثقفي: مقبول من الثالثة، وروايته عن أبي بكر ﷺ مرسلة. (التقريب ٢/٣٩٦، وانظر: التهذيب ١٢/ ٢٤)؛ فالإسناد منقطع، وله شواهد تقويه، وصححه الحاكم، وأخرجه ابن حبان في صحيحه؛ كما سيأتي.

فقد أخرجه الثوري وأبو بكر المروزي وأبو يعلى وابن حبان وأحمد والطبري والبيهقي والحاكم والواحدي وسعيد بن منصور كلهم من طريق أبي بكر بن زهير الثقفي، عن أبي بكر الصديق، به. (تفسير الثوري ص٩٧، ومسند أبي بكر الصديق للمروزي ص١٤٧، وهامش ص٥٧، وموارد الظمآن رقم ١٧٣٤، ومسند أحمد رقم ٦٨، وتفسير الطبري رقم =

أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي، قال: قال أبو بكر الصديق: يا رسول الله! كيف الصلاح بعد هذه الآية؟ قال: «أية آية؟». قال: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ أفكل ما عملنا في الجاهلية نؤخذ به؟ فقال النبي ﷺ: «غفر الله لك يا (أبا)[١] بكر، رحمك يا (أبا)[٢] بكر، ألست تحزن؟ ألست تنصب؟ ألست تصيبك (اللأواء)[٣]؟». قال: بلى. قال: «فذاك الذي تجزون به».

٤١٦٣ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا عبد الوهاب بن عطاء،

= ١٥٠٢٣، وسنن البيهقي ٣/ ٣٧٣، والمستدرك ٣/ ٧٤ ـ ٧٥، والتفسير الوسيط للواحدي ل١٦٠/أ، وانظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٥٧). وله شواهد تقويه: فأخرج مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة، قال: لما أنزلت: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ بلغت المسلمين مبلغًا شديدًا، فقال رسول الله ﷺ: «قاربوا، وسددوا، ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها، أو الشوكة يشاكها». (البر والصلة والآداب رقم ٢٥٧٤). وأخرج ابن مردويه من طريق الفضيل بن عياش، عن سليمان بن مهران، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق، عن أبي بكر بنحو رواية المصنف. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٥٨). وله شواهد؛ كما سيأتي في الأحاديث الأربعة التالية برواية المصنف. وله شواهد رواها الطبري عن عائشة وأبي بكر. (التفسير من رقم ١٠٥٢٩ إلى رقم ١٠٥٣٢ مع تخريجها).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم إلا المروزي، وزاد نسبته إلى هناد وعبد بن حميد والحكيم الترمذي وابن المنذر وابن السني في عمل اليوم والليلة والبيهقي في شعب الإيمان وليس في السنن، والضياء في المختارة عن أبي بكر، به. (الدر ٢/ ٢٢٦).

[١] و [٢] قوله: «أبا»: في الأصل: «يابا»، بلا الألف الأولى.

[٣] قوله: «اللأواء»: في الأصل: «اللوا»، والتصويب مما نقله السيوطي. (الدر ٢/ ٢٢٦). وكذا ذكره ابن الأثير، وقال: اللأواء: الشدة، وضيق المعيشة. (النهاية ٤/ ٢٢١). وبهذا اللفظ أخرجه الثوري وابن حبان والواحدي. (انظر: تفسير الثوري ص٩٧، وموارد الظمآن رقم ١٧٣٤، والتفسير الوسيط، ل١٦٠/أ).

[٤١٦٣] في إسناده. زياد الجصاص: ضعيف، وعلي بن زيد: ضعيف أيضًا، وعبد الوهاب: مدلس من الطبقة الثالثة وعنعن؛ فالإسناد ضعيف. والحديث الماضي، والأحاديث الآتية شواهد لهذه الرواية. =

عن زياد الجصاص، عن علي بن زيد، عن مجاهد، قال: قال ابن عمر: حدثني أبو بكر الصديق؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من يعمل سوءًا يجز به في الدنيا».

٤١٦٤ ـ حدثنا أحمد بن سنان الواسطي، ثنا روح بن عبادة، ثنا موسى بن عبيدة، أخبرني مولى ابن سباع، قال: سمعت عبد الله بن عمر يحدث، عن أبي بكر ـ يعني: الصديق ـ، قال: كنت عند رسول الله ﷺ، فأنزلت عليه هذه الآية: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾. فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا بكر! ألا أقرئك آية نزلت عليّ؟» قلت: بلى يا رسول الله! قال: فأقرأنيها [١٨٣/ب]. قال: فلا أعلم إلا أني وجدت انقصامًا في ظهري حتى تمطأت لها، فقال رسول الله ﷺ: «ما لك يا أبا بكر؟!» فقلت: يا رسول الله! بأبي وأمي، وأينا لم يعمل (سوءًا)[١]، وإنا

= أخرجه أبو بكر المروزي وأبو سعيد الأعرابي في معجمه وأحمد والطبري وابن مردويه كلهم من طريق زياد الجصاص، عن علي بن زيد، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن أبي بكر ﷺ مرفوعًا، به. (مسند أبي بكر الصديق ص٦٣ بهامشها، ومسند أحمد رقم ٢٣، وتفسير الطبري رقم ١٠٥٢٢، وانظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٥٧).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى أحمد والبزار والطبري وابن مردويه والخطيب في المتفق والمفترق عن ابن عمر، عن أبي بكر، به. (الدر ٢/ ٢٢٦).

[٤١٦٤] في إسناده مولى ابن سباع، وهو: مجهول، وقد ذكر ابن حجر هذه الرواية، ونقل عن عثمان الدارمي، قال: سألت ابن معين عن مولى ابن سباع، فقال: ما أعرفه. وقال ابن عدي: ما أعرف له غير هذا الحديث وهو مجهول. قلت ـ القائل ابن حجر ـ: وقال البزار: لا نعلم أحدًا سمَّاه، وقال الترمذي: مجهول. (انظر: التهذيب ١٢/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨، وانظر تاريخ عثمان الدارمي ص٢٤٥).

أخرجه الترمذي والبغوي من طريق روح بن عبادة، عن موسى بن عبيدة، به بنحوه. (الجامع الصحيح ـ التفسير ـ باب ومن سورة النساء رقم ٣٠٣٩، وتفسير البغوي ١/ ٦٠١ ـ ٦٠٢). ثم عقب الترمذي فقال: هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال. (المصدر السابق).

وأخرجه ابن مردويه من طريق موسى بن عبيدة، عن مولى ابن سباع، به. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٥٨). وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد والترمذي وابن المنذر فقط عن أبي بكر الصديق، به. (الدر ٢/ ٢٢٦).

[١] قوله: «سوءًا»: في الأصل: «سوا».

لمجزون بما عملنا، فقال رسول الله ﷺ: «أما أنت يا أبا بكر، وأصحابك المؤمنون، فستجزون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله، وليس لكم ذنوب، وأما الآخرون فيجمع ذلك لهم حتى يجزوا به يوم القيامة».

٤١٦٥ ـ حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أنبأ ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن بكر بن سوادة، عن يزيد بن أبي يزيد، عن عبيد بن عمير، عن عائشة؛ أن رجلًا تلا هذه الآية: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾، فقال: إنا لنجزى بكل ما عملنا هلكنا إذًا، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «نعم. يجزى به المؤمن في الدنيا في مصيبته في جسده، فيما يؤذيه».

٤١٦٦ ـ حدثنا أبي، ثنا سلمة بن بشير، ثنا هشيم، عن أبي عامر،

[٤١٦٥] في إسناده يزيد بن أبي يزيد: ذكره المصنف، وسكت عنه. (الجرح ٩/ ٢٩٩). وصرَّح بأنه روى عن عبيد بن عمير، وأن بكر بن سوادة روى عنه، وباقي رجاله ثقات، وقد توبع يزيد.

فأخرجه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا أبو عامر الخزاز، حدثنا ابن أبي مليكة، عن عائشة بنحوه. (التفسير رقم ١٠٥٣٢). وفيه متابعة أبي عامر الخزاز ليزيد بن أبي يزيد. وأخرجه سعيد بن منصور عن ابن وهب، به. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٥٨). وأخرجه أحمد والطبري من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أمية، عن عائشة بنحوه. (المسند ٦/ ٢١٨، والتفسير ١٠٥٣١). وأخرجه ابن حبان من طريق حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، به. (موارد الظمآن رقم ١٧٣٦). وأخرجه ابن راهويه عن عائشة بلفظ: «هو ما يصبكم في الدنيا». وسكت عنه البوصيري. (انظر: المطالب العالية ٣/ ٣١٦ مع الهامش). وأخرجه الواحدي من طريق بكر بن سوادة، به. (التفسير الوسيط ل١٦٠/أ و ب).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى سعيد بن منصور وأحمد والبخاري في تاريخه وأبو يعلى والطبري والبيهقي في شعب الإيمان بسند صحيح عن عائشة، به. (الدر ٢/ ٢٢٧).

[٤١٦٦] في إسناده سلمة بن بشير النيسابوري، قال المصنف عن أبيه: شيخ. (انظر: الجرح ٤/ ١٥٧). وقد توبع سلمة؛ كما سيأتي في التخريج، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، به. (التفسير رقم ١٠٥٣٢). وفيه متابعة يعقوب لسلمة، ويعقوب: ثقة. وأخرجه أبو داود عن مسدد، عن يحيى، وعن =

عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، قالت: قلت: يا رسول الله! إني لأعلم أشد آية في القرآن، فقال: «ما هي يا عائشة؟!». قلت: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾، قال: «هو ما يصيب العبد المؤمن حتى النكبة ينكبها».

الوجه الثاني:

٤١٦٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو سلمة، وعبيد الله بن محمد بن حفص القرشي، قالا: ثنا حماد، عن حميد، عن الحسن، في قوله: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾، قال: هو الكافر ثم قرأ: ﴿وَهَلْ (نُجَٰزِىٓ)[1] إِلَّا ٱلْكَفُورَ﴾ [سبأ: ١٧].

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾﴾.

٤١٦٨ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾﴾ إلا أن يتوب قبل موته، فيتوب الله عليه.

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾.

٤١٦٩ ـ حدثنا أبي، ثنا إبراهيم بن موسى، أنبأ هشام ـ يعني:

= محمد بن بشار، ثنا عثمان بن عمر كلاهما، عن أبي عامر الخزاز، به. (السنن ـ الجنائز ـ باب عيادة النساء رقم ٣٠٩٣). وفي متابعة مسدد، ومحمد بن بشار لسلمة.

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى البيهقي عن عائشة بنحوه. (الدر ٢/ ٢٢٧).

[٤١٦٧] في إسناده حميد، وهو: الطويل: ثقة، لكنه مدلس من المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع، ولكنه ثبت من طريق آخر؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن، به. (التفسير ١٠٥١٣).

ويونس بن عبيد: ثقة. وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن الحسن، به. (الدر ٢/ ٢٣٠).

[1] قوله: «﴿نُجَٰزِىٓ﴾»: في الأصل: «نجازا». (انظر سورة سبأ، الآية رقم: ١٧).

[٤١٦٨] إسناده جيد تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٠٥١٨).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وابن المنذر عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٢٨).

[٤١٦٩] رجاله ثقات إلا أنه منقطع؛ لأن ابن جريج رواه بلاغًا، ولم يصرح =

ابن يوسف ـ، عن ابن جريج، قال: بلغني عن عكرمة ـ مولى ابن عباس ـ، عن ابن عباس؛ أن ابن عمر لقيه حزينًا، فسأله عن هذه الآية: ﴿وَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾، قال: الفرائض.

٤١٧٠ ـ حدثنا أحمد بن سنان الواسطي، ثنا يحيى بن حماد، ثنا أبو عوانة، عن سليمان ـ يعني: الأعمش ـ، عن مسلم ـ يعني: أبا الصخر ـ، عن مسروق، قال: لمَّا نزلت هذه الآية: ﴿لَّيۡسَ بِأَمَانِيِّكُمۡ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِۗ مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾، قالت اليهود: نحن وأنتم سواء حتى أنزل الله تعالى: [١٨٤/أ] ﴿وَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ﴾، قال: ففلجوا[١] عليهم.

٤١٧١ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو أسامة، ويعلى، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي صالح، قال: جلس ناس من أهل الإيمان وأهل التوراة وأهل الإنجيل، فقال هؤلاء: نحن أفضل، وقال هؤلاء: نحن أفضل، فأنزل الله تعالى: ﴿لَّيۡسَ بِأَمَانِيِّكُمۡ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِۗ مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾، ثم خصَّ الله أهل الإيمان، فأنزل: ﴿وَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ﴾.

= بالسماع، وقد اختلف في سماعه عن عكرمة، والصحيح هنا أنه لم يسمع من عكرمة؛ لأنه رواه بلاغًا. (انظر: التهذيب ٦/ ٤٠٢).

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وابن المنذر عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٣٠).

[٤١٧٠] رجال الإسناد ثقات ؛ فالإسناد صحيح.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد والطبري فقط عن مسروق، به. (الدر ٢/ ٢٣٠).

[١] قوله: «ففلجوا»؛ أي: فازوا، وظفروا عليهم. (انظر: مختار الصحاح ٥١٠).

[٤١٧١] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري عن أبي صالح والسدي والضحاك وقتادة بنحوه. (لباب النقول ص٨٣).

٤١٧٢ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾: (فأبى)[١] أن يقبل الإيمان إلا بالعمل الصالح، (وأبى)[٢] أن يقبل الإسلام إلا بالإحسان.

* **قوله تعالى:** ﴿فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾.

٤١٧٣ ـ حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي، ثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن علقمة عن عبد الله، قال: «الجنة»: سجسج، لا حر فيها، ولا برد.

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ﴾.

٤١٧٤ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال أهل الإسلام: لا دين إلا الإسلام، كتابنا نسخ كل كتاب، ونبينا خاتم النبيين، وديننا خير الأديان، فقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾.

٤١٧٥ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن

[٤١٧٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، به. (التفسير رقم ١٠٥٣٥).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن السدي، به. (الدر ٢/ ٢٣٠).

[١] و[٢] في الأصل: «وأبا».

[٤١٧٣] الأثر تقدم برقم (٢١٩) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

وتفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾﴾ لم يذكره المصنف، وقد ذكر تفسير النقير في قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾﴾ في الآية رقم: (٥٣) من هذه السورة.

[٤١٧٤] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٣٠).

[٤١٧٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

المفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾، ثم فضَّل الله المؤمنين عليهم ـ يعني: على أهل الكتاب ـ، فقال: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾.

٤١٧٦ ـ حدثنا عصام بن رواد العسقلاني، ثنا آدم، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، قوله: ﴿مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾، يقول: من أخلص لله.

٤١٧٧ ـ وروي عن الربيع بن أنس: مثل ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾.

٤١٧٨ ـ ذكر عن يحيى بن آدم، ثنا ابن المبارك، عن حيوة بن شريح، عن عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير: ﴿مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ﴾، قال: من أخلص وجهه، قال: دينه.

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾.

٤١٧٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، ثنا معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿حَنِيفًا﴾ حاجًّا.

٤١٨٠ ـ وروي عن الحسن.

٤١٨١ ـ والضحاك.

[٤١٧٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٨) في سورة آل عمران.

[٤١٧٧] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع بلفظ: «أخلص لله». (التفسير رقم ١٨١٠).

[٤١٧٨] رجاله ثقات، ولكن الإسناد معلق، فالمصنف لم يسمع من يحيى بن آدم. (انظر على سبيل المثال: الأثر رقم ١ و٢٤٠ و٨٦٧).

[٤١٧٩] تقدم برقم (٧١٩) في سورة آل عمران، فهو مكرر.

[٤١٨٠] تقدم تخريجه برقم (٧٢٠) في سورة آل عمران.

[٤١٨١] تقدم تخريجه برقم (٧٢١) في سورة آل عمران.

٤١٨٢ ـ وعطية [١٨٤/ب]: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٤١٨٣ ـ حدثنا أبي، ثنا قبيصة، وعيسى بن جعفر، قالا: ثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿حَنِيفًاۗ﴾، قال: متبعًا.

٤١٨٤ ـ وروي عن الربيع بن أنس: مثل ذلك.

والوجه الثالث:

٤١٨٥ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبد الحكم، ثنا عثمان بن صالح، ثنا ابن لهيعة، عن أبي صخر، عن محمد بن كعب: ﴿حَنِيفًاۗ﴾: قال: «الحنيف»: المستقيم.

قال أبو صخر، عن عيسى بن جارية: سمعته يقول مثله.

والوجه الرابع:

٤١٨٦ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿حَنِيفًاۗ﴾، يقول: مخلصًا.

والوجه الخامس:

٤١٨٧ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، ثنا أبو يحيى الحماني، عن أبي قتيبة البصري ـ يعني: نعيم بن ثابت ـ، عن أبي قلابة، قوله: ﴿حَنِيفًاۗ﴾، قال: «الحنيف»: الذي يؤمن بالرسل كلهم من أولهم إلى آخرهم.

[٤١٨٢] تقدم تخريجه برقم (٧٢٢) في سورة آل عمران.

[٤١٨٣] الأثر تقدم برقم (٧٢٤) في سورة آل عمران.

[٤١٨٤] ذكره المصنف برقم (٧٢٥) في سورة آل عمران.

[٤١٨٥] تقدم برقم (٧٢٦) في سورة آل عمران.

[٤١٨٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

[٤١٨٧] تقدم برقم (٧٢٧) في سورة آل عمران.

* **قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾﴾.**

٤١٨٨ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن عبد الملك بن عمير، عن خالد ـ يعني: ابن ربعي ـ، عن ابن مسعود، في قوله: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾﴾، قال: إن الله اتخذ صاحبكم خليلًا.

٤١٨٩ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا عيسى بن حماد بن زغبة، ثنا رشدين، عن أبي عبد الرحمٰن الحارثي، عن عبد الله بن عبيد الله، عن قتادة، عن أنس، قال: جعل الله الخلة لإبراهيم، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد صلى الله عليهم أجمعين.

٤١٩٠ ـ حدثنا أبي، ثنا محمود بن خالد السلمي، ثنا الوليد،

[٤١٨٨] في إسناده عبد الملك بن عمير: ثقة، تغير حفظه، وربما دلّس، وفيه خالد بن ربعي، ذكره المصنف، وذكر عن علي بن المديني: أنه قال: لا يُروى عنه غير حديث واحد عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ: «إنَّ صاحبكم خليل الله». (الجرح ٣/ ٣٢٩ ـ ٣٣٠).

أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن عبد الملك بن عمير في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ قال: ذكر عن خالد بن ربعي، عن ابن مسعود، به. (التفسير ل٢١/ ب). وهذه الرواية توحي بالانقطاع حيث قال عبد الملك: ذكر عن خالد إلا أن المصنف نقل عن أبيه، أن عبد الملك روى عنه. (الجرح ٣/ ٣٢٩). وذكره السيوطي بنحوه وأطول، ونسبه إلى الطبراني وابن عساكر عن ابن مسعود. (الدر ٢/ ٢٣٠).

[٤١٨٩] إسناده ضعيف؛ لأنه فيه رشدين، وهو ابن سعد بن مفلح، المهري: ضعيف.

وله شاهد أخرجه ابن المنذر والحاكم وصححه من حديث ابن عباس، قال: أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد ﷺ؟. (انظر: الدر ٢/ ٢٣٠ و١/ ٣٢٢). وله شواهد في القرآن الكريم تثبت كل مزية لصاحبها على انفراد، أما إبراهيم ﵇: فقوله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾، وأما موسى ﵇: فقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]، وأما محمد ﷺ: فقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠] فهذا المراد به: الإسراء، والرؤية في الحديث، المراد بها: رؤية الله ﷻ.

[٤١٩٠] رجاله ثقات، ولكن الوليد، وهو: ابن مسلم القرشي: من مدلسي المرتبة =

عن إسحاق بن يسار، قال: لمَّا اتخذ الله إبراهيم خليلًا ألقى في قلبه الوجل، حتى إن كان خفقان قلبه ليسمع من بعد، كما يسمع خفقان الطير في الهواء.

٤١٩١ ـ حدثنا يحيى بن عبدك القزويني، ثنا محمد ـ يعني: ابن سعيد بن سابق ـ، ثنا عمرو ـ يعني: ابن أبي قيس ـ، عن عاصم، عن أبي راشد، عن عبيد بن عمير، قال: كان إبراهيم ﷺ يضيف الناس، فخرج يومًا يلتمس إنسانًا يضيفه، فلم يجد أحدًا، فرجع إلى داره، فوجد فيها رجلًا قائمًا، قال: يا عبد الله! ما أدخلك داري بغير إذني؟ قال: دخلتها بإذن ربها. قال: ومن أنت؟ قال: أنا ملك الموت، أرسلني ربي إلى عبد من عباده أبشره بأن الله اتخذه خليلًا. قال: من هو؟ فوالله إن أخبرتني به، ثم كان بأقصى البلاد لآتينه، ثم لا أبرح له جارًا حتى يفرق [١٨٥/أ] بيننا الموت. قال: ذاك العبد أنت. قال: أنا؟ قال: نعم. قال: (فبم)[١] اتخذني ربي خليلًا؟ قال: إنك تعطي الناس، ولا تسألهم.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ ...﴾ الآية.

قد تقدم تفسيره[٢].

* **قوله تعالى:** ﴿وَيَسۡتَفۡتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِيهِنَّ﴾.

٤١٩٢ ـ قرأت على محمد بن عبد الله بن الحكم، أنبأ ابن وهب،

= الرابعة، ويدلس تدليس التسوية، ولم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف.

[٤١٩١] في إسناده عمرو بن أبي قيس، وعاصم: هو ابن بهدلة: كلاهما صدوقان لهما أوهام؛ فالإسناد ضعيف.

[١] قوله: «فبم»: في الأصل: «فبما»، وهو خطأ.

[٢] تقدم في الآية رقم: (١٠٩)، وفي الآية رقم: (١٢٩) من سورة آل عمران.

[٤١٩٢] إسناده صحيح، تقدم برقم (٢١٦١).

أخرجه البخاري عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، به، وكاملًا. (الصحيح ـ الوصايا ـ باب قول الله تعالى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ أَمۡوَٰلَهُمۡ﴾ ٦/ ٦٢). وأخرجه مسلم عن أحمد بن =

أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عروة بن الزبير، قال: قالت عائشة: ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فيهن، فأنزل الله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ . . .﴾ الآية.

٤١٩٣ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾؛ يعني: الفرائض التي فرضت في أمر النساء.

٤١٩٤ ـ ذكر عن قيس، عن سالم، عن سعيد، قال: كان رجل له امرأة قد كبرت، وعنست من الحيض، وكان له منها أولاد، فأراد أن يطلقها وأن يتزوج، فقالت: لا تطلقني، ودعني أقوم على ولدي، و اقسِمْ كلَّ عشر إن شئت، أو أكثر من ذلك إن شئت، فقال: إن كان هذا يصلح فهو أحب إليّ، فأتى رسول الله ﷺ، فذكر ذلك له، فقال: «قد سمع الله ما تقول، فإن شاء أجابك». قال: وأنزل الله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾، فأفتاهم عمَّا لم يسألوا عنه.

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾.

٤١٩٥ ـ قرأت على محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب،

= عمرو بن سرح، وحرملة بن يحيى التجيبي، عن ابن وهب، به، وكاملًا. (الصحيح ـ التفسير ـ رقم ٣٠١٨).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى الطبري عن عائشة، به. (الدر ٢/ ٢٣٢). وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ، ونسبها إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٦١).

[٤١٩٣] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري بإسناده بلفظه، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٥٤٩).

[٤١٩٤] رجاله ثقات إلا قيس، وهو: ابن الربيع: صدوق، والإسناد معلق؛ لأن المصنف لم يدرك قيسًا.

[٤١٩٥] الحديث تتمة للحديث رقم (٤١٩٢)، فقد رواه الشيخان كاملًا.

أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عروة بن الزبير، قالت عائشة: ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فيهن، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ ...﴾ الآية. قال: والذي ذكر الله أنه يتلى عليهم في الكتاب، الآية الأولى التي قال الله فيها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾.

٤١٩٦ ـ حدثنا علي بن الحسن الهسنجاني، ثنا عبد الحميد بن صالح، ثنا أبو الأحوص، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، قال: كان أهل الجاهلية لا يورّثون الولدان حتى [١٨٥/ب] يحتلموا، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾، فأنزل الله الفرائض في أول سورة النساء.

٤١٩٧ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾، قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء، ولا الصبيان شيئًا، كانوا يقولون:

[٤١٩٦] في إسناده عطاء بن السائب: صدوق اختلط، وعبد الحميد بن صالح: صدوق، وباقي رجاله ثقات.

صححه الحاكم، ووافقه الذهبي، فأخرجه من طريق عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس بنحوه. (المستدرك ٢/ ٣٠٨). وأخرجه الطبري من طريق عطاء، عن سعيد بن جبير، به. (التفسير رقم ١٠٥٤١). ولعل تصحيح الحاكم والذهبي لرواية عطاء؛ لأنه روى عنه كوفي، وقد احتج بعض الأئمة برواية الكوفيين عن عطاء.

[٤١٩٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بنحوه. (ص١٧٥ و١٧٦). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به، مع ما تقدم. (التفسير رقم ١٠٥٤٧). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ٢٣١). وكذا نقل الشوكاني. (فتح القدير ١/ ٥٢٠).

لا تغزون، (ولا تغنون، أو قال: لا تغنون)[١] خيرًا، ففرض الله لهم الميراث حقًّا واجبًا.

* قوله تعالى: ﴿مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾.

٤١٩٨ ـ حدثنا سليمان بن داود بن نصير ـ مولى عبد الله بن جعفر ـ، ثنا سهل بن عثمان، ثنا يحيى بن أبي زائدة، حدثني إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك، قوله: ﴿لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾، قال: الميراث.

* قوله تعالى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾.

٤١٩٩ ـ حدثنا هارون بن إسحاق، ثنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، في قول الله تعالى: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَـٰبِ فِي يَتَـٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّـٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾، قال: أنزلت في اليتيمة تكون عند الرجل، فتشركه في ماله، فيرغب عنها أن يتزوجها، ويكره أن يزوجها غيره، فتشركه في ماله، ويعضلها، ولا يتزوجها، ولا يزوجها غيره.

٤٢٠٠ ـ قرأت على محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أنبأ يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عروة بن الزبير، قال: قالت عائشة: وقول الله تعالى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ رغبة أحدكم عن يتيمته التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال، فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في

---

[١] كذا في الأصل: وفي رواية الطبري، وما نقله السيوطي: «ولا يغنمون»، وهو أنسب للسياق. (تفسير الطبري رقم ١٠٥٤٧، والدر ٢/ ٢٣١).

[٤١٩٨] رجاله ثقات إلا السدي، وهو: صدوق يهم.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى ابن أبي شيبة عن السدي، عن أبي مالك بنحوه، وأطول. (الدر ٢/ ٢٣١).

[٤١٩٩] إسناده تقدم برقم (٢١٦٠)، ورجاله ثقات إلا هارون: صدوق، وقد توبع برواية الشيخين التي تقدمت بهامش رقم (٤١٩٢)، فيكون الإسناد صحيحًا لغيره.

[٤٢٠٠] الحديث تتمة للحديث رقم (٤١٩٢).

مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن.

٤٢٠١ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله في يتامى النساء: ﴿ٱلَّٰتِي لَا تُؤۡتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرۡغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ فكان الرجل في الجاهلية تكون عنده اليتيمة، فيلقي عليها ثوبه، فإذا فعل ذلك بها، لم يقدر أحد أن يتزوجها أبدًا، فإن كانت جميلةً (وهواها)[١] تزوجها، وأكل مالها، وإن كانت ذميمةً منعها الرجال أبدًا حتى تموت، فإذا ماتت ورثها، فحرّم الله ذلك، ونهى عنه.

٤٢٠٢ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط [١٨٦/أ]، عن السدي، قوله: ﴿وَتَرۡغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾، قال: كان جابر بن عبد الله الأنصاري، ثم السلمي له ابنة[٢] عمياء، وكانت ذميمة، وكانت قد ورثت عن أبيها مالًا، وكان جابر بن عبد الله يرغب عن نكاحها، ولا ينكحها رهبة أن يذهب الزوج بمالها، فسأل رسول الله ﷺ عن ذلك، وكان ناس في حجورهم جواري أيضًا مثل ذلك، فجعل جابر يسأل[٣]: أترث الجارية إذا كانت قبيحة عمياء؟ فجعل رسول الله ﷺ يقول: «نعم». فأنزل الله فيهم هذا.

[٤٢٠١] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٠٥٦٥).
وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وابن المنذر عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٣٢).
[١] قوله: «وهواها»: في الأصل: «وهويها».
[٤٢٠٢] إسناده منقطع؛ لأن السدي لم يلق جابرًا.
أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، به. (التفسير رقم ١٠٥٥٢).
وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري فقط. (الدر ٢/ ٢٣١).
[٢] قوله: «ابنة»: في الأصل: «ابنت».
[٣] قوله: «فجعل جابر يسأل»: في الأصل: «فجعل رسول الله ﷺ»، ثم وجدت في الحاشية الصواب، فأثبته.

* **قوله تعالى:** ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ﴾.

٤٢٠٣ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ﴾ فكانوا في الجاهلية لا يورثون الصغار، ولا البنات، وذلك قوله تعالى: ﴿لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ فنهى الله عن ذلك، وبيَّن لكل ذي سهم سهمه، فقال الله تعالى: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾[١] صغيرًا أو كبيرًا.

٤٢٠٤ ـ حدثنا سليمان بن داود بن نصير، ثنا سهل بن عثمان، ثنا يحيى بن أبي زائدة، حدثني إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ﴾، قال: كانوا لا يورثون إلا الأكابر.

* **قوله تعالى:** ﴿وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾.

٤٢٠٥ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب بن الحارث، أنبأ بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، في قوله: ﴿بِالْقِسْطِ﴾، قال: بالعدل.

٤٢٠٦ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي

[٤٢٠٣] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٠٥٧١).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وابن المنذر عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٣٢).

[١] الآية رقم: (١١ و١٧٦) من هذه السورة.

[٤٢٠٤] إسناده تقدم برقم (٤١٩٨).

أخرجه ابن أبي شيبة من طريق السدي عن أبي مالك بلفظه، وأطول. (انظر: الدر ٢/ ٢٣١). وأخرجه الطبري من طريق إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك، به. (التفسير رقم ١٠٥٧٠).

[٤٢٠٥] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٦٤) في سورة آل عمران.

[٤٢٠٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن =

نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾، قال: أمروا لليتيم «بالقسط»: بالعدل.

٤٢٠٧ ـ حدثنا أبي، ثنا إبراهيم بن موسى، أنبأ هشام ـ يعني: ابن يوسف ـ، عن ابن جريج، أخبرني عبد الله بن كثير الداري، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾ كما إذا كانت ذات جمال ومال، نكحتها واستأثرت بها، كذلك إذا لم تكن ذات جمال ولا مال، فانكحها، واستأثر بها.

٤٢٠٨ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾ فأمرهم الله أن يقوموا لليتامى بالقسط، و«القسط»: أن يعطى كل ذي حق حقه منهم؛ ذكرًا كان أو أنثى، الصغير بمنزلة الكبير.

* **قوله تعالى:** [١٨٦/ب] ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ﴾.

٤٢٠٩ ـ حدثنا الحسن بن أحمد، ثنا موسى بن محكم، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا عباد بن منصور، قال: سألت الحسن عن قوله: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ﴾؛ قال: ما فعل ابن آدم من خير.

* **قوله تعالى:** ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾﴾.

٤٢١٠ ـ أخبرني موسى بن هارون الطوسي ـ فيما كتب إليَّ ـ،

= ابن أبي نجح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ١٠٥٦٨). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢).

[٤٢٠٧] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وابن المنذر عن سعيد بن جبير، به، وأطول، وكذا نسبه الشوكاني. (الدر ٢/ ٢٣١، وفتح القدير ١/ ٥٢٠).

[٤٢٠٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، به. (التفسير رقم ١٠٥٦٦).

[٤٢٠٩] إسناده تقدم برقم (٣٢)، وفيه موسى بن محكم: ما وجدت له ترجمة.

[٤٢١٠] إسناده صحيح، تقدم برقم (٣٦) في سورة آل عمران. =

ثنا الحسين بن محمد المروذي، ثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن قتادة ـ يعني: قوله: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾﴾ ـ، قال: محفوظ ذلك عند الله، عالم به، شاكر له، وإنه لا شيء أشكر من الله، ولا أجزى بخير من الله.

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾.

٤٢١١ ـ حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا سليمان بن معاذ، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: خشيت سودةُ أن يطلِّقها رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله! لا تطلقني، وأمسكني، واجْعل يومي لعائشة، ففعل، ونزلت هذه الآية: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا . . .﴾ الآية.

٤٢١٢ ـ حدثنا هارون بن إسحاق، ثنا عبدة، عن هشام بن عروة،

= ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن قتادة، به. (الدر ١/ ١٦١).

[٤٢١١] رجال الإسناد ثقات إلا سليمان بن معاذ: سيئ الحفظ، وسماك بن حرب: صدوق، وروايته عن عكرمة مضطربة، لكن له شواهد صحيحة.

وقد حسنه الترمذي، فأخرجه: عن محمد بن المثنى، عن أبي داود، به. ثم قال: هذا حديث حسن غريب. (الجامع الصحيح ـ التفسير ـ باب ومن سورة النساء رقم ٣٠٤٠). وأخرجه الطبري وأبو داود الطيالسي من طريق سليمان بن معاذ، به. وكذا أخرجه البيهقي والطبراني عن أبي داود، به. (التفسير رقم ١٠٦٠٨، ومنحة المعبود ٢/ ١٧ رقم ١٩٤٤، وسنن البيهقي ٧/ ٢٩٧، والمعجم الكبير ١١/ ٢٨٤ رقم ١١٧٤٦). وفي رواية الطيالسي والترمذي وأبي داود والبيهقي زيادة في الأخير، وهي: فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز. وفي رواية الترمذي قال: كأنه من قول ابن عباس. (نفس المصادر المتقدمة).

وأما الشواهد فقد أخرج الشيخان عن عائشة؛ أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة، وكان النبي ﷺ يقسم لعائشة يومها ويوم سودة. (صحيح البخاري ـ النكاح ـ باب المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها ٧/ ٤٢، وصحيح مسلم ـ الرضاع ـ باب جواز هبتها نوبتها لضرتها رقم ١٤٦٣). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطيالسي والترمذي وحسنه وابن المنذر والطبراني والبيهقي في سننه عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٣٣). وكذا نسبه الشوكاني. (فتح القدير ١/ ٥٢٣).

[٤٢١٢] رجاله ثقات إلا هارون بن إسحاق: صدوق، ولكنه توبع في الصحيحين؛ =

عن أبيه، عن عائشة، في قوله: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾، قال: أنزلت في المرأة تكون عند الرجل، فتطول صحبتها، ولعلها لا تكون لها ولد، أو لا يكون لها ولد، فيريد طلاقها فتقول: لا تطلقني وأمسكني وأنت في حلٍّ، فأنزلت هذه الآية في ذلك.

٤٢١٣ ـ حدثنا أبي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا (جرير بن حازم)[١]، قال: سمعت قيسًا في قول الله: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾، قال: نزلت في أبي السنابل بن بعكك[٢] أخي بني عبد الدار.

* **قوله تعالى: ﴿نُشُوزًا﴾.**

٤٢١٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح ـ كاتب الليث ـ، حدثني معاوية بن

= فيكون الإسناد صحيحًا لغيره.

فقد أخرجه الشيخان، فأخرجه البخاري عن محمد بن مقاتل، عن عبد الله، عن هشام بن عروة بنحوه. (الصحيح ـ التفسير ـ سورة النساء، باب ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾ ٦/ ٦٢). وفيه متابعة محمد بن مقاتل لهارون. وأخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عبدة بن سليمان بنحوه. (الصحيح ـ التفسير ـ رقم ٣٠٢١). وفيه متابعة أبي بكر بن أبي شيبة لهارون. وذكره السيوطي، ونسبه إلى ابن أبي شيبة والبخاري والطبري وابن المنذر عن عائشة، به. (الدر ٢/ ٢٣٢).

[٤٢١٣] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح، لكنه مرسل.

أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بنحوه، وذكر اسم أبي السنابل بن بعكك. (التفسير رقم ١٠٦٠١). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢). ورواه مجاهد في تفسيره بنحوه (ص١٧٧).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ٢٣٣).

[١] قوله: «جرير بن حازم»: في الأصل: «جرير بن أبي حازم»، والصواب ما أثبته؛ لأن جرير بن حازم معروف بالرواية عن قيس بن سعد، وبرواية موسى بن إسماعيل عنه. (انظر: تهذيب الكمال ل١٨٧).

[٢] أبو السنابل بن بعكك بن الحارث بن عميلة ـ بفتح العين ـ ابن السباق بن عبد الدار القرشي العبدري، اسمه حبة، صحابي جليل. (انظر: الإصابة ٤/ ٩٥).

[٤٢١٤] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾؛ يعني: البغض.

٤٢١٥ ـ حدثنا أبي، ثنا المسيب بن واضح، ثنا ابن المبارك، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: «النشوز»: أن تحب فراقه، وإن لم يهوَ[١] في ذلك.

* **قوله تعالى: ﴿أَوْ إِعْرَاضًا﴾.**

٤٢١٦ ـ حدثنا أبو عبيد الله ـ ابن أخي ابن وهب ـ، ثنا ابن وهب[٢]،

= أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٠٦٠٦).

[٤٢١٥] رجاله ثقات إلا المسيب بن واضح: صدوق يخطئ، ويصر على ذلك؛ فالإسناد ضعيف.

[١] قوله: «يهو»: في الأصل: «تهوا».

[٤٢١٦] رجاله ثقات إلا ابن أخي ابن وهب، وهو: أحمد بن عبد الرحمٰن بن وهب: صدوق تغير بأخرة، ولكنه توبع كما سيأتي؛ فالإسناد حسن.

أخرجه عبد الرزاق والطبري من طريق معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار، عن رافع بن خديج بنحوه. (تفسير عبد الرزاق ل٢١/ب، وتفسير الطبري رقم ١٠٦٠٠). وأخرجه الشافعي عن ابن عيينة، عن الزهري، به. (بدائع المنن رقم ١٦٢٨). وأخرجه المصنف عن أبيه، عن أبي اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به مثل رواية الطبري وعبد الرزاق: وفيه متابعة والد المصنف لأبي عبيد الله. (انظر: الأثر رقم ٤٢١٩). وأخرجه البيهقي من طريق علي بن محمد بن عيسى عن أبي اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به. (السنن ٧/ ٢٩٦). وفيه متابعة علي بن محمد بن عيسى لأبي عبيد الله ابن أخي ابن وهب. وأخرجه الحاكم من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري بنفس رواية عبد الرزاق والطبري. وصححه، ووافقه الذهبي. (المستدرك ٢/ ٣٠٨ ـ ٣٠٩). وفيه متابعة إسحاق بن إبراهيم لأبي عبيد الله. وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد، ثم قال: فذكره بطوله إشارة إلى ما تقدم. (التفسير ١/ ٥٦٣).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطيالسي وابن أبي شيبة وابن راهويه وعبد بن حميد والطبري وابن المنذر والبيهقي عن علي، به. (الدر ٢/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣). وكذا نسبه الشوكاني. (فتح القدير ١/ ٥٢٢).

[٢] قوله: «ثنا ابن وهب»: سقط من الصلب، واستدرك في الحاشية.

أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني سعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار؛ أن السنة في الآية التي ذكر الله فيها نشوز المرء وإعراضه عن امرأته؛ أن المرء [١٨٧/أ] إذا نشز عن امرأته، أو أعرض عنها، فإن من الحق عليه أن يعرض عليها أن يطلقها، أو تستقر عنده على ما رأت من أثرة في القسم من نفسه وماله.

* **قوله تعالى:** ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ﴾.

٤٢١٧ - حدثنا علي بن (الحسن)[١] الهسنجاني، ثنا مسدد، ثنا أبو الأحوص، عن سماك بن حرب، عن خالد بن عرعرة، قال: جاء رجل إلى عليٍّ بن أبي طالب، فسأله عن: قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ﴾، قال عليٌّ: يكون الرجل عنده المرأة، فتنبوا عيناه عنها من دمامتها، أو كبرها، أو سوء خلقها، أو قذذها، فتكره فراقه، فإن وضعت له من مهرها شيئًا (حلّ)[٢] له، وإن جعلت له من أيامها فلا حرج.

[٤٢١٧] في إسناده خالد بن عرعرة: سكت عنه المصنف. (الجرح ٣/ ٣٤٣) وسماك: صدوق، وباقي رجاله ثقات، وبالنسبة لخالد، فإنه بالرغم من سكوت المصنف عليه إلا أنه يطمأن له بتصحيح الحاكم والذهبي رواية سماك، عن خالد، عن علي. (انظر: المستدرك ٢/ ٢٩٣).

أخرجه الطبري وأبو داود الطيالسي والبيهقي كلهم من طريق سماك، عن خالد بن عرعرة، عن علي بن أبي طالب، به. (تفسير الطبري رقم ١٠٥٧٥، وانظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٦٣، وسنن البيهقي ٧/ ٢٩٧). وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس الإسناد واللفظ، ونسبها إلى المصنف. ثم ذكر رواية أبي داود الطيالسي والطبري، ثم علق بقوله: وكذا فسرها ابن عباس وعبيدة السلماني ومجاهد بن جبر والشعبي وسعيد بن جبير وعطاء وعطية العوفي ومكحول والحسن والحكم بن عيينة وقتادة وغير واحد من السلف والأئمة، ولا أعلم في ذلك خلافًا؛ أن المراد بهذه الآية هذا، والله أعلم.اهـ. (التفسير ١/ ٥٦٣).

[١] قوله: «الحسن»: في الأصل: «الحسين»، وهو تصحيف، وقد تقدم مرارًا. (انظر: الأثر رقم ٩٣٨ و١٥١٤ على سبيل المثال)، وقد نقل هذا التصحيف ابن كثير مما يدل على أنه نقل تفسير المصنف من أصل هذه النسخة. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٦٣).

[٢] قوله: «حلّ»: في الأصل محل الحاء بياض، واستدركته مما نقله ابن كثير عن المصنف. (المصدر السابق).

* **قوله تعالى:** ﴿أَن يُصْلِحَا [١] بَيْنَهُمَا (صُلْحًا)[٢]﴾.

٤٢١٨ ـ حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا سليمان بن معاذ، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: خشيت سودةُ أن يطلقها رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله! لا تطلقني، وأمسكني، واجعل يومي لعائشة، ففعل، ونزلت هذه الآية: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا [١] بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾، قال: فما (اصطلحا)[٣] عليه من شيء فهو جائز.

٤٢١٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو اليمان، ثنا شعيب بن أبي (حمزة)[٤]، عن الزهري، أخبرني سعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار؛ أن الصلح الذي قال الله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا [١] بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ ـ وقد ذكرا لي: (سعيد وسليمان) ـ؛ أن رافع بن خديج الأنصاري، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، وكانت عنده امرأة حتى إذا كبرت تزوج عليها فتاة شابة، فآثر عليها الشابة، فناشدته الطلاق، فطلقها تطليقة واحدة، ثم أمهلها حتى إذا كادت تحل راجعها، ثم عاد فآثر الشابة عليها، فناشدته الطلاق، فطلقها تطليقة واحدة، ثم أمهلها حتى إذا كادت تحل راجعها، ثم عاد، فآثر

---

[١] قوله: «يصلحا»: كذا في الأصل، وهي قراءة السبعة إلا الكوفيين منهم، فقرأ الكوفيون من السبعة بدون ألف. (انظر: التيسير ص٩٧، والإقناع ٢/ ٦٣٢).

[٢] قوله: «صلحًا»: محل الصاد بياض في الأصل.

[٤٢١٨] الحديث تقدم برقم (٤٢١١)، لكن بدون هذه الزيادة التي في الأخير: فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز. وفي رواية الترمذي: كأنه من قول ابن عباس. (انظر: الأثر رقم ٤٢١١ وتخريجه).

[٣] قوله: «اصطلحا»: أول حرفين بياض في الأصل.

[٤٢١٩] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

تقدم تخريجه بهامش رقم (٤٢١٦).

[٤] قوله: «حمزة»: لم يظهر منها إلا الراء والهاء، والباقي بياض، واستدركته مما نقله ابن كثير عن المصنف والحاكم. (انظر: التفسير ١/ ٥٦٣).

عليها الفتاة، فناشدته الطلاق. فقال لها: ما شئت، إنما بقيت لك تطليقة واحدة، فإن شئت استقررت على ما ترين من الأثرة، وإن شئت فارقتك، فقالت له: بل أستقر على الأثرة، فأمسكها على ذلك فكان ذلك صلحًا، ولم ير رافع عليه إثمًا حين رضيت بأن تستقر على [١٨٧/ب] الأثرة فيما آثر به عليها.

٤٢٢٠ - حدثنا أحمد بن سنان الواسطي، ثنا أبو معاوية، عن هشام - يعني: ابن عروة -، عن أبيه، عن عائشة، في قوله: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا ...﴾ الآية. قالت: هي المرأة عند الرجل، لا يستكثر منها، فيريد أن يطلقها ويتزوج غيرها، فتقول: احبسني، ولا تطلقني، فأنت في حلٍّ من النفقة عليّ والقسمة لي، فذلك قوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحًاۚ وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٌۗ﴾.

٤٢٢١ - يروى عن ابن عباس.

٤٢٢٢ - وسعيد بن جبير.

٤٢٢٣ - وعطية العوفي.

[٤٢٢٠] رجاله ثقات؛ والإسناد صحيح.
تقدم تخريجه برقم (٤٢١٢)، وهامشه.

[٤٢٢١] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثني معاوية، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا﴾، «فتلك المرأة تكون عند الرجل، لا يرى منها كبير ما يحب، وله امرأة غيرها أحب إليه منها، فيؤثرها عليها، فأمره الله إذا كان ذلك، أن يقول لها: يا هذه! إن شئت أن تقيمي على ما ترين من الأثرة، فأواسيك وأنفق عليك فأقيمي، وإن كرهت خلّيت سبيلك، فإن هي رضيت أن تقيم بعد أن يخيرها فلا جناح عليه، وهو: قوله: ﴿وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٌۗ﴾، وهو التخيير». (التفسير رقم ١٠٥٨٧).
وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وابن المنذر عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٣٣).

[٤٢٢٢] ذكره ابن كثير، وذكر الرواة التالية أسماؤهم، وذكر غيرهم. (انظر: التفسير ١/ ٥٦٣).

٤٢٢٤ ـ وعطاء بن أبي رباح.

٤٢٢٥ ـ والحسن.

٤٢٢٦ ـ ومكحول.

٤٢٢٧ ـ ومجاهد.

٤٢٢٨ ـ والحكم بن عتيبة: نحو ذلك.

* قوله تعالى: ﴿وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞۗ﴾.

٤٢٢٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞۗ﴾ وهو التخيير.

* قوله تعالى: ﴿وَأُحۡضِرَتِ﴾.

٤٢٣٠ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا شيخ من الرازيين، ثنا أبو هشام ـ أصرم ـ، ثنا أبو سنان، عن الضحاك، قوله: ﴿وَأُحۡضِرَتِ ٱلۡأَنفُسُ ٱلشُّحَّۚ﴾، قال: ألزمت.

* قوله تعالى: ﴿ٱلۡأَنفُسُ ٱلشُّحَّۚ﴾.

٤٢٣١ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد الله بن الوليد بن مهران، ثنا سلمة ـ يعني:

[٤٢٢٧] رواه مجاهد بنحوه. (التفسير ص١٧٧).

[٤٢٢٨] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، قال: حدثنا يحيى بن عبد الملك، عن أبيه، عن الحكم: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضٗا﴾، قال: «هي المرأة تكون عند الرجل، فيريد أن يخلّي سبيلها، فإذا خافت ذلك منه فلا جناح عليهما أن يصطلحا بينهما صلحًا، تدع من أيامها إذا تزوج». (التفسير رقم ١٠٥٩٧). وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف.

[٤٢٢٩] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري؛ كما هو مبين بهامش رقم (٤٢٢١) في نهاية الأثر.

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وابن المنذر عن ابن عباس بلفظ الطبري المتقدم بهامش رقم (٤٢٢١). (الدر ٢/ ٢٣٣).

[٤٢٣٠] في إسناده شيخ من الرازيين: مبهم، وأبو هشام أصرم: هو أصرم بن حوشب الهمذاني: متروك الحديث؛ فالإسناد ضعيف جدًا. (الجرح ٢/ ٣٣٦).

[٤٢٣١] في إسناده سليمان بن قرم: سيئ الحفظ، وسماك: صدوق اختلط، =

ابن الفضل ـ، عن سليمان ـ يعني: ابن قرم ـ، عن سماك بن حرب، عن خالد بن عرعرة، عن علي، في قوله: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾، قال: أحضرت المرأةُ الشحَّ على زوجها من نفسه وماله.

٤٢٣٢ ـ حدثنا أبي، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾، قال: المرأة تشح على مال زوجها و بنيه.

* **قوله تعالى: ﴿ٱلشُّحَّ﴾.**

٤٢٣٣ ـ حدثنا محمد بن عمار، ثنا عبد الرحمٰن ـ يعني: الدشتكي ـ، ثنا عمرو ـ يعني: ابن أبي قيس ـ، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ منها، ومنه.

٤٢٣٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾: هواه في الشيء، يحرص عليه.

= وعبد الله بن الوليد بن مهران: المدائني الرازي: ذكره المصنف، وسكت عنه. (الجرح ٥/ ١٨٨). وخالد بن عرعرة: سكت عنه المصنف أيضًا. (الجرح ٣/ ٣٤٣).

[٤٢٣٢] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن ابن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، به. (التفسير رقم ١٠٦١٥). وإسناده صحيح. وذكره القرطبي، ونسبه إلى سعيد بن جبير، قال: هو شح المرأة بالنفقة من زوجها، وبقسمه لها أيامها. (الجامع لأحكام القرآن ٥/ ٤٠٦).

[٤٢٣٣] رجاله ثقات إلا عطاء بن السائب: صدوق اختلط.

أخرجه الطبري من طريق عمران بن عيينة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس بلفظ: «نصيبها منه». (التفسير رقم ١٠٦٠٩).

[٤٢٣٤] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٠٦٢٥).

وأخرجه البيهقي عن أبي صالح، به. (السنن ٧/ ٢٩٨).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى ابن المنذر عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٣٣).

٤٢٣٥ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ومحمد بن عبد الله المخرمي، قالا: ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن الشيباني، عن سعيد بن جبير: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾، قال: في الأيام والنفقة.

٤٢٣٦ ـ وروي عن عطاء، قال: في النفقة.

٤٢٣٧ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا الحسن بن عطية، ثنا الفضيل ـ يعني: ابن مرزوق ـ، عن عطية، في قوله: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾، قال: في الجماع.

٤٢٣٨ ـ حدثنا أبي، ثنا ابن أبي عمر [١٨٨/أ]، قال: قال سفيان في قوله: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾، قال: يريد أن يأخذ منها، وتأبى أن تعطيه ـ يعني: في الخلع ـ.

* **قوله تعالى: ﴿وَإِن تُحْسِنُواْ وَتَتَّقُواْ ...﴾ الآية.**

٤٢٣٩ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿ٱتَّقُواْ﴾؛ يعني: المؤمنين يحذرهم.

[٤٢٣٥] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن عبد الرحمٰن بن مهدي، به. (التفسير رقم ١٠٦٢٠) وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف. وأخرجه الطبري عن ابن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء بلفظ: «في الأيام والنفقة». (التفسير رقم ١٠٦١١).

[٤٢٣٦] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، قال: حدثنا ابن مهدي وابن يمان، عن سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، به. (التفسير رقم ١٠٦١٢). وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف.

[٤٢٣٧] في إسناده الحسن بن عطية: ضعيف، والفضيل: صدوق يهم، وعطية هو: العوفي.

[٤٢٣٨] في إسناده ابن أبي عمر، وهو: محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني: صدوق، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن.

[٤٢٣٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾.

٤٢٤٠ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا ابن أبي شيبة، ثنا حسين الجعفي، عن زائدة، عن عبد العزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، قال: نزلت هذه الآية: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ في عائشة.

والوجه الثاني:

٤٢٤١ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾؛ يعني: في الحب والجماع. يقول: لا تستطيع أن تعدل بالشهوة فيما بينهن، ولو حرصت.

٤٢٤٢ ـ وروي عن الضحاك، قال: في الشهوة والجماع.

٤٢٤٣ ـ وروي عن عبيدة السلماني.

[٤٢٤٠] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف، وبين معنى هذا الحديث فقال: يعني: «أن النبي ﷺ كان يحبها أكثر من غيرها...».اهـ. ثم ساق بعض الأدلة. (التفسير ١/ ٥٦٤). وأخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن حسين بن علي، عن زائدة، به. (التفسير رقم ١٠٦٣٨)، وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف.

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن ابن أبي مليكة، به، وأطول. (الدر ٢/ ٢٣٣).

[٤٢٤١] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، به مختصرًا، بلفظ: يعني: الحب والجماع. (التفسير رقم ١٠٦٣٦). وأخرجه البيهقي من طريق عبد الله بن صالح، به؛ كما في الطبري. (السنن ٧/ ٢٩٨). وكأن قوله: «لا تستطيع أن تعدل بالشهوة...» من قول المصنف. والله أعلم.

[٤٢٤٢] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، قال: حدثنا أبو معاوية، عن جويبر، عن الضحاك: قال: في الشهوة والجماع. (التفسير رقم ١٠٦٣٩). وإسناده ضعيف.

[٤٢٤٣] أخرجه البيهقي عن أبي نصر بن قتادة، أنا أبو منصور النضروي، أنا أحمد بن نجدة، نا سعيد بن منصور، نا فضيل بن عياض، عن هشام، عن ابن سيرين، قال: سألت عبيدة عن قوله: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ قال: «فأومى =

٤٢٤٤ ـ والحسن، قالا: في الحب والجماع.

٤٢٤٥ ـ حدثنا سليمان بن داود، ثنا سهل بن عثمان، ثنا يحيى، عن مبارك، عن الحسن: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾، قال: بقلبه وهواه، ولكن في القسمة.

* قوله تعالى: ﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ﴾.

٤٢٤٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا حماد، ثنا أيوب، عن محمد، قال: سألت عبيدة عن قوله: ﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ﴾، قال: بنفسه.

٤٢٤٧ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ﴾ تعمد الإساءة.

٤٢٤٨ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل،

= بيده إلى صدره، وقال: في الحب والمجامعة». (السنن ٧/ ٢٩٨).

وأخرجه الطبري عن ابن وكيع عن جرير، عن هشام، عن ابن سيرين، عن عبيدة، به. (التفسير رقم ١٠٦٣٠)، وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف. وفي رواية البيهقي متابعة أحمد بن نجدة لابن وكيع.

[٤٢٤٥] في إسناده مبارك، وهو: ابن فضالة: صدوق، لكنه من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف.

[٤٢٤٦] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن علية، قال: حدثنا ابن عون، عن محمد، عن عبيدة، به. (التفسير رقم ١٠٦٤٣).

[٤٢٤٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره قال: «لا تعمدوا الإساءة». (ص١٧٨). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: «لا تعمدوا الإساءة». (التفسير ١٠٦٤٩). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢).

[٤٢٤٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، به. (التفسير رقم ١٠٦٥٤). =

ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾، يقول: يميل عليها، ولا ينفق عليها، ولا يقيم لها يومًا.

٤٢٤٩ - حدثنا علي بن الحسين، ثنا موسى بن هارون، ثنا مروان، عن جويبر، عن الضحاك، في قوله: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾، يقول: فلا تمل إلى التي تحب كل الميل، ولكن اعدل في قسمة الليالي، والنهار، والنفقة.

٤٢٥٠ - قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾، يقول: لا تمل إلى الشابة كل الميل.

* **قوله تعالى: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾.**

٤٢٥١ - حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا علي بن الحسن بن شقيق [١٨٨/ب]، أنبأ الحسين بن واقد، أنبأ يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾، قال: لا مطلقة، ولا ذات بعل.

٤٢٥٢ - وروي عن مجاهد.

= وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري عن السدي، به. (الدر ٢/ ٢٣٣).

[٤٢٤٩] في إسناده جويبر: ضعيف جدًّا؛ فالإسناد ضعيف.

[٤٢٥٠] إسناده حسن تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٤٢٥١] رجاله ثقات إلا حجاج: صدوق، والحسين بن واقد: له أوهام، ولكن روي من طرق أخرى؛ كما سيأتي؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قال: «تذروها لا هي أيم، ولا هي ذات زوج». (التفسير رقم ١٠٦٥٩). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٣٣).

[٤٢٥٢] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، قال: حدثنا محمد بن بكر، عن ابن جريج، قال: بلغني عن مجاهد: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾، قال: «لا أيمًا، ولا ذات بعل». (التفسير رقم ١٠٦٦٧). وإسناده ضعيف.

٤٢٥٣ ـ وسعيد بن جبير.

٤٢٥٤ ـ والحسن.

٤٢٥٥ ـ والربيع بن أنس.

٤٢٥٦ ـ والضحاك.

٤٢٥٧ ـ والسدي.

٤٢٥٨ ـ ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

٤٢٥٩ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن قتادة، قوله: ﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلۡمُعَلَّقَةِۚ﴾ كالمسجونة المشحونة.

[٤٢٥٣] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، قال: حدثنا يحيى بن يمان، عن أشعث، عن جعفر، عن سعيد بن جبير، قال: «لا أيمًا، ولا ذات بعل». (التفسير رقم ١٠٦٦٠)، وإسناده ضعيف. ويتقوى بما سبق، وبما يأتي.

[٤٢٥٤] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، قال: حدثنا ابن يمان، عن مبارك، عن الحسن، قال: «لا مطلقة، ولا ذات بعل». (التفسير رقم ١٠٦٦١). وإسناده ضعيف، ويتقوى بما تقدم، وبما يأتي.

[٤٢٥٥] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثني إسحاق، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن سعد، قال: أخبرنا أبو جعفر، عن الربيع بن أنس بلفظ: «لا مطلقة، ولا ذات بعل». (التفسير رقم ١٠٦٦٦). وإسناده حسن.

[٤٢٥٦] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، قال: حدثنا المحاربي وأبو خالد وأبو معاوية، عن جويبر، عن الضحاك، قال: «لا تدعها كأنها ليس لها زوج». (التفسير رقم ١٠٦٦٩). وإسناده ضعيف.

[٤٢٥٧] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بلفظ: «لا أيمًا، ولا ذات بعل». (التفسير رقم ١٠٦٧٠). وإسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٤٢٥٨] ذكره ابن كثير، وذكر الرواة الذين تقدموا، وقال: معناه: لا ذات زوج، ولا مطلقة. (التفسير ١/ ٥٦٤).

[٤٢٥٩] إسناده حسن، تقدم برقم (١٠) في سورة آل عمران.

وأخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة بلفظ: «كالمسجونة، كالمحبوسة». (التفسير ل٢١/ ب). وإسناده صحيح.

=

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِن تُصْلِحُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾﴾.

٤٢٦٠ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَإِن تُصْلِحُوا۟ وَتَتَّقُوا۟﴾، قال: تصلحوا بين الناس.

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾﴾.

٤٢٦١ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا﴾، قال: الطلاق، ﴿يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ ۚ﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ ...﴾ الآية.

٤٢٦٢ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا سويد بن سعيد الأنباري، حدثني

= وأخرجه الطبري بإسناد المصنف بلفظ: «كالمسجونة». (التفسير رقم ١٠٦٦٤).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ٢٣٣).

[٤٢٦٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٤٢٦١] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: «الطلاق». (ص١٧٨). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ١٠٦٧٢). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢) من سورة آل عمران. وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ٢٣٤).

[٤٢٦٢] في إسناده محمد بن الحسين، وهو: المختار: صدوق، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن.

وهذا الأثر هو قطعة من رسالة سفيان الثوري المشهورة إلى عباد بن عباد، وقد صدر رسالته هذا النص. (انظر: تقدمة الجرح والتعديل ١/ ٨٦ ـ ٨٨).

محمد بن الحسين؛ أنه كتب لسفيان الثوري، فأملى عليه: من أبي عبد الله إلى أبي فلان، أما بعد: فإني أوصيك بتقوى الله، فإنها وصية الله لخلقه، يقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾﴾ إنك إن اتقيت الله كفاك الله ما أهمك، وإن اتقيت الناس لم يغنوا عنك من الله شيئًا.

* **قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾﴾.**

٤٢٦٣ ـ حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان، ثنا عمرو العنقزي، عن أسباط، عن السدي، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ﴾ [البقرة: ٢٦٧]؛ يعني: قال: عن صدقاتكم.

٤٢٦٤ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، في قول الله تعالى: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ﴾، قال: في سلطانه عما عندكم.

[٤٢٦٣] في إسناده أسباط، وهو: ابن نصر: صدوق كثير الخطأ يغرب، ولكن روايته عن تفسير السدي؛ فالإسناد حسن.

وهذا الأثر هو تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، ولا يصلح أن يفسر به آية الباب؛ لأن الآية في سورة البقرة في قضية الإنفاق حيث صدرها بقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾، والمعنى: أن الله غني عن صدقاتكم، فهو يصلح في هذا المقام. وقد ذكر الأثر في نفس سورة البقرة، وفي نفس الموضع من الآية رقم: (٢٦٧).(الأثر رقم (٣٠٦٨)، المجلد الثاني)، فهذا يناسب المقام. أما في الآية التي نحن بصددها فلا يناسب ذكر هذا الأثر لتفسير هذه الآية التي ليس لها علاقة بالإنفاق، أو الزكاة، أو الصدقات، بل فيها وصية الله ﷻ لنا ولأهل الكتاب من قبلنا، بأن نعبد الله وحده لا شريك له، ومن كفر فإن ذلك لا يضر الله شيئًا، فهو غني عن عباده، محمود في جميع ما يقدره ويشرعه، والآية شبيهة بقوله تعالى مخبرًا عن موسى أنه قال لقومه: ﴿إِن تَكْفُرُوٓا۟ أَنتُمْ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِىٌّ حَمِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٨]. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٦٤).

[٤٢٦٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

أورده المصنف في سورة البقرة، الآية رقم: (٢٦٧)، الأثر رقم (٣٠٦٩)، المجلد الثاني.

* قوله تعالى: ﴿حَمِيدًا ۝١٣١﴾.

٤٢٦٥ ـ ذكر عبد الله بن هارون بن الأشعث، ثنا إسحاق بن الحجاج، ثنا عبد الله بن هاشم، أنبأ سيف، عن أبي روق، عن أيوب، عن عليٍّ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ۝١٣١﴾ [١٨٩/أ]؛ أي: قال: مستحمدًا إلى خلقه.

* قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ۝١٣٢﴾.

٤٢٦٦ ـ حدثنا علي بن طاهر، ثنا محمد بن العلاء، ثنا عثمان بن سعيد، ثنا بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، قال: قال جبريل: يا محمد، لله الخلق كله، والسمٰوات كلهن، ومن فيهن، والأرضون كلهن، ومن فيهن، ومن بينهن مما يعلم، ومما لا يعلم.

* قوله تعالى: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ ....﴾ الآية.

٤٢٦٧ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ۝١٣٣﴾، قال: قادر ـ والله ـ ربنا على ذلك؛ أن يهلك من يشاء من خلقه، ويأتي بآخرين من بعدهم.

[٤٢٦٥] إسناده ضعيف، فيه عبد الله بن هارون الأشعث: لم أقف على ترجمته، بل ما وجدت له ذكرًا، وإسحاق بن الحجاج: ذكره المصنف، وسكت عنه. (الجرح ٢/ ٢١٧)، وسيف ، وهو: ابن عمر التميمي: ضعيف في الحديث.

أخرجه الطبري عن إسحاق، به. (التفسير رقم ١٠٦٧٤).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن علي، به. (الدر ٢/ ٢٣٤).

[٤٢٦٦] في إسناده بشر بن عمارة: ضعيف.

[٤٢٦٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به. (التفسير رقم ١٠٦٧٧). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة، به. (الدر ٢/ ٢٣٤).

* **قوله تعالى:** ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ﴾.

٤٢٦٨ ـ حدثنا محمد بن العباس، ثنا محمد بن عمرو ـ زنيج ـ، ثنا سلمة، قال محمد بن إسحاق: قوله: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا﴾؛ أي: من كان منكم يريد الدنيا ليست له رغبة في الآخرة نؤته ما قسم له فيها من رزق، ولا حظ له في الآخرة.

* **قوله تعالى:** ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾﴾.

٤٢٦٩ ـ وبه، ثنا سلمة، ثنا محمد بن إسحاق: ﴿سَمِيعًا﴾؛ أي: سميع ما تقولون.

٤٢٧٠ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى، ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر، قال: رأيت رسول الله ﷺ وهو (يقرئ)[١] هذه الآية: ﴿سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾﴾، يقول: «بكل شيء بصير».

* **قوله تعالى:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ﴾.

٤٢٧١ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ﴾ أمر الله المؤمنين أن يقولوا الحق، ولو على أنفسهم، أو آبائهم، أو أبنائهم.

٤٢٧٢ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل،

[٤٢٦٨] إسناده حسن، تقدم برقم (١٦٥) في سورة آل عمران.

[٤٢٦٩] الأثر تتمة لسابقه.

[٤٢٧٠] الحديث تقدم برقم (٢٢٨) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

[١] قوله: «يقرئ»: في الأصل: «يقترئ»، وهو تصحيف، والتصويب من رواية المصنف، حيث تقدم بإسناده بلفظه برقم (٢٢٨).

[٤٢٧١] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٦٧٩).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن ابن عباس، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ٢٣٤).

[٤٢٧٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهو مرسل. =

ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾، قال: نزلت في النبي ﷺ.

٤٢٧٣ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ﴾؛ يعني: قوَّالين بالعدل.

٤٢٧٤ ـ وروي عن السدي [١٨٩/ب]: نحو ذلك.

٤٢٧٥ ـ قرأت على محمد بن الفضل بن موسى، ثنا محمد بن علي، ثنا محمد بن مزاحم ـ أبو وهب ـ، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ﴾، قال: قوَّامين بالشهادة.

٤٢٧٦ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾ وهذا في الشهادة، (فأقم الشهادة)[١] يا ابن آدم! ولو على نفسك، أو والديك، أو على ذوي قرابتك، أو شرف قومك، فإنما الشهادة لله، وليست للناس، وإن الله رضي بالعدل لنفسه، والإقساط والعدل ميزان الله في الأرض، به يرد الله من الشديد على الضعيف، ومن الكاذب على الصادق، ومن المبطل

= أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، به، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٦٧٨).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري عن السدي، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ٢٣٤).

[٤٢٧٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٤٢٧٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٤٢٧٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بنحوه. (التفسير رقم ١٠٦٨٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة بنحوه. (الدر ٢/ ٢٣٤).

[١] قوله: «فأقم الشهادة»: غير موجودة في الأصل، واستدركتها من رواية الطبري، وما نقله السيوطي. (انظر: تفسير الطبري رقم ١٠٦٨٢، والدر ٢/ ٢٣٤).

على المحق، وبالعدل يصدق الصادق، ويكذب الكاذب، ويرد المعتدي ويوبخه، تبارك وتعالى، وبالعدل صلح الناس يا ابن آدم!

* **قوله تعالى:** ﴿بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾.

٤٢٧٧ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾؛ يعني: بالعدل.

٤٢٧٨ ـ وروي عن مقاتل بن حيان: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾.

٤٢٧٩ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾، يقول: لو كان لأحد عليك حق، فأقررت به على نفسك.

٤٢٨٠ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، ثنا محمد بن مزاحم، عن بكير، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾، يقول: على نفسك.

* **قوله تعالى:** ﴿أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾.

٤٢٨١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾؛ يعني: أو على الوالدين والأقربين، فاشهد به عليهم.

[٤٢٧٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٤٢٧٨] الأثر تتمة للأثر رقم (٤٢٧٥).

[٤٢٧٩] الأثر تتمة للأثر رقم (٤٢٧٧).

[٤٢٨٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران، وهو تتمة لما سبق عن مقاتل.

[٤٢٨١] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

٤٢٨٢ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾، يقول: على نفسك، أو على الوالدين والأقربين قريبًا كان أو بعيدًا، غنيًا كان أو فقيرًا.

* **قوله تعالى:** ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾.

٤٢٨٣ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾، قال: أمر الله المؤمنين أن يقولوا الحق، ولا يحابون غنيًا لغناه، ولا يرحمون مسكينًا لمسكنته.

٤٢٨٤ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن [١٩٠/أ] المفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾، قال: نزلت في النبي ﷺ، اختصم إليه رجلان غني وفقير، فكان ضلعه مع الفقير يرى أن الفقير لا يظلم الغني، فأبى الله تعالى إلا أن يقوم بالقسط في الغني والفقير.

* **قوله تعالى:** ﴿فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾.

٤٢٨٥ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة،

[٤٢٨٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٤٢٨٣] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٦٧٩).
وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر والبيهقي في سننه عن ابن عباس، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ٢٣٤).

[٤٢٨٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهو مرسل، وهو تتمة للأثر رقم (٤٢٧٢).
أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، به بلفظه. (التفسير رقم ١٠٦٧٨).
وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري فقط، عن السدي بلفظه. (الدر ٢/ ٢٣٤).

[٤٢٨٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

حدثني عطاء، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَاۖ﴾، قال: يعني: إن الله أولى بالغني والفقير من غيره.

* **قوله تعالى:** ﴿فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ أَن تَعۡدِلُواْۚ﴾.

٤٢٨٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ﴾ فتذروا الحق، فتجوروا.

٤٢٨٧ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ﴾؛ يعني: في الشهادات.

٤٢٨٨ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ﴾ في الشهادة إذا دعيتم لها، أن تقولوا بها وتعدلوا.

* **قوله تعالى:** ﴿أَن تَعۡدِلُواْ﴾.

٤٢٨٩ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿أَن تَعۡدِلُواْ﴾؛ يعني: عن الحق.

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِن تَلۡوُۥٓاْ﴾.

٤٢٩٠ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

[٤٢٨٦] الأثر تتمة للأثر رقم (٤٢٨٣).

[٤٢٨٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٤٢٨٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٤٢٨٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٤٢٩٠] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٦٨٤). =

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا﴾ ألسنتكم بالشهادة.

٤٢٩١ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي، حدثني عمِّي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا﴾، يقول: تلوي بلسانك بغير الحق، وهي: اللجاجة فلا يقيم الشهادة على وجهها.

٤٢٩٢ ـ وروي عن عطاء الخراساني.

٤٢٩٣ ـ وعطية.

٤٢٩٤ ـ وسعيد بن جبير.

٤٢٩٥ ـ والضحاك.

٤٢٩٦ ـ والسدي.

٤٢٩٧ ـ ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

= وذكره السيوطي كاملًا، كما تقدم بهامش (٤٢٨٣).

[٤٢٩١] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٤٠) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري بإسناده بلفظه تقريبًا، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٦٨٥).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٣٤).

[٤٢٩٣] أخرجه الطبري عن محمد بن عمارة، قال: حدثنا حسن بن عطية، قال: حدثنا فضيل بن مرزوق، عن عطية، في قوله: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا﴾ قال: «إن تلجلجوا في الشهادة فتفسدوها، ﴿أَوْ تُعْرِضُوا﴾ قال: تتركوها». (التفسير رقم ١٠٦٩٣). وفي إسناده حسن بن عطية: ضعيف، وفضيل بن مرزوق: صدوق يهم، وعطية هو: العوفي.

[٤٢٩٥] أخرجه الطبري قال: حدثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ، قال: حدثنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك، في قوله تعالى: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا أَوْ تُعْرِضُوا﴾، «أما ﴿تَلْوُۥٓا﴾ فهو أن يلوي الرجل لسانه بغير الحق؛ يعني: في الشهادة». (التفسير رقم ١٠٦٩٦). وفي إسناده شيخ الطبري: مبهم.

[٤٢٩٦] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: «أما ﴿تَلْوُۥٓا﴾ فتلوي للشهادة فتحرفها حتى لا تقيمها. وأما «تعرضوا»: فتعرض عنها فتكتمها، وتقول: ليس عندي شهادة». (التفسير رقم ١٠٦٩٠). وإسناده حسن تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

والوجه الثاني:

٤٢٩٨ ـ حدثني أبي، ثنا عمرو بن رافع، ثنا جرير، عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾﴾، قال: الرجلان يقعدان عند القاضي، فيكون ليّ القاضي وإعراضه لأحد الرجلين [١٩٠/ب] على الآخر.

والوجه الثالث:

٤٢٩٩ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا﴾، قال: تحرفوا.

*** قوله تعالى: ﴿أَوْ تُعْرِضُوا﴾.**

٤٣٠٠ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿أَوْ تُعْرِضُوا﴾ عنها؛ يعني: عن الشهادة.

٤٣٠١ ـ وروي عن سعيد بن جبير.

٤٣٠٢ ـ ومقاتل بن حيان: نحو ذلك.

٤٣٠٣ ـ أخبرنا محمد بن سعد العوفي ـ فيما كتب إليَّ ـ، حدثني أبي،

[٤٢٩٨] في إسناده قابوس: فيه لين، وباقي رجاله ثقات.

أخرجه الطبري عن ابن حميد وابن وكيع عن جرير، به بنحوه. (التفسير رقم ١٠٦٨٣). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى غيرهما عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٣٤).

[٤٢٩٩] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: «تبدلوا الشهادة». (ص١٧٨).

وأخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن أبيه، عن سفيان، به، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٦٨٨). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ٢٣٤).

[٤٣٠٠] الأثر تتمة للأثر رقم (٤٢٩٠).

[٤٣٠٣] الأثر تتمة للأثر رقم (٤٢٩١).

حدثني عمي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿أَوۡ تُعۡرِضُواْ﴾، يقول: «الإعراض»: الترك.

٤٣٠٤ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿أَوۡ تُعۡرِضُواْ﴾، قال: تتركوا.

٤٣٠٥ ـ وروي عن عطية: مثل ذلك.

٤٣٠٦ ـ وروي عن السدي؛ أنه قال: فتعرض عنها، فتكتمها، وتقول: ليس عندي شهادة.

* **قوله تعالى:** ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ١٣٥﴾.

٤٣٠٧ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى، ثنا ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾؛ يعني: من كتمان الشهادة وإقامتها ﴿خَبِيرٗا ١٣٥﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾.

٤٣٠٨ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ﴾؛ يعني: بتوحيد الله.

٤٣٠٩ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد الله بن رجاء، أنبأ عمران ـ أبو العوام القطان ـ، عن قتادة، عن أبي المليح، عن واثلة بن الأسقع؛ أن النبي ﷺ قال: «أنزل القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان».

[٤٣٠٤] الأثر تتمة للأثر رقم (٤٢٩٩).

[٤٣٠٥] تقدم تخريجه بهامش (٤٢٩٣).

[٤٣٠٦] تقدم تخريجه بهامش (٤٢٩٦).

[٤٣٠٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٤٣٠٨] الأثر تتمة لسابقه.

[٤٣٠٩] الحديث تقدم برقم (٤١) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ﴾.

٤٣١٠ ـ حدثنا عصام بن رواد، ثنا آدم، ثنا أبو جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب، قال: أنزل الكتاب عند الاختلاف.

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ ...﴾ الآية.

٤٣١١ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، قوله: ﴿وَمَن يَكْفُرْ﴾، قال: كفر بالله، واليوم الآخر.

٤٣١٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى، ثنا ابن لهيعة، حدثني عطاء، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾؛ يعني: بالغيب الذي فيه جزاء الأعمال.

٤٣١٣ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، ثنا محمد بن مزاحم، عن بكير، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿فَقَدْ ضَلَّ﴾، يقول: فقد أخطأ.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟﴾.

٤٣١٤ ـ حدثنا أبي، [١٩١/أ] ثنا أبو غسان، ثنا شريك، عن جابر،

[٤٣١٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٨) ـ في سورة آل عمران ـ إلا أبي بن كعب، وهو: الصحابي: صاحب التفسير.

[٤٣١١] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٤٣١٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٤٣١٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٤٣١٤] في إسناده شريك: صدوق، يخطئ كثيرًا، وفيه ـ أيضًا ـ، جابر، وهو: الجعفي: ضعيف رافضي، وباقي رجاله ثقات، وله شواهد غزيرة يتقوّى بها الأثر. وأبو غسان هو: مالك بن إسماعيل النهدي.

وقد روي عن عمر وعثمان وعلي وابن عمر والزهري وعمر بن عبد العزيز، أما قول عمر: فأخرجه عبد الرزاق ومالك وابن أبي شيبة والبيهقي. (المصنف لعبد الرزاق ١٠/ ١٦٥، ومصنف ابن أبي شيبة ١٠/ ١٣٧، والموطأ ٢/ ٧٣٧، وسنن البيهقي ٨/ ٢٠٦). وأما قول عثمان: فأخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة. (مصنف عبد الرزاق ١٠/ ١٦٤، ومصنف ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٧٣). وأما قول علي: فأخرجه ابن أبي شيبة والطبري والبيهقي. (المصنف ١٠/ ١٣٨، والتفسير رقم ١٠٧٠٥، والسنن ٨/ ٢٠٧). وأما قول عبد الله بن =

عن عامر، قال: قال عليٌّ في المرتد: (إن كنت مستتيبه)[١] ثلاثًا، ثم قرأ هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾.

٤٣١٥ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو خالد، عن داود بن أبي هند، عن أبي العالية: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾، قال: هم اليهود والنصارى أذنبوا في شركهم فتابوا، فلم يقبل منهم، ولو تابوا من الشرك لقبل منهم.

٤٣١٦ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، ثنا عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن قتادة: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾، قال: هؤلاء اليهود آمنوا بالتوراة، ثم كفروا بها.

* **قوله تعالى: ﴿ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟﴾.**

٤٣١٧ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن قتادة قال: ثم ذكر النصارى، فقال: ﴿ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟﴾، يقول: آمنوا بالإنجيل، ثم كفروا به.

= عمر: فأخرجه ابن أبي شيبة والبيهقي. (نفس المصدرين السابقين). وأما قول الزهري: فأخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة. (مصنف عبد الرزاق ١٠/ ١٦٤، ومصنف ابن أبي شيبة ١٠/ ١٣٨). وأما قول عمر بن عبد العزيز: فأخرجه ابن سعد وابن أبي شيبة. (الطبقات الكبرى ٥/ ٣٥١، والمصنف ١٢/ ٣٧٣).

[١] قوله: «إن كنت مستتيبه»: في الأصل: «إن كتب ىلستتيبة»: هكذا، وما قبل اللام غير منقوط، وهو تصحيف، والتصويب من رواية الطبري، ومما نقله السيوطي عن المصنف والطبري. (تفسير الطبري رقم ١٠٧٠٤، والدر ٢/ ٢٣٥).

[٤٣١٥] في إسناده أبو خالد: وهو سليمان بن حيان الأزدي: صدوق يخطئ. وباقي رجاله ثقات.

أخرجه الطبري من طريق أبي خالد، به. (التفسير رقم ١٠٧٠٣).

[٤٣١٦] إسناده حسن، تقدم برقم (١٠) في سورة آل عمران.

أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، به، وكاملًا. (التفسير ل٢٢/أ). وأخرجه الطبري بنفس إسناد المصنف، ولفظه، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٦٩٨). وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد والطبري عن قتادة، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥).

[٤٣١٧] الأثر تتمة لسابقه.

* قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾.

٤٣١٨ - حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبدة، ثنا حفص بن جميع، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾، قال: تمُّوا على كفرهم حتى ماتوا.

٤٣١٩ - حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمٰن - يعني: ابن مهدي -، عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾، قال: ماتوا.

والوجه الثاني:

٤٣٢٠ - حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن قتادة، قوله: ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾ كفروا بمحمد ﷺ.

٤٣٢١ - حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾ بالفرقان، ومحمد ﷺ.

* قوله تعالى: ﴿لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾.

٤٣٢٢ - وبه، عن قتادة، قوله: ﴿لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾، وقد كفروا بكتب الله.

[٤٣١٨] في إسناده سماك، وفي روايته عن عكرمة اضطراب، وفيه حفص بن جُمَيع العجلي: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٣٥).

وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٦٦).

[٤٣١٩] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمٰن، به. (التفسير رقم ١٠٧٠٠).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري وابن المنذر عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ٢٣٥).

[٤٣٢٠] الأثر تتمة للأثر رقم (٤٣١٦ و٤٣١٧).

[٤٣٢١] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٦٩٧). وإسناده حسن.

[٤٣٢٢] الأثر تتمة لسابقه، وفي لفظ الطبري: «بكتاب الله».

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَا لِيَهۡدِيَهُمۡ سَبِيلَۢا ١٣٧﴾.

٤٣٢٣ ـ وبه، عن قتادة، قوله: ﴿وَلَا لِيَهۡدِيَهُمۡ سَبِيلَۢا ١٣٧﴾، قال: ولا ليهديهم طريق هدًى، وقد كفروا بكتب الله.

* **قوله تعالى:** ﴿بَشِّرِ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمۡ عَذَابًا أَلِيمًا ١٣٨﴾.

٤٣٢٤ ـ حدثنا عصام بن رواد، ثنا آدم، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، قوله: ﴿عَذَابًا أَلِيمًا ١٣٨﴾، قال: «الأليم»: الموجع في القرآن كله.

٤٣٢٥ ـ وكذلك فسَّره ابن عباس.

٤٣٢٦ ـ وسعيد بن جبير.

٤٣٢٧ ـ والضحاك بن مزاحم.

٤٣٢٨ ـ وقتادة.

٤٣٢٩ ـ وأبو مالك.

٤٣٣٠ ـ وأبو عمران الجوني.

٤٣٣١ ـ ومقاتل بن حيان.

[٤٣٢٣] الأثر تتمة لسابقيه.

[٤٣٢٤] الأثر تقدم برقم (١٩٠٨) في سورة آل عمران.

[٤٣٢٥] أخرجه المصنف برقم (٢٨٠) في سورة آل عمران.

[٤٣٢٧] أخرجه الطبري، قال: وحدثت عن المنجاب بن الحارث، قال: حدثنا بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، في قوله: ﴿أَلِيمٌ﴾، قال: «هو العذاب الموجع، وكل شيء في القرآن من الأليم فهو الموجع». (التفسير رقم ٣٣٦). وفي إسناده شيخ الطبري: مبهم.

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري عن الضحاك، به. (الدر ١/ ٣٠).

[٤٣٢٩] انظر: هامش أثر رقم (٢٨٢) من سورة آل عمران.

* **قوله تعالى:** ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ...﴾ **الآية.**

٤٣٣٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي [١٩١/ب] طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، قال: نهى الله تعالى المؤمنين أن يلاطفوا الكفار، ويتخذوهم وليجة من دون المؤمنين إلا أن يكون الكفار عليهم ظاهرين، فيظهرون لهم، ويخالفونهم في الدين.

٤٣٣٣ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا عمرو بن حماد، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: أما: ﴿أَوْلِيَآءَ﴾: فنواليهم في دينهم، ونظهرهم على عورة المؤمنين.

* **قوله تعالى:** ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾[١].

٤٣٣٤ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾، قال: في سورة الأنعام بمكة.

* **قوله تعالى:** ﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا (وَيُسْتَهْزَأُ)[٢] بِهَا﴾.

٤٣٣٥ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

[٤٣٣٢] الأثر تقدم برقم (٣٥٠) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

[٤٣٣٣] الأثر تقدم برقم (٣٥١) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

[١] لم يتعرض المصنف لبقية الآية السابقة رقم: (١٣٩)، وهو قوله تعالى: ﴿أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾.

[٤٣٣٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

وقد بين ابن كثير هذه الآية، فقال: قال مقاتل بن حيان: «نسخت هذه الآية التي في سورة الأنعام؛ يعني: نسخ قوله: ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ ـ بقوله ـ: ﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ۝٦٩﴾، وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾». اهـ. (التفسير ١/ ٥٦٧).

[٢] قوله: ﴿يستهزأ﴾: في الأصل: «يستهزى».

[٤٣٣٥] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا﴾ ونحو هذا في القرآن قال: أمر الله المؤمنين بالجماعة، ونهاهم عن الاختلاف والفرقة، وأخبرهم: إنما هلك من كان قبلهم (بالمرا)[١]، والخصومات في الدين.

٤٣٣٦ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا﴾ فنسخت هذه الآية التي في الأنعام، فكان هذا الذي أنزل بالمدينة. وخوفهم فقال: إن قعدتم ورضيتم بخوضهم واستهزائهم بالقرآن، فإنكم إذًا مثلهم.

* **قوله تعالى:** ﴿فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ﴾.

٤٣٣٧ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد الرحمٰن بن محمد بن سلام الطرسوسي، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ العوام بن حوشب، عن إبراهيم التيمي، عن أبي وائل، قال:

---

[١] قوله: «بالمرا»: في الأصل: «بالمرى»، ولا يصح؛ فإن الألف ممدودة، ولكن حذفت الهمزة، وهكذا كانت ترسم بدون همزة، وهي: لغة.

[٤٣٣٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

أخرجه ابن المنذر عن مجاهد، قال: «أنزل في سورة الأنعام: ﴿حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ﴾، ثم نزل التشديد في سورة النساء: ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾». (الدر ٢/ ٢٣٥). وانظر: هامش رقم (٤٣٣٤).

[٤٣٣٧] في إسناده عبد الرحمٰن بن محمد بن سلامة الطرسوسي: لا بأس به. وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري عن المثنى عن إسحاق، عن يزيد بن هارون بنفس الإسناد بنحوه. (التفسير رقم ١٠٧٠٨). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وابن المنذر عن أبي وائل بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ٢٣٥). وله شاهد من حديث بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ويل للذي يحدث بالحديث ليضحك به القوم فيكذب، ويل له»، أخرجه أبو داود والترمذي، وحسنه. (سنن أبي داود ـ الأدب ـ باب التشديد في الكذب رقم ٤٩٩٠، والجامع الصحيح ـ الزهد ـ باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس رقم ٢٣١٥).

إن الرجل ليتكلم بالكلمة من الكذب ليضحك بها القوم، فيسخط الله عليه، فذكرت ذلك لإبراهيم النخعي، فقال: صدق، أليس الله تعالى يقول: ﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ﴾؟

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾.

٤٣٣٨ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن إدريس، عن العلاء بن المنهال، عن هشام بن عروة؛ أن عمر بن عبد العزيز أخذ قومًا يشربون، فضربهم، وفيهم رجل صالح، فقيل له: إنه صائم، فتلا: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾ [١٩٢/أ].

٤٣٣٩ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، فقال: إن قعدتم ورضيتم بخوضهم واستهزائهم بالقرآن، فإنكم إذًا مثلهم.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ ...﴾ الآية.

٤٣٤٠ ـ وبه، عن مقاتل، قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾، قال: إن الله جامع المنافقين من أهل المدينة، والمشركين من أهل مكة، الذين خاضوا، واستهزأوا بالقرآن في جهنم جميعًا.

* **قوله تعالى:** ﴿ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾.

٤٣٤١ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، ثنا يزيد بن زريع،

[٤٣٣٨] رجال الإسناد كلهم ثقات؛ فالإسناد صحيح. والعلاء بن المنهال، هو: الغنوي، قال المصنف: ثقة. (الجرح ٦/ ٣٦١).

[٤٣٣٩] هذا الأثر هو الطرف الأخير من الأثر رقم (٤٣٣٦)، فهو مكرر.

[٤٣٤٠] الأثر تتمة لسابقه.

[٤٣٤١] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

ثنا سعيد، عن قتادة ـ يعني: قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾ ـ، قال: هم المنافقون.

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ﴾.

٤٣٤٢ ـ حدثنا موسى بن أبي موسى الخطمي، ثنا هارون بن حاتم، ثنا عبد الرحمٰن بن أبي حماد، عن أسباط، عن السدي، عن أبي مالك، قوله: ﴿نَصِيبٌ﴾؛ يعني: حظًّا.

* **قوله تعالى:** ﴿أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾.

٤٣٤٣ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾، يقول: نغلب عليكم.

* **قوله تعالى:** ﴿وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

٤٣٤٤ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، ثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾، قال: هم المنافقون.

٤٣٤٥ ـ حدثنا أبو هارون محمد بن خالد الحراني، ثنا عبد الله بن الجهم، ثنا عمرو ـ يعني: ابن أبي قيس ـ، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود، قال: يجتمع الناس في صعيد واحد في أرض بيضاء كأنها

[٤٣٤٢] الأثر تقدم برقم (٢٨٤) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

[٤٣٤٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ١٠٧١٢). وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري عن السدي، به. (الدر ٢/ ٢٣٥).

[٤٣٤٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

[٤٣٤٥] في إسناده عمرو بن أبي قيس، وعاصم، وهو: ابن بهدلة: وكلاهما صدوقان لهما أوهام؛ فالإسناد ضعيف.

سبيكة فضة، ثم أول ما يقضى فيه من خصومات الناس: الدماء، فيؤتى بالقاتل والمقتول، فيوقفان بين يدي الرحمٰن، فيقال له: لِمَ قتلته؟ فإن قتله لله، قال: قتلته؛ لتكون العزة لله، قال: فيقال: فإنها لله، وإن كان قتله لخلق من خلق الله، يقول: قتلته؛ لتكون العزة لفلان، فيقال: فإنها ليست له، فيقتله يومئذ كل خلق لله قتله ظالمًا، غير أنه يذاق الموت عدة الأيام التي أذاقها الآخر في الدنيا.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾﴾ [١٩٢/ب].

٤٣٤٦ - حدثنا أبي، ثنا معاذ بن أسد المروزي، ثنا الفضل بن موسى، ثنا الأعمش، عن ذر، عن يُسيع، قال: جاء رجل إلى علي، فقال: أرأيت قول الله تعالى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾﴾، قال: الكافر يقتل المؤمن، والمؤمن يقتل الكافر. قال علي: ولن يجعل الله للكافرين يوم القيامة على المؤمنين سبيلًا.

٤٣٤٧ - وروي عن أبي مالك.

٤٣٤٨ - وعطاء الخراساني: نحو ذلك.

[٤٣٤٦] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

رواه الثوري عن الأعمش بنفس الإسناد بنحوه. (التفسير ص٩٨). وأخرجه الطبري من طريق جرير، عن الأعمش بنفس الإسناد بنحوه. (التفسير رقم ١٠٧١٤). وأخرجه أيضًا من طريق الثوري، عن الأعمش بنفس الإسناد بنحوه. (التفسير رقم ١٠٧١٥ و١٠٧١٦).

وأخرجه الحاكم من طريق سفيان، عن الأعمش، عن ذر، عن سبيع الكندي، عن علي بنحوه، وصححه ووافقه الذهبي. (المستدرك ٢/ ٣٠٩).

[٤٣٤٧] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، قال: حدثنا عبيد الله، عن إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك: «﴿وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾﴾ يوم القيامة». (التفسير رقم ١٠٧١٨). وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف.

[٤٣٤٨] أخرجه الطبري عن القاسم: قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عطاء الخراساني، عن ابن عباس بلفظ: «ذاك يوم القيامة». (التفسير رقم ١٠٧١٩).

* **قوله تعالى:** ﴿سَبِيلًا ﴿١٤١﴾﴾.

٤٣٤٩ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿سَبِيلًا ﴿١٤١﴾﴾، قال: حجةً.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾.

٤٣٥٠ ـ وبه، عن السدي، قوله: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾، قال: يعطيهم يوم القيامة نورًا يمشون به مع المسلمين، كما كانوا معهم في الدنيا، ثم يسلبهم ذلك النور فيطفيه، فيقومون في ظلمتهم، ويضرب بينهم بالسور.

٤٣٥١ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ سفيان بن حسين، عن الحسن، في قوله: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾، قال: يعطى المؤمن يوم القيامة نورًا، ويعطى المنافق نورًا يمشون به، حتى ينتهوا إلى الصراط، فإذا انتهوا إلى الصراط مضى المؤمنون بنورهم، ويطفى نور المنافقين؛ فينادونهم: ﴿أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ وَلَٰكِنَّكُمْ فَتَنتُمْ أَنفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَٱرْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ ٱلْأَمَانِىُّ حَتَّىٰ جَآءَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَغَرَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ ﴿١٤﴾﴾ [الحديد]، قال الحسن: فتلك خديعة الله إياهم.

[٤٣٤٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ١٠٧٢٠). وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري عن السدي، به. (الدر ٢/ ٢٣٥).

[٤٣٥٠] الأثر تتمة لسابقه.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ١٠٧٢١). وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري عن السدي، به. (الدر ٢/ ٢٣٥).

[٤٣٥١] رجاله ثقات، وسفيان بن حسين: ثقة إلا في الزهري، ولم يروه عن الزهري؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن يزيد بن هارون بنفس الإسناد، وبنحوه. (التفسير رقم ١٠٧٢٣). وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف. وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري وابن المنذر عن الحسن بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ٢٣٥).

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ﴾.

٤٣٥٢ ـ أخبرنا أبو بدر: عباد بن الوليد الغبري ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا الوليد بن خالد الأعرابي، ثنا شعبة، عن مسعر بن كدام، عن سماك الحنفي، عن ابن عباس؛ أنه كان يكره أن يقول الرجل: إني كسلان، ويتأول هذه الآية: ﴿وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ﴾.

٤٣٥٣ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ﴾ وإنه ـ والله ـ لولا الناس ما صلّى المنافق، ما يصلي إلا رياءً وسمعةً.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾﴾.

٤٣٥٤ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن أبي

[٤٣٥٢] رجاله ثقات إلا عباد: صدوق، والوليد بن خالد الأعرابي: قال المصنف عن أبيه: شيخ. (الجرح ٩/ ٤). وسماك: لا بأس به، وقد توبع الوليد؛ فالإسناد حسن.

أخرجه ابن مردويه بلفظ: أوضح وأكمل: من طريق عبيد الله بن زحر، عن خالد بن أبي عمران، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، قال: «يكره أن يقوم الرجل إلى الصلاة وهو كسلان، ولكن يقوم إليها طلق الوجه، عظيم الرغبة، شديد الفرح، فإنه يناجي الله وإن الله تجاهه، يغفر له ويجيبه إذا دعاه، ثم يتلو هذه الآية: ﴿وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ﴾». (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٦٨). وعبيد الله بن زحر: صدوق يخطىء من السادسة. (التقريب ١/ ٥٣٣). وخالد بن أبي عمران هو: التجيبي: صدوق من الخامسة. (التقريب ١/ ٢١٧). وفيه متابعة عبيد الله بن زحر للوليد بن خالد الأعرابي. وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى ابن المنذر والمصنف وابن أبي الدنيا عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٣٥).

[٤٣٥٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به. (التفسير رقم ١٠٧٢٤). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة، به. (الدر ٢/ ٢٣٦).

[٤٣٥٤] رجاله ثقات، وأبو الأشهب هو: جعفر بن حيان السعدي؛ فالإسناد صحيح. =

الأشهب، عن الحسن: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾﴾، قال: إنما قلَّ؛ لأنه كان لغير الله.

٤٣٥٥ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد السلام بن مطهر، وعبد الكبير بن المعافى بن عمران الموصلي، قالا: ثنا جعفر بن سليمان، عن عوف، عن الحسن، قال: قرأ هذه: ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾﴾، قال الحسن: فوالله لو كان ذلك القليل منهم لله لقبله، ولكن كان ذلك القليل منهم رياءً.

٤٣٥٦ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾﴾، وإنما قلَّ ذكر المنافق؛ لأن الله لم يقبله. (كلُّ ما)[١] ردَّ اللهُ قليلٌ. (كلُّ ما)[٢] قَبِلَ اللهُ كثيرٌ.

* **قوله تعالى:** ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾.

٤٣٥٧ ـ حدثنا أبي، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ إسرائيل، عن أبي

= أخرجه الطبري عن ابن وكيع قال: حدثنا أبو أسامة، عن أبي الأشهب، به. (التفسير رقم ١٠٧٢٦). وذكره السيوطي، ونسبه إلى ابن أبي شيبة والطبري وابن المنذر والبيهقي في شعب الإيمان عن الحسن، به. (الدر ٢/ ٢٣٦).

[٤٣٥٥] رجاله ثقات إلا عبد السلام بن مطهر، وهو: ابن حسام الأزدي: صدوق، وجعفر بن سليمان الضبعي: صدوق، وفي روايته عن ثابت مقال، ولم يرو هنا عنه؛ فالإسناد حسن.

[٤٣٥٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به. (التفسير رقم ١٠٧٢٧). وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد والطبري وابن المنذر عن قتادة، به. (الدر ٢/ ٢٣٦).

[١] و[٢] قوله: «كل ما»: في الأصل: «كلما». وفي ابن جرير، والدر، زيادة: حرف «و» قبل قوله: «كل ما» في الموضعين.

[٤٣٥٧] رجاله ثقات إلا أن أبا إسحاق لم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ تقريبًا، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٦٩). =

إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: مثل المؤمن والمنافق والكافر مثل ثلاثة نفر انتهوا إلى وادٍ[١]، فوقع أحدهم فعبر، ثم وقع الآخر حتى أتى على نصف الوادي ناداه الذي على شفير الوادي: ويلك أين تذهب؟ إلى الهلكة، ارجع عودك على بدءك، وناداه الذي عبر: هلمَّ[٢] النجاة، فجعل ينظر إلى هذا مرة وإلى هذا مرة، قال: فجاء سيل فأغرقه، فالذي عبر المؤمن، والذي غرق المنافق، ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾، والذي مكث الكافر.

٤٣٥٨ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾، قال: هم المنافقون.

*** قوله تعالى: ﴿لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾.**

٤٣٥٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو حذيفة، ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾: لأصحاب محمد.

٤٣٦٠ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، ثنا يزيد بن زريع،

= وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن مسعود، به. (الدر ٢/ ٢٣٦).

[١] قوله: «وادٍ»: في الأصل: «وادي».

[٢] قوله: «هلم»: كذا في الأصل، وفيما نقله ابن كثير عن المصنف بلفظ: «هلم إلي»، وكلاهما صحيح.

[٤٣٥٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد بلفظه، وأطول. (التفسير ص١٧٩). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ١٠٧٣٣). وإسناده صحيح تقدم بهامش (٢٢) من سورة آل عمران. وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وابن المنذر عن مجاهد، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ٢٣٦).

[٤٣٥٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٦٤) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي حذيفة، به، وكاملًا. (التفسير ١٠٧٣٤).

وذكره السيوطي كاملًا؛ كما تقدم بهامش (٤٣٥٨).

[٤٣٦٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾، يقول: ليسوا بمؤمنين مخلصين، ولا بمشركين مصرحين بالشرك.

* **قوله تعالى: ﴿وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾.**

٤٣٦١ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو حذيفة، ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ اليهود.

٤٣٦٢ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾، يقول: ليسوا بمشركين فيظهرون الشرك، وليسوا بمؤمنين.

* **قوله تعالى: ﴿سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾﴾.**

٤٣٦٣ ـ وبه، عن السدي: ﴿سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾﴾، يقول: حجةً.

* **قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ ...﴾ الآية.**

٤٣٦٤ ـ [١٩٣/ب] حدثنا أبي، ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، قوله: ﴿سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾﴾، قال: كل سلطان في القرآن حجة.

= أخرجه الطبري عن بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٧٣٢). وإسناده حسن تقدم بهامش (٢٨) من سورة آل عمران. وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وابن المنذر عن قتادة، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ٢٣٦).

[٤٣٦١] الأثر تتمة للأثر رقم (٤٣٥٩).

[٤٣٦٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن المفضل، به. (التفسير ١٠٧٣١).

[٤٣٦٣] الأثر تقدم برقم (٤٣٤٩)، فهو مكرر.

[٤٣٦٤] الأثر تقدم برقم (٣٨٣٥)، فهو مكرر.

وبالنسبة لبداية الآية فقد تقدم تفسيرها في الآية رقم: (٢٨) من سورة آل عمران.

٤٣٦٥ ـ وروي عن مجاهد.

٤٣٦٦ ـ وسعيد بن جبير.

٤٣٦٧ ـ وعكرمة.

٤٣٦٨ ـ ومحمد بن كعب.

٤٣٦٩ ـ والضحاك.

٤٣٧٠ ـ والسدي.

٤٣٧١ ـ والنضر بن عربي: مثل ذلك.

٤٣٧٢ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، ثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة: ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾﴾، وإن لله السلطان على خلقه، ولكن يقول: عذرًا مبينًا.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾﴾.

٤٣٧٣ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، عن سفيان، عن سلمة بن

[٤٣٦٥] رواه مجاهد في تفسيره بلفظ: «حجة بينة». (ص١٧٩).

[٤٣٦٧] انظر: الأثر رقم (٣٨٣٥)، وهامشه.

[٤٣٧٠] انظر: الأثر رقم (٣٨٣٤).

[٤٣٧١] وهذه الأقوال تقدم ذكرها في الآية رقم: (٩١) من هذه السورة.

[٤٣٧٢] إسناده حسن تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به. (التفسير رقم ١٠٧٣٧). وإسناده حسن تقدم بهامش (٢٨). وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد والطبري وابن المنذر عن قتادة، به. (الدر ٢/ ٢٣٦).

[٤٣٧٣] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع، به. (المصنف ١٣/ ١٥٤ رقم ١٥٩٧٢).

وأخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن أبيه، به. (التفسير رقم ١٠٧٤١). وأخرجه الطبري أيضًا عن محمد بن المثنى، قال: حدثنا وهب بن جرير، عن شعبة، عن سلمة، =

كهيل، عن خيثمة، عن عبد الله بن مسعود: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾، قال: في توابيت من حديد مبهمة عليهم.

٤٣٧٤ ـ حدثنا المنذر بن شاذان، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ إسرائيل، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾، قال: ﴿ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ﴾: بيوت لها أبواب تطبق عليهم، فيوقد من تحتهم، ومن فوقهم.

٤٣٧٥ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

= عن خيثمة، عن عبد الله بنحوه. (التفسير رقم ١٠٧٤٢). وذكر ابن كثير رواية المصنف بنفس اللفظ والإسناد، ونسبها إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٧٠). وذكره السيوطي،ونسبه إلى الفريابي وابن أبي شيبة وهناد وابن أبي الدنيا والطبري وابن المنذر وابن أبي حاتم في صفة النار عن ابن مسعود بلفظه، وأطول. والصواب أن كتاب صفة النار لابن أبي الدنيا، وليس لابن أبي حاتم، وقد صرح السيوطي بأنه لابن أبي الدنيا بعد ستة آثار من هذا الأثر. (الدر ٢/ ٢٣٦).

[٤٣٧٤] رجاله ثقات إلا المنذر بن شاذان: صدوق، وعاصم هو: ابن بهدلة: صدوق، له أوهام. وإطلاق المصنف: عاصمًا يوهم أنه: ابن بهدلة، أو: ابن سليمان، وكلاهما يروي عنه إسرائيل، لكن يتميز أنه: ابن بهدلة؛ لأنه معروف بالرواية عن أبي صالح، وهو: ذكوان السمان، دون عاصم بن سليمان. (انظر: تهذيب الكمال ٦٣٤ و٦٣٥).

أخرجه الطبري من طريق سفيان، عن عاصم، عن ذكوان، عن أبي هريرة بلفظ: في توابيت تُرتج عليهم. (التفسير رقم ١٠٧٤٣).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف وعبد بن حميد عن أبي هريرة، به. (الدر ٢/ ٢٣٦). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٧٠).

[٤٣٧٥] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٠٧٤٤).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٣٦).

وأخرجه البخاري معلقًا عن ابن عباس، ثم عقب عليه ابن حجر، فقال: وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، وذكره بلفظه. (فتح الباري ٨/ ٢٦٦).

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾؛ يعني: في أسفل النار.

٤٣٧٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو سلمة، ثنا حماد، أنبأ علي بن زيد، عن القاسم بن عبد الرحمٰن؛ أن ابن مسعود سئل عن: «المنافقين»، فقال: يجعلون في توابيت من نار، فتطبق عليهم في أسفل النار.

* **قوله تعالى** [١]: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟﴾.

٤٣٧٧ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا موسى بن داود، ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، قال: جاءنا حذيفة، فقام على رؤوسنا، فقال: لقد نزل النفاق على من هو خير منكم، فقلت له: أنّى يكون هذا، والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾؟ قال: فلمَّا تفرقوا، قال: لم يبقَ غيري، رماني [٢] بحصاة، فأتيته، فقال: إنهم لما تابوا كانوا خيرًا منكم.

[٤٣٧٦] في إسناده علي بن زيد: ضعيف، وقد تابعه سلمة بن كهيل في رواية المصنف برقم (٤٣٧٣)، وسلمة: ثقة؛ فيكون الإسناد حسنًا لغيره.

أخرجه ابن أبي الدنيا في صفة النار عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود بنحوه. (انظر: الدر ٢/ ٢٣٦). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٧٠).

[١] «قوله تعالى»: في الأصل بياض.

[٤٣٧٧] رجال إسناده ثقات إلا موسى بن داود، وهو: الضبي: صدوق، فقيه زاهد، له أوهام، وفيه ـ أيضًا ـ حفص بن غياث: تغيّر، ولكن البخاري أخرجه من طريق حفص، وأما موسى فقد توبع، كما سيأتي؛ فالإسناد حسن.

أخرجه البخاري عن عمر بن حفص، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش بنفس الإسناد بنحوه. (الصحيح ـ التفسير ـ سورة النساء، باب ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ﴾ ٦/ ٦٢). وفيه متابعة عمر بن حفص لموسى بن داود. وأخرجه الطبري عن ابن حميد وابن وكيع قالا: حدثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم عن حذيفة بنحوه. (التفسير رقم ١٠٧٤٧). وجرير هذا هو: ابن عبد الحميد تابع حفصًا، وهو: ثقة، وابن حميد وابن وكيع تابعَا موسى بن داود.

[٢] قوله: «رماني»: في رواية البخاري: «فرماني».

٤٣٧٨ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا حجاج، عن ابن جريج، وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: في سورة النساء: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾، ثم استثنى، فقال: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟﴾.

* قوله تعالى: ﴿وَأَصْلَحُوا۟﴾.

٤٣٧٩ ـ حدثنا أبو [١٩٤/أ] زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: «وأصلح»؛ يعني: وأصلح العمل.

٤٣٨٠ ـ أخبرنا محمد بن عبيد الله بن المنادي ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا يونس بن محمد المؤدب، ثنا شيبان النحوي، عن قتادة: ﴿وَأَصْلَحُوا۟﴾، قال: أصلحوا ما بينهم، وبين الله ورسوله.

* قوله تعالى: ﴿وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ﴾.

٤٣٨١ ـ حدثنا أبي، ثنا عمرو بن رافع، ثنا سليمان ـ يعني: ابن عامر ـ، عن الربيع ـ يعني: ابن أنس ـ، قوله: ﴿وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ﴾، قال: «الاعتصام» هو: الثقة بالله.

* قوله تعالى: ﴿وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾.

٤٣٨٢ ـ أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ـ قراءةً ـ، أنبأ ابن وهب، أخبرني

[٤٣٧٨] في إسناده عثمان: ضعيف، وأبوه: لم يسمع من ابن عباس؛ فالإسناد ضعيف.

[٤٣٧٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٤٣٨٠] إسناده صحيح، تقدم برقم (٩١٠) في سورة آل عمران.

[٤٣٨١] الأثر تقدم برقم (١٠٧١) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

[٤٣٨٢] رجاله ثقات إلا يحيى بن أيوب، وهو: البجلي: لا بأس به، وعبيد الله بن زحر: صدوق يخطئ، وخالد بن أبي عمران: فقيه صدوق. =

يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن خالد بن أبي عمران، عن عمرو بن مرة، عن معاذ بن جبل؛ أن رسول الله ﷺ قال: «(أخلص)[١] دينك؛ يكفك القليل من العمل».

* **قوله تعالى:** ﴿فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾﴾.

٤٣٨٣ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَأُولَٰئِكَ﴾؛ يعني: الذين فعلوا ما ذكر الله في هذه الآية هم الذين صدقوا.

* **قوله تعالى:** ﴿مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

٤٣٨٤ ـ وبه، عن سعيد، قوله: ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ يعني: المصدقين.

٤٣٨٥ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو أسامة، عن سفيان، عن ابن جريج، عن عباد، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾﴾، قال: الجنة.

= ولكن عمرو بن مرة لم يسمع من معاذ بن جبل. قال المصنف: سمعت أبي يقول: عمرو بن مرة لم يسمع من أحد من أصحاب رسول الله ﷺ إلا من ابن أبي أوفى. اهـ. (المراسيل ص١٤٧)؛ فالإسناد منقطع.

أخرجه الحاكم من طريق بحر بن نصر، عن عبد الله بن وهب، به، وأطول. وصححه، ورده الذهبي بقوله: لا. (المستدرك ٤/ ٣٠٦). وأخرجه الديلمي من حديث معاذ، وإسناده منقطع. (انظر: فيض القدير ١/ ٢١٧).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى ابن أبي الدنيا في كتاب الإخلاص والمصنف والحاكم وصححه، والبيهقي في الشعب عن معاذ بن جبل، به. (الدر ٢/ ٣٣٦ ـ ٣٣٧).

وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٧٠).

[١] قوله: «أخلص»: في الأصل: «خلص»: سقطت الألف، واستدركتها مما نقله ابن كثير والسيوطي عن المصنف. (التفسير ١/ ٥٧٠، والدر ٢/ ٣٣٦).

[٤٣٨٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٤٣٨٤] الأثر تتمة لسابقه.

[٤٣٨٥] الأثر تقدم برقم (٣٥٦٢)، فهو مكرر.

٤٣٨٦ - وروي عن أبي هريرة.

٤٣٨٧ - والحسن.

٤٣٨٨ - وعكرمة.

٤٣٨٩ - والضحاك.

٤٣٩٠ - وقتادة: نحو ذلك.

* قوله تعالى: ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾﴾.

٤٣٩١ - حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾﴾: إن الله لا يعذب شاكرًا، ولا مؤمنًا.

* قوله تعالى: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾.

٤٣٩٢ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾: لا يحب الله سبحانه أن يدعو أحد على أحد.

[٤٣٨٦] أخرجه المصنف برقم (١٨٦٢) في سورة آل عمران.

[٤٣٨٧] انظر: الأثر رقم (١٨٦٣) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٤٣٨٨ - ٤٣٩٠] تقدم ذكرهم برقم (١٨٦٥ و١٨٦٦ و١٨٦٧) في سورة آل عمران.

[٤٣٩١] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به. (التفسير رقم ١٠٧٤٨).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة، به. (الدر ٢/ ٢٣٧).

[٤٣٩٢] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٧٥٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما وإلى ابن المنذر عن ابن عباس، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ٢٣٧).

٤٣٩٣ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، ثنا المثنى بن الصباح، عن مجاهد، في قوله: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ﴾، قال: ضاف رجل رجلًا، فلم يؤدِ إليه حقَّ [١٩٤/ب] ضيافته، فلمَّا خرج أخبر الناس، فقال: ضيفت فلانًا فلم يؤدِ إليَّ حقَّ ضيافتي، قال: فذلك الجهر بالسوء إلا من ظلم، حين لم يؤدِ إليه الآخر حقَّ ضيافته.

* قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَۚ﴾.

٤٣٩٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَۚ﴾ إلا أن يكون مظلومًا، فإنه رخص له أن يدعو على من ظلمه، وذلك قول الله تعالى: ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَۚ﴾: وإن صبر فهو خير له.

٤٣٩٥ ـ أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ـ قراءةً ـ، وحدثنا سليمان بن داود،

[٤٣٩٣] في إسناده المثنى بن الصباح: ضعيف اختلط بأخرة؛ فالإسناد ضعيف.

وقد روي من غير طريق المثنى، فأخرجه هناد من طريق أبي أسامة، عن إسماعيل بن مسلم، قال: أخبرني حميد الأعرج، عن مجاهد، به. (الزهد رقم ١٠٧٢). ورواه مجاهد بنحوه. (التفسير ص١٧٩). وأخرجه عبد الرزاق عن المثنى بن الصباح، عن مجاهد، به. (التفسير ل٢٢/أ). وأخرجه المصنف من طريق إبراهيم بن أبي بكر، عن مجاهد بنحوه. (انظر: رقم ٤٣٩٥).

وأخرجه الطبري عن ابن وكيع، قال: حدثنا أبو معاوية، عن محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بنحوه. وفيه متابعة ابن أبي نجيح للمثنى بن الصباح. (التفسير رقم ١٠٧٥٣).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد والطبري عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ٥٣٧).

[٤٣٩٤] الأثر تتمة للأثر رقم (٤٣٩٢).

[٤٣٩٥] في إسناده إبراهيم بن أبي بكر: الأخنسي المكي: ذكره المزي، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا. (تهذيب الكمال ٢/ ٦٣). وقال ابن حجر: مستور، من السادسة، روى له النسائي. (التقريب ١/ ٣٣). وقال الذهبي: محله الصدق. (الكاشف ١/ ٧٧). وسكت عنه المصنف. (الجرح ٢/ ٩٠). هذا وقد روي من طريق آخر، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد حسن. =

قالا: ثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن إبراهيم بن أبي بكر، عن مجاهد، في قوله: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ﴾، قال: هو في الضيافة، يأتي الرجل إلى القوم وهو مسافر فلم يضيفوه، فرخص له أن يقول لهم ويسمعهم. والسياق ليونس.

٤٣٩٦ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، وعمرو بن عبد الله الأودي، قالا: ثنا أبو أسامة، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ﴾ فقد رخص له أن يدعو على من ظلمه من غير أن يعتدي.

٤٣٩٧ ـ حدثنا أبي، ثنا النفيلي، ثنا عبيد الله ـ يعني: ابن عمرو ـ، قال: سألت عبد الكريم عن: قول الله تعالى: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ﴾، قال: هو الرجل يشتمك فتشتمه، ولكن إن افترى عليك، فلا تفترِ عليه، مثل قوله: ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ﴾ [الشورى: ٤١].

* **قوله تعالى:** ﴿إِن تُبْدُواْ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾﴾.

٤٣٩٨ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن علية، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿إِن تُبْدُواْ﴾، قال: من اليقين والشك.

= رواه مجاهد بنحوه. (التفسير ص١٨٠). ورواه مسلم بن خالد الزنجي، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بنحوه. (التفسير ل٨/أ). وأخرجه الطبري عن ابن وكيع، عن سفيان بن عيينة، به. (التفسير رقم ١٠٧٥٨). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الفريابي وعبد بن حميد والطبري عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ٢٣٧).

[٤٣٩٦] رجاله ثقات إلا إسماعيل بن مسلم، وهو: أبو إسحاق المكي: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

أخرجه الطبري من طريق هشيم، عن يونس، عن الحسن بمعناه. (التفسير رقم ١٠٧٥٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وابن المنذر عن الحسن بلفظ الطبري تقريبًا. (الدر ٢/ ٢٣٧).

[٤٣٩٧] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٤٣٩٨] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

٤٣٩٩ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قال: أخبر الله عباده بحكمه، وعفوه، وكرمه، وسعة رحمته، ومغفرته، فمن أذنب ذنبًا صغيرًا أو كبيرًا، ثم استغفر الله يجد الله غفورًا رحيمًا، ولو كانت ذنوبه أعظم من السمٰوات والأرض والجبال.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾.

٤٤٠٠ ـ وبه، عن ابن عباس، قال: ثم وصف الله النفاق وأهله، فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾.

٤٤٠١ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾، [١٩٥/أ] قال: أولئك أعداء الله: اليهود، والنصارى.

* **قوله تعالى:** ﴿وَرُسُلِهِۦ﴾.

٤٤٠٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو توبة ـ الربيع بن نافع ـ، ثنا معاوية بن سلام، عن أخيه: زيد بن سلام؛ أنه سمع أبا سلام، حدثني أبو أمامة الباهلي؛ أن رجلًا قال: يا رسول الله! كم كانت الرسل؟ قال: «ثلاثمائة وخمسة عشر».

= أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ: «في الشك واليقين». (التفسير رقم ١٠٤٩٠). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢) من سورة آل عمران.

[٤٣٩٩] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

[٤٤٠٠] الأثر تتمة لسابقه.

[٤٤٠١] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

[٤٤٠٢] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الحاكم عن إبراهيم بن إسماعيل القارئ، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا أبو توبة ـ الربيع بن نافع ـ، به، وأطول، وصححه، وأقره الذهبي. (المستدرك ٢/ ٢٦٢).

وأخرجه أحمد من حديث أبي ذر بلفظه، وأطول. (المسند ٥/ ١٧٩).

* قوله تعالى: ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾.

٤٤٠٣ - حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن المفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾، يقولون: محمد ليس برسول الله، وتقول اليهود: عيسى ليس برسول الله، فقد فرقوا بين الله ورسله.

* قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾.

٤٤٠٤ - حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾: أولئك أعداء الله: اليهود والنصارى، آمنت اليهود بالتوراة وموسى، وكفروا بالإنجيل وعيسى، وآمنت النصارى بالإنجيل وعيسى، وكفروا بالفرقان ومحمد ﷺ.

* قوله تعالى: ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾﴾.

٤٤٠٥ - وبه، عن قتادة، قوله: ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾﴾، يقول: اتخذوا اليهودية والنصرانية، وهما بدعتان ليستا من الله، وتركوا الإسلام.

* قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ...﴾ الآية.

٤٤٠٦ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

[٤٤٠٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ١٠٧٦٦).

[٤٤٠٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٧٦٥).
وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد والطبري عن قتادة، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ٢٣٧).

[٤٤٠٥] الأثر تتمة لسابقه.

[٤٤٠٦] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ﴾، فجعل الله المؤمن مؤمنًا حقًّا، والكافر كافرًا حقًّا.

٤٤٠٧ ـ أخبرنا عبد الرحمٰن بن بشر بن الحكم النيسابوري ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا موسى بن عبد العزيز القنباري، ثنا الحكم بن أبان، حدثني عثمان بن حاضر، حدثني جابر بن عبد الله، قال: (ثنا ابن حاضر)[١]: أتدري من الكافر؟ إن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴿١٥١﴾﴾.

٤٤٠٨ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير، عن مقاتل، قوله: ﴿عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴿١٥١﴾﴾؛ يعني بـ«المهين»: الهوان.

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾.

٤٤٠٩ ـ حدثنا علي بن الحسن الهسنجاني [١٩٥/ب]، ثنا محمد بن المصفى، ثنا بقية، ثنا (محمد بن إسماعيل بن عبد الله الكندي)[٢]، عن الأعمش، في قوله: ﴿يُؤۡتِيهِمۡ أُجُورَهُمۡۚ﴾، قال: «أجورهم»: أن يدخلهم الجنة.

[٤٤٠٧] في إسناده موسى بن عبد العزيز، وهو: صدوق سيئ الحفظ، وله شاهد سابق له؛ فيرتقي إلى الحسن لغيره.

[١] قوله: «ثنا ابن حاضر»: كذا في الأصل، وأظن أن هذه الجملة مقحمة؛ فإن الصحابي جابر بن عبد الله ﷺ غير معروف بالرواية عن ابن حاضر، بل إنَّ ابن حاضر، وهو: عثمان يروي عن جابر. (انظر: التهذيب ٧/ ١٠٩).

[٤٤٠٨] تقدم برقم (١٩١٩) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

[٤٤٠٩] في إسناده شيخ بقية الآتي ذكره.

[٢] محمد بن إسماعيل بن عبد الله الكندي: كذا في الأصل، وتقدم برقم (٦٥٩) بِاسْم: إسماعيل بن عبد الله الكندي، وهو الذي أرجحه؛ لأنه ورد له ترجمة، أما محمد فلم أجد له ترجمة، ويحتمل أن يكون من المجاهيل الذين يروي عنهم بقية.

* قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُكَ[١] أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾.

٤٤١٠ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿يَسْـَٔلُكَ[٢] أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾، قال: اليهود.

* قوله تعالى: ﴿أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾.

٤٤١١ ـ وبه، عن السدي، قوله: ﴿أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾، قالت له اليهود: إن كنت صادقًا أنك رسول الله، فأتنا بكتابٍ مكتوبٍ من السماء؛ كما جاء به موسى.

٤٤١٢ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾؛ أي: كتابًا خاصّة.

* قوله تعالى: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾.

٤٤١٣ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾: قولهم: أرنا الله جهرةً.

---

[١] و[٢] قوله: «يسئلك»: في الأصل: «يسألك».

[٤٤١٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، به، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٧٦٨).

وذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى الطبري عن السدي، به. (الدر ٢/ ٢٣٨).

[٤٤١١] الأثر تتمة لسابقه.

[٤٤١٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٧٧٠).

[٤٤١٣] الأثر تتمة لسابقه.

* قوله تعالى: ﴿فَقَالُوٓاْ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهۡرَةٗ﴾.

٤٤١٤ ـ حدثني أبي، قال: كتب إليَّ أحمد بن حفص بن عبد الله النيسابوري، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن عباد بن إسحاق، عن أبي الحويرث، عن ابن عباس؛ أنه قال: في قول الله: ﴿جَهۡرَةٗ﴾؛ أي: علانيةً.

٤٤١٥ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا صفوان بن صالح، ثنا الوليد، أخبرني سعيد، عن قتادة، في قوله: ﴿جَهۡرَةٗ﴾؛ أي: عيانًا.

٤٤١٦ ـ وروي عن الربيع بن أنس: مثل ذلك.

* قوله تعالى: ﴿فَأَخَذَتۡهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ﴾.

٤٤١٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الرحمٰن الدشتكي، ثنا عبد الله بن أبي جعفر الرازي، عن أبيه، عن الربيع بن أنس، قوله: ﴿فَأَخَذَتۡهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ﴾، قال: هم السبعون الذين اختارهم موسى فساروا معه. قال: سمعوا كلامًا فصعقوا، يقول: ماتوا.

[٤٤١٤] في إسناده أبو الحويرث: صدوق سيئ الحفظ، معروف بالرواية عن ابن عباس. (انظر: الجرح ٥/ ٢٨٤).

أخرجه الطبري من طريق حجاج، عن ابن جريج، عن ابن عباس، به. (التفسير رقم ٩٤٧). وفيه انقطاع؛ لأن ابن جريج لم يسمع من ابن عباس.

[٤٤١٥] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به. (التفسير رقم ٩٥٠).

[٤٤١٦] أخرجه الطبري قال: وحدثت، عن عمار بن الحسن، قال: ثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن الربيع، به. (التفسير رقم ٩٤٨). وإسناده ضعيف.

[٤٤١٧] إسناده حسن، تقدم برقم (١٨) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق عبد الله بن أبي جعفر، به. (التفسير رقم ٩٦١).

وأخرجه الطبري أيضًا بإسناده من طريق ابن زيد وابن إسحاق والسدي، به. (انظر: رقم ٩٤٥ و٩٥٧ و٩٥٨). وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن الربيع بن أنس، به. (الدر ١/ ٧٠).

* **قوله تعالى:** ﴿ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلۡمِهِمۡۚ﴾.

٤٤١٨ ـ حدثنا أبي، ثنا محمد بن صدقة، وعيسى بن يونس الرملي، قالا: ثنا محمد بن شعيب ـ يعني: ابن شابور ـ، قال: سمعت عروة بن رويم يقول: سأل بنو إسرائيل موسى ـ يعني: أن يريهم الله جهرة ـ، فأخبرهم: أنهم لن يطيقوا ذلك، فأبوا، فسمعوا من الله ... فصعق بعضهم، وبعضهم ينظرون، ثم بعث هؤلاء، وصعق هؤلاء.

والسياق لمحمد [١٩٦/أ].

وفي حديث عيسى بن يونس: ثم بعث الذين صعقوا، أو صعق الآخرون، ثم بعثوا، فقال الله تعالى: ﴿فَأَخَذَتۡهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ﴾.

والوجه الثاني:

٤٤١٩ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا عمرو بن حماد بن طلحة، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿جَهۡرَةٗ فَأَخَذَتۡهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ﴾ و«الصاعقة»: نار.

٤٤٢٠ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، في قوله: ﴿فَأَخَذَتۡهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ﴾، قال: أخذتهم الصاعقة؛ أي: ماتوا.

* **قوله تعالى:** ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذُواْ ٱلۡعِجۡلَ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ﴾.

٤٤٢١ ـ حدثنا عصام بن رواد، ثنا آدم، ثنا أبو جعفر، عن الربيع بن

[٤٤١٨] إسناده حسن، وهو من مراسيل عروة بن رويم.

[٤٤١٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٠) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن موسى بن هارون الهمداني، عن عمرو بن حماد، به. (التفسير رقم ٩٥٣).

[٤٤٢٠] إسناده حسن، تقدم برقم (١٠) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري بنفس الإسناد، واللفظ. (التفسير رقم ٩٥١).

[٤٤٢١] إسناده حسن، تقدم برقم (٨) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق آدم، عن أبي جعفر، به. (التفسير رقم ٩٢٤).

أنس، قال: قال أبو العالية: إنما سُمِّيَ العجل؛ لأنهم عجلوا، فاتخذوه قبل أن يأتيهم موسى.

٤٤٢٢ ـ حدثنا الحجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿ٱلْعِجْلَ﴾، حسيل البقرة: ولد البقرة.

* قوله تعالى: ﴿فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ﴾.

٤٤٢٣ ـ حدثنا عصام بن رواد، ثنا آدم، ثنا (أبو)[١] جعفر الرازي، عن الربيع، عن أبي العالية، قوله: ﴿فَعَفَوْنَا﴾؛ يعني: من بعد ما اتخذوا العجل.

٤٤٢٤ ـ وروي عن الربيع بن أنس: مثل ذلك.

* قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾﴾.

٤٤٢٥ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾﴾، يقول: حجةً.

* قوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ﴾.

٤٤٢٦ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن الأعمش، عن مسلم البطين، في قوله: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ﴾، قال: رفعته الملائكة.

[٤٤٢٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بنحوه. (التفسير رقم ٩٢٥). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢).

[١] قوله: «أبو»: سقطت من الأصل.

[٤٤٢٣] إسناده حسن، تقدم برقم (٨) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق آدم، عن أبي جعفر، به. (التفسير رقم ٩٢٧).

[٤٤٢٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

أخرجه المصنف عن السدي وابن عباس، وحكاه عن جماعة من التابعين. (انظر: رقم ٣٨٣٥، ومن ٣٨٣٦ وإلى ٣٨٤٢).

[٤٤٢٦] في إسناده يحيى بن يمان: صدوق يخطئ كثيرًا، وباقي رجاله ثقات.

* قوله تعالى: ﴿ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ﴾.

٤٤٢٧ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب بن الحارث، أنبأ بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، في قوله: ﴿ٱلطُّورَ﴾، قال: «الطور»: ما أنبت من الجبال، وما لم ينبت فليس بطور.

٤٤٢٨ ـ حدثنا أبي، ثنا إبراهيم بن مهدي المصيصي، ثنا أبو عبد الصمد العمي، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: ﴿ٱلطُّورَ﴾: جبل.

٤٤٢٩ ـ وروي عن مجاهد.

٤٤٣٠ ـ وعكرمة.

٤٤٣١ ـ والحسن.

٤٤٣٢ ـ والضحاك.

[٤٤٢٧] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٦٤) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق بشر بن عمارة، به. (التفسير رقم ١١٢٤).

وذكره ابن كثير عن ابن عباس، به. (التفسير ١/ ١٠٤). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وابن مردويه عن ابن عباس، به. (الدر ١/ ٧٥).

[٤٤٢٨] في إسناده إبراهيم بن مهدي: مقبول، وعطاء بن السائب: صدوق اختلط.

وروي من طرق أخرى تقويه، فأخرجه الطبري من طريق حجاج، عن ابن جريج، عن ابن عباس، به، وأطول. (التفسير رقم ١١٢٤). وسيأتي ذكر الطرق الأخرى في الآثار التالية.

[٤٤٢٩] أخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظ ابن عباس، وأطول. (التفسير رقم ١١١٦). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢) من سورة آل عمران.

[٤٤٣٠] أخرجه الطبري عن ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن النضر، عن عكرمة، قال: «الطور: الجبل». (التفسير رقم ١١٢١). وفي إسناده ابن وكيع: ضعيف.

[٤٤٣٢] أخرجه المصنف والطبري؛ كما تقدم برقم (٤٤٢٧)، وهامشه.

قال السيوطي: وأخرج ابن أبي حاتم عن الضحاك، قال: «النبط يسمون الجبل: الطور». (الدر ١/ ٧٥).

٤٤٣٣ ـ والربيع بن أنس.

٤٤٣٤ ـ وأبي صخر: نحو ذلك.

٤٤٣٥ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا حجاج، قال ابن جريج: قال لي عطاء: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ﴾، قال: رفع فوقهم الجبل على بني إسرائيل، فقال: لتؤمنن به، أو ليقعن عليكم.

٤٤٣٦ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا عمرو بن حماد [١٩٦/ب] بن طلحة، ثنا أسباط، عن السدي، قال: فلمَّا أبوا أن يسجدوا أمر الله الجبل أن يقع عليهم، فنظروا إليه، وقد غشيهم، فسقطوا سجدًا على شق، ونظروا بالشق الآخر فرحمهم الله، فكشفه عنهم، فقالوا: ما سجدة أحب إلى الله من سجدة كشف بها العذاب عنهم، فهم يسجدون كذلك، وذلك قول الله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ﴾.

٤٤٣٧ ـ حدثنا محمد بن عمار بن الحارث الرازي قال: قرأنا على

[٤٤٣٣] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا آدم، قال: حدثنا أبو جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية، به، وأطول. (التفسير رقم ١١٢٠).

وذكر ابن كثير الربيع بن أنس، وما سبقه من الرواة. (التفسير ١/ ١٠٤).

[٤٤٣٥] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري من طريق الحسين، عن حجاج، به. (التفسير رقم ١١٢٤).

[٤٤٣٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٠) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن موسى، عن عمرو بن حماد، به مختصرًا. (التفسير رقم ١١٢٢).

[٤٤٣٧] رجاله ثقات إلا يحيى بن الضريس: صدوق، والمنهال، وهو: ابن عمرو: صدوق؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري من طريق أبي أسامة، ومن طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، به، وأطول. (التفسير رقم ١٠٠٧ و١٠٠٨ و١٠٢٤ و١٠٢٥). وفيه متابعة أبي أحمد الزبيري ليحيى بن الضريس. وأخرجه الحاكم من طريق سفيان، به بلفظ: «بابًا ضيقًا، قال: ركعًا، وقوله: حطة، قال: مغفرة، فقالوا: حنطة، ودخلوا على أستاههم». وصححه، ووافقه الذهبي. (المستدرك ٢/ ٢٦٢).

يحيى بن الضريس، عن سفيان، عن الأعمش، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا﴾، قال: من باب صغير.

٤٤٣٨ ـ حدثنا أبي، ثنا مالك بن إسماعيل أبو غسان، ثنا زهير، قال: سئل خصيف عن قول الله تعالى: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا﴾، قال: قال عكرمة: قال ابن عباس: كان الباب قبل القبلة.

٤٤٣٩ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: باب الحطة من باب إيلياء: بيت المقدس.

٤٤٤٠ ـ وروي عن الضحاك.

٤٤٤١ ـ والسدي: مثل قول مجاهد.

* قوله تعالى: ﴿سُجَّدٗا﴾.

٤٤٤٢ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن همام بن منبه؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى لبني إسرائيل: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا﴾ فدخلوا الباب يزحفون على أستاههم».

[٤٤٣٨] في إسناده خصيف: صدوق سيئ الحفظ، خلط، وباقي رجاله ثقات.
ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس، به. (الدر ١/ ٧١).

[٤٤٣٩] رجاله ثقات إلا ورقاء: صدوق؛ فالإسناد حسن.
ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري وعبد بن حميد عن مجاهد، به، وأطول. (الدر ١/ ٧١).

[٤٤٤٢] رجاله ثقات إلا الحسن فهو: صدوق، وقد توبع في الصحيحين؛ فالإسناد صحيح لغيره.
أخرجه البخاري من طريق ابن مهدي، عن ابن المبارك، عن معمر، به. (الصحيح ـ التفسير ـ سورة البقرة، باب ﴿وَإِذۡ قُلۡنَا ٱدۡخُلُواْ هَٰذِهِ ٱلۡقَرۡيَةَ﴾ ٦/ ٢٢). وفيه متابعة عبد الرحمٰن للحسن. وأخرجه مسلم عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق، به. (الصحيح ـ التفسير ـ رقم ٣٠١٥). وفيه متابعة محمد بن رافع للحسن.
وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى غيرهم عن أبي هريرة، به. (الدر ١/ ٧١).

٤٤٤٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، ثنا يحيى بن آدم، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾، قال: ركعًا من باب صغير، فدخلوا من قبل أستاههم.

والوجه الثاني:

٤٤٤٤ ـ حدثنا أبي، ثنا مالك بن إسماعيل ـ أبو غسان ـ، ثنا زهير، قال: سئل خصيف عن قول الله تعالى: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾، قال عكرمة: قال ابن عباس: فدخلوا على شق.

٤٤٤٥ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الرحمن، ثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع، قوله: ﴿سُجَّدًا﴾، قال: وكان سجود أحدهم على خدّه.

الوجه الثالث:

٤٤٤٦ ـ حدثنا أبي، ثنا مقاتل بن محمد، ثنا وكيع، عن سفيان،

[٤٤٤٣] رجاله ثقات إلا أحمد والمنهال: فصدوقان؛ فالإسناد حسن.

وهذا الأثر هو تتمة للأثر رقم (٤٤٣٧) حيث رواه الطبري والحاكم كاملًا؛ كما تقدم هناك.

[٤٤٤٤] إسناده تقدم برقم (٤٤٣٨)، ورجاله ثقات إلا خصيفًا، فهو: صدوق سيئ الحفظ، خلط.

[٤٤٤٥] إسناده حسن، تقدم برقم (١٨) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري، قال: حدثت عن عمار بن الحسن، قال: حدثنا ابن أبي جعفر، به، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٣٢).

[٤٤٤٦] في إسناده أبو سعد الأزدي، وأبو الكنود، وهو: عبد الله بن عامر، وكلاهما: مقبول، وفيه السدي: صدوق يهم.

وله شاهد حسن رواه الطبري عن أبي كريب، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن الأعمش، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: «فدخلوا على أستاههم مقنعي رؤوسهم». (التفسير رقم ١٠٣١). ورجاله ثقات إلا المنهال: صدوق؛ فالإسناد =

عن السدي، عن أبي سعد الأزدي، عن أبي الكنود، عن عبد الله ـ يعني: ابن مسعود ـ، قال: قيل لهم: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا﴾، فدخلوا مقنعي رؤوسهم.

* **قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ﴾.**

٤٤٤٧ ـ [١٩٧/أ] حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، أخبرني عمرو بن مرة، سمع عبد الله بن سلمة يحدث، عن صفوان بن عسال المرادي؛ أن رجلين من أهل الكتاب قال أحدهما لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبيِّ، فقال: لا يسمعن هذا فيصير له أربعة أعين[١]، فأتياه فسألاه عن تسع آيات بينات، فقال النبي ﷺ: «وعليكم خاصّة يهود أن لا تعدوا في السبت»، فقبَّلا يديه ورجليه، وقالا: نشهد إنك نبيٌّ.

= حسن. وقد صححه الحاكم؛ كما تقدم بهامش (٤٤٣٧). وأخرجه الطبري والطبراني من طريق سفيان، عن السدي، به. (التفسير رقم ١٠٢٣، والمعجم الكبير ٩/ ٢٣٩ رقم ٩٠٢٧).

[٤٤٤٧] في إسناده عبد الله بن سلمة: صدوق تغير حفظه، وباقي رجاله ثقات، والظاهر أن سماع عمرو بن مرة من عبد الله بن سلمة قبل أن يتغير.

فقد صححه الترمذي، والحاكم، وأقره الذهبي، فأخرجه أبو داود الطيالسي وأحمد والطبري وأبو نعيم والترمذي والنسائي وابن ماجه والحاكم والطبراني من طرق كلها تلتقي عند شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بنحوه، وكاملًا. وما ذكره المصنف هو طرفٌ منه، وهي آية من الآيات التسع، ورواية ابن ماجه مختصرة جدًّا حيث ذكر التقبيل فقط، وأما رواية الطيالسي فهي بنفس لفظ المصنف. (منحة المعبود رقم ٢٢٤٢، والمسند ٤/ ٢٣٩، وحلية الأولياء ٥/ ٩٧، وتفسير الطبري ١٥/ ١١٥، والجامع الصحيح ـ التفسير ـ سورة بني إسرائيل رقم ٣١٤٤، وسنن النسائي ـ تحريم الدم ـ السحر ٧/ ١١١، وسنن ابن ماجه ـ الأدب ـ الرجل يقبل يد الرجل رقم ٣٧٠٥، والمستدرك ١/ ٩، والمعجم الكبر ٨/ ٨٢ رقم ٧٣٩٦). قال الحاكم: هذا صحيح لا نعرف له علة بوجه من الوجوه، وعقب الذهبي بقوله: صحيح لا نعرف له علة. (المستدرك ١/ ٩).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهم وإلى غيرهم عن صفوان بنحوه. (الدر ٤/ ٢٠٤).

[١] قوله: «لا يسمعن هذا فيصير له أربعة أعين»: يقصد النبي ﷺ إذا سمع قولك، وظهر له أنك تعتقده نبيًّا، صار له أربعة أعين، كناية عن زيادة الفرح وفرط السرور. (انظر: شرح السيوطي على سنن النسائي ٧/ ١١١).

٤٤٤٨ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة: ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾ أمر القوم أن لا يأكلوا الحيتان يوم السبت، ولا يعرضوا، وأحلت لهم ما خلا ذلك.

* قوله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾﴾.

٤٤٤٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي موسى، ثنا هارون بن حاتم، ثنا عبد الرحمٰن بن أبي حماد، عن أسباط، عن السدي، عن أبي مالك، قوله: ﴿غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾﴾؛ يعني: شديدًا.

* قوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ﴾.

٤٤٥٠ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ﴾، يقول: فبنقضهم ميثاقهم.

* قوله تعالى: ﴿وَكُفْرِهِم بِآيَاتِ اللَّهِ﴾.

٤٤٥١ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا عبد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد: «الآيات»: الطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والدم، ويده، وعصاه.

[٤٤٤٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة بنحوه. (التفسير رقم ١١٤١). وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر والطبري عن قتادة، به، وكاملًا. (الدر ٢/٢٣٨).

[٤٤٤٩] الأثر تقدم برقم (٢٦٧٨)، فهو مكرر.

[٤٤٥٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٧٧٤). وذكره السيوطي، كما تقدم بهامش (٤٤٤٨).

[٤٤٥١] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٢٥٩٨).

* قوله تعالى: ﴿وَقَتْلِهِمُ الْأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾.

٤٤٥٢ ـ حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي معمر الأزدي، عن عبد الله بن مسعود، قال: كانت بنو إسرائيل في اليوم تقتل ثلاثمائة نبي، ثم يقوم سوق بقلهم من آخر النهار.

* قوله تعالى: ﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾.

٤٤٥٣ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا أسباط بن محمد، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: إنما سُمِّي القلب؛ لتقلبه.

* قوله تعالى: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾.

٤٤٥٤ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب بن الحارث، أنبأ بشر، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، في قوله: ﴿قُلُوبُنَا﴾، قال: قالوا: قلوبنا مملوءة علمًا، لا تحتاج إلى علم محمد، ولا غيره.

٤٤٥٥ ـ حدثنا محمد بن عمار، قال: قرأنا على يحيى بن الضريس، عن فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ [١٩٧/ب]، قال: قلوبنا أوعية للعلم.

[٤٤٥٢] الأثر تقدم برقم (١٢١٥)، فهو مكرر.

[٤٤٥٣] رجال الإسناد ثقات سوى أسباط: ضعيف في الثوري، ولم يروِ عنه هنا؛ فالإسناد صحيح.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس، به. (الدر ١/ ٨٧).

[٤٤٥٤] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٦٤) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري قال: حدثت، عن المنجاب، قال: حدثنا بشر بن عمارة، عن أبي روق، به. (التفسير رقم ١٥١٣).

وذكره السيوطي، ونسبه إليهما عن ابن عباس، به. (الدر ١/ ٨٧).

[٤٤٥٥] في إسناده فضيل بن مرزوق: صدوق يهم.

أخرجه الطبري من طريق فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي، به. (التفسير رقم ١٥١١).

٤٤٥٦ ـ وروي عن عطاء الخراساني: مثله.

والوجه الثاني:

٤٤٥٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾، قال: في غطاء.

٤٤٥٨ ـ وروي عن مجاهد.

٤٤٥٩ ـ وسعيد بن جبير.

٤٤٦٠ ـ وعكرمة.

٤٤٦١ ـ والسدي.

٤٤٦٢ ـ وقتادة في رواية معمر: نحو ذلك.

والوجه الثالث:

٤٤٦٣ ـ حدثنا أبي، ثنا محمد بن عبد الرحمٰن العرزمي، ثنا أبي،

[٤٤٥٧] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٤٩٩).

[٤٤٥٨] أخرجه الطبري عن عباس بن محمد، قال: حدثنا حجاج، قال: قال ابن جريج، أخبرني عبد الله بن كثير، عن مجاهد بلفظ: «عليها غشاوة». (التفسير رقم ١٥٠١). ورجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٤٤٦٠] قال ابن كثير: وقال عكرمة: عليها طابع. (التفسير ١/ ١٢٣).

[٤٤٦١] أخرجه الطبري عن موسى، قال: حدثنا عمرو، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، قال: يقولون عليها غلاف، وهو: الغطاء. (التفسير رقم ١٥٠٨). وإسناده حسن.

[٤٤٦٢] أخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: «﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾، قال: هو كقوله: ﴿قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ﴾». [فصلت: ٥]. وإسناده حسن. وأخرجه أيضًا عن المثنى، عن إسحاق، عن عبد الرزاق، به. قال: «عليها طابع، قال: هو كقوله: ﴿قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ﴾». (التفسير رقم ١٥٠٥ و١٥٠٦).

[٤٤٦٣] في إسناده محمد بن عبد الرحمٰن بن محمد بن عبيد الله العرزمي: سكت عنه المصنف. (الجرح ٧/ ٣٢٠ ـ ٣٢١). وأبوه: ليس بقوي. (الجرح ٥/ ٢٨٢). وجده: ضعيف جدًّا (الجرح ٨/ ١ ـ ٢)؛ فالإسناد ضعيف جدًّا.
ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ١٢٣ ـ ١٢٤).

عن جدِّي، عن قتادة، عن الحسن، قوله: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾، قال: لم تختن[١].

والوجه الرابع:

٤٤٦٤ ـ حدثنا عصام بن رواد، ثنا آدم، ثنا أبو جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية، قوله: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾؛ أي: لا تفقه.

٤٤٦٥ ـ وروي عن قتادة في رواية ابن أبي عروبة عنه: مثله.

والوجه الخامس:

٤٤٦٦ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا أسباط، عن فضيل، عن عطية: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾، قال: أوعية للمنكر.

الوجه السادس:

٤٤٦٧ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا أبو أسامة، عن النضر بن عربي، عن عكرمة: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾، قال: عليها طابع.

---

[١] قوله: «لم تختن»: في الأصل غير منقوط ما قبل النون، واستدركت نقطه مما نقله ابن كثير عن المصنف، ثم عقب بقوله: وهذا القول يرجع معناه إلى ما تقدم من عدم طهارة قلوبهم، وأنها بعيدة عن الخير. (التفسير ١/ ١٢٤).

[٤٤٦٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٨) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري من طريق آدم، عن أبي جعفر، به. (التفسير رقم ١٥٠٧).

[٤٤٦٥] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة: مثله. (التفسير رقم ١٥٠٤). وإسناده حسن تقدم بهامش (٢٨).

ذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد والطبري عن قتادة، به. (الدر ١/ ٨٧).

[٤٤٦٦] في إسناده فضيل، وهو: ابن مرزوق: صدوق يهم، وعطية هو: العوفي.

وأشك أن في المتن تصحيفًا؛ لأن الطبري أخرجه من طريق أسباط بن محمد، عن فضيل، به بلفظ: «أوعية للذكر». (التفسير رقم ١٥١٠). وأرجح رواية الطبري؛ لأنه أدرج مع روايات تماثلها فروى من طريق فضيل، عن عطية روايتين بلفظ: «أوعية للعلم»، وكذا أخرج من طريق الضحاك، عن ابن عباس: «مملوءة علمًا». (انظر: التفسير رقم ١٥١١ و١٥١٢ و١٥١٣).

[٤٤٦٧] رجاله ثقات إلا النضر بن عربي: لا بأس به؛ فالإسناد حسن. =

* قوله تعالى: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾.

٤٤٦٨ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي موسى، ثنا هارون بن حاتم، ثنا عبد الرحمٰن بن أبي حماد، عن أسباط، عن السدي، عن أبي مالك، قوله: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ﴾؛ يعني: ختم الله.

٤٤٦٩ ـ حدثنا المنذر بن شاذان، ثنا هوذة، ثنا عوف، قال: بلغني في قول الله تعالى: ﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾، قال: قالوا: قلوبنا أوعية للخير، فأكذبهم الله، وقال: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾﴾.

٤٤٧٠ ـ أخبرنا موسى بن هارون الطوسي ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا الحسين بن محمد، ثنا شيبان، عن قتادة، قوله: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾، قال: لمَّا بدَّل القوم أمر الله، وقتلوا رسله، وكفروا بكتابه، ونقضوا الميثاق الذي عليهم؛ طبع الله على قلوبهم حين فعلوا ذلك.

* قوله تعالى: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾﴾.

٤٤٧١ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن قتادة، قال: لا يؤمن منهم إلا قليل.

* قوله تعالى: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾﴾.

٤٤٧٢ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح،

= ذكره ابن كثير عن عكرمة، قال: «عليها طابع». (التفسير ١/ ١٢٣).

[٤٤٦٨] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٢٢١) في سورة آل عمران.

[٤٤٦٩] إسناده حسن، تقدم برقم (١٥١) في سورة آل عمران.

[٤٤٧٠] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بنحوه. (التفسير ١٠٧٧٥).

[٤٤٧١] إسناده حسن، تقدم برقم (١٠) في سورة آل عمران.

[٤٤٧٢] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٠٧٧٦).

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾﴾؛ يعني: إنهم رموها بالزنا.

٤٤٧٣ ـ وروي عن السدي.

٤٤٧٤ ـ وجويبر.

٤٤٧٥ ـ ومحمد بن إسحاق: نحو ذلك.

* قوله [١٩٨/أ] تعالى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾.

٤٤٧٦ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾: أولئك أعداء الله ابتهروا[١] بقتل نبي الله عيسى، وزعموا أنهم قتلوه وصلبوه.

[٤٤٧٣] أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، قوله: «﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾﴾ حين قذفوها بالزنا». (التفسير رقم ١٠٧٧٧). وإسناده حسن تقدم برقم (٥٣)، وهامشه، من سورة آل عمران.

[٤٤٧٤] أخرجه الطبري عن المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا يعلى بن عبيد، عن جويبر بلفظ: قالوا: «زنت». (التفسير رقم ١٠٧٧٨). وفي إسناده جويبر.

[٤٤٧٥] ذكره ابن كثير، وذكر الراويين المتقدمين. (التفسير ١/ ٥٧٣).

[٤٤٧٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

[١] قوله: «ابتهروا»: كذا في الأصل، وفي رواية الطبري غير المحققة: «اشتهروا»، وفي المحققة جعلها: «ائتمروا». وقال المحقق: وهي في المخطوطة غير بينة الحروف. وفيما نقله السيوطي عن الطبري وعبد بن حميد وعن ابن المنذر بلفظ: «افتخروا». (انظر: تفسير الطبري المحقق ٩/ ٣٧٠، وغير المحقق ٦/ ١١، والدر ٢/ ٢٣٨). وما نقله السيوطي هي رواية: ابن المنذر، فقد وجدت في حاشية الأصل: رواية ابن المنذر بلفظ: «افتخروا».

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به، مع ما تقدم. (التفسير رقم ١٠٧٨١). وأخرجه المصنف بإسناد صحيح بلفظ: «ائتمروا». (انظر: الأثر رقم ٤٤٨٠). وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد والطبري وإلى ابن المنذر عن قتادة، به؛ كما تقدم. (الدر ٢/ ٢٣٨).

* **قوله تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ﴾.**

٤٤٧٧ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الرحمٰن الدشكتي، ثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع بن أنس، عن الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ لليهود: «إن عيسى لم يمت، وإنه راجع إليكم قبل يوم القيامة».

٤٤٧٨ ـ حدثنا أحمد بن سنان الواسطي، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: لمَّا أراد الله تعالى أن يرفع عيسى إلى السماء، خرج على أصحابه، وفي البيت اثنا عشر رجلًا من الحواريين، ـ يعني: فخرج عيسى من عين في البيت، ورأسه يقطر ماءً ـ، فقال: إن منكم من يكفر بي اثنتي عشرة[١] مرةً بعد أن آمن بي، قال: أيكم يلقى عليه شبهي، فيقتل مكاني، ويكون معي في درجتي، فقام شاب من أحدثهم سنًّا، فقال له: اجلس، ثم أعاد عليهم، فقام الشاب، فقال: اجلس، ثم أعاد عليهم، فقام الشاب، فقال: أنا، فقال: أنت هو ذاك، فألقي عليه شبه عيسى، ورفع عيسى من روزنة[٢] في البيت إلى السماء، قال: وجاء الطلب من اليهود، فأخذوا الشبه، فقتلوه ثم صلبوه، فكفر به بعضهم اثنتي عشرة مرة[٣]

[٤٤٧٧] إسناده حسن، تقدم برقم (١٨) ـ في سورة آل عمران ـ إلا الحسن، وهو: البصري، وهو من مراسيل الحسن.

وله شاهد يقويه متفق عليه من حديث أبي هريرة، ورواه المصنف أيضًا. (انظر: الأثر رقم ٤٤٩٥، وهامشه). وقد جمع ابن كثير أحاديث كثيرة من الصحيحين وغيرهما تنص على: أن عيسى ينزل إلى الأرض قبل يوم القيامة. (انظر: التفسير ١/٥٧٨ ـ ٥٨٣).

[٤٤٧٨] رجاله الإسناد ثقات إلا المنهال: صدوق ربما وهم.

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، وقال: هذا إسناد صحيح إلى ابن عباس على شرط مسلم. ورواه النسائي عن أبي كريب، عن أبي معاوية، به. (التفسير ١/٥٧٤ ـ ٥٧٥، وقصص الأنبياء ٥٢٦). وأخرجه ابن أبي شيبة عن أبي معاوية بنفس الإسناد واللفظ تقريبًا، وأطول. (المصنف ١١/٥٤٦ رقم ١١٩٢٥).

[١] قوله: «اثنتي عشرة»: في الأصل: «اثني عشر»، والتصويب من السياق.

[٢] قوله: «روزنة»؛ أي: الشباك، أو النافذة الصغيرة.

[٣] قوله: «اثنتي عشرة»: في الأصل: «اثني عشر»، والتصويب من السياق.

بعد أن آمن به، وافترقوا ثلاث فرق. فقالت فرقة: كان الله فينا ما شاء، ثم صعد إلى السماء، فهؤلاء اليعقوبية[١]. وقالت فرقة: كان فينا ابن الله ما شاء الله، ثم رفعه إليه، فهؤلاء النسطورية[٢]. وقالت فرقة: كان فينا عبد الله ورسوله ما شاء الله، ثم رفعه الله إليه، وهؤلاء المسلمون. فتظاهرت الكافرتان على المسلمة فقتلوها، فلم يزل الإسلام طامسًا حتى بعث الله محمدًا ﷺ.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾.

٤٤٧٩ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾، قال: صلبوا رجلًا غير عيسى. (يحسبونه)[٣] إياه.

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ﴾.

٤٤٨٠ ـ أخبرنا موسى بن هارون الطوسي ـ فيما كتب إليَّ ـ،

---

[١] قوله: «اليعقوبية»: هم أصحاب يعقوب قالوا بالأقانيم الثلاثة ـ سيأتي ذكرها في تعريف النسطورية ـ إلا أنهم قالوا: انقلبت الكلمة لحمًا ودمًا، فصار الإله هو المسيح. (الملل والنحل ١/ ٢٢٥ بتصرف يسير).

[٢] قوله: «النسطورية»: هم أصحاب نسطور الحكيم الذي ظهر في زمان المأمون، وتصرف في الأناجيل بحكم رأيه، قال: إن الله تعالى واحد، ذو أقانيم ثلاثة: الوجود والعلم والحياة، وهذه الأقانيم ليست زائدة على الذات ولا هي هو، واتحدت الكلمة بجسد عيسى عليه السلام، لا على طريق الامتزاج كما قالت الملكانية، ولا على طريق الظهور به، كما قالت اليعقوبية، ولكن كإشراق الشمس في كوة على بلورة، وكظهور النقش في الشمع إذا طبع الخاتم. (انظر: الملل والنحل ١/ ٢٢٤ بتصرف، واختصار يسير).

[٤٤٧٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بنحوه. (ص١٨٠). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ١٠٧٨٧). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد والطبري وابن المنذر عن مجاهد، به، وأطول. (الدر ٢/ ٢٣٨).

[٣] قوله: «يحسبونه»: في الأصل: «يحسبنونه».

[٤٤٨٠] إسناده صحيح، تقدم برقم (٣٦) في سورة آل عمران.

=

ثنا الحسين بن محمد، أنبأ شيبان، عن قتادة، قوله: ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ﴾ [١٩٨/ب]، قال: أولئك أعداء الله اليهود الذين ائتمروا بقتل نبي الله عيسى، وزعموا أنهم قتلوه وصلبوه.

٤٤٨١ ـ حدثنا محمد بن العباس ـ مولى بني هاشم ـ، ثنا عبد الرحمٰن بن سلمة، ثنا سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، قوله: ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ﴾؛ أي: حين اختلفوا في العدة من أصحابه.

* **قوله تعالى:** ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ﴾.

٤٤٨٢ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد الله بن عمران، ثنا أبو داود، ثنا سهل ـ يعني: ابن أبي الصلت ـ، قال: سمعت الحسن يقول في قول الله: ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ﴾، قال: ما استيقنته أنفسهم، ولكن ظنًّا منهم.

٤٤٨٣ ـ حدثنا محمد بن العباس ـ مولى بني هاشم ـ، ثنا عبد الرحمٰن بن سلمة، ثنا سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، قوله: ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ﴾؛ أي: ما استيقنوا بقتله إلا اتباع الظن.

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾﴾.

٤٤٨٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا﴾؛ يعني: لم يقتلوا ظنَّهم يقينًا.

= وتخريجه تقدم برقم (٤٤٧٦)، وهامشه.

[٤٤٨١] إسناده تقدم برقم (٦٣٨)، وفيه عبد الرحمٰن بن سلمة: سكت عنه المصنف.

[٤٤٨٢] رجاله ثقات إلا سهل بن أبي الصلت: صدوق له أفراد، وعبد الله بن عمران: صدوق؛ فالإسناد حسن.

[٤٤٨٣] الأثر تتمة للأثر رقم (٤٤٨١).

[٤٤٨٤] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي صالح، به. (التفسير رقم ١٠٧٩٠).

٤٤٨٥ ـ حدثنا محمد بن العباس ـ مولى بني هاشم ـ، ثنا عبد الرحمٰن بن سلمة، ثنا سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، قوله: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾﴾: عندهم علمهم[١].

* قوله تعالى: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِۚ﴾.

٤٤٨٦ ـ ذكر الوليد بن مسلم، ثنا صدقة بن يزيد الخراساني، حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ﴾ [الأحقاف: ١٥]، قال: ثلاثة وثلاثين سنة، وهو الذي رُفِعَ عليه عيسى ابن مريم ﷷ.

٤٤٨٧ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِۚ﴾: رفع الله إليه عيسى حيًّا.

٤٤٨٨ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا زهير بن عباد الرؤاسي، حدثني رديح بن عطية، عن أبي زرعة (السيباني)[٢] حدثه؛ أن عيسى ابن مريم رُفِعَ من جبل طور

[٤٤٨٥] الأثر تتمة للأثر رقم (٤٤٨١ و٤٤٨٣).

[١] قوله: «عندهم علمهم»: كذا في الأصل، وبدون نقط، ولعل الصواب: «عند علمهم».

[٤٤٨٦] في إسناده صدقة بن يزيد الخراساني: نقل المصنف عن أحمد: حديثه ضعيف. ونقل عن أبيه: صالح. (الجرح ٤/٤٣١). والإسناد معلق؛ لأن المصنف لم يسمع من الوليد بن مسلم. (انظر: الجرح ٩/١٦ ـ ١٧).

وقد ذكر ابن كثير: أن عيسى ابن مريم ﷷ رُفِعَ وله ثلاث وثلاثون سنة. (انظر: التفسير ١/٥٨٣).

[٤٤٨٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

[٤٤٨٨] في إسناده رديح بن عطية: صدوق يغرب؛ فالإسناد حسن ومرسل.

[٢] قوله: «السيباني»: في الأصل: «الشيباني»، وهو تصحيف، قال ابن الأثير: السيباني بفتح السين المهملة، وسكون الياء المثناة. هذه النسبة إلى سيبان، وهو: بطن من حمير. والمشهورة بهذه النسبة: أبو زرعة: يحيى بن أبي عمرو السيباني. (اللباب ٢/١٦٣ ـ ١٦٤). ويحيى بن أبي عمرو السيباني: حمصي: ثقة من السادسة، وروايته عن الصحابة =

زيتا، قال: بعث الله ريحًا، فخففت به حتى هرول، ثم رفعه الله إلى السماء.

* **قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾﴾.**

٤٤٨٩ ـ حدثنا أحمد بن سنان الواسطي، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: أتاه رجل، فقال: أرأيت قول الله: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾﴾؟ قال ابن عباس: كذلك كان، ولم يزل.

٤٤٩٠ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا إسحاق بن سليمان الرازي، عن عمرو بن أبي قيس، عن [١٩٩/أ] مطرف، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: أتاه رجل، فقال: سمعت الله تعالى يقول: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ﴾ كأنه شيء كان. قال: أما قوله: ﴿وَكَانَ﴾، فإنه لم يزل ولا يزال، وهو الأول والآخر، والظاهر والباطن، وهو بكل شيء عليم.

٤٤٩١ ـ حدثني أبي، ثنا حسين بن عيسى بن ميسرة، ثنا أبو زهير ـ عبد الرحمٰن بن مغراء ـ، أنبأ مجمع بن يحيى، عن عمّه، عن ابن عباس، قال: قال يهودي: إنكم تزعمون أن الله كان عزيزًا حكيمًا، فكيف هو اليوم؟ قال ابن عباس: إنه كان من نفسه ﴿عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾﴾.

= مرسلة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة أو بعدها. (التقريب ٢/ ٣٥٥).

[٤٤٨٩] رجاله ثقات إلا المنهال: صدوق؛ فالإسناد حسن.

أخرجه الطبري من طريق الأعمش، به بلفظ: «معنى ذلك: أنه كذلك». (التفسير رقم ١٠٧٩٣). وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري فقط، عن ابن عباس بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ٢٤١).

[٤٤٩٠] الأثر تقدم برقم (٢٥٥٢)، فهو مكرر.

[٤٤٩١] إسناده حسن. أبو زهير: عبد الرحمٰن بن مغراء الدوسي: صدوق تكلم في حديثه عن الأعمش، وعم مجمع بن يحيى، هو: خالد بن يزيد، وقد صرَّح المصنف بِاسْمه برقم (٣٩٦٥)، وذكره المزي في شيوخ مجمع. (تهذيب الكمال ١٣٠٦).

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٤١).

* **قوله تعالى:** ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾.

٤٤٩٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب، أنبأ بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾، قال: اليهود خاصَّةً.

والوجه الثاني:

٤٤٩٣ ـ حدثني أبي، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت البناني، قال: سمعت الحسن في قوله: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾، قال: النجاشي، وأصحابه.

* **قوله تعالى:** ﴿إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾.

٤٤٩٤ ـ حدثني أبي، ثنا محمد بن المثنى ـ أبو موسى ـ، ثنا يزيد بن

[٤٤٩٢] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٦٤) في سورة آل عمران.

[٤٤٩٣] رجاله ثقات إلا سعيد بن سليمان، وهو: البصري النشيطي: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

[٤٤٩٤] رجال الإسناد ثقات، ولكن سفيان بن حسين في روايته عن الزهري مقال، إلا أنه روي من طرق أخرى صحيحة؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه البخاري ومسلم من طريق الليث، عن الزهري، به، وبدون قوله: «ويأتي الروحاء، فيحج منها، أو يعتمر، أو يجمعهما الله له». (صحيح البخاري ـ البيوع ـ باب قتل الخنزير ٣/١٠٧، وصحيح مسلم ـ الإيمان ـ باب نزول عيسى ابن مريم رقم ٢٤٢).

وأخرجه البخاري ومسلم من طريق صالح، عن الزهري، به، وبدون العبارة المتقدمة آنفًا. (صحيح البخاري ـ الأنبياء ـ باب نزول عيسى ابن مريم ٤/٢٠٤ ـ ٢٠٥، وصحيح مسلم رقم ٢٤٢٠). وكذا أخرجه الترمذي وأبو داود وأحمد من حديث أبي هريرة بنحوه، ولم يذكر العبارة التي تقدمت آنفًا. (انظر: جامع الترمذي ـ الفتن ـ باب نزول عيسى رقم ٢٢٣٣، وسنن أبي داود ـ والملاحم ـ باب خروج الدجال رقم ٤٣٢٤، والمسند ٢/ ٢٧٢). وهذه العبارة لم يتفرد بها المصنف، فقد روى مسلم وأحمد من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «والذي نفسي بيده ليهلّنّ ابن مريم بفج الروحاء، حاجًا أو معتمرًا أو ليثنيهما». (الصحيح ـ الحج ـ باب إهلال النبي ﷺ رقم ١٢٥٢، والمسند ٢/ ٢٧٢ و٥١٣).

=

هارون، ثنا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن حنظلة، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «ينزل عيسى ابن مريم، فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويضع الجزية، وتضع الحرب أوزارها، ويعطي المال حتى لا يقبل، ويجمع له الصلاة، ويأتي الروحاء فيحج منها، أو يعتمر، أو يجمعها الله له». ثم قرأ أبو هريرة: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾، قال: قبل موت عيسى. قال حنظلة: فلا أدري هذا أصله حديث النبي ﷺ أو قولًا من أبي هريرة.

٤٤٩٥ ـ حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، (عن أبي هارون)[١] الغنوي، سمع عكرمة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾، قال: لو أن يهوديًا وقع من حائط إلى الأرض لم يمت حتى يؤمن به ـ يعني: بعيسى عليه السلام ـ.

الوجه الثاني:

٤٤٩٦ ـ حدثنا أبي، ثنا علي بن عثمان اللاحقي، ثنا جويرية بن بشير،

= وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٧٨).

[٤٤٩٥] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح. وأبو هارون الغنوي، هو: إبراهيم بن العلاء. قال ابن حجر: وثّقه جماعة، ووهّاه شعبة فيما قيل، ولم يصح، بل صح أنه حدّث عنه... إلخ كلامه. (انظر لسان الميزان ١/ ٨٣ ـ ٨٤).

أخرجه الطبري من طرق عن ابن عباس بمعناه، وهذه الطرق يقوي بعضها البعض. (انظر: التفسير رقم ١٠٨١٣ و١٠٨١٤، ١٠٨١٥، ١٠٨١٦). وأخرجه أبو داود الطيالسي عن شعبة، عن أبي هارون الغنوي، به. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٧٧).

[١] قوله: «عن أبي هارون»: في الأصل: «عن هارون»: حيث سقط لفظ: «أبي»، والتصويب من رواية الطبري والطيالسي. ولم أجد ترجمة بِاسْم: هارون الغنوي، إنما هو أبو هارون، وهو معروف بالرواية عن عكرمة، وبرواية شعبة عنه. (انظر الجرح ٢/ ١٢٠، وتفسير الطبري رقم ٦/ ١٠٨).

[٤٤٩٦] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف، ثم عقب بقوله: وكذا قال =

قال: سمعت رجلًا قال للحسن: يا أبا سعيد! قول الله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾، قال: قبل موت عيسى. إن الله رفع إليه عيسى، وهو باعثه قبل يوم القيامة مقامًا [١٩٩/ب] يؤمن به البر والفاجر.

٤٤٩٧ ـ حدثنا سليمان بن داود ـ مولى عبد الله بن جعفر ـ، ثنا سهل، ثنا المحاربي، عن أشعث، عن الحسن، في قوله: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾، قال: يؤمنون إيمانًا لا ينفعهم.

٤٤٩٨ ـ حدثنا أبي، ثنا محمد بن كثير، ثنا سليمان، عن حصين، عن أبي مالك، قال: ليس أحد من أهل الأرض يدركه نزول عيسى ابن مريم إلا آمن به، وذلك قوله: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾.

* **قوله تعالى: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾.**

٤٤٩٩ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمٰن ـ يعني: ابن مهدي ـ،

= قتادة، وعبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، وغير واحد، وهذا القول هو الحق كما سنبينه بعد بالدليل القاطع إن شاء الله. (التفسير ١/ ٥٧٦). وذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف عن الحسن، به. (الدر ٢/ ٢٤١).

[٤٤٩٧] رجاله ثقات إلا المحاربي، وهو: عبد الرحمٰن بن محمد بن زياد: لا بأس به، وأشعث هو: ابن إسحاق القمي: صدوق؛ فالإسناد حسن.

ذكره القرطبي، ونسبه إلى الحسن، وعلل سبب عدم نفع الإيمان، فقال: لأنه إيمان عند اليأس. (الجامع لأحكام القرآن ٦/ ١٠ ـ ١١).

[٤٤٩٨] رجاله ثقات إلا سليمان بن كثير: لا بأس به في غير الزهري، وحصين هو: السلمي: ثقة لكنه تغير، وهذا الأثر روي من طرق أخرى؛ فالإسناد حسن.

وأخرجه الآجري من طريق هشيم، عن حصين، عن أبي مالك بنحوه. (الشريعة ص٣٨١). وأخرجه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا حصين، عن أبي مالك بنحوه. (التفسير رقم ١٠٧٩٦).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري عن أبي مالك، به. (الدر ٢/ ٢٤١).

[٤٤٩٩] رجال الإسناد ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن ابن بشار، عن عبد الرحمٰن، به. وأخرجه الثوري عن أبي حصين، به. (تفسير الطبري رقم ١٠٧٩٤، وتفسير الثوري ص٩٨). وأخرجه الحاكم من =

عن سفيان، (عن أبي حصين)[١]، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾، قال: قبل موت عيسى عليه السلام.

٤٥٠٠ ـ وروي عن أبي هريرة.

٤٥٠١ ـ ومجاهد.

٤٥٠٢ ـ والحسن.

٤٥٠٣ ـ وقتادة: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٤٥٠٤ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب، أنبأ بشر، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾، قال: قبل موت اليهودي.

= طريق سفيان، به. وصححه، ووافقه الذهبي. (المستدرك ٢/ ٣٠٩).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري والمصنف عن ابن عباس بلفظه. (الدر ٢/ ٢٤١).

[١] قوله: «عن أبي حصين»: في الأصل: «عن ابن حصين»، وهو تصحيف.

[٤٥٠٠] انظر: الحديث رقم (٤٤٩٤)، وتخريجه.

[٥٤٠١] رواه مجاهد، قال: لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى عليه السلام، وإن غرق، أو تردى. (التفسير ص١٨٠). وأخرجه الطبري عن ابن وكيع وابن حميد، قالا: حدثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾، قال: «لا تخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى». (التفسير رقم ١٠٨١٠).

[٤٥٠٢] أخرجه الطبري عن يعقوب، قال: حدثنا ابن علية، عن أبي رجاء، عن الحسن بلفظ: «قبل موت عيسى»، وأطول. (التفسير رقم ١٠٧٩٨). وأبو رجاء: هو محمد بن يوسف الأزدي: ثقة، وباقي رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

[٤٥٠٣] أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة: بلفظ: «قبل موت عيسى». وأخرجه أيضًا عن الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة، به، وكلا الإسنادين حسن. (التفسير رقم ١٠٧٩٩ و١٠٨٠٠).

[٤٥٠٤] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٦٤) في سورة آل عمران.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف والطبري عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٤١).

٤٥٠٥ ـ وروي عن ابن سيرين.

٤٥٠٦ ـ والضحاك: نحو ذلك.

* **قوله تعالى:** ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾﴾.

٤٥٠٧ ـ حدثنا أبي، ثنا (عبد الله)[١] بن محمد بن علي بن نفيل، ثنا عفيف بن سالم الموصلي، عن القاسم بن الفضل، قال: أرسل الحجاج إلى عكرمة يسأله عن يوم القيامة: أمن الدنيا هو أم من الآخرة؟ فقال: صدر ذلك اليوم من الدنيا، وآخره من الآخرة.

٤٥٠٨ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد العزيز بن المغيرة، أنبأ يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾﴾، يقول: يوم القيامة على أنه قد بلَّغ رسالاتِ ربه، وأقرَّ بالعبودية على نفسه.

[٤٥٠٥] أخرجه الطبري عن ابن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا الحكم بن عطية، عن محمد بن سيرين: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: «موت الرجل من أهل الكتاب». (التفسير رقم ١٠٨٢٥). ورجاله ثقات إلا الحكم بن عطية: العيشي ـ بفتح العين، وسكون الياء ـ البصري: صدوق له أوهام، من السابعة. (التقريب ١/ ١٩٢).

[٥٤٠٦] أخرجه الطبري قال: حدثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك، بلفظ: «لا يموت أحد من اليهود حتى يشهد أن عيسى رسول الله ﷺ». (التفسير رقم ١٠٨٢٧). وإسناده ضعيف.

[٤٥٠٧] رجال الإسناد ثقات إلا عفيف بن سالم الموصلي: البجلي مولاهم، أبو عمرو: صدوق، من الثامنة، مات بعد الثمانين والمائة. (التقريب ٢/ ٢٥)؛ فالإسناد حسن.

[١] قوله: «عبد الله»: في الأصل: «عبيد الله»، وهو تصحيف. انظر: الأثر رقم (٨٠، و٧٢٨، و١٠٣٠).

[٤٥٠٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٩٣٣) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بلفظه تقريبًا. (التفسير رقم ١٠٨٣٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد والطبري وابن المنذر عن قتادة، به. (الدر ١/ ٢٤١).

* **قوله تعالى:** ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾.

٤٥٠٩ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا سفيان، عن عمرو، قال: قرأ ابن عباس: «طَيِّبَٰتٍ كانت أُحِلَّتْ لَهُمْ».

٤٥١٠ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، في قوله: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ كان الله تعالى حرَّم على أهل التوراة حين أقروا بها أن يأكلوا الربا، ونهاهم أن يبخسوا الناس أشياءهم، ونهاهم أن يأكلوا أموال الناس [٢٠٠/أ] ظلمًا. فأكلوا الربا، وأكلوا أموال الناس ظلمًا، وصدوا عن دين الله، وعن الإيمان بمحمد، فلمَّا فعلوا ذلك حرَّم الله عليهم بعض ما كان أحلَّ لهم في التوراة؛ عقوبةً لهم بما استحلوا مما كان نهاهم عنه، فحرَّم عليهم كل ذي ظفر: البعير والنعامة ونحوهما من الدواب، ومن البقر والغنم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما من الشحم والحوايا، يقال: هذا البقر، ويقال: هو البطن غير الثرب، وما اختلط بعظم من اللحم، يقول: ذلك جزيناهم ببغيهم. يقول: باستحلالهم ما كان الله حرم عليهم.

* **قوله تعالى:** ﴿وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾.

٤٥١١ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي

[٤٥٠٩] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى سعيد بن منصور وابن المنذر والمصنف عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٤٦). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٨٤). وقد ذكر أبو حيان قراءة ابن عباس، وهي قراءة شاذة. (انظر: البحر المحيط ٣/ ٣٩٤).

[٤٥١٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٤٥١١] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد بلفظه، وأطول، فشمل لفظ الأثر (٤٥١٣). (التفسير ص١٨١).

وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثني عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٨٣٤). وإسناده صحيح تقدم =

نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، قال: عن الحقِّ.

٤٥١٢ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾﴾ صدُّوا عن دين الله، وعن الإيمان بمحمد ﷺ.

* قوله تعالى: ﴿كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾﴾.

٤٥١٣ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾﴾، قال: أنفسهم، وغيرهم عن الحقِ.

* قوله تعالى: ﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ﴾.

٤٥١٤ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ﴾، قال: كان الله حرَّم على أهل التوراة حين أقروا بها أن يأكلوا الربا، فأكلوا الربا.

* قوله تعالى: ﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ﴾.

٤٥١٥ ـ وبه، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ﴾، قال: كان الله حرَّم على أهل التوراة حين أقروا بها أن يأكلوا أموال الناس، فأكلوا من أموال الناس، فلمَّا فعلوا ذلك حرَّم الله عليهم ما كان أحلَّ لهم في التوراة.

* قوله تعالى: ﴿بِٱلْبَٰطِلِ﴾.

٤٥١٦ ـ وبه، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿بِٱلْبَٰطِلِ﴾، قال: ظلمًا.

= بهامش (٢٢). ذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد بن حميد والطبري وابن المنذر عن مجاهد، به، وكاملًا. (الدر ٢/٢٤٦).

[٤٥١٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٤٥١٣] الأثر تتمة للأثر رقم (٤٥١١).

[٤٥١٤] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.

[٤٥١٥ ـ ٤٥١٦] الأثران تتمة للأثر رقم (٤٥١٤).

* **قوله تعالى:** ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ﴾.

٤٥١٧ ـ وبه، عن مقاتل، قوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ﴾؛ يعني: من اليهود.

* **قوله تعالى:** ﴿عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾﴾.

٤٥١٨ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب بن الحارث، أنبأ بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، قوله: ﴿عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾﴾، يقول: نكالًا موجعًا.

* [٢٠٠/ب] **قوله تعالى:** ﴿لَّٰكِنِ الرَّٰسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾.

٤٥١٩ ـ حدثنا محمد بن عوف الحمصي، ثنا نعيم بن حماد، ثنا فياض الرقي، ثنا عبد الله بن يزيد، ـ وكان قد أدرك أصحاب النبي ﷺ: أنسًا، وأبا الدرداء، وأبا أمامة ـ، قال: حدثنا أبو الدرداء؛ أن رسول الله ﷺ سئل عن: الراسخين في العلم؟ فقال: «من برَّت يمينُه، وصدق لسانُه، واستقام قلبُه، ومن عف بطنُه وفرجُه، فهو من الراسخين في العلم».

٤٥٢٠ ـ ذكر عن محمد بن عمرو ـ زنيج ـ، ثنا سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قوله: ﴿لَّٰكِنِ الرَّٰسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾: نزلت في عبد الله بن سلام، وأسيد بن سعية، وثعلبة بن سعية، وأسد بن عبيد حين فارقوا يهود،

[٤٥١٧] الأثر تتمة للأثر رقم (٤٥١٤).

[٤٥١٨] الأثر تقدم برقم (٨٣٣) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

[٤٥١٩] الحديث تقدم برقم (١٢٦) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

[٤٥٢٠] رجاله تقدم ذكرهم برقم (٢٢٣) في سورة آل عمران، وإسناده ـ هنا ـ معلق.

ذكره ابن كثير عن ابن عباس، به، ولم ينسبه لأحد. (التفسير ١/ ٥٨٤). وذكره السيوطي، ونسبه إلى محمد بن إسحاق والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٤٦).

وشهدوا: أن الذي جاء به رسول الله ﷺ حق من الله، وأنهم يجدونه مكتوبًا عندهم.

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾.

٤٥٢١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ العباس، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ استثنى الله منهم ثنية من أهل الكتاب، فكان منهم من يؤمن بالله، وما أنزل عليهم، وما أنزل على نبي الله يؤمنون به، ويصدقونه، ويعلمون أنه الحق من ربهم.

* **قوله تعالى:** ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾.

٤٥٢٢ ـ حدثنا عصام بن رواد، ثنا آدم، ثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن ـ يعني: في قوله: ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾[١] ـ، قال: فريضة واجبة لا تنفع الأعمال إلا بها، والزكاة فريضة واجبة لا تنفع الأعمال إلا بها.

٤٥٢٣ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا عبد الرحمٰن بن إبراهيم دحيم، ثنا الوليد، عن عبد الرحمٰن بن نمر، قال الزهري: «**إقامتها**»: أن تصلي الصلوات الخمس لوقتها.

[٤٥٢١] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به. (التفسير رقم ١٠٨٣٦).

[٤٥٢٢] الأثر تقدم برقم (٣٦٣٠).

[١] قوله تعالى: «﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾»: في الأصل: «﴿وَٱلْمُقِيمِى ٱلصَّلَوٰةِ﴾»، وهي في سورة الحج الآية رقم: (٣٥).

[٤٥٢٣] رجاله ثقات، ولكن الوليد، وهو ابن: مسلم القرشي، لم يصرح بالسماع، ولا يضر، فقد صرح بالسماع برقم (٣٦٣١)؛ فالإسناد صحيح.

* **قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.**

٤٥٢٤ ـ أخبرنا (محمود)[١] بن آدم المروزي ـ فيما كتب إليَّ ـ، قال: سمعت النضر بن شميل يقول: تفسير «المؤمن»؛ أنه: آمن من عذاب الله.

٤٥٢٥ ـ حدثنا أبي، ثنا هشام بن عمار، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا خليد، عن قتادة، قال: «المؤمنون»: هم العجاجون بالليل والنهار، ـ والله ـ ما زالوا يقولون: ربنا! ربنا! حتى استجيب لهم.

٤٥٢٦ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى، ثنا ابن لهيعة، حدثني عطاء، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾؛ يعني: ويصدقون بالغيب [٢٠١/أ] الذي فيه جزاء الأعمال.

* **قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ ...﴾ الآية.**

٤٥٢٧ ـ ذُكِرَ عن جرير، عن الأعمش، عن منذر الثوري، عن الربيع، في قوله: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾، قال: أوحى الله إليه كما أوحى إلى جميع النبيين من بعده.

٤٥٢٨ ـ حدثنا محمد بن العباس، ثنا أبو غسان، ثنا سلمة،

[٤٥٢٤] الأثر تقدم برقم (١٨٩٨) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

[١] قوله: «محمود»: في الأصل بلفظ: «محمد»، وهو تصحيف، والتصويب من رواية المصنف برقم (١٨٩٨).

[٤٥٢٥] في إسناده خليد، وهو: ابن دعلج: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

[٤٥٢٦] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٤٥٢٧] رجاله ثقات، والربيع: هو: ابن خثيم، كذا صرح الطبري به؛ كما سيأتي، والإسناد معلق.

وصله الطبري عن ابن وكيع، عن جرير، به بلفظ: «أَوْحى إليه كما أَوْحى إلى جميع النبيين من قبله». (التفسير رقم ١٠٨٣٩). وفي إسناده ابن وكيع.

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري عن الربيع بن خثيم بلفظ الطبري. (الدر ٢/ ٢٤٦).

[٤٥٢٨] إسناده حسن، تقدم برقم (١٦٥)، في سورة آل عمران ولكنه ـ هنا ـ مرسل. =

قال: محمد بن إسحاق: يقول الله تعالى في الخبر عن إبراهيم: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعْىَ قَالَ يَٰبُنَىَّ إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ﴾ [الصافات: ١٠٢]، ثم مضى على ذلك، فعرف أن الوحي من الله يأتي الأنبياء أيقاظًا ونيامًا، وكان رسول الله ﷺ فيما بلغني يقول: «تنام عيناي وقلبي يقظان، فالله أعلم أني ذلك»، كان قد جاءه وعاين فيه ما عاين من أمر الله على أي حالاته[١] كان نائمًا أو يقظانًا، كل ذلك حق وصدق.

* **قوله تعالى:** ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ﴾.

٤٥٢٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ أبو غسان، ثنا سلمة، عن محمد بن

= وله شاهد أخرجه البخاري من طريق سفيان بن عيينة، قال: قلنا لعمرو ـ أي: ابن دينار ـ: «إن ناسًا يقولون: إن رسول الله ﷺ تنام عينه، ولا ينام قلبه، قال عمرو: سمعت عبيد بن عمير يقول: رؤيا الأنبياء وحي، ثم قرأ: ﴿إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ﴾». (الصحيح ـ الوضوء ـ باب التخفيف في الوضوء ١/ ٤٧). قال ابن حجر: رواه مسلم مرفوعًا. (فتح الباري ١/ ٢٣٩). ورواه ابن إسحاق بلفظه، مع ما تقدم. (سيرة ابن هشام ١/ ٦). وأخرج المصنف بإسناد ضعيف عن علي بن الحسين بن الجنيد، حدثنا أبو عبد الملك الكريري، حدثنا سفيان بن عيينة، عن إسرائيل بن يونس، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «رؤيا الأنبياء في المنام وحي». (انظر: تفسير ابن كثير ٤/ ١٥).

[١] قوله: «أي حالاته»: كذا في الأصل، وفي رواية ابن إسحاق بلفظ: «أي: حاليه».

[٤٥٢٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢٣)، في سورة آل عمران وهو هنا مرسل.

رواه ابن إسحاق بنفس اللفظ بدون: «محمد». (سيرة ابن هشام ٢/ ١٩١).

وأخرجه الطبري قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا يونس بن بكير، وحدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي محمد ـ مولى زيد بن ثابت ـ، قال: حدثني سعيد بن جبير، أو عكرمة، عن ابن عباس، به. بدون: ومحمد. (التفسير رقم ١٠٨٤٠). وفيه متابعة يونس بن بكير لسلمة.

وذكره السيوطي، ونسبه إلى ابن إسحاق والطبري وابن المنذر والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس، به. بدون: «ومحمد». (الدر ٢/ ٢٤٦).

إسحاق، قال: قال سكين، (ومحمد)[١]، وعدي بن زيد: يا محمد! ما نعلم أن الله أنزل على بشر من شيء بعد موسى، فأنزل الله في ذلك من قولهما: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ . . .﴾ الآية.

* قوله تعالى: ﴿وَٱلْأَسْبَاطِ﴾.

٤٥٣٠ ـ حدثنا عصام بن رواد، ثنا آدم، ثنا أبو جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية، قال: ﴿وَٱلْأَسْبَاطِ﴾: هو يوسف، وإخوته بنو يعقوب اثنا عشر رجلًا، ولد كل رجل منهم أمة من الناس، فسموا الأسباط.

٤٥٣١ ـ وروي عن قتادة.

٤٥٣٢ ـ والربيع بن أنس: نحو ذلك.

٤٥٣٣ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا عمرو بن حماد بن طلحة، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَٱلْأَسْبَاطِ﴾، قال: هم بنو يعقوب: يوسف، وبنيامين، وروبيل، ويهوذا، وشمعون، ولاوي، ودان، (وقهاث)[٢].

* قوله تعالى: ﴿وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَـٰرُونَ ...﴾ الآية.

٤٥٣٤ ـ حدثنا أبي، ثنا أحمد بن عبد الرحمن، ثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع قال: «الزبور»: ثناء على الله، ودعاء، وتسبيح.

---

[١] قوله: «ومحمد»: كذا في الأصل، وهو غير موجود في سيرة ابن هشام، ولا في رواية الطبري، ولا فيما نقله السيوطي عنهما. (انظر التخريج).

[٤٥٣٠] الأثر تقدم برقم (٩٠٥) في سورة آل عمران.

[٤٥٣١] انظر: الأثر رقم (٩٠٦) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٥٤٣٢] انظر: الأثر رقم (٩٠٧) في سورة آل عمران، وهامشه.

[٥٤٣٣] إسناده حسن، تقدم الأثر والإسناد نفسه برقم (٩٠٨) في سورة آل عمران.

[٢] قوله: «وقهاث»: في الأصل: «وقهاب»: بالباء، وما أثبته هو الصواب؛ لأنه تقدم بلفظ: «قهاث» بالثاء في رواية المصنف برقم (٩٠٨)، والطبري.

[٤٥٣٤] إسناده حسن، تقدم برقم (١٨) في سورة آل عمران.

٤٥٣٥ ـ وبه، عن الربيع، قوله: ﴿وَءَاتَيْنَا﴾، قال: أعطاه الله.

* **قوله تعالى:** ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ﴾.

٤٥٣٦ ـ حدثنا محمد بن عوف الحمصي، ثنا أبو المغيرة، ثنا معان بن رفاعة [٢٠١/ب]، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، قال: قلت: يا نبي الله، كم الأنبياء؟ قال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا، الرسل من ذلك: ثلاثمائة وخمسة عشر جمًّا غفيرًا».

* **قوله تعالى:** ﴿وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾.

٤٥٣٧ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا عبد الوهاب الصيرفي بالبصرة،

[٤٥٣٥] الأثر تتمة لسابقه. ولم يُراعَ ترتيب ألفاظ الآية، فإن تفسير قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَا﴾ قبل ﴿زَبُورًا﴾.

[٤٥٣٦] إسناده ضعيف؛ بسبب علي بن يزيد، وهو: الألهاني: ضعيف، ومعان بن رفاعة: لين الحديث، كثير الإرسال.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن أبي أمامة، به. (الدر ٢/ ٢٤٦). وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٨٦). أخرجه أحمد والطبراني من طريق أبي المغيرة به، ومطولًا. (المصنف ٥/ ٢٦٥ ـ ٢٦٦، والمعجم الكبر ٨/ ٢٥٨ ـ ٢٥٩). وأخرجه أبو داود الطيالسي وأحمد من طريق المسعودي، عن أبي عمر الدمشقي، عن عبيد بن الخشخاش، عن أبي ذر مقتصرًا على ذكر الرسل: «ثلاثمائة وخمسة عشر»، وأطول. (منحة المعبود ٢/ ٣١، والمسند ٥/ ١٧٨). وفي إسنادهما عبيد بن الخشخاش: لين. (التقريب ١/ ٥٤٣). وأخرجه عبد بن حميد والحكيم الترمذي في نوادر الأصول والحاكم وابن عساكر عن أبي ذر، به. (انظر: فتح القدير ١/ ٥٣٩). وأخرجه ابن حبان في صحيحه وابن مردويه في تفسيره كلاهما من طريق إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، حدثني جدي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر، قال: قلت: يا رسول الله! كم الأنبياء؟ قال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا». قلت: يا رسول الله! كم الرسل منهم؟ قال: «ثلاثمائة وثلاثة عشر جم غفير...». وذكره أبو الفرج الجوزي في الموضوعات، واتهم إبراهيم بن هشام. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٨٥ ـ ٥٨٦). وقد أنصف السيوطي، فقال: أخرجه ابن حبان في صحيحه، وابن الجوزي في الموضوعات، وهما في طرفي نقيض، والصواب: أنه ضعيف، لا صحيح، ولا موضوع، كما بينته في مختصر الموضوعات. (الدر ٢/ ٢٤٦).

[٤٥٣٧] في إسناده عبد الوهاب الصيرفي، ومسلم بن قتيبة: لم أجد لهما ترجمة. =

ثنا مسلم بن قتيبة، عن إسرائيل، عن جابر، عن عبد الله بن نجي، عن علي رضي الله عنه، قوله: ﴿وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾، قال: بعث الله نبيًّا عبدًا حبشيًّا فهو ممن لم يقصه على محمد ﷺ.

٤٥٣٨ ـ حدثنا الحسين بن السكن البصري، ثنا أبو زيد ـ يعني: النحوي ـ، ثنا قيس، عن جابر، عن عبد الله بن نجي، عن عليٍّ، في قوله: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾، قال: بُعِثَ نبيٌّ من الحبش، فهو ممن لم يقصه على محمد ﷺ.

* **قوله تعالى:** ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾﴾.

٤٥٣٩ ـ حدثنا أبي، ثنا عمرو بن الصلت، ثنا علي بن عاصم، عن الفضل بن عيسى الرقاشي، حدثني محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: لمَّا كلَّم الله تعالى موسى يوم الطور، كلَّمه بغير الكلام الذي كلَّمه يوم ناداه، فقال له موسى: يا رب! هذا كلامك الذي كلمتني به؟ قال: لا يا موسى! إنما كلمتك بقوة عشرة آلاف لسان، ولي قوة الألسنة كلها، وأنا أقوى من ذلك، فلما رجع موسى إلى بني إسرائيل، قالوا: يا موسى: صِفْ لنا كلام الرحمٰن، فقال: لا أستطيعه، قالوا: فَشَبِّه، قال: ألم تروا إلى صوت الصواعق؟ فإنها قريب منه، وليس به.

= وجابر هو: الجعفي: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى المصنف عن علي به، وبلفظ الأثر الآتي. (الدر ٢/ ٢٤٧).

[٤٥٣٨] في إسناده الحسين: شيخ، وأبو زيد النحوي هو: سعيد بن أوس: صدوق له أوهام، وجابر هو: الجعفي: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

[٤٥٣٩] في إسناده الفضل بن عيسى الرقاشي: منكر الحديث، وعلي بن عاصم: صدوق، يخطئ ويصر؛ فالإسناد ضعيف جدًا.

أخرجه ابن مردويه من طريق الفضل، به. (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٨٨).

وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف، وضعفه. (المصدر السابق).

٤٥٤٠ ـ حدثنا أحمد بن منصور بن بشار الرمادي، ثنا عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن (جزء)[١] بن جابر الخثعمي، عن كعب، قال: إن الله تعالى لمَّا كلَّم موسى بالألسنة كلها سوى كلامه، فقال له موسى: أي ربِّ! هذا كلامك؟ قال: لا. ولو كلمتك بكلامي لم تستقم له. قال: أي ربِّ! فهل من خلقك شيء يشبه كلامك؟ قال: لا. قال: وأشد خلقي شبهًا بكلامي أشد ما تسمعون من الصواعق.

* **قوله تعالى:** ﴿تَكۡلِيمًا ١٦٤﴾.

٤٥٤١ ـ حدثنا أبي، ثنا إبراهيم بن مهدي، ثنا مروان الفزاري،

[٤٥٤٠] في إسناده جزء بن جابر الخثعمي: ذكره المصنف، وسكت عنه. (الجرح ٣/ ٥٤٦)، وباقي رجاله ثقات.

ذكره ابن كثير من طريق عبد الرزاق، به، وعقب بقوله: فهذا موقوف على كعب الأحبار، وهو يحكي عن الكتب المتقدمة المشتملة على أخبار بني إسرائيل، وفيها الغث والسمين.اهـ. (التفسير ١/ ٥٨٨). وأخرجه الطبري من طرق كثيرة كلها تلتقي عند جزء بن جابر، عن كعب بألفاظ متشابهة. (التفسير رقم ١٠٨٤٣ إلى ١٠٨٤٧).

وأخرجه البزار وأبو نعيم في الحلية والبيهقي في الأسماء والصفات من حديث جابر بنحوه. (انظر: فتح القدير للشوكاني ٢/ ٢٤٥).

[١] قوله: «جزء أو جزى»: في الأصل: «حربر» بدون تنقيط، والتصويب من رواية الطبري، فقد ذكره بِاسْم: جزى، وبِاسْم: جزء، وترجم له المصنف بِاسْم: جزء، ونصَّ على: أنه روى عن كعب، وأن أبا بكر بن عبد الرحمٰن روى عنه، وكذا نقله ابن كثير من رواية عبد الرزاق، به. (انظر: التفسير للطبري ١٠٨٤٣ ـ ١٠٨٤٧، والجرح ٢/ ٥٤٦، وانظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٨٨).

[٤٥٤١] في إسناده إبراهيم بن مهدي: مقبول، وباقي رجاله ثقات.

وله شاهد ذكره الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِيَ يَٰمُوسَىٰٓ ١١ إِنِّيٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخۡلَعۡ نَعۡلَيۡكَ إِنَّكَ بِٱلۡوَادِ ٱلۡمُقَدَّسِ طُوًى ١٢﴾ [طه: ١١ ـ ١٢]. قال الطبري: وقال آخرون: بل معنى ذلك: مرتين، فعلى قول هؤلاء: طوى مصدر أيضًا من غير لفظه، وذلك أن معناه عندهم: نودي: يا موسى! مرتين نداءين. وكان بعضهم ينشد شاهدًا لقوله: طوى، ـ أنه بمعنى مرتين ـ قول عدي بن زيد العبادي:

أعاذل أن اللوم في غير كنهه ... على طوى من غيك المتردد =

عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عبد الله بن الحارث، عن كعب، قال: كلَّم الله موسى مرتين.

٤٥٤٢ ـ حدثنا أبي، عن القاسم بن يمان، أنبأ خلف بن خليفة، عن أبي وائل ـ يعني: ابن داود ـ، في قول الله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ١٦٤﴾، قال: مرارًا.

٤٥٤٣ ـ حدثنا [٢٠٢/أ] أبي، ثنا محمد بن عيسى، ثنا أبو تميلة، عن أبي عصمة، في قول الله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ١٦٤﴾، قال: مشافهةً.

* **قوله تعالى:** ﴿رُّسُلٗا مُّبَشِّرِينَ﴾.

٤٥٤٤ ـ حدثنا أبي، ثنا عبد الرحمٰن بن صالح، ثنا عبد الرحمٰن بن محمد بن عبيد الله الفزاري، ثنا شيبان النحوي، أخبرني قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قوله: ﴿مُبَشِّرِينَ﴾، قال: مبشرًا بالجنة.

= (التفسير ١٦/ ١٤٥، ط الحلبي).

[٤٥٤٢] في إسناده القاسم بن يمان، ما وجدت له ترجمة. وأرى أن في أبي وائل بن داود زيادة لفظ: أبي، والصواب: وائل بن داود، فقد أخرجه ابن المنذر عن وائل بن داود بنفس اللفظ. (انظر: الدر ٢/ ٢٤٨). ووائل بن داود التيمي الكوفي: ثقة، من السادسة.

أخرجه عبد بن حميد من طريق كعب بنحوه. (انظر: حاشية الأصل).

[٤٥٤٣] إسناده صحيح إلى أبي عصمة. وأبو عصمة، هو: نوح بن أبي مريم: كذبوه في الحديث. وأبو تميلة هو: يحيى بن واضح.

أخرجه الطبري من طريق نوح بن أبي مريم، به. (التفسير رقم ١٠٨٤٢).

[٤٥٤٤] في إسناده عبد الرحمٰن بن محمد بن عبيد الله الفزاري العزرمي: ليس بقوي. وباقي رجاله ثقات إلا عبد الرحمٰن بن صالح: صدوق.

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ كاملًا، فشمل الأثر الآتي، ووقع تصحيف في اسم جد عبد الرحمٰن، فورد بِاسْم: عبد الله الفزاري، والصواب ما في الأصل، وكما تقدم برقم (٤٤٦٣). (انظر: تفسير ابن كثير ١/ ١٦٢).

* **قوله تعالى: ﴿وَمُنذِرِينَ﴾.**

٤٥٤٥ ـ وبه، عن ابن عباس، قوله: ﴿نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، قال: ﴿نَذِيرًا﴾ من النار.

* **قوله تعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ﴾.**

٤٥٤٦ ـ حدثنا موسى بن أبي موسى الخطمي، ثنا هارون بن حاتم، ثنا عبد الرحمٰن بن أبي حماد، عن أسباط، عن السدي، عن أبي مالك، قوله: ﴿لِئَلَّا﴾؛ يعني: لكيلا.

* **قوله تعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ...﴾ الآية.**

٤٥٤٧ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾، فيقولون: ما أرسلت إلينا رسولًا.

* **قوله تعالى: ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ﴾.**

٤٥٤٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ أبو غسان ـ محمد بن عمرو ـ، ثنا سلمة، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن أبي محمد ـ مولى آل زيد بن ثابت ـ، قال: دخل على رسول الله ﷺ جماعة من يهود، فقال لهم: «أما والله

[٤٥٤٥] الأثر تتمة لسابقه.

[٤٥٤٦] إسناده ضعيف، تقدم برقم (٢٢١) في سورة آل عمران.

[٤٥٤٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.

[٤٥٤٨] إسناده تقدم برقم (٢٢٣)، وهو حسن الإسناد، إلا أنه منقطع.

وقد وصله الطبري فرواه عن أبي كريب، قال: حدثنا يونس، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي محمد ـ مولى زيد بن ثابت ـ، قال: حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس بنحوه. (التفسير رقم ١٠٨٥٠). وذكره ابن كثير عن محمد بن إسحاق، به. (التفسير ١/٥٨٩). وذكره السيوطي، ونسبه إلى ابن إسحاق والطبري وابن المنذر والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس، به. (الدر ٢/٢٤٨).

إنكم لتعلمون أني رسول الله (إليكم)[١] من الله». فقالوا: ما نعلم، وما نشهد عليه، فأنزل الله في ذلك: ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾.

٤٥٤٩ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا الحسن بن سهل الجعفري، وخزز بن المبارك، قالا: ثنا عمران بن عيينة، ثنا عطاء بن السائب، قال: أقرأني أبو عبد الرحمن السلمي القرآن، وكان إذا قرأ أحدنا القرآن قال: قد أخذت علم الله، فليس أحد اليوم أفضل منك إلا بعمل، ثم قرأ: ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾﴾.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّوا۟ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾﴾.

٤٥٥٠ ـ حدثنا الحجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ عن الحقِّ.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَظَلَمُوا۟ ...﴾ الآية.

٤٥٥١ ـ حدثنا أبي، ثنا مقاتل بن محمد، ثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، قوله: ﴿وَظَلَمُوا۟﴾، قال: «الظلم»: الفاحشة.

---

[١] قوله: «إليكم»: غير موجود في الأصل، واستدركته من رواية ابن إسحاق.

[٤٥٤٩] في إسناده الحسن بن سهل الجعفري: ذكره المصنف، وسكت عنه. (الجرح ٣/ ١٧).

ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ووقع تحريف بِاسْم: خزز بن المبارك، فورد بِاسْم: عبد الله بن المبارك. (التفسير ١/ ٥٨٩).

[٤٥٥٠] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

[٤٥٥١] الأثر تقدم برقم (١٤٥٠) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

* [٢٠٢/ب] **قوله تعالى:** ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ۝١٦٨ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾.

٤٥٥٢ ـ حدثنا أبي، ثنا الحكم بن موسى، ثنا مروان بن معاوية، أنبأ جويبر، عن الضحاك؛ أن عبد الله بن مسعود كان يقول: صعود جهنم صخرة ملساء.

* **قوله تعالى:** ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾.

٤٥٥٣ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى، ثنا ابن لهيعة، حدثني عطاء، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾؛ يعني: لا يموتون.

* **قوله تعالى:** ﴿أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ۝١٦٩﴾.

٤٥٥٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ أبو غسان: محمد بن عمرو ـ زنيج ـ، ثنا سلمة، قال: قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾، قال: لا انقطاع له.

* **قوله تعالى:** ﴿يَا أَيُّهَا (النَّاسُ)[١] قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ ...﴾ الآية.

٤٥٥٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو غسان، ثنا سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، قال: فيما حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو

[٤٥٥٢] في إسناده جويبر: ضعيف جدًّا؛ فالإسناد ضعيف.

[٤٥٥٣] الأثر تقدم برقم (١١٥١) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

[٤٥٥٤] الأثر تقدم برقم (١١٥٠) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

[١] قوله تعالى: «﴿النَّاسُ﴾»: في الأصل: «الذين آمنوا».

[٤٥٥٥] الأثر تقدم برقم (٢٠٩١)، فهو مكرر.

لم يتعرض المصنف لتفسير بقية الآية، وهو: قوله تعالى: ﴿فَآمِنُوا خَيْرًا لَّكُمْ وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝١٧٠﴾، وقد تقدم تفسير بعضها في مواضع متفرقة.

سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾؛ أي: الفريقين جميعًا من الكافرين والمنافقين.

* **قوله تعالى:** ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴾.

٤٥٥٦ ـ حدثنا أبي، ثنا هشام بن عمار، ثنا الوليد بن مسلم، عن خليد بن دعلج، عن قتادة، في قوله: ﴿لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾، قال: لا تبتدعوا.

٤٥٥٧ ـ أخبرنا أبو يزيد: يوسف بن يزيد القراطيسي ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا أصبغ بن الفرج، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم يقول في قول الله تعالى: ﴿لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾، قال: «الغلو»: فراق الحق، وكان مما غلوا فيه: أن دعوا لله صاحبة وولدًا ﷻ.

٤٥٥٨ ـ حدثنا أبي، ثنا محمد بن وهب بن عطية الدمشقي، ثنا الوليد، ثنا خليد بن دعلج، عن الحسن، في قوله: ﴿لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾، قال: لا تعتدوا.

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ﴾.

٤٥٥٩ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، قال: ﴿ٱلۡمَسِيحُ﴾: الصديق.

[٤٥٥٦] في إسناده خليد بن دعلج: ضعيف، والوليد بن مسلم لم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره السيوطي، ونسبه إلى ابن المنذر عن قتادة، به. (الدر ٢/٢٤٨).

[٤٥٥٧] إسناده صحيح إلى عبد الرحمٰن بن زيد، تقدم برقم (١٢٥) في سورة آل عمران.

[٤٥٥٨] في إسناده خليد بن دعلج: ضعيف؛ فالإسناد ضعيف.

لم يتعرض المصنف لتفسير تتمة الآية، وهو: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴾، ولعل ذلك؛ لأنه واضح من السياق، والله أعلم.

[٤٥٥٩] تقدم الأثر برقم (٥٥٧) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

الوجه الثاني:

٤٥٦٠ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا أبو طاهر، أنبأ ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث؛ أن سعيد بن أبي هلال حدثه؛ أن يحيى بن عبد الرحمٰن الثقفي حدثه؛ أن عيسى ابن مريم كان سائحًا، ولذلك سُمِّي: ﴿ٱلْمَسِيحُ﴾، قال: يُمْسي بأرض، ويصبح بأخرى.

* **قوله تعالى:** ﴿عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ﴾.

٤٥٦١ ـ حدثنا أحمد بن عصام، ثنا أبو أحمد [٢٠٣/أ] الزبيري، ثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لم يكن من الأنبياء من له (اسمان)[١] إلا عيسى ومحمد ﷺ.

* **قوله تعالى:** ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾.

٤٥٦٢ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن قتادة: ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾، قال: هو قوله: كن فكان.

٤٥٦٣ ـ حدثنا أحمد بن سنان الواسطي، قال: سمعت شاذ بن يحيى

[٤٥٦٠] تقدم الأثر برقم (٥٥٨) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

[١] قوله: «اسمان»: في الأصل: «اسمين».

[٤٥٦١] تقدم الأثر برقم (٥٥٩) في سورة آل عمران، وهو مكرر.

[٤٥٦٢] إسناده حسن، تقدم برقم (١٠) في سورة آل عمران.

أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، به. (التفسير ل٢٢/أ). وإسناده صحيح.

وأخرجه الطبري بنفس إسناد المصنف وبلفظه. (التفسير رقم ١٠٨٥٤). وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد الرزاق والطبري وإلى ابن المنذر عن قتادة، به. (الدر ٢/ ٢٤٨).

[٤٥٦٣] إسناده صحيح إلى شاذ بن يحيى.

وشاذ بن يحيى: الخراساني: مجهول من العاشرة. (التقريب ١/ ٣٤٤). وذكر ابن حجر جماعة رووا عنه منهم: أحمد بن سنان، ثم نقل عن أبي داود، قال: سمعت أحمد قيل له: شاذ بن يحيى. قال: عرفته، وذكره بخير. وقال مسلمة في كتابه: شاذ بن يحيى الخراساني: مجهول، فلا أدري هو ذا أو غيره. (التهذيب ٤/ ٢٩٩ ـ ٣٠٠). =

يقول في قول الله تعالى: ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾، قال: ليس الكلمة صارت عيسى، ولكن بالكلمة صار عيسى.

* **قوله تعالى:** ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾.

٤٥٦٤ ـ ذكر عن حكام، عن عنبسة، عن ليث، عن مجاهد: ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾، قال: رسول منه.

والوجه الثاني:

٤٥٦٥ ـ حدثنا أحمد بن سنان، ثنا شاذ بن يحيى، قال: قلت ليزيد بن هارون: أي شيء أحلى[١]؟ قال: روح الله بين عباده، قال: تحاب الناس، ثم قرأ يزيد: ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾، قال: محبة.

* **قوله تعالى:** ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ ثَلَـٰثَةٌ ٱنتَهُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ﴾.

٤٥٦٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو حذيفة، ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، قال: نزل على النبي ﷺ بالمدينة إلـٰه واحد. فقال كفار قريش بمكة: كيف يسع الناس إلـٰه واحد؟ فأنزل الله: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَـٰفِ

= ذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه للمصنف، ثم عقب بقوله: وهذا أحسن مما ادَّعاه ابن جرير ـ أي الطبري ـ في قوله: ﴿أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾؛ أي: أعلمها بها كما زعمه. (انظر: التفسير ١/ ٥٩٠).

[٤٥٦٤] إسناده معلق، وفيه ليث، وهو: ابن أبي سليم: صدوق ترك. وعنبسة: سكت عنه المصنف. (الجرح ٦/٤٠٣)؛ فالإسناد ضعيف.

ذكره ابن كثير عن مجاهد، به. (المصدر السابق).

[١] قوله: «أحلى»: في الأصل: «أحلا».

[٤٥٦٥] في إسناده شاذ بن يحيى. تقدم في الأثر رقم (٤٥٦٣)، وباقي رجاله ثقات.

[٤٥٦٦] في إسناده أبو حذيفة: وهو موسى بن مسعود النهدي: صدوق سيئ الحفظ. والأثر من مراسيل عطاء.

أخرجه الطبري عن المثنى، عن أبي حذيفة، به. (التفسير رقم ٢٣٩٨).

﴿ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلۡفُلۡكِ﴾ إلى قوله: ﴿لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَعۡقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٦٤] فبهذا تعلمون أنه إلٰه واحد، وأنه إلٰه كل شيء، وخالق كل شيء.

* **قوله تعالى: ﴿سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ ...﴾ الآية.**

٤٥٦٧ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا حفص بن غياث، عن حجاج، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، قال: «سبحان الله». قال: تنزيه الله نفسه عن السوء، قال: ثم قال عمر لعليٍّ ـ وأصحابه عنده ـ: لا إله إلا الله قد عرفناه، فما سبحان الله؟ فقال له عليٌّ: كلمة أحبها الله لنفسه، ورضيها، وأحب أن تقال.

٤٥٦٨ ـ حدثنا أبي، ثنا ابن نفيل، ثنا النضر بن عربي، قال: سأل رجل ميمون بن مهران عن: «سبحان الله»؟ فقال: اسم يعظم الله به، ويحاشى به من السوء.

٤٥٦٩ ـ حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان، ثنا زيد بن

[٤٥٦٧] رجاله ثقات لكن حفص بن غياث، وحجاج هو: ابن محمد: اختلطا. والإسناد مرسل.

ذكر السيوطي الشق الأول، وهو: قوله: «تنزيه الله نفسه عن السوء»، ونسبه إلى عبد بن حميد والمصنف والمحاملي في أماليه عن ابن عباس، به. (الدر ١/ ١١٠).

وأما الشق الآخر، فأخرجه عبد بن حميد عن يزيد بن الأصم، قال: «جاء رجل إلى ابن عباس ﷺ، فقال: لا له إلا الله نعرفها: أن لا إلٰه غيره، والحمد لله نعرفها: أن النعم كلها منه، وهو المحمود عليها، والله أكبر نعرفها: أنه لا شيء أكبر منه، فما سبحان الله؟ فقال ابن عباس: وما تنكر منها، هي: كلمة رضيها الله لنفسه، وأمر بها ملائكته، وفرغ إليها الأخيار من خلقه». (انظر: الدر ١/ ١١٠).

وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن ابن عباس؛ «أن ابن الكواء سأل عليًّا عن قوله: سبحان الله، فقال عليٌّ: كلمة رضيها الله لنفسه». (انظر: المصدر السابق).

[٤٥٦٨] رجاله ثقات إلا النضر: لا بأس به؛ فالإسناد حسن.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ميمون بن مهران، به. (الدر ١/ ١١٠).

[٤٥٦٩] رجاله ثقات إلا أبا سعيد، وزيد بن الحباب: فصدوقان، وزيد يخطئ في =

الحباب، حدثني أبو الأشهب، عن الحسن، قال: «سبحان الله»: اسم لا يستطيع الناس أن ينتحلوه.

* قوله تعالى: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾.

٤٥٧٠ ـ حدثنا أبي، ثنا [٢٠٣/ب] إبراهيم بن موسى، أنبأ هشام بن يوسف، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قوله: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ﴾، قال: لن يستكبر.

٤٥٧١ ـ وروي عن عطاء الخراساني: نحو ذلك.

والوجه الثاني:

٤٥٧٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ العباس بن الوليد النرسي، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾، يقول: لن (يحتشم)[١] المسيح أن يكون عبدًا لله، ولا الملائكة المقربون.

= حديثه عن الثوري، وليست روايته هنا عنه؛ فالإسناد حسن.

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن الحسن، به. (المصدر السابق).

[٤٥٧٠] رجال الإسناد ثقات. وصححه الحافظ. (الفتح ٨/ ٢٣٧).

ذكره السيوطي، ونسبه فقط إلى المصنف عن ابن عباس، به. (الدر ٢/ ٢٤٩).

وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٩١).

[٤٥٧٢] إسناده صحيح، تقدم برقم (٢٨٨) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به. (التفسير رقم ١٠٨٥٦).

[١] قوله: «يحتشم»: في الأصل غير منقوطة، واستدركت تنقيطها من رواية الطبري، وما نقله ابن كثير عن قتادة. (تفسير الطبري رقم ١٠٨٥٦، وتفسير ابن كثير ١/ ٥٩١).

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾﴾.

٤٥٧٣ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا زيد بن الحباب، عن أبي سنان، عن الضحاك، في قوله: ﴿جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾﴾، قال: البر والفاجر.

* **قوله تعالى:** ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾.

٤٥٧٤ ـ حدثنا علي بن الحسين، ثنا محمد بن المصفى، ثنا بقية، ثنا إسماعيل بن عبد الله الكندي، عن الأعمش، في قوله: ﴿فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾، قال: ﴿أُجُورَهُمْ﴾: أن يدخلهم الجنة.

* **قوله تعالى:** ﴿وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾.

٤٥٧٥ ـ وبه، عن الأعمش، في قوله: ﴿وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾، قال: الشفاعة لمن وجبت له النار ممن صنع إليهم المعروف في الدنيا.

* **قوله تعالى:** ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُوا۟ وَٱسْتَكْبَرُوا۟ ...﴾ الآية.

٤٥٧٦ ـ حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ إلا أن يتوب قبل موته، فيتوب الله عليه.

[٤٥٧٣] في إسناده أبو سنان: وقد يكون: سعيد بن سنان: صدوق له أوهام، أو ضرار بن مرة: ثقة ثبت، وكلاهما رويا عن الضحاك. (انظر: تهذيب الكمال ٦١٨).

[٤٥٧٤] تقدم الإسناد برقم (٦٥٩) في سورة آل عمران، ورواه المصنف هناك مرفوعًا. وكونه عن الأعمش أقرب للصواب من أن يكون مرفوعًا، وخاصة قد صرح المصنف بأن المرفوع منكر الإسناد. (انظر: الأثر رقم ٦٥٩، وهامشه).

[٤٥٧٥] الأثر تتمة لسابقه، فقد رواه ابن مردويه وغيره كاملًا، لكنه وصله ورفعه. (انظر: الأثر رقم ٦٥٩، وتخريجه).

[٤٥٧٦] إسناده جيد، تقدم برقم (٧١) في سورة آل عمران.

* **قوله تعالى:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

٤٥٧٧ ـ حدثنا حجاج بن حمزة، ثنا شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾، قال: حجةٌ.

٤٥٧٨ ـ وروي عن السدي: مثل ذلك.

٤٥٧٩ ـ أخبرنا عمرو بن ثور القيساري ـ فيما كتب إليَّ ـ، ثنا الفريابي، قال: قال سفيان في قوله: ﴿قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾، قال: النبي ﷺ.

٤٥٨٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنبأ العباس بن الوليد، ثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ بينة من ربكم.

* **قوله تعالى:** ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾﴾.

٤٥٨١ ـ وبه، عن قتادة، قوله: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾﴾، وهو هذا القرآن.

[٤٥٧٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٢٢) في سورة آل عمران.

رواه مجاهد في تفسيره بلفظه. (ص١٨١). وأخرجه الطبري عن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. (التفسير رقم ١٠٨٥٨). وإسناده صحيح، تقدم بهامش (٢٢).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وابن المنذر عن مجاهد، به. (الدر ٢/ ٢٤٩).

[٤٥٧٩] إسناده تقدم برقم (٦٢٢) في سورة آل عمران، وفيه عمرو بن ثور: لم أجد له ترجمةً.

رواه سفيان عن أبيه، عن رجل لا يحفظ، به، وأطول. (التفسير ص٩٨). وأخرجه ابن عساكر عن سفيان الثوري، عن أبيه، عن رجل، به، وأطول. (انظر: الدر ٢/ ٢٤٩).

[٤٥٨٠] إسناده صحيح، تقدم برقم (٢٢٨) في سورة آل عمران.

أخرجه الطبري عن بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، به، وكاملًا. (التفسير رقم ١٠٨٦٠).

وذكره السيوطي، ونسبه إلى الطبري وابن المنذر عن قتادة، به، وكاملًا. (الدر ٢/ ٢٤٩).

[٤٥٨١] الأثر تتمة لسابقه.

* **قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ ...﴾ الآية.**

٤٥٨٢ ـ حدثنا الحسن بن عرفة [٢٠٤/أ]، ثنا يحيى بن اليمان، عن حمزة الزيات، عن سعد الطائي، عن ابن أخي الحارث الأعور، عن الحارث، قال: دخلت على علي بن أبي طالب، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الصراط المستقيم: كتاب الله».

* **قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى (ٱلْكَلَٰلَةِ)﴾** [١].

٤٥٨٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا سفيان، عن ابن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: اشتكيت، فأتاني رسول الله ﷺ يعودني هو وأبو بكر ـ وهما ماشيان ـ، وجاءا وقد أغمي عليَّ، فتوضأ رسول الله ﷺ، ثم صبَّ عليَّ وضوءَه، فأفقت. فقلت: يا رسول الله! كيف أوصي في مالي؟ كيف أصنع في مالي؟ فلم يجبني رسول الله ﷺ حتى نزلت آية الميراث.

٤٥٨٤ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا سفيان، وقال أبو الزبير: قال ـ يعني: جابرًا ـ: أنزلت فيّ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾.

وقد تقدم تفسير الكلالة [٢].

[٤٥٨٢] إسناده ضعيف، تقدم برقم (١٠٧٤)، وتقدم من طريق آخر برقم (٦٦٥) في سورة آل عمران. ومناسبة ورود هذا الحديث لتفسير آخر الآية هو: قوله تعالى: ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾﴾.

[١] قوله تعالى: «﴿ٱلْكَلَٰلَةِ﴾»: سقط من الأصل.

[٤٥٨٣] تقدم برقم (٢٤٠٧) بنفس الإسناد، وفي آخره: آية المواريث، فهو مكرر.

[٤٥٨٤] رجاله ثقات، وأبو الزبير هو: محمد بن مسلم بن تدرس؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري والواحدي من طريق هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، به، وأطول. (انظر: تفسير الطبري رقم ١٠٨٦٧ و١٠٨٦٨، وأسباب النزول ص١٠٧).

وذكره ابن كثير بنفس الإسناد واللفظ، ونسبه إلى المصنف. (التفسير ١/ ٥٩٢).

[٢] تقدم في الآية رقم: (١٢) من هذه السورة في الآثار من رقم (٢٤٥٦ إلى ٢٤٦٢).

* قوله تعالى: ﴿إِنِ امْرُؤٌا هَلَكَ﴾.

٤٥٨٥ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿إِنِ امْرُؤٌا[١] هَلَكَ﴾، يقول: مات.

٤٥٨٦ ـ وروي عن سعيد بن جبير: مثل ذلك.

* قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ﴾.

٤٥٨٧ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى، ثنا ابن لهيعة، حدثني عطاء، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ﴾ من أبيه وأمه، أو من أبيه.

* قوله تعالى: ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾.

٤٥٨٨ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ من الميراث، والبقية للعصبة.

* قوله تعالى: ﴿وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ﴾.

٤٥٨٩ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ﴾.

* قوله تعالى: ﴿فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ﴾.

٤٥٩٠ ـ وبه، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ﴾، قال: فلو

[٤٥٨٥] إسناده حسن، تقدم برقم (٥٣) في سورة آل عمران.
أخرجه الطبري عن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، به. (التفسير رقم ١٠٨٦٤).
[١] قوله تعالى: «﴿امْرُؤٌا﴾»: في الأصل: «أمر».
[٤٥٨٧] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.
[٤٥٨٨] الأثر تتمة لسابقه.
[٤٥٨٩] كذا في الأصل من غير تفسير.
[٤٥٩٠] الأثر تتمة لسابقه.

مات الأخ، وكانت له أختان فصاعدًا من أبيه وأمه، أو من أبيه.

* **قوله تعالى: ﴿فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَۚ﴾.**

٤٥٩١ ـ حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: دخل عليَّ رسول الله ﷺ وأنا مريض، فقال لي: «يا جابر! إني لأراك ميتًا من يومك هذا، فبيّن لأخواتك، فأوصِ لهن بالثلثين».

قال: وكان جابر يقول: هذه الآية نزلت فيَّ: ﴿فَإِن كَانَتَا ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَۚ...﴾ [٢٠٤/ب] الآية.

٤٥٩٢ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَۚ﴾؛ يعني: الأخ.

* **قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانُوٓاْ إِخۡوَةً﴾.**

٤٥٩٣ ـ وبه، عن سعيد: ﴿وَإِن كَانُوٓاْ إِخۡوَةً﴾؛ يعني: إخوة الميت.

* **قوله تعالى: ﴿رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ﴾.**

٤٥٩٤ ـ وبه، عن سعيد، قوله: ﴿رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ﴾ من أبيه وأمه، أو من أبيه: فللذكر مثل حظ الأنثيين.

[٤٥٩١] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.

أخرجه الطبري وأبو داود السجستاني والطيالسي والبيهقي والواحدي كلهم من طريق هشام الدستوائي بنفس الإسناد بنحوه. (تفسير الطبري رقم ١٠٨٦٧ و١٠٨٦٨، وسنن أبي داود ـ الفرائض ـ باب من كان ليس له ولد وله أخوات رقم ٢٨٨٧، ومنحة المعبود ٢/ ١٧ رقم ١٩٤٦، وسنن البيهقي ٦/ ٢٣١، وأسباب النزول ص١٠٧). وانظر: تخريجه بنحوه برقم (٢٤٠٧)، وهامشه. وانظر: رواية المصنف رقم (٤٥٨٣ و٤٥٨٤).

[٤٥٩٢] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٤٥٩٣ ـ ٤٥٩٤] الأثران تتمة لسابقهما.

* **قوله تعالى:** ﴿فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾.

٤٥٩٥ - حدثنا أبي، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾: صغيرًا، أو كبيرًا.

٤٥٩٦ - حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿حَظِّ﴾، يقول: نصيب.

* **قوله تعالى:** ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾.

٤٥٩٧ - حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، قال: كان عمر بن الخطاب إذا قرأ: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾، قال: اللهم من بينت له الكلالة، فلم تُبَيِّن لي[١].

٤٥٩٨ - حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى، حدثني ابن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾، يقول: (أن لا تحطوا)[٢] قسمة الميراث.

[٤٥٩٥] الأثر تقدم برقم (٢٤٠٩)، فهو مكرر.

[٤٥٩٦] الأثر تقدم برقم (٢٤١٠)، فهو مكرر.

[٤٥٩٧] رجال الإسناد ثقات إلا الحسن بن أبي الربيع: صدوق؛ فالإسناد حسن.

أخرجه عبد الرزاق بنفس الإسناد واللفظ. (التفسير ل٢٢/أ). وإسناده صحيح.

وأخرجه الطبري قال: حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا محمد بن حميد المعمري. وحدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قالا جميعًا: أخبرنا معمر، به. (التفسير رقم ١٠٨٩٢). وذكره السيوطي، ونسبه إلى عبد الرزاق والطبري وابن المنذر عن عمر بن الخطاب بلفظ: تتبين. (الدر ٢/ ٢٥٢).

[١] قوله: «تبين لي»: كذا في الأصل، وفي رواية الطبري، وأما ما نقله السيوطي فهو بلفظ: «تتبين».

[٤٥٩٨] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

[٢] قوله: «أن لا تحطوا»: كذا في الأصل، وأظن أن الصواب: «أن لا تخطِئوا، أو تحفظوا»؛ كما في الأثر القادم، والله أعلم.

٤٥٩٩ ـ قرأت على محمد بن الفضل، ثنا محمد بن علي، أنبأ محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قوله: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾، يقول: أن تحفظوا قسمة المواريث، فهذه الضلالة التي يكون فيها الإخوة عصبة، إذا لم يكن ولد فيرثون مع الجد في الكلالة.

٤٦٠٠ ـ قُرِئَ على يونس بن عبد الأعلى، ثنا عبد الله بن وهب، قال: قال مالك: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾: فهذه الضلالة التي يكون فيها الإخوة عصبة، إذا لم يكن ولد فيرثون مع الجد في الكلالة.

* **قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ١٧٦﴾.**

٤٦٠١ ـ حدثنا أبو زرعة، ثنا يحيى بن عبد الله، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ١٧٦﴾؛ يعني: من قسمة المواريث وغيرها ﴿عَلِيمٌۢ ١٧٦﴾.

❁ ❁ ❁

آخر تفسير السورة التي يذكر فيها النساء
والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا
محمد وآله وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا.
وكان الفراغ منه يوم الأحد ثاني
وعشرين رجب سنة ثمانٍ
وأربعين وستمائة.
أحسن الله خاتمتها.

❁ ❁ ❁

[٤٥٩٩] إسناده حسن، تقدم برقم (٨٦) في سورة آل عمران.
[٤٦٠٠] رجاله ثقات؛ فالإسناد صحيح.
[٤٦٠١] إسناده حسن، تقدم برقم (٦٩) في سورة آل عمران.

فهرس المحتويات

تفسير سورة النساء

الآيــة	الصفحة

الآيـة	الصفحة

الآيــة	الصفحة

الآيــة	الصفحة

الآيــة	الصفحة

الآيــة — الصفحة

الآيــة | الصفحة

الآيــة	الصفحة

الآيـة	الصفحة

الآيـة	الصفحة

الآيـة	الصفحة

الآيــة	الصفحة

الآيــة | الصفحة

الآيــة | الصفحة

الآيـة	الصفحة

الآيــة	الصفحة

الآيــة	الصفحة